حاشية ملا عبدالله

على التهذيب

تعليق

السيد مصطفى الحسيني الدشتي

مؤسسه مطبوعاتى اسماعيليان
ايران - قم تلفن ٢٥٢١٢

⊙ الكتاب حاشيه ملاعبدالله على التهذيب
⊙ المؤلف مصطفى الحسينى الدشتى
⊙ الناشر مؤسسه مطبوعاتى اسماعيليان تليفون ٢٥٢١٢
⊙ الفيلم و الزينگ و المطبعه اسماعيليان
⊙ الطبعه الخامسة
⊙ عدد النسخ ٣٠٠٠ جلد

⁂ ح حو لا الا اااح ⁂

بسم الله الرحمن الرحيم

حمدك اللهم كلامي منذ الابد بحياطة علمك بيّ وثنائك يارب منطقي بلا حد وأمد لتمام حجتك عليّ والصلواة على من انتجبته دليلا للفطرة في الفترة وعلى آله خير عترة .

وبعد فعذراً الى اخواني ارباب الادب والعلم والقلم اني مذ عنيت لتحرير هذه الوجيزة خدمة للناشيء في طلب علم مالايسعه جهله الا وهو التفقه في اصول الدين وأحكامه حسب مايسعني ظروفي القاسية حاولت أن تكون موضحة لغوامض المتن شارحة لعوايصه تقريباً لذهن المبتدى ابان دراسته اليها ـ فكان غاية جهدي تعبيد الطريق دون تعويره فانتقيت من بين التعابير اوضحها وأقربها للفهم وان كانت فاقدة لجمال الادب ثم لم اكن بصدد التحقيق للمباني المنطقية ونقدها كي اطالب بذلك .

ولله درّ سلفنا الصالح حيث انتخبوا من المتون المنطقية للناشيء بدء دراسته للمنطق متناً جامعاً في وجازته كاملا في اختصاره طائلا في قصره مهذباً من الزوائد مغنياً لاصول المنطق وقواعده فالرجاء من المدرس الكريم الغالي ان يراعي

حين تدريسه حال الطالب الذي هو بياب علم من اصعب العلوم و اغمضها ومن الطالب العزيز أن لاينسى ان العلم نور يقذفه الله في قلب من يشاء وانه مما لاينال الا بشق الانفس وليجعل حياته كلها لله وحده ولايشركه فيها احداً وأخيراً ارجوا السماح للغفلات والشطحات والحمدلله اولا وآخراً.

مصطفى الحسينى
الدشتى

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله : (الحمد لله) افتتح بحمد الله بعد البسملة : [١] ابتداءً [٢] بخير .

---

(١) البسملة بفتح الباء مصدر جعلي لقول بسم الله الرحمن الرحيم كما ان الحوقلة مصدر لقول لاحول ولا قوة الا بالله يقال بسمل فلان أي قال بسم الله الرحمن الرحيم .

(٢) مفعول لـه لقوله افتتح يعني انما بدء المصنف بالحمد بعد البسملة لامرين أحدهما ان الحمد أحسن كلام فينبغي الابتداء به والثاني العمل بحديث الرسول صلى الله عليه وآله وهو قوله صلى الله عليه وآله كل أمر لم يبدء فيه بحمد الله فهو أبتر .

الكلام واقتداءاً (١) بحديث خير الانام، عليه وآله الصلوة والسلام .

فان قلت : (٢) حديث الابتداء مروي في كل من التسمية و التحميد فكيف التوفيق .

قلت : (٣) الابتداء في حديث التسمية محمول على الحقيقي ، وفي حديث التحميد على الاضافي، أوعلى العرفي، أوفي كليهما على العرفي .

(١) الصحيح أن يقال عملا لان الاقتداء يكون بالعمل لا بالحديث نعم يساعد ذلك رعاية السجع لابتداء .

(٢) روى عن النبى صلى الله عليه وآله أن كل أمر ذى بال لم يبدء فيه ببسم الله فهو أبتر وروى مثله أيضاً فى الحمد ومعلوم ان الابتداء بكل واحد منهما يمنع الابتداء بالاخر لانك ان ابتدأت بالبسملة فقد أخرت الحمد وكذا العكس فكيف يمكن العمل بالحديثين .

(٣) حاصله ان التنافى بين الابتدائين انما يكون اذا كان الابتداء منحصراً فى الابتداء الحقيقى ولكنه ليس كذلك لوجود الابتداء الاضافى والعرفى أيضاً .

والابتداء الحقيقى معناه أن يكون الشيء متقدماً حقيقة بحيث لايكون شيء مقدماً عليه والاضافى أن يكون مقدماً بالنسبة الى شيء ومتأخراً عن شيء آخر والعرفى ما كان متقدماً عرفاً أى بالنظر المسامحى العرفى سواء كان ابتداء حقيقة أوكان فى أوائل مجموع كأوائل الكتاب مثلا فقد يعد العرف المطلب المندرج فى الصفحات الاولى من كتاب ان ذلك المطلب فى ابتداء الكتاب .

فالنسبة بين الابتداء الحقيقى والعرفى هى العموم والخصوص المطلق لان كل حقيقى فهو ابتداء عرفى أى بنظر العرف دون العكس اذ المطلب المندرج فى الصفحة الثانية من الكتاب ابتداء فى نظر العرف لكونه فى أوائل الكتاب ولكنه ليس ابتداءاً حقيقياً .

وبين الابتداء الحقيقى والاضافى هو التباين لاشتراط تقدم شيء فى الاضافى واشتراط عدمه فى الحقيقى فلاشيء من الاضافى بحقيقى ولاشيء من الحقيقى باضافى .

وأما بين الاضافى والعرفى فهى العموم والخصوص من وجه لافتراق العرفى عن

ـــ الاضافي في الابتداء الحقيقي وافتراق الاضافي فيما اذا وقع في أواخر المجموع وكان مقدماً علي جزء منه ولايصدق عليه العرفي حينئذ لوقوعه في الاواخر واجتماعهما في الاضافي الواقع أوائل المجموع .

هذا على القول باشتراط سبق شيء في الاضافي وأما على القول بعدم اشتراط ذلك فالاضافي أعم من كليهما فان كل حقيقي وعرفي فهو اضافي بهذا المعنى دون العكس فان الاضافي اذا وقع أواخر المجموع لايصدق عليه شيء منهما كما لايخفى .

اذا عرفت ذلك فيمكن الجمع بين الحديثين بوجوه ثلاثة (الاول) أن يحمل الابتداء في حديث التسمية على الحقيقي وفي التحميد على الاضافي لان الحمد مبتدء به بالنسبة الى ما بعده (الثاني) أن يكون الابتداء في حديث التسمية محمولا على الحقيقي وحديث التحميد على العرفي لان العرف بنظره المسامحي يرى الحمد في الابتداء لكونه في الاوائل وان كان بعد البسملة (الثالث) أن يحمل الحديثان على العرفي لان العرف يراهما في الابتداء وان كان أحدهما متأخراً عن الآخر.

وهذه الصور الثلاث صحيحة كما عرفت ومعتبرة أيضاً أي مقبولة عندهم .

وهناك في الجدول المندرج صور ثلاث صحيحة غير معتبرة وهي (١) اضافية البسملة والحمد كليهما (٢) اضافية البسملة مع عرفية الحمد (٣) عرفية البسملة مع اضافية الحمد .

وصحة هذه الثلاثة مبنية على عدم اشتراط تقدم شيء في الابتداء الاضافي وأما على القول بالاشتراط فالصورة الاولى والثانية غير صحيحة كما لايخفى .

وأما وجه عدم اعتبار هذه الثلاثة فلان المفروض فيها عرفية الابتداء بالبسملة أو اضافيتها مع انه يصدق عليها الابتداء الحقيقي حقيقة وما أمكن تسميته بالحقيقي يقبح أن يسمى بغيره .

وفي الجدول صور ثلاث غير صحيحة ووجه عدم صحتها فرض الابتداء بالحمد ابتداءاً حقيقياً فيها مع ان الواقع خلافه فيكون كذباً محضاً ودونك الجدول .ـــ

والحمد : هو الثناء [١] باللسان [٢] على الجميل الاختياري [٣] نعمة كان ، أوغيرها [٤]

(١) الثناء هو الذكر بالخير يقال أثنيت على فلان أى ذكرته بخير .

(٢) وبهذا يفترق الحمد عن الشكر لان الشكر قد يكون باللسان وقديكون بالجوارح كطاعة العباد ربهم فانها شكر له عملا .

(٣) أى ثناء أحد على خصاله الحسنة التي تصدر عنه باختيارة كالسخاء وبذل المعروف وعون الضعيف لا ماكان بغير اختياره كجماله واعتدال قامته ونحو ذلك مما هو منسوب الى خلقته .

وبهذا يفترق عن المدح فانه يقع على الصفات الاختيارية وغيرها كمدح أحد على جماله ومدح ماء على صفائه .

(٤) أى سواء كان ذلك الجميل نعمة بأن يكون خيراً متعدياً الى الغير كحمد الله على رازقيته أوغير نعمة أى غير متعد الى الغير كحمد الله على علمه .

الذى هدانا...

والله : علم على الأصح (١) للذات الواجب الوجود المستجمع لجميع صفات الكمال « الصفات الكمالية » ولدلالته (٢) على هذا الاستجماع صار الكلام في قوة ان يقال الحمد مطلقاً منحصر في حق من هو مستجمع لجميع

—وهذا اشارة الى خلاف الرازى حيث خص الحمد بالجميل الذى هو نعمة ومتعد الى الغير.

(١) لاخلاف فى ان لفظ الله خاص بخالق العالم عز شأنه ولاخلاف أيضاً فى ان معناه الذات الواجب الوجود المستجمع لجميع صفات الكمال.

وانما الخلاف فى أن اختصاصه بخالق العالم بالوضع بمعنى ان الواضع تصور شخص خالق العالم ووضع له هذا الاسم كما هو شأن وضع الاعلام وعليه فيكون الله جزئياً وضعاً ومصداقاً أو ان وضعه عام بمعنى ان الواضع وضعه لكل ذات وجب وجوده وكان مستجمعاً لجميع صفات الكمال ولكن لعدم وجود ذات كذلك غير خالق العالم انحصر هذا الكلى فى فرد واحد فهو (الله) كلى وضعاً وجزئى مصداقاً.

رجح المحشى القول الاول (العلمية) ونقل فى وجهه أمران الاول انه لاشك فى ان لااله الا الله كلمة التوحيد ولو لم يكن الله علماً لما أفاد التوحيد فان مقتضى الجنسية الكثرة وهى تنافى التوحيد.

الثانى ان كلمة الله كلى فان كان المراد به فى لا اله الا الله كل معبود سواء كان بحق أو بغير حق لزم الكذب فان المعبود بغير حق موجود قطعاً فلامعنى لنفيه وان كان المراد به المعبود بالحق لكان مساوياً مع الله على القول بالجنسية فيلزم استثناء الشىء من نفسه.

(٢) لتوضيح ذلك ينبغى بيان امور — ١ — الالف واللام فى الحمد للجنس فمعناه جنس الحمد أى مطلق الحمد لا الحمد من أجل صفة خاصة فى المحمود — ٢ — لام لله للاختصاص أى الحمد المطلق مختص بالله فقط — ٣ — علمت ان معنى الله هو—

صفات الكمالات من حيث هو كذلك ،⁽¹⁾ فكان ⁽²⁾ كدعوى الشيء ببيّنة ، وبرهان ، ولايخفى لطفه ⁽³⁾ .

قوله: (الذي هدانا) الهداية ، قيل : هي الدلالة الموصلة ؛ أي الايصال الى المطلوب ⁽⁴⁾ ، وقيل : هي ارائة الطريق ، الموصل ⁽⁵⁾ الى المطلوب والفرق بين (هذين) المعنيين : ان الاول يستلزم الوصول الى المطلوب

المستجمع لصفات الكمال وعلمت ان الحمد هو الثناء بالجميل أى على صفة كمال فى المحمود فاذا كان فى المحمود صفة واحدة فالحمد مقيد بتلك الصفة وأما اذا كان فيه جميع الصفات كما فى الله فيكون الحمد له مطلقاً فالنتيجة ان قول المصنف (الحمد لله) تقديره الحمد المطلق (الاطلاق بدلالة ال الجنسية وسبب الاطلاق وجود جميع صفات الكمال فى الله) منحصر (بدلالة لام الاختصاص) فى حق من هو مستجمع لجميع صفات الكمال وهو الله سبحانه .

(١) يعنى انحصار الحمد المطلق فى الله لكونه مستجمعاً لجميع صفات الكمال وذلك لان تعليق الحكم (والحكم هنا الحمد) بالوصف (وهو هنا الاستجماع للصفات الذى هو معنى الله) مشعر بالعلية أى بعلية الوصف لذلك الحكم وهذا كقولك انما أخضع للاستاذ معناه ان خضوعى منحصر فيه لكونه استاذاً لى .

(٢) يعنى فبناء على ماذكر فى معنى الحمد ومستحق الحمد ومعنى الله إنه المستجمع لصفات الكمال كان كلام المصنف (الحمدلله) كادعاء شيء مع الدليل الادعاء هو اختصاص الحمد بالله والدليل هو كون الحمد على الجميل وكون الله مستجمعاً للجميل كله فالحمد المطلق منحصر فى الله سبحانه .

(٣) أى لطف كلام المصنف لان ظاهره صرف الادعاء وحقيقته الادعاء مع الدليل .

(٤) يقال هديت الاعمى أى أوصلته الى مقصده .

(٥) أى الطريق المنتهى الى المطلوب كأن يصف له الطريق .

ـ٩ كانه من قبيل ذكر الخاص وارادة العام اعنى الدلالة على الطريق الموصل كما
يشعر به قوله الآتى فإن الدلالة على ما يوصل آه فان الدلالة قد تكون بغير
الارائة كان يكون بالتعريف تدبر پنجوينى وجهه ان الارائة بمعنى
الاعلام فلا حاجة الى القول بالتجوز منه

ص ١٠

سـه وبان الناس مختلف فى الهداية فبعضهم مهدى وبعضهم لا والدلالة على ما يوصل يعم الكل وبأن فلان مهدى يقال فى مقام المدح مع انه لا مدح اذا كان المهدى بمعنى المبين له طريق الحق واجيب عن الكل بأنه انما يرد اذا كان المراد اراءة ذات الطريق واما اذا اريد اراءته من حيث انه موصل وصواب فلا وصل الا بمحض خلق الله تعالى بنجويى

٢ المستفاد من كلمة من وفيه بنجويى قيل اذا حمل الكلام على عموم السلب لا سلب العموم صح

٣ اى عقبه كما مدلول الفاء بنجويى

٤ واجيب بانه يجوز ان يقع الضلالة بعد الوصول الى الحق باغواء الشيطان والتشكيك كما فى المرتد منه

٥ وهو اراءة الطريق منقوض بلا يجوز قزلجى

ص ١١

سواء الطريق وجعل لنا التوفيق

بخلاف الثاني ، فان الدلالة على ما [١] يوصل الى المطلوب ، لايلزم ان تكون موصلة الى مايوصل [٢] ، فكيف توصل الى المطلوب .

والأول : منقوض [٣] بقوله تعالى :

فأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمي على الهدى (٤) .

اذ لايتصور الضلال (له) بعد الوصول الى الحق .

والثاني : منقوض [٥] بقوله تعالى :

انك لاتهدى من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء (٦) .

فان النبي ﷺ كان شأنه ارائة الطريق ،

والذي يفهم من كلام المصنف في حاشية الكشاف ، هو ان الهداية لفظ

---

(١) أي على طريق .

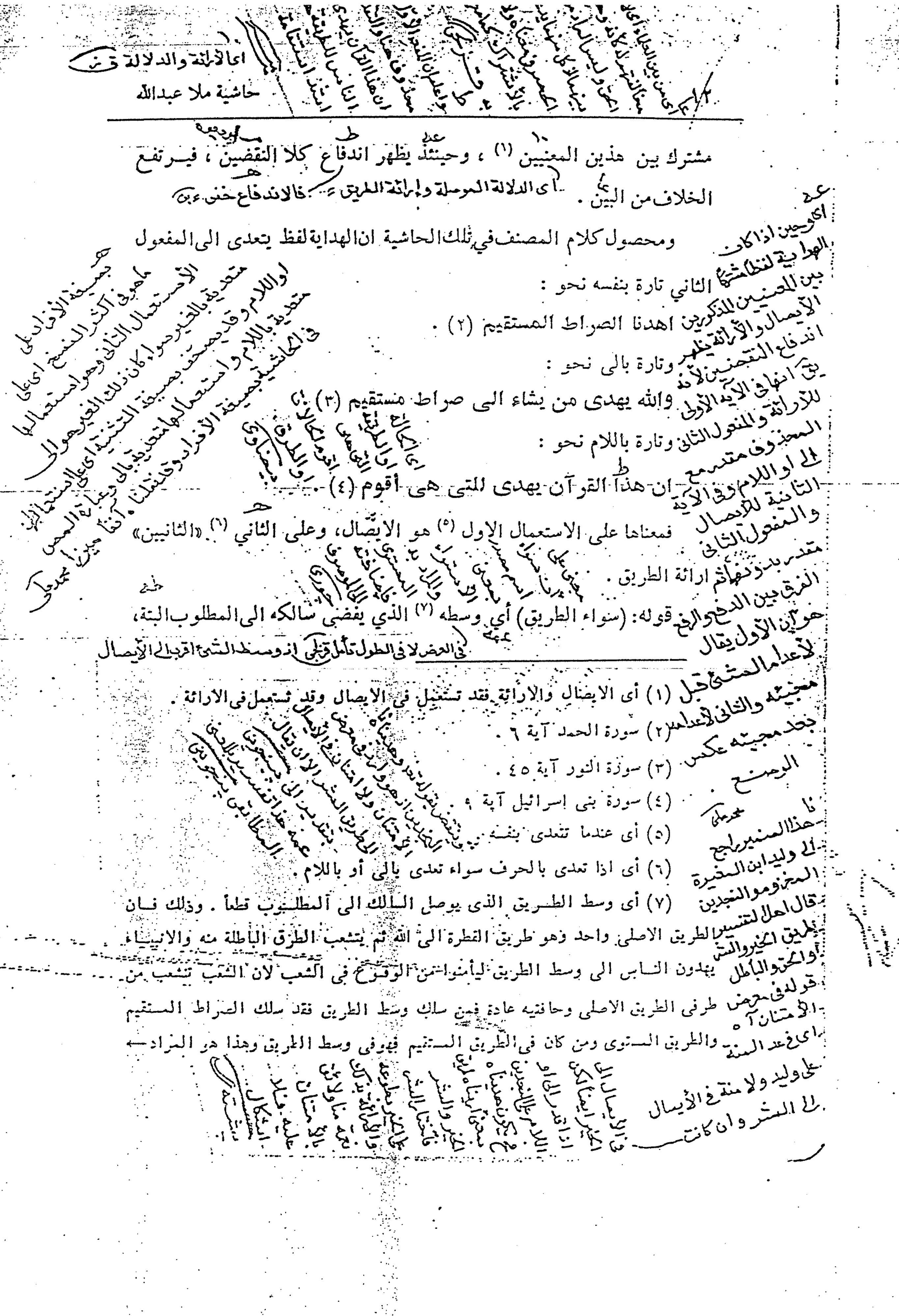
(٢) أي الطريق اذ كثيراً ماينفق انك تصف الطريق لشخص ومع ذلك يخطىء ويتيه .

(٣) يعني ان قلنا ان الهداية بمعنى الايصال انتقض بهذه الاية لان معنى هديناهم على هذا القول أوصلناهم ولو كانوا واصلين لما استحبوا العمى والضلال على الهدى اذ لايتصور الضلال بعد الوصول .

(٤) سورة فصلت : آية ١٦ .

(٥) يعني ان قلنا ان الهداية بمعني ارائة الطريق ينتقض بهذه الاية وذلك لانها تنفى الهداية عن النبى مع ان الهداية لو كانت بمعنى ارائة الطريق لما صح نفيها عن النبى لان النبى شأنه ووظيفته ارائة الطريق .

(٦) سورة القصص آية ٥٦ .



مشترك بين هذين المعنيين (١) ، وحينئذ يظهر اندفاع كلا النقضين ، فيرتفع الخلاف من البين .

ومحصول كلام المصنف في تلك الحاشية ان الهداية لفظ يتعدى الى المفعول الثاني تارة بنفسه نحو : اهدنا الصراط المستقيم (٢) .

وتارة بالى نحو : والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم (٣) .

وتارة باللام نحو : ان هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم (٤) .

فمعناها على الاستعمال الاول (٥) هو الايصال، وعلى الثاني (٦) «الثانيين» اراءة الطريق .

قوله: (سواء الطريق) أي وسطه (٧) الذي يفضي سالكه الى المطلوب البتة،

---

(١) أى الايصال والاراءة فقد تستعمل فى الايصال وقد تستعمل فى الاراءة .

(٢) سورة الحمد آية ٦ .

(٣) سورة النور آية ٤٥ .

(٤) سورة بنى اسرائيل آية ٩ .

(٥) أى عندما تتعدى بنفسه .

(٦) أى اذا تعدى بالحرف سواء تعدى بالى أو باللام .

(٧) أى وسط الطريق الذى يوصل السالك الى المطلوب قطعاً . وذلك فان الطريق الاصلى واحد وهو طريق الفطرة الى الله ثم يتشعب الطرق الباطلة منه والانبياء يهدون الناس الى وسط الطريق ليأمنوا من الوقوع فى الشعب لان الشعب تتشعب من طرفى الطريق الاصلى وحافتيه عادة فمن سلك وسط الطريق فقد سلك الصراط المستقيم والطريق السوى ومن كان فى الطريق المستقيم فهو فى وسط الطريق وهذا هو المراد.

ط اى بلا تجوز ه اى بلا احتياج الى التجوز بالتجريد فى الآية الأولى والحمل على الفرد الكامل فى الآية الثانية ابوبكر

هـ لأن الهداية فى الآية الأولى بمعنى إراءة الطريق تجمعا ما

ح اما ثمود فهديناهم الطريق ولم يوصل الى الحق فلا تناقض وفى الآية الثانية بمعنى الأيصال الى المطلوب فلا تناقض ايضا لأن معناها انك توصل الى المطلوب وهو الحق لأن شأن النبى صلعم هو إراءة الطريق لا الايصال الى المطلوب

١٢

هـ وتقدير الآية الأولى واما ثمود فهديناهم الى الطريق او للطريق وتقديرا الآية الثانية انك لا تهدى من احببت الطريق قرنجى

هـ وذلك لأنه لوكان المراد بوسط الطريق معناه الظاهر ربما كان معنى هذا الكلام متعارفا كما لا يخفى پنجوينى

في هذا التفسير اشارة الى ان في كلام المص صنعة التلميح
الى قوله تعالى اهدنا الصراط اه وان الاستواء ليس
مقابلا للارتفاع والانخفاض بل مقابل للاعوجاج يحويني
الغرض من هذا الكلام دفع ما اورد على الفاضل الدوانى حيث فسره
بذلك من ان المفهوم من هذا التفسير انه جعل السواء
بمعنى الاستواء ثم استعمل بمعنى اسم الفاعل اى المستوى
كما يستعمل المصدر كذلك ثم جعل الاضافة من باب جرد
قطيفة واخلاق ثياب وهو تكلف ظاهر والوجه ان يفسر
بوسط الطريق الذى يفضى سالكه الى المطلوب البتة
كما في كتب اللغة باسواء الشئ وسطه الا انه فسره
بذلك تنبيها على ان وسط الطريق كناية عنه لكونه ملزومه
فما ذكره بيان لحاصل المعنى لا ترجمة اللفظ عبد اللطيف

١٤

اضافة المتعلق بالفتح الى المتعلق بالكسر لأن الجملة من

النسب التامة من حيث انها تكتب والاسلام هو الاعتقاد

للمعتقد بهما جاء به النبي صلعم پنجوینی

للادراك هي النسب بين القضايا كما قولنا الصلوة واجبة

وايضاً كذلك وغيرهما قوله من حيث انها تكتب بناء على

ان الملة من الاملاء بمعنى الكتابة حاصله من حيث انها تفرض

اى ترجيح كما في ما مر پشتەی

اى وان كان التلميح المذكور يرجح الثاني واللام في البراعة

عوض عن المضاف اليه اى براعة الاستهلال واصله من

برع الرجل اذا فاق اقرانه والاستهلال الابتداء مأخوذ من

قولهم استهلت السحاب اذا نزل او قطر منها فاصل معناها

اللغوى تفوق الابتداء وكماله سمى بها كون الابتداء مناسباً

وهذا كناية عن الطريق المستوي، والصراط المستقيم اذ هما متلازمان، وهذا(١) مراد من فسّره بالطريق المستوي، والصراط المستقيم .

ثم المراد به (٢) اما نفس الامر عموماً ، أوخصوص ملة الاسلام ، والاول اولى لحصول البراعة الظاهرة ، بالقياس الى قسمي الكتاب .

←بقوله (اذ هما متلازمان) .

(١) فسر الفاضل الدواني قول المصنف(سواء الطريق) بالطريق المستوى والصراط المستقيم فتوهم بعض ان مراد الفاضل بقوله المستوى توضيح لتعبير المصنف لفظاً بأن قول المصنف سواء الطريق أصله الطريق المستوى فغير المستوى الى الاستواء ثم بدل الاستواء الى سواء ثم أضاف الصفة الى الموصوف ثم اعترض المتوهم الى الفاضل بأنه ارتكب التكلف بهذه التقادير في كلام المصنف .

فأجاب عنه المحشي بقوله (وهذا مراد ...) يعني ان الدواني لايريد بذلك ان الطريق المستوى وسواء الطريق متحدان معنى ولفظاً وانما الاختلاف في تركيب اللفظ كما توهم بل المراد ان سواء الطريق الذي هو بمعنى وسط الطريق كناية عن الطريق المستوى والصراط المستقيم فسواء الطريق له معنى غير معنى الطريق المستوى نعم بين المعنيين تلازم كما تقدم بحيث يمكن أن يكون أحدهما كناية عن الآخر كما هو شأن المتلازمين في المعنى .

كما ان الناطق يجوز أن يكون كناية عن الضاحك لتلازمهما في المعنى وإن استقل كل منهما بمفهومه الخاص .

(٢) أي مراد المصنف بقوله سواء الطريق أما نفس معناه وما يفهم من لفظه وهو وسط الطريق بمعناه العام من دون اختصاصه بدين الاسلام فان طريق الحق له معنى عام في جميع الموارد حتى في المحاورات العادية فقد يسلك الانسان في دعوى مع صاحبه طريقاً حقاً مستدلا بدلائل صحيحة وقد يتوسل بالمجازفات والمغالطات الباطلة لاهواء نفسانية فيكون المعنى هدانا الله طريق الحق لنتخذه طريقاً في جميع امورنا كما قال تعالى انا هديناه النجدين .

وأما ان مراده به خصوص دين الاسلام بمعنى الحمد لله الذي هدانا دين الاسلام.←

خير رفيق والصلوة على من أرسله هدى هو بالاهتداء حقيق

قوله ، (وجعل لنا) الظرف [1] اما متعلق بجعل، واللام للانتفاع، كماقيل في قوله تعالى :

الذي جعل لكم الارض فراشا [2] .

واما برفيق، ويكون تقديم معمول المضاف اليه على المضاف [3] ، لكونه ظرفاً ، والظرف مما يتوسع فيه [4] ، والاول اقرب لفظاً ، والثاني معناً [5] .

والاول أولى وأنسب بمراد المصنف لان المتعارف عند المصنفين العمل ببراعة الاستهلال وهي الاشارة في خطب كتبهم الى المطالب المندرجة في ذلك الكتاب والكتاب الحاضر في الاصل مشتمل على قسمين المنطق والكلام وان كان الموجود منه المنطق فقط. فان كان المراد به مطلق طريق الحق يكون براعة واضحة لكلا القسمين فان المنطق والكلام كلاهما طريقان للحق .

بخلاف ما اذا كان المراد ملة الاسلام فقط فانه يصدق على القسم الاخير وهو الكلام فقط لانه العلم المدون للاستدلال على اصول الدين ولايشمل المنطق الا من حيث انه مقدمة للكلام فتكون البراعة بالنسبة الى المنطق خفية .

(١) يعني (لنا) ويعبر عن الجار والمجرور بالظرف لان حكمه حكم الظرف من حيث احتياجه الى المتعلق فهو ظرف حكماً .

(٢) سورة البقرة . آية ٢٠ .

(٣) لان رفيق مضاف اليه لخير .

(٤) فيجوز فيه مالايجوز في غيره فلوكان معمول رفيق غير الظرف لما عمل فيه لكونه مضافاً اليه والمضاف اليه لايتقدم معموله على المضاف .

(٥) أما أقربية الاول لفظاً فظاهر لاتصال العامل بمعموله وعدم ارتكاب خلاف الاصل وهو تقديم معمول المضاف اليه على المضاف وان كان جائزاً في الظرف الا انه خلاف الاصل .

٧ لأن اللفظ لا يساعده لامتناع تقديم ما في حيز المضاف اليه عليه

ولأن المعمول لا يقع الا حيث يصح وقوع العامل فيه جلال الدين

٧ لأنه يدل على ان ليس لنا غير التوفيق من الرفيق بخلاف ما إذا

كان ظرفا لجعل فإنه لا يفيد هذا التحقيق كما لا يخفى على من له نبذة

التدقيق ابن آدم ٧ اذ المقصود رفاقة التوفيق للمتكلم

وعلى تقدير تعلقه بجعل لا يعلم رفاقة له مصلح الدين

والا فالمعمول لا يقع الا حيث يصح وقوع العامل فيه بنجريني

.:. وهنا لا يصح ذلك لامتناع تقديم المضاف إليه على المضاف

اللازم التقديم جرنستاني .

وقيد به دفعا لما قيل ان من لم يقيد تعريف التوفيق بالخير غلط لانه لا يستعمل في الشر ولذا فسر بعض الفضلاء بخلق قدرة الطاعة قرلجى

قوله معنى الطلب مدلول تضمنى كالرحمة لان الطلب المقيد مدلول مطابقى حتى يكون الرحمة مدلولا التزاميا كالبصر للعمى والا لزم التجريد عن المعنى المطابقى پنجويني

هـ الدعاء لغة الطلب وهنا طلب الرحمة اه اى الدعاء بالخير بقرينة التفسير پنجويني

ص ١٥

خرج التوفيق عن المطلوب الشر فان الشر ليس بتوفيق بل هو خذلان ومنه

د مفعول له لترك المستثنا من قوله لم يصرح قرلجى

خطبة الكتاب

قوله : (التوفيق هو توجيه الاسباب نحو المطلوب الخير) (١).

قوله: (والصلوة) هي بمعنى الدعاء أي طلب الرحمة (٢) ، واذا اسند الى الله (٣) تعالى تجرد عن معنى الطلب ، ويراد به الرحمة مجازاً .

قوله: (على من ارسله) لم يصرح باسمه (٤) تعظيماً، واجلالا وتنبيهاً على

وأما أقربية الثاني (التوفيق برفيق) من حيث المعنى فقيل فيه وجوه أوجهها ان التعلق بجعل يستلزم كون اللام للانتفاع فيكون المعنى الحمد لله الذي جعل التوفيق خير رفيق لنفعنا وهذا سوء أدب منا الى ساحة الربوبية بأن نهتم بنفعنا عند من هو أعطف بنا وأعرف بنفعنا منا وان حسن ذلك ان كان من جانبه جلت عظمته كقوله تعالى وجعل لكم الارض فراشاً .

بخلاف ما اذا كان متعلقاً برفيق فان اللام حينئذ للاختصاص وهو معنى صحيح لان توفيق الله سبحانه خاص بنا أي بالمؤمنين دون الكافرين .

(١) كمن يأمر ابنه بتعلم الكتابة ثم يهيىء له المعلم والقلم واللوح فيهيىء الاسباب الموجهة الى المطلوب الخير أي الكتابة فأمرنا الله سبحانه بعبادته وهيأ لنا بلطفه العميم أسبابها من ارسال الرسل وانزال الكتب وتقديم هداة معصومين وغير ذلك .

(٢) وفيه أولا ان الصلاة ذات الركعة صلاة مع ان الدعاء الموجود فيها ليس ركناً فيها فتصح بدونه وتصدق عليها الصلاة من غير تجوز وثانياً ان عرف اللغة لا يرى فرقاً بين الصلاة من الله ومن غيره لتكون مجازاً في الله وحقيقة في غيره بل يراها على نسق واحد وثالثاً لا يقال لمن يصلي على النبي صلى الله عليه وآله انه يطلب الرحمة له نعم قد يتفق اتحادهما مصداقاً كالصلاة على الميت .

فالصحيح أن يقال ان الصلواة نوع تعظيم من المصلي الى المصلى عليه ويتخلص من التجوز المخالف للاصل أيضاً .

(٣) أسند الى الله : كقولنا صلى الله عليه .

(٤) أي لم يقل على محمد صلى الله عليه وآله لامرين أحدهما التعظيم والاجلال

انه فيما ذكر من الوصف بمرتبة لايتبادر الذهن منه الا اليه ، واختار من بين الصفات هذه لكونها مستلزمة لسائر الصفات الكمالية (١) مع مافيه من التصريح بكونه مرسلا (٢) فان مرتبة الرسالة فوق النبوة فان المرسل هو النبي الذي أرسل اليه دين، وكتاب (٣) .

قوله : (هدى) اما مفعول له لقوله ارسله و حينئذ يراد بالهدى هدى الله حتى يكون فعلا لفاعل الفعل المعلل به (٤) ، أوحال عن الفاعل بل عن المفعول به (٥) وحينئذ (٦) فالمصدر بمعنى اسم الفاعل أويقال اطلق (٧) على ذى الحال،

احضرته بعدم التصريح باسمه كما ان دلالة الكنية على التعظيم لذلك أى لعدم التصريح والثاني التنبيه على انه صلى الله لكماله في الصفة المذكورة أى الرسالة لايتبادر الذهن عند ذكر هذه الصفة الا اليه فلاحاجة الى ذكر اسمه .

(١) لان الرسول لايكون الا معصوماً منتخباً من أكمل الناس فيلزم أن يكون متصفاً بجميع الاوصاف الكمالية .

(٢) والرسل على ماروى هم ثلاثمائة وثلاثة عشر .

(٣) فالنبى أعم منه لشموله لمن يبلغ شريعة الرسول قبله أيضاً .

(٤) وهو أرسله وذلك لاشتراط اتحاد فاعل المفعول له مع فاعل عامله كما هو مقرر فى النحو .

(٥) فالمعنى على الاول أرسله الله حالكون الله هادياً وعلى الثانى أرسل الله الرسول حالكون الرسول هادياً والثانى أنسب بقرينة قوله بالاهتداء حقيق ونورا به الاقتداء يليق لان المراد بهما الرسول كما لايخفى ولذا عطفه بل الدالة على الترقى.

(٦) يعنى على الحالية فهدى مؤول بهاد وذلك للزوم أن يكون الحال متحداً مع ذى الحال ولايمكن اتحاد اسم الذات مع اسم المعنى ولذلك اشترط فى محله أن يكون الحال مشتقاً أومؤولا بالمشتق وعلى هذا فالمجاز يكون فى الكلمة أى فى كلمة هدى لانه استعمل بدل هاد مجازاً .

(٧) يعنى اريد بهدى ذات الله سبحانه أو الرسول مبالغة فى هدايتهما يعنى ان الله

ونوراً به الاقتداء يليق

مبالغة نحو زيد عدل .

قوله : (هو بالاهتداء حقيق) مصدر مبني للمفعول أي بأن يهتدي به ، والجملة صفة لقوله : (هدى) أو يكونان [١] حالين مترادفين ، أومتداخلين ، ويحتمل الاستئناف [٢] ايضاً ، وقس على هذا قوله : (نوراً) مع الجملة التالية له [٣] .

قوله: (به) متعلق بالاقتداء [٤] ، لا بيليق ، فان اقتدائنا به انما يليق بنا لا به، فانه كمال لنا لا له ، وحينئذ تقديم الظرف [٥] لقصد الحصر، والاشارة الى ان

←أو رسوله لفرط هادويتهما فكانهما نفس الهداية. فيكون مجازاً فى الاسناد يعنى ان الهدى استعمل فى معناه الحقيقى لكنه أسند الى الذات مجازاً .

(١) أى يكون هدى وهو بالاهتداء حقيق حالين من فاعل أرسله أو مفعوله فهما مترادفـان أى حال بعد حال لذى حال واحد أو متداخلين بأن يكون هدى حالا لاحـد الضميرين المذكورين وجملة هو بالاهتداء حقيق حالا من الضمير المستتر فى هدى.

(٢) فلاتكون حالا بل جملة مستقلة .

(٣) فتطرق فيه الوجوه المحتملة فى هدى وهو بالاهتداء حقيق فيحتمل أن يكون نوراً مفعولا له لارسله وان يكون حالا لاحد الضميرين فى أرسله فيكون مؤولا بمنوراً أو من باب المبالغة وان يكون الاقتداء مصدراً مبنيا للمفعول أى بأن يقتدى به وتكون الجملة صفة لنوراً ويحتمل أن يكون نوراً وبه الاقتداء يليق حالين مترادفين أو متداخلين أوتكون الجملة مستأنفة .

(٤) فيكون المعنى ان الرسول نور يليق بنا ان نقتدى بـه أى نستحق أن نتشرف بالاقتداء به وأما على فرض تعلقه بيليق فيكون المعنى انه نور يليق به ويستحق أن يتشرف باقتدائنا به ومن الواضح ان الاقتداء به شرف وكمال لنا لا له .

(٥) قد ثبت فى محله ان تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر كما فى اياك نعبد←

وعلى آله وأصحابه الذين سعدوا في مناهج الصدق بالتصديق

وصعدوا معارج الحق بالتحقيق

ملته ناسخة لملل سائر الانبياء .

واما الاقتداء بالائمة (١) عليهم السلام ، فيقال انه اقتداء به حقيقة ، أويقال الحصر اضافي بالنسبة الى ساير الانبياء .

قوله: (وعلى آله) اصله اهل بدليل تصغيره على اهيل ، خص استعماله في الاشراف (٢)، والاهل اعم منه (٣) ، وآل النبي صلى الله عليه وآله عترته المعصومون عليهم السلام .

قوله : (وأصحابه) هم المؤمنون الذين ادركوا صحبة النبي صلى الله عليه وآله مع الايمان (٤) .

قوله : (مناهج) جمع منهج ، وهو الطريق الواضح .

وعلى هذا فتقديم به على متعلقه وهو الاقتداء يفيد حصر الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وآله فلايصح الاقتداء بغيره أي بشريعة غيره من الانبياء كشريعة موسى وعيسى فينتج هذا الحصر ان شريعته ناسخة للشرايع .

(١) هذا دفع توهم وهو انه اذا كان الاقتداء منحصراً في رسول الله فلا يجوز الاقتداء بالائمة عليهم السلام أيضاً فدفع ذلك بأمرين أحدهما ان الاقتداء بالائمة اقتداء بالرسول حقيقة لانهم أوصيائه وهم يبلغون شريعته فالاقتداء بهم لاينافي حصر الاقتداء في الرسول ثانيهما ان الحصر أضافي أي ان الاقتداء منحصر به بالنسبة الى سائر الانبياء لا مطلقاً فلايشمل الاقتداء بالائمة لعدم كونه حقيقياً .

(٢) وهو ذوو الشأن والعظمة في العلم والدين والعقل أو المال والجاه .

(٣) لصدق الاهل على المال والعيال عموماً .

(٤) فالقيد الاول يخرج المؤمنين الذين لم يدركوا صحبته والثاني الكفار والمنافقين الذين أدركوها بغير ايمان به وبدينه .

ح س د فع لما يتوهم من ان الحصر غير مستقيم ٥

اد قلبت الهاء همزة ثم ابدلت الهمزة الفا فإن قلت فهلا قلبت

الهاء الفا ابتداء قلت لأنه لم يجرى ذلك في موضع حتى يقاس ذلك عليه.

بخلاف قلبها همزة فإنه شايع كثير وكذا قلب الهمزة الفا محمد على....

لما من بين ذو العقول واما تصغيره المستلزم لعدم الفضل للملاطفة .

قزلجى لما يريد ان فيه تخصيصين احدهما انه لا يضاف الا لذوى

العقول فلا يقال ال مصر وآل البلد والثاني انه لا يضاف من

بين ذوى العقول الا لذوى الأشراف عبد اللطيف

لما والمراد بالأشراف اعم من ان يكون بحسب المرتبة الدينية والدنيوية

فلا يرد بالأعتراض ادخلوا آل فرعون اشد العذاب پنجوینی .

س وفيه نظر لأن العترة خاصة بالأئمة المعصومين والاول اعماذ

هو شامل لغيرهم كفاطمة عليها السلام والطلاق الخاص على العام

غير جائز مهمه

العصمة ان لا يخلق الله تعالى الذنب مع بقاء قدرته واختياره شرح عقايد

لما يشمل من ادرك صحبته صلى الله عليه وسلم كافرا وامن زمن خلافة الخلفاء...

رضي الله عنهم مع انه ليس بصحابي فوقوله مع الأيمان لاحترازعنه ولم

يكتف به عن قوله المؤمنون لئلا يشمل المرتد فلا اشتراك وهذا مثل ماقاله

الجلال المحلى من ان الصحابي من اجتمع مؤمنا بمحمد صلى الله عليه وسلم

ومات على دين الأسلام پنجوینی

ص وآل النبي على مذهبنا عترته الطاهرة وقيل بنو هاشم وقيل بنو المطلب

وقال المحقق الدواني كل من كان من أهل التقوى واستدل بحديث كل

تقي ونقي آلي

س العترة بكسر الغين نسل الرجل وعشيرته قاموس ص ١٨

ـها وفي مناهج الصدق استعارة بالكناية ابن آدم ان لم يرد بإضافة
المناهج الى الصدق الاضافة البيانية واما ان اريد فهي من اضافة
الموصوف الى الصفة لكن الاولى اولى لاحتياج الثانية الى تعسف لا يخفى
من ذكر الجمع وارادة المفرد والمأخذ وارادة المأخوذ شنه ى

ـها اى القضية المعقولة الملفوظة باللسان قرنلى

القضية في الاصل اسم للقضية المعقولة وسميت الملفوظة قضية ..
تسمية للدال باسم المدلول ابن خزانة

....

ع هذا التحقيق لدفع اعتراض وارد على المصنف بأن يقال الصدق والحق .
بمنزلة واحد فجمعهما غير مستحسن

ص وقد يطلق على المعنى المصدري فلا يلزم الدور في تفسير الخبر بكلام .
يحتمل الصدق والكذب لأنه مشتمل على الصدق بالمعنى المصدري لا بمعنى .
الكلام المطابق للواقع حتى يلزم الدور وقوله الآتي ايضا اى كما يطلق
الصدق والحق على معروض المطابقة وهو الخبر والاعتقاد كذلك يطلق على .
نفس المطابقة بالكسر والمطابقية بالفتح بنجوينى

ع اى القضية المعقولة الحقيقية قرنلى وهي التي يحكم فيها بوقوع
الثبوت الخارجي او لا وقوعه للموضوع باعتبار امكانه ووجوده
في الخارج مقدرا او محققا كما كل نار حارة سميت حقيقية
لأنها حقيقة القضية المستعملة في الفكر گلنبوى

قوله : (الصدق) الخبر والاعتقاد (١) اذاطابق الواقع كان الواقع ايضاً مطابقاً له ، فان المفاعلة (٢) من الطرفين ، فمن حيث انه مطابق للواقع بالكسر يسمى صدقاً ، ومن حيث انه طابق له بالفتح يسمى حقاً (٣) ، وقد يطلق الصدق والحق على نفس المطابِقية والمطابَقية ايضاً (٤) .

(١) اعلم ان لحصول شيء لشيء وجودات ثلاثة الوجود الخارجي والذهني والدلالي مثلا اذا قام زيد فقد حصل القيام لزيد خارجاً سواء علمت به أو لم تعلم فهذا وجوده الخارجي ولما علمت بهذا القيام فقد حصل وجوده الذهني ولما أخبرت به لاحد بلفظ أو باشارة فهو وجوده الدلالي .

وكما يحصل التطابق بين الدال والمدلول أي بين الخبر والواقع الخارجي فكذا بين الوجود الذهني أي الاعتقاد والخارج فقد يحصل التطابق وقد لايحصل فلهذا ذكر الاعتقاد بعد الخبر .

(٢) يعني اذا قلنا طابق هذا ذاك لزم أن يطابق ذلك مع هذا أيضاً كما ان قولنا ضارب زيد عمرواً يدل على صدور الضرب من كليهما وان كان أحدهما في اللفظ فاعلا والاخر مفعولا .

وهذا المعنى (كون الفعل من الطرفين) كما يستفاد من هيئة طابق (أي كونه من باب الفاعلة) فكذا يستفاد من مادته أي (طبق) فانه مثل شرك يدل على وقوع الفعل من اثنين وان لم يقع في باب المفاعلة .

(٣) فالفرق بين الصدق والحق اعتباري فقط وهذا كاف لعدم وقوع التكرار في كلام المصنف .

(٤) يعني مضافاً الى معناهما السابق وهو الخبر المطابق بالكسر (للصدق) والخبر المطابق بالفتح (للحق) لهما معنى آخر أيضاً وهو نفس المطابقية بالكسر (للصدق) ونفس المطابقية بالفتح (للحق) وفرق بين مطابقية الشيء والشيء المطابق فان الاول وصف الذات والثاني هو الذات المتصف والاولى (المطابقية) تعم تطابق كل شيء مع مطابقه لاخصوص الخبر بخلاف الثاني (الخبر المطابق) لاختصاصه بالخبر فقط فاذا طابق حجرمجهول الوزن مع حجرمعلوم الوزن فقد حصل المطابقية فمطابقية (بالكسر) —

وبعد فهذا

قوله : (بالتصديق) متعلق بقوله : (سعدوا) أي بسبب التصديق ، والايمان بما جاء به النبي ﷺ .

قوله: (وصعدوا معارج الحق) يعني بلغوا اقصى مراتب الحق، فان الصعود على جميع مراتبه (١) يستلزم ذلك (٢)

قوله : (بالتحقيق) ظرف لغو متعلق بصعدوا كما مر ، (٣) أو مستقر خبر لمبتداء محذوف ، أي هذا الحكم متلبّس (٤) بالتحقيق أي متحقق .

فى تعريف هذا الكتاب ، وعلل تاليفه

قوله: (وبعد) هومن الغايات(٥). ولها(٦) حالات ثلث ، فانها اما أن يذكر

← الحجر المجهول صدق ومطابقته (بالفتح) حق.

وهذا المعنى للصدق والحق لم يؤخذ الخبر فيه فلايلزم الدور وهذا الدور يأتى ذكره فى تعريف القضية فلاحاجة الى ذكره هنا مفصلا .

(١) كما هومقتضى الجمع المضاف (معارج الحق) فانه يفيدالعموم والاستغراق .

(٢) وذلك واضح فان من جملتها المعرج الاخير أى الدرجة الاخيرة ومن صعد الدرجة الاخيرة فقد بلغ الاقصى .

(٣) أى مثل مامر فى قوله بالتصديق وقلنا انه متعلق بسعدوا .

(٤) وهوعام مثل الوجود والثبوت ينطبق على كل فعل .

(٥) الغايات هى الظروف التى تدل على حد الشىءكقبل وبعد فوق وتحت وعل .

(٦) أى لبعد .

دس والمعنى سعد واجميع معارج اى جميع مراتب الحق وهذا كناية عن بلوغهم الى نهاية الحق

ظ فالباء هنا ايضا للسببية والمراد بالتحقيق الاعتقاد بما جاء به النبى صلى الله عليه وسلم پنجوينى

م اشارة الى ان الاضافة نفسها للاستغراق او الى ان الجمع اذا اضيف يفيد العموم كذا افادنى مولاى البانى رحمه الله قزلجى

د واستفادة الجميع مستفاد من اضافة الجمع الى المعرف باللام وهو الحق فتامل

١٢ ويحتمله الاستفادة والمعنى هذا الحكم متحقق لاريب فيه فتامل پنجوينى

عه فتشبيه الحق بما لا يوصل اليه الا بالمعراج اى السلم فذكر الحق استعارة بالكناية والمعارج جمع المعراج بالكسر من عرج الدرجة والسلم اذا ارتفع ابن آدم

. فالحكم بأن الظرف لالغو مبنى على اختيار المحشى مذهب السيد من انه جعل التلبس من الافعال العامة والا فكونه لغوا مرضى كما لا يخفى فتدبر پنجوينى

لا كانه لم يذكر الحالة الرابعة لاندراجها فيما اذا ذكر المضاف اليه اذ المقدر كالملفوظ عبد اللطيف

ىه اى حقيقة او حكما ليشمل ما اذا كان المضاف اليه مقدرا فانها معربة صرح به صاحب مغنى المحتاج پنجوينى

ص ٢٥

هه اى لم يقصد فى الكلام قرلجى هه اى بأن يكون مراداً فى نفسه ولا ينوى
معناه فى المضاف لأنه لا معنى ان لا يكون مراداً فى نفسه اذ هو باطل سعد الله
هه النسى بالكسر وبالفتح اما بمعنى ما نسى او بمعنى ما تلقيه
المرأة من خرف اعتلالها كذا فى القاموس فعلى الأول منسياً تأكيد وعلى
الثانى صفة والكلام مبنى على حذف اداة التشبيه اى كنسى منسيا.
پنجوینی
هه اى يذكرهما المضاف اليه او يحذف نسياً منسياً اى مطروحاً بالكلية
اى كما لا يكون فى اللفظ لا يكون فى التقدير بخلاف المنوى فإنه وان لم يكن
فى اللفظ لكن فى التقدير يرد على هذا فافهم قرلجى
حتا اى بطريق التعريض على القول بامتناع اجتماع الواو واما فى امثال
هذا المقام او لا بطريقه على القول بجوازه پنجوینی
حمه بطريق الأستعارة المفردة المصرحة الأصلية التحقيقية حيث شبه
الشئ المعقول المرتب الحاضر فى الذهن بالشئ المحسوس الحاضر
فى الخارج فى كمال الظهور والأمتياز عنده بحيث لا شبهة فيه له
واستعارة هذا الموضوع للثانى للأول وستعمل فيه وغاية هذا المجاز
ترغيب الطلبة فى تحصيل الكتاب المشار اليه المستعار الكورى
حما وح يكون الفاء قرينة دالة على ثبوت اما وعوضاً عن اما ومع ذلك
يكون لقطع ما بعدها عما قبلها كمال ص ٢١
والفرق بين توهمها وتقديرها ان معنى التوهم حكم العقل بواسطة
الوهم انها مذكورة فى النظم بواسطة اعتباره فى امثال هذا المقام
فيكون حكما كاذباً ومعنى التقدير انها مقدرة فيه ويجعل فى الأحكام
كالمذكورة فهو حكم مطابق للواقع اه عبد اللطيف

معها المضاف اليه ، اولا ، وعلى الثاني، فاما ان يكون نسياً منسياً(١) اومنوياً، فهى على الاولين(٢) معربة ، وعلى الثالث مبنية على الضم (٣).

قوله: (فهذا) هذا الفاء(٤) اما على توهم اما، اوعلى تقديرها في نظم الكلام وهذا اشارة الى المرتب الحاضر(٥) في الذهن من المعاني المخصوصة المعبر عنها بالفاظ مخصوصة ، اوتلك الالفاظ الدالة على المعاني المخصوصة سواء كان (٦) وضع الديباجة قبل التصنيف ، او بعده اذ لاوجود للالفاظ المرتبة ولا

---

(١) أى غير منوى للمتكلم .

(٢) أى على تقدير ذكر المضاف اليه وتقديرعدم الذكرمع عدم النية والثالث هو عدم الذكر مع النية وما نحن فيه من القسم الثالث أى نية المضاف اليه لان التقدير (وبعد ما ذكرمن الحمد وغيره) .

(٣) وبنائها للشبه الافتقارى كما ذكرفى النحو .

(٤) الفاء لاتكون عاطفة لعدم وجود معطوف عليه فى الكلام فلابد من أن يكون جواباً للشرط فيقتضى فرض أداة من أدواة الشرط والمناسب فى المقام هو أما لاستعماله غالباً مع بعد فيقال أما بعد والتقدير أما بعد فهذا ليصح جوابية الفاء للشرط .

(٥) أى المطالب المندرجة فى هذا الكتاب ولابد للمشار اليه من وجود أما خارجاً أو ذهناً والاول غيرممكن هنا لعدم وجود للالفاظ ولا للمعانى خارجاً أما الالفاظ فلعدم ثبات وبقاء لها ليمكن الاشارة اليها حساً بل توجد وتنعدم وأما المعانى فلكون المنطق قواعدكلية عقلية لاموطن لها الا العقل وليست معانى شخصية لتكون لها وجود فى الخارج .

ولايصح أن تكون النقوش أى الخطوط الموجودة مشاراً اليها بقوله (هذا غاية تهذيب الكلام ومعلوم ان الخط ليس بكلام اذ الكلام أما اللفظ الدال على المعنى أو المعنى المدلول باللفظ ولاثالث لهما .

فلامناص من أن يكون المشار اليه هى المعانى أو الالفاظ بوجودهما الذهنى .

(٦) اشارة الى دفع ما يتوهم فى المقام وهو أن الديباجة الموجودة التى

غاية تهذيب الكلام في تحرير المنطق والكلام

للمعاني في الخارج .

فان كانت الأشارة الى الالفاظ، فالمراد بالكلام الكلام اللفظي[١] ، وانكانت الى المعاني، فالمراد به الكلام النفسي[٢] ، اى المعنوى الذي يدل عليه الكلام اللفظي .

قوله: (غاية تهذيب الكلام) حمله [٣] على هذا اما على المبالغة نحو: زيد

من جملتها قوله (هذا غاية ...) ان كانت مدونة قبل تصنيف الكتاب فيتم ماذكر تم من ان (هذا) اشارة الى مافى الذهن لعدم وجود للمعاني ولا للالفاظ عند الاشارة وأما ان كانت الدياجة دونها المصنف بعد أتمام الكتاب فالمشار اليه موجود حساً وهو الكتاب الحاضر وحاصل الجواب ان الموجود فى الخارج انما هو النقوش والخطوط لا الالفاظ ولا المعاني كما ذكر.

(١) يعنى ألفاظ الكلام حين تكلم المتكلم .

(٢) يعنى المعاني التى فى نفس المتكلم ويعبرعنها بألفاظ .

(٣) أى حمل (تهذيب) مع انه مصدر واسم معنى على (هذا) وهو اسم ذات لا يصح الا بار تكاب التجوز أمافي الاسناد نحو زيد عدل بأن يكون تهذيب مستعملا فى معناه الحقيقى المصدرى وانما التجوز فى اسناده الى هذا بادعاء ان هـذا الكتاب من شدة تهذبه وخلوصه من الحشو فكأنه نفس التهذيب كالادعاء فى قولنا زيد عدل انـه من فرط عدالته فكأنه نفس العدل وأما فى الحذف أى حذف الخبروهومهذب فالاسنادحقيقية لاسناد اسم الذات وهو اسم المفعول الى الذات وهوهذا وانما التجوز فى الحذف لان الحذف خلاف الحقيقة والحقيقة هو الذكر .

بقى شىء وهو ان الخبر بحسب الظاهرهوغاية لاتهذيب فلماذا يبحث عن تهذيب مع انه المضاف اليه للخبر فأقـول ان كلمة غاية من الكلمات التى تقوم مقام المضاف اليه فى الاعراب مثل غير فاعرابه فى الاصل اعراب للمضاف اليه ففى قولنا أدبته غاية الادب يكون المفعول المطلق هو الادب حقيقة وانما استناب عنه غاية فى النصب .

الكلام اللفظي ما يتلفظ به الانسان والكلام النفسي ما يتصور في الذهن ويأتي بالكلام اللفظي على طبقه فزيد قائم مثلا كلام لفظي ومعناه وهي الصورة الحاصلة في الذهن المطابقة لهذا الكلام الخارجي كلام نفسي ووجه التسمية ظاهر في كليهما محمد علي

٧) لقائل ان يقول ان تهذيب الكلام تنقيحه وتطهيره من المعايب و
الزوايد فكيف يوصف به هذا الكتاب مع اشتماله على بعض الزوايد كما
سيجى الأشارة الى بعضها عبداللطيف
٨ نسبة الفرد الى الكلى قزلجى او نسبة الكلى الى وصف اجزائه كما
فى عبدالحكيم الخ
ربى فيه اذ هذه الأشارة استفيدت من تهذيب اه قزلجى
كا اى البارى عز اسمه وسمى لأنه مبدأ الأشياء قزلجى
٩ احتراز عن الحكمة فانه وان كان يبحث عن احوال المبدأ والميعاد ولكن
لا نهج قانون الأسلام مر
١٠) قيل مجاز من اطلاق اسم المعبر عنه على المعبر وقيل ان الحق تقدير
التفسير فى المحمول اى هذا يعتبر بغاية تهذيب الكلام ويمكن ان
يوجد بان غاية منصوب بنزع الخافض والمعنى فهذا كلام حاصل من غاية
التهذيب ولا يخفى ان التكلف فيه اقل تامل ابن آدم
١٢ وعطفه على التهذيب دون التحرير مع تساويهما فى جواز العطف كما ان
التقريب له مناسبة لفظية مع التهذيب دون التحرير وايضا يقع
التحرير اول الفقرة الثانية كما ان التحرير كذلك وهما متناسبان ايضا
بخلاف ما اذا عطف على التحرير محمد وسيم ص ١٢
١٣ اشارة الى ان المرام مصدر ميمى بمعنى اسم المفعول قزلجى
حا والفرق بين الطبيعة والطبع والطباع ان الأول عبارة عن قوة مخلوقة
يصدر منه الشئ على نهج الشعور والاول الثانى عبارة عن قوة مخلوقة

ـه ـ اى تهذيب الكلام وليس الكلام الأول بدلا من هذا الكلام وفى
بعض النسخ بحذف الخبر وصفته وهذا هو الصواب فى ان يمكن
ان يقال ح ضمير مقامه راجع الى الصفة باعتبار كسب التذكير من
المضاف إليه كما قاله الفاضل البيروشى او باعتبار النعت كما قاله
المولا الجامى فى بحث الجمع وكما قال المحشى فى حاشيته على الجلال هذا
كلام مهذب غاية التهذيب فيه حذف الموصوف والصفة ثم اقيم مفعولها
مقامها ان جوزنا كون المفعول من غير لفظ العامل ومن غير معناه والا
قلنا بحذف المصدر ايضا كما فى خبر مقدم قره‌لجى
ل كقوله تعالى واسئل القرية وجاء ربك . ص ١٣١
ه التحرير البيان الخالى عن الحشو والزيادة ولذا قال فى تحرير المنطق
ولم يقل فى بيان المنطق

تعصم مراعاتها اشارة الى ان المنطق وان كان له مدخل فى العصمة
الا انه ليس مما لا تنفك العصمة منه عادة بخلاف المراعات وان جاز
ذلك عقلا. عبد اللطيف ح من قبيل ذكر الحال وارادة المحل يعنى الذهن بجربو
ـ بعد صعد الشيء لا على نهج الشعور والثالث اعم منهما ميبدى

١٤

اضافة المتعلق بالفتح الى المتعلق بالكسر لأن الجملة من النسب التامة من حيث انها تكتب والأسلام هو الأعتقاد للمعتقد بهما جاء به النبى صدعم پنجوينى

المراد بها هى النسب بين القضايا كما قولنا الصلوة واجبة وايصوم كذلك ونحوهما قوله من حيث انها تكتب بناء على ان الجملة من الاملاء بمعنى الكتابة حاصله من حيث انها ترهص اى ترحب كما فى ما مرّ پشته ى

ممـ
اى وان كان التلميح المذكور يرجح الثاني واللام فى البراعة عوض عن المضاف اليه اى براعة الأستهلال واصله من برع الرجل اذا فاق اقرانه والأستهلال الأبتداء مأخوذ من قولهم استهلت السحاب اذا نزل او قطر منها فاصل معناها اللغوى تفوق الأبتداء وكما له سمى بها كون الأبتداء مناسباً ← للمقصود [illegible] باسم المسبب تنبيهاً على كمال السبب فى السببية

عبد الله [illegible]

وتقريب المرام من تقرير عقايد الاسلام

عدل ، اوبناء علي ان التقدير هذا الكلام مهذب غاية التهذيب ، فحذف الخبر واقيم المفعول المطلق (١) مقامه ، واعرب باعرابه على طريقة مجاز الحذف .

قوله: (فى تحرير المنطق والكلام) ولم يقل في بيانهما لما في لفظ التحرير (٢) من الاشارة الى ان هذا البيان خال عن الحشو والزوايد ، والمنطق آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر ، والكلام هو العلم الباحث عن احوال المبدء والمعاد على نهج قانون الاسلام (٣).

قوله: (وتقريب المرام) بالجر عطف على التهذيب، اى هذا غاية تقريب المقصود الى الطبايع ، والافهام، والحمل (٤) اما على طريقة المبالغة او التقدير هذا الكلام مقرب غاية التقريب (٥).

قوله: (من تقرير عقايد الاسلام بيان (٦) للمرام، والاضافة في عقايد الاسلام بيانية ان كان الاسلام عبارة عن نفس الاعتقادات (٧) وان كان عبارة عن مجموع

---

(١) هو تهذيب حقيقة وغاية نيابة .

(٢) فان التحرير هو البيان الخالى من الحشو والزوائد .

(٣) وأما الحكمة فانها وان كانت باحثة عن اثبات المبدء والمعاد لكنها تعم الاديان السماوية كلها لكونها ممحضة بالادلة العقلية المحضة ولا يستدل فيها بآية أو رواية اسلامية .

(٤) أى حمل تقريب على هذا .

(٥) فالاول هو التجوز فى الاسناد والثانى التجوز فى الحذف كما مر فى تهذيب .

(٦) يعنى ان كلمة من بيانية أى المرام الذى هو تقرير عقائد الاسلام .

(٧) فيكون الاسلام متحداً مع العقائد كاتحاد الفضة مع الخاتم فى خاتم فضة .

جعلته تبصرة لمن حاول التبصر لدى الافهام

الاقرار باللسان، والتصديق بالجنان والعمل بالاركان او كان عبارة عن مجرد الاقرار باللسان، فالاضافة لامية [١].

قوله: (جعلته تبصرة) اي مبصراً، ويحتمل التجوز في الاسناد[٢] وكذا قوله: (تذكرة)[٣].

قوله: (لدى الافهام) بالكسر اي تفهيم الغير اياه، اوتفهيمه للغير [٤] والاول للمتعلم، والثاني للمعلم.

قوله: (من ذوي الافهام) بفتح الهمزة، جمع الفهم والظرف [٥] اما في

(١) للزوم المغايرة بين المضاف والمضاف اليه فى اللامية والمغايرة على القول الاخير وهو كون الإسلام عبارة عن الاقرار باللسان واضحة لان الاعتقاد أمر قلبى والاسلام على هذا القول لسانى ظاهرى وأما على القول الاول أى مجموع الاقرار.

فلكون المضاف أى العقايد جزءاً من المضاف اليه لان من أجزائه التصديق بالجنان وهو الاعتقاد والجزء بما هوجزء مغاير مع الكل بما هو كل.

(٢) أى اسناد تبصرة إلى الضمير الغائب فى جعلته لكونها في الاصل مبتدء وخبراً قبل دخول الناسخ (جعل) عليهما والمراد من التجوز فى الاسناد أن تكون تبصرة بمعناها المصدرى واسنادها الى الذات بادعاء ان هذا الكتاب من شدة مبصريته فكانه نفس التبصرة وأما على تقديرها بمبصر فهومجاز فى الكلمة.

(٣) فأما انها مؤولة بمذكر على المجاز فى الكلمة أو انها باقية على مصدريتها والتجوز فى الاسناد.

(٤) فقاعل المصدر ومفعوله كلاهما محذوف أحدهما الغير والاخر الضمير الغائب العائد الى الموصول (من حاول).

(٥) أى الجار والمجرور (من ذوى الافهام) وعلى فرض كونه حالا فهو مستقر ومتعلق بالمحذوف أى يتذكر من أراد حال كونه كائناً من ذوى الافهام.

ع٢ اذا كانت الاضافة بيانية اذ كان المراد به الاعتقادات المعتقدات لا التصديقات اوكان المراد بالعقائد التصديقات والا

فالاضافة لامية من قبيل اضافة المتعلق بالفتح الى المتعلق بالكسر فان العقائد جمع عقيدة وهى بمعنى النسب التامة الخبرية

والاسلام بمعنى التصديق فالمتعلق بالنسب لا التصديقات ويجوز ان تكون الكلام على حذف المضاف اى عقائد اهل

الاسلام پنجوینی له وغيره في صحيفة ٢٣

ع٣ مع انه لا يلزم ظرفية الشيء لنفسه وما ذكره من الجواب لاثبات المغايرة بين المظروف والظرف لا لصحة الظرفية

واما توجيه الظرفية فهو ما ذكروا من ان الظرفية مجازية تشبيها للشمول العمومي بالشمول الظرفي واستعير

لفي الموضوعة للثاني للاول كما قاله مير ابو الفتح ابن خياط له وغيره في صحيفة ٢٧

٥ على ان الاسلام الاقرار بما جاء به النبي او على ان العقائد بمعنى المعتقدات الجوري

٦ اى بحذف المضاف وتقديره عقائد اهل الاسلام حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه واعرب باعرابه كما في قوله

تعالى واسئل القرية منه

٥٩ مجاز على پنجويني هـ المعنى تفهيم الغير الكتاب اياه الضمير راجع الى من والغير فاعل التفهيم فيكون

من حاوله متعلما محمد وسيم

ع٨ الضمير راجع الى من فاعل للتفهيم والمعنى اى تفهيم المتناول الخ الكتاب للغير فيكون معلما فلا تتبع الاوجها

محمد وسيم

ع٩ اى اذا صح كون الظرف حالا او متعلقا بيتذكر فهذا اى لفظ من يحتمل ايضا المعلم كالمتعلم قال المحشي في حاشية

الجلال فان اريد بمن اراد ان يتذكر من يحفظ اخذا او متعلما من ذوى الافهام كان تذكرة للمبتدى والظرف لغوا وان

اريد بمن اراد ان يتذكر حالكونه من ذوى الافهام كان ظاهر الانطباق على المنتهى والظرف مستقر وقال ولكن لا يخفى

ان التبصرة انسب بالمبتدى والتذكرة بالمنتهى فلذا قدم المتعلم في الاول والمعلم في الثاني في هذه الحاشية

قرنجى طا اى كونه للمعلم او للمتعلم اما الاول فباعتبار كون الظرف في موضع الحال والثاني فباعتبار التضمين م

ن واصل سيما سيما ومعناه لا مثل اى نفي المثل فقط ان كان ما زائدة او مع شيء آخر ان كانت موصوفة او م

وصولة وهى منصوبة على انه اسم لا والخبر محذوف للعلم به وجوبا ان التزم حذفه بناء على اللغة التميمية وجوازا

ان لم يلتزم بناء على الحجازية عبد اللطيف

ف السي صفة مشبهة من سوى يسوى سواء بمعنى المثل واصله سوى بسكون الواو وقلبت ياء وادغمت

في ياء الاخرى فصار سي وما فيه بمعنى شيء

لئ من حيث الجمل فإنه نصب سيّ بلا والمعنى فإنه ان استعمل في معناه الأصلي من نفي المثل فظا و
في معنى التخصيص فلأن المنقول اليه مجموع لا سيما لا سيما فقط اذ المناسبة بينهما لا بينه وبين
التخصيص مصحح

هـ اى نكرة تامة حتى يتأتى قوله فيما بعده ثلثة اوجه اذ على تقدير انحصارها فيما ذكره لا يصلح النصب فيما بعده
فتبصر پنجوینی

حده الرفع والنصب والجر اما الرفع فلأنه خبر مبتدء محذوف والجملة صلة او صفة لما لكن صدر الصلة والصفة قليل
واما النصب فلأنه تمييز لما التامة وهو لا يقع بعده الا النكرة على ما نقل عن الأندلسي ومنهم من جعله مفعولا
لأعني فلا يجب النكرة واما الجر فلأنه المضاف لسيّ وما زائدة كما في غير ما جرم وجوز ان تكون ما تامة وزيد بدلا
كذا قال عصام الدين في شرح الكافية في بحث المستثنى ابن آدم

ـنه ومعنى العبارة جعلته تذكرة لمن اراد ان يتذكر آخذا من ذوي الأفهام وقد يجعل بالعكس والمعنى جعلته
تذكرة لمن اراد ان يأخذه حاصلا من ذوي الأفهام فعلى الأستقرار يكون بالنسبة الى المعلم وعلى اللغو يكون بالنسبة
الى المتعلم مصحح

ـنه يعني ان القرام اسم الآلة وكذا الكلام في العصام پنجوینی

ص ٢٥

ث ل

٢١

وتذكرة لمن أراد أن يتذكر من ذوى الأفهام سيما الولد الأعز الحفي الحري بالاكرام سمي حبيب الله عليه التحية والسلام لازال له من التوفيق قوام

موضع الحال من فاعل يتذكر اومتعلق بيتذكر بتضمين(1) معنى الاخذ او التعلم (اى) يتذكر آخذاً(2) او متعلماً من ذوي الافهام وهذا ايضاً يحتمل الوجهين (3).

قوله : (سيما) السي بمعنى المثل يقال هماسيان اى مثلان ، واصل سيما لاسيما حذفت لافي اللفظ لكنه مراد وما زائدة اوموصولة او موصوفة (4) هذا اصله ثم استعمل بمعنى خصوصاً وفيما بعده ثلثة أوجه(5).

قوله : (الحفى) الشفيق .

قوله : (الحرى) اللائق .

قوله : (قوام) اي مايقوم به امره(6).

---

(1) لان يتذكر بدون التضمين لايناسب تعديته بمن اذ لامعنى للتذكر من الاشخاص بل المناسب هو الاخذ منهم أو التعلم منهم .

(2) اسم فاعل من أخذ .

(3) فعلى تقدير كون الظرف حالا يكون فاعل يتذكر معلماً أى يتذكر من هذا الكتاب حال كونه من ذوى الافهام فهو ذو فهم وعلم يفيد غيره وعلى تقدير تعلقه بيتذكر فهو للمتعلم لان المعنى انه يأخذ ويتعلم من ذوى الافهام .

(4) وعلى الاخيرين فمابعده صلة أو صفة لما .

(5) الرفع ليكون خبر المبتدء محذوف تقديره هو الولد والنصب على الاستثناء والجر على اضافة شيء اليه ولايضر فصل (ما) بين المضاف والمضاف اليه لكونهازائدة.

(6) فالمعنى أرجوا أن يقوم التوفيق بأمره دائماً .

ومن التأييد عصام وعلى الله التوكل وبه الاعتصام .

القسم الاول فى المنطق

قوله : (التأييد) اي التقوية من الايد بمعنى القوة .

قوله : (عصام) اي مايحفظ به امره من الزلل .

قوله : (وعلى الله) قدم الظرف[1] هيهنا لقصد الحصر ، وفي قوله : (به) لرعاية السجع ايضاً[2].

قوله : (التوكل) هو التمسك بالحق والانقطاع عن الخلق .

قوله : (الاعتصام) هو التشبث والتمسك .

فى رسم المنطق ، وبيان الحاجة اليه

قوله : (القسم الاول) لما علم[3] ضمناً من قوله : (في تحرير المنطق

(١) أى قدم على الله على متعلقه (التوكل) لقصد الحصر يعنى التوكل منحصر فى الله سبحانه لاينبغى أن يتوكل على غيره .

(٢) يعنى فى تقديم به على الاعتصام فائدتان الحصر ورعاية السجع وهو توافق اعتصام مع عصام ولو قال الاعتصام به لفات السجع والحصر.

(٣) هذا دفع دخل عن المصنف وهو ان الالف واللام الداخل على القسم لايناسب هنا الا أن يكون للعهد الذكرى مع ان المصنف لم يذكر سابقاً قسماً أى لم يقل هذا الكتاب على قسمين ليكون معهوداً .

فدفع بأن الذكر لايجب أن يكون صريحاً بل الذكر الضمنى بقوله (فى تحرير المنطق والكلام) كاف فى تعريف القسم بالعهد وان لم يذكر كلمة القسم صريحاً .

(اي بدون
واسطة في العروض سواء
وجدت واسطة في الثبوت اولا كالواسطة
في الاثبات والاول هو عدم كون الواسطة
متصفا بالوصف الذي اتصف به الشيء بخلاف الثانية
جزئي حقيقي ن اعلم ان عنوان الموضوع والموضوع الذكري بالفتح
و من صف الموضوع عبارة عن المفهوم المتحصل من الموضوع الذي في قضية
كل انسان حيوان مثلا وذات الموضوع عبارة عن الافراد المندرجة تحت المفهوم الملاك
والموضوع الذكري بالكسر عبارة عن اللفظ ووصف المحمول عبارة عن مفهوم المحمول واما القول
بان عنوان الموضوع عبارة عما يتحصل من الموضوع اولا وبالذات ففيه مسامحة والاضافات في كل واحد من هذه
الاقسام بيانية فافهم ن أحمد ٧ قيل عليه ان العارض للشيء لا بد ان يكون محمولا عليه خارجا عنه والتعجب
ليس محمولا على الانسان بل المحمول هو المتعجب الذي اشتق من التعجب ولذا قيل المصدر لا يقع محمولا
واجيب بان القوم كثيرا ما يذكر المشتق منه كالتعجب والكاتب والناطق وانما لم يذكر المحشي رحمه الله
ما يعرض الشيء بجزئه الاعم لعدم الاعتداد به لما عرفته من ان الاعراض المطلق للموضوع ما يكون مميزا له
والامر الذي يلحق الشيء بواسطة الجزء الاعم لا يحمل عليه منفردا بل يحمل عليه وعلى غيره فلا يكون مميزا له
ومما ينبغي ان يعلم في هذا المقام هو ان المراد بالتعجب هو ادراك امور غريبة لا الكيفية الكاملة للانسان
بعد هذا الادراك والا لكان من قبيل العارض للشيء بواسطة امر مساو كما هو مراد شارح المطالع
وقد ناقش في الاول ايضا بان ذلك الادراك اما ان يعرض للناطقة فيكون من قبيل العارض
للانسان بجزئه واقول في هذا المقام مع انه مناقشة في المثال بحث اذ مراد القوم
من العارض للشيء بجزئه الاعم او الاخص كما عرفت والناطقية ليس
جزئه والا لزم ان يصدق على ما هيته غير ما هية الانسان
لتحقق الاعمية والاخصية والا لزم صدق
الانسان على ما هيته غير الناطق
لتحقق الاخصية

- الأخفية وازالة

- يكن من القسمين المذكورين

- فتعين ان يكون من قبيل العارض للمساوي

- تدبر أحمد

٨ - حيثما كان داخلا او خارجا في الحمل او في الوجود فيشمل التعريف اللون اللاحق

- للجسم بواسطة السطح المباين له في الحمل المساوي له في الوجود بنحريري

٩ - الضحك هو الابتهاج الكامل عقيب التعجب والتعجب هيئة الفعالية تحصل من ادراك

- الأمور الغريبة وقد يطلق على نفس الادراك أيضا فالتعجب العارض لذات الانسان هو التعجب بالقوة

- بالمعنى الثاني والذي يعرضه الضحك حقيقة هو التعجب بالمعنى الأول فالتعجب بكلا المعنيين واسطة

١٠ - عروض الضحك للانسان وكأنه اشار الى هذا بقوله فافهم عبد اللطيف

- للوجه انه لا تعرض للأمر اللاحق بالشيء بواسطة الجزء الأعم او المساوي بنحريري

- اشارة الى المراد بالمجاز ليس تسميته بالمراد النسبة بالواسطة مفهوم عبد القادر ص ١٢٦

عا في اللغة عبارة عن رباط القربة كما في القاموس لكن المراد به هنا هو العاصم
عن الخصومات المهلكات قره‌جي

٨٠ايعني ان تقديم الظرف في قوله به لرعاية السجع لتقييد الحصر
ايضا بخلاف الاول فانه لتقييد الحصر فقط منه

هما والفرق بين التشبث والتمسك ان بينهما عموما وخصوصا مطلقا
لان التشبث بالشيء الاخذ والاعتصام به والاعتصام لا يكون بالشيء
الا ان يكون محكما والتمسك يكون بالشيء المحكم لا غير كقوله تعالى استمسك
بالعروة الوثقى والتشبث اعم من التمسك والاعتصام لانه يكون
بالشيء المحكم وغيره وهما متساويان ابهري

لا ولا يخفى ما في خطبة المصنف من الحسن حيث جعلها على عبارتين وختم
آخر كل فقرات الاولى الاولى بالقاف والثانية بالميم ليكون في اول الكلام
اشارة الى قسمي الكتاب وهما المنطق والكلام ابن الكاتراوي

كا في كلامه اشارة الى ان التقسيم الضمني معتبر والى الامام الغرض ابن الخيالي
عه ويحتمل ان يكون المراد بالمعاني مجموع المسائل او القدر المعتد به لاهتمام
المبادي بين حيث لم يذكر المنطق بهذا المعنى في التفصيل لا لكن كلامه
على الاول مبني على المبالغة للاشارة الى اشتمال كتابه على مهمات
المسائل والا فليست تلك الالفاظ في بيان جميع المسائل وقس
على هذا فيما اذا كان المراد من المنطق العلم بجميع المسائل ينجر بني
تلك المفهومات المخصوصة وان كان للنطق عبارة عن الملكة او العلم بجميع
المسائل او بالقدر المعتد به يقدر التحصيل او الحصول سواء كان التقسيم
الاول الفاظا او معانيا او نقوشا او مركبا من الاثنين او الثلاثة في
تحصيل تلك الادراكات منه

لا اى بالتقسيم صريحاً بأن قال ان كتابه على قسمين الاول فى المنطق والثانى
فى الكلام ابن آدم رتب الكتاب على قسمين الاول فى المنطق و الثانى فى
الكلام ورتب القسم الاول على خمسة اقسام لأن المبحوث عنه اما من
المبادى وهو المقدمة اومن المقاصد المتعلقة بالمفردات وهو التصورات اومن
المقاصد المتعلقة بالمركبات الغير المقصود بالذات وهو التصديقات اومن
المقاصد المتعلقة بالمركبات المقصود بالذات من حيث الصورة وهو القياس
اومن المقاصد المتعلقة بالمركبات المقصود بالذات مطلقاً وهو مدار الأقيسة
واجزاء العلوم

ه ثلاثة احادية وثلثة ثنائية وواحدة ثلاثية جلال ...

٧ والفرق بين الألفاظ والعبارات على ما يستفاد من كلام الأصحاب ان
بينهما عموماً وخصوصاً مطلقاً لأن اللفظ ما يتلفظ به والعبارة
الكلام وهو ما يفيد

٨ والفرق بين النقوش والألفاظ من انه يكتب يسمى بالنقوش
ومن حيث انه يتلفظ به يسمى باللفظ ع ب ص ٧ د ٩

اى ان كان القسم الاول عبارة عن الألفاظ او النقوش او المركب منهما والمنطق
عبارة عن نفس المسائل جميعاً او القدر المختص به منهما فيقدر البيان ومعناه
ان هذه الألفاظ او النقوش او المركب منهما فى بيان تلك المفهومات المخصوصة
وان كان للمنطق عبارة عنهما والقسم الاول عن المعانى او المركب من الألفاظ والمعانى
او المركب من المعانى والنقوش يقدر التحصيل او الحصول ومعناه ان هذه المعانى
او المركب من الألفاظ والمعانى او المركب من المعانى والنقوش فى تحصيل او حصول

والكلام) ان كتابه على قسمين لم يحتج الى التصريح بهذا فصح تعريف القسم الاول بلام العهد لكونه معهوداً ضمناً وهذا بخلاف المقدمة فانها لم يعلم وجودها سابقاً فلم تكن معهودة فلهذا نكرها وقال مقدمة .

قوله: (في المنطق) ان قيل: ليس المراد بالقسم الاول الا المسائل المنطقية فما توجيه الظرفية(١) قلت : يجوز ان يراد بالقسم الاول الالفاظ والعبارات و بالمنطق المعاني فيكون المعنى ان هذه الالفاظ في بيان هذه المعاني ويحتمل وجوه اخر .

والتفصيل ان القسم الاول عبارة عن احد معان سبعة الالفاظ او المعاني او النقوش او المركب من الاثنين(٢) او الثلثة والمنطق عبارة عن احد معان خمسة اما الملكة(٣) او العلم بجميع المسائل او بالقدر المعتد به الذي يحصل به العصمة(٤) او نفس المسائل(٥) جميعاً او نفس القدر المعتد به فيحصل من ملاحظة الخمسة مع السبعة خمسة وثلثون احتمالا يقدر في بعضها البيان وفي بعضها التحصيل او الحصول حيث ما وجده العقل السليم مناسباً(٦) .

---

(١) يعني انه يلزم اتحاد الظرف والمظروف وهو باطل فانه لايصح أن يقال هذا الشيء فى هذا الشيء نفسه فلابد من توجيه لبيان التغاير بين القسم الاول والمنطق لتصح الظرفيـة .

(٢) وهى ثـلاث صور الاول الالفاظ والمعانـى الثانى الالفاظ والنقوش الثالث المعانى والنقوش .

(٣) الملكة هى صفة التسلط على القواعد صفة ثابتة لاتزول .

(٤) أى العصمة عن الخطاء فى النظر كما يأتى فى بيان فائدة المنطق .

(٥) من دون النظر الى العلم بها .

(٦) فان كان المراد من المنطق الملكة فالمناسب هو الحصول سواء كان المراد من القسم الاول الالفاظ أو المعانى أو النقوش أو المركب من اثنين أو ثلاثة وذلك لان ـــه

(مقدمة) العلم ان كان اذعاناً للنسبة فتصديق

قوله : (مقدمة) اي هذه مقدمة يتبين فيها امور ثلثة : رسم المنطق(١) وبيان

أي تعريف المنطق به قرنجي

←الملكة أمر يحصل بنفسه بعد تحصيل العلم ومزاولته فيقال القسم الاول فى حصول ملكة المنطق .

وان كان المراد من المنطق العلم سواء كان العلم بجميع المسائل أو البعض فالمناسب هو التحصيل لان العلم أمر اكتسابى وتحصيلى فيقال القسم الاول فى تحصيل علم المنطق .

وان كان المراد من المنطق المسائل سواء كان جميعها أو القدر المعتدبه فالمناسب هو البيان كما هو واضح فيقال القسم الاول فى بيان المسائل المنطقية .

[illegible]	نقوش معاني	[illegible]	الفاظ معاني	[illegible]	معاني	[illegible]	القسم الاول
حصول	ذهني	حصول	ذهني	حصول	ذهني	حصول	ملكة
ذهني	تحصيل	ذهني	تحصيل	ذهني	تحصيل	تحصيل	علم بجميع مسائل
تحصيل	ذهني	تحصيل	ذهني	تحصيل	ذهني	تحصيل	علم بقدر معتد به
ذهني	بيان	ذهني	بيان	ذهني	بيان	ذهني	نفس المسائل جميعًا
بيان	ذهني	بيان	ذهني	بيان	ذهني	بيان	نفس قدر معتد به

(١) أى تعريفه بالرسم لا بالحد وسيأتى بيان الرسم والحد فى مطاوى الكتاب فلا حاجة الى ذكره هنا وتعريفه كما سيجيء (انه قانون تعصم مراعاته الذهن عن الخطاء فى الفكر)

نا

ذهب جمهور المتكلمين المنكرين الوجود الذهني الى ان العلم اضافة مخصوصة بين العالم والمعلوم وهي المسماة بالتعلق وبعضهم الى انه صفة حقيقية ذات تعلق واما القائلون بالوجود الذهني من الحكماء وغيرهم فاختلفوا اختلافا ناشيا من ان العلم ليس حاصلا قبل حصول الصورة في الذهن بداهة واتفاقا وحاصل عنده بداهة واتفاقا والحاصل معه امور ثلثة الصورة الحاصلة وقبول الذهن لها في المبدأ الفياض واضافة مخصوصة بين العالم والمعلوم فذهب بعضهم الى ان العلم هو الاول فيكون من مقولة الكيف وبعضهم الى الثاني فيكون من مقولة الانفعال وبعضهم الى انه الثالث فيكون من مقولة الاضافة واما انه نفس حصول الصورة في الذهن فلم يقل به احد كما لا يخفى على من تتبع كلامهم والاصح من هذه الثلثة هو الاول ميرابو الفتح

والمشهور ان المعلوم هو الامر الخارجي كزيد باعتبار وجوده الخارجي لا الصورة العقلية وليس بتحقيق اذ قد يتعلق العلم بالمعدومات في الخارج كالعنقاء فلو كان المعلوم هو الامر الخارجي لكان العلم بها علما بلا معلوم وهو باطل مستلزم لتحقق احد المتضايفين وهو العالمية بدون الآخر وهو المعلومية ولهذا شنعوا على ابي هاشم حيث اثبت علما بلا معلوم بل المعلوم في التحقيق وهو الصورة العقلية ايضا لكنها باعتبار قيامها بمطلق الذهن مطلق العلم واما مثلا بذهن زيد علم زيد وبذهن عمرو علم عمرو ومع قطع النظر عن ذلك القيام معلوم فالعلم والمعلوم متحدان بالذات متغايران بهذين الاعتبارين لا باعتبارى الوجودين الذهني والخارجي گلنبوى

٦

١١

ذهب جمهور المتكلمين المنكرين الوجود الذهني الى ان العلم اضافة مخصوصة بين العالم والمعلوم وهي المسماة بالتعلق وبعضهم الى انه صفة حقيقية ذات تعلق واما القائلون بالوجود الذهني من الحكماء وغيرهم فاختلفوا اختلافا ناشئا من ان العلم ليس حاصلا قبل حصول الصورة في الذهن بداهة واتفاقا وحاصل عنده بداهة واتفاقا والحاصل معه امور ثلثة الصورة الحاصلة وقبول الذهن لها في المبدأ الفياض واضافة مخصوصة بين العالم والمعلوم فذهب بعضهم الى ان العلم هو الأول فيكون من مقولة الكيف وبعضهم الى الثاني فيكون من مقولة الانفعال وبعضهم الى انه الثالث فيكون من مقولة الاضافة واما انه نفس حصول الصورة في الذهن فلم يقل به احد كما لا يخفى على من تتبع كلامهم والأصح من هذه الثلثة هو الأول ميرابو الفتح

والمشهور ان المعلوم هو الأمر الخارجي كزيد باعتبار وجوده الخارجي لا الصورة العقلية وليس بتحقيق اذ قد يتعلق العلم بالمعدومات في الخارج كالعنقاء فلو كان المعلوم هو الأمر الخارجي لكان العلم بها علما بلا معلوم وهو باطل مستلزم لتحقق احد المتضايفين هو العالمية بدون الأمر وهو المعلومية ولهذا تشنعوا على اليهاشم حيث اثبت علما بلا معلوم بل المعلوم في التحقيق وهو الصورة العقلية ايضا لكنها باعتبار قيامها بمطلق الذهن مطلق العلم واما مثلا بذهن زيد علم زيد وبذهن عمرو علم عمرو ومع قطع النظر عن ذلك القيام معلوم فالعلم والمعلوم متحدان بالذات متغايران بهذين الاعتبارين لا باعتباري الوجودين الذهني والخارجي كلنبوي

علم ان للتوم هنا نزاعا فی ثلاث مطالب الأول ان الحاصل فی العقل هی
الأشباح او الذات والثانی ان العلم والمعلوم متحدان بالذات متغایران
بالاعتبار او متغایران بالذات الثالث ان العلم من مقولة الكیف او الانفعال
او الاضافة او العلم بكل مقولة عین تلك المقولة حتی ان العلم بالجوهر یكون جوهرا
وبالاضافة یكون اضافة الی آخر المقولات فمن قال ان الحاصل فی العقل هو الذات
قال ان العلم والمعلوم متحدان بالذات وقال العلم بكل مقولة عین تلك المقولة
لا یذهب علیك ان القول بكل واحد منها یستلزم القول بالأخیرین ومن قال
الشبح والمثال قال بالتغایر بالذاتی بین العلم والمعلوم وتردد بین ان یكون
من مقولة الكیف او الاضافة او الانفعال والقول بكل واحد منها یستلزم
القول بالأخیرین فمن قال بالاثنین منها ولم یقل بواحد ولم یقل بالاثنین
فهو جاهل او مكابر قرنلی

قال عبد الحكیم ان ما فی الذهن من الصورة علم ومع قطع النظر عنه
معلوم

والفرق بین التصدیق والقضیة ان القضیة من قبیل المعلوم والحصول
فی الذهن شرط لها والتصدیق من قبیل العلم وان اطلاق التصدیق
علیها اما علی التجوز باعتبار انها متعلق التصدیق او علی ارادة المصدق
به عن التصدیق عبد الحكیم

قوله العلم هو الصورة الحاصلة من الشیء الخ انما قال عند ولم یقل فی لان
علم الانسان بالكلی عند المبادی العالیة علم اذ الاحضار لا یسمی علما تأمل
قرنلی

لعل وجهه ان ما قاله المحشي تعريف لمطلق العلم و ما قاله الفاضل القرنجلي لليقينيات ولعل وجهه ايضا ان التعريف للعلم الكاسب وهو قبل الانحصار ليس كاسبا ولا ملتبسا وانه يلزم على هذا استعمال المشترك في معنييه والا يخرج علم الانسان تدبر مصطفى البيترشي

قوله واما لان العلم بديهي التصور على ما قيل احتيج هذا القائل بوجهين الاول ان غير العلم لا يعلم الا بالعلم فلو علم العلم بغيره لزم الدور واجيب بان توقف تصور غير العلم على حصول العلم بغيره لا على تصوره فلا دور الثاني ان كل احد يعلم وجود نفسه ضرورة واجيب بانه لا يلزم من حصول امر تصوره كذا قال ابن الحاجب ولو اكتفى بالجواب الاخير لكان اولى اذ مرجع الجوابين الى متغايرة التصور والحصول وعدم الملازمة بينهما فتأمل عبد اللطيف

قوله العلم ان كان اذعانا الخ العلم قيل حصول الشيء في العقل وقيل هو الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل وقيل قبول النفس تلك الصورة فعلى الاول من مقولة الاضافة وعلى الثاني من مقولة الكيف وعلى الثالث من مقولة الانفعال والثاني اختيار الحكماء والمصنف لم يتعرض لتعريفه اما لكمال بشهرته اولانه بديهي التصور على ما قيل فان قيل لم لم يعرف المصنف ماهية المنطق قلنا لان تعريفه لما علم في ضمن اثبات الاحتياج الى المنطق فلا حاجة الى ذكره على حدة

عه بكسر الدال وفتحها بمعنى ما يذكر قبل الشروع في المقصد لارتباطها به

وننحه فيها وهى مقدمة الكتاب واما مقدمة العلم فهى ما يتوقف عليه

الشروع فى المسائل وهى معرفة حده وغايته وموضوعه اما توقفه على

معرفة تصور العلم فلانه لو لم يتصور ذلك العلم لكان طالبا للمجهول المطلق

وهو محال اما غايته فلانه لو لم يعلم غايته والغرض منه لكان طلبه عبثاً واما

موضوعه فلان تمايز العلوم بحسب تمايز الموضوعات فلو لم يعرف الشارع

فى العلم ان موضوعه اى لشرع هو لم يتميز العلم عنده ولم يكن له فى طلبه

بصيرة

لك اعلم ان التصديق يتوقف على تصور المنتسبين هما الموضوع

كزيد والمحمول كقائم وتصور النسبة وربط القيام بزيد وهذه

التصورات شرط للتصديق خارجة والتصديق هو مجرد الحكم هذا

مذهب الحكماء وهو الحق واما عند الامام فالتصديق عبارة عن مجموع

هذه الثلث

ف الاذعان عوان يعتقد ان المعنى الذى حضر فى الذهن مطابقا لما عليه

نفس الامر وهذا اعم من ان يكون مطابقا للواقع اولا لان الاعتقاد

لا يوجب ان يكون الشئ المعتقد مطابقا فيشترك الصناعات الخمس

داود

٦.١ ای الادراك تصوراً هو او تصديقاً پنجوينى

هـ ای المدرك سواء كان عقلاً او واجباً او نفساً كا زاوى

د العلم بكونه شيئاً من الاشياء

ع ای تقسيم العلم الى التصور والتصديق

د بان غير العلم لا يعلم الا بالعلم فلو علم العلم بغيره لزم الدور او التسلسل

ه العلم قسمان حضورى وحصولى الاول حضور العلم عند العلم والثانى ارتسام الصورة المعلوم فى الذهن عند العالم وقوله عند العقل شامل للقسمين

عبد الغفار

هـ العقل فى الاصطلاح المشهور جوهر مجرد غير متعلق بالبدن فلا يشمل التعريفان علم الانسان وعلم الواجب ولو اريد من العلم العقل النفس وهو جوهر مجرد متعلق بالبدن لم يشمل علم الواجب والعقول العشرة وحمله على مطلق المدلول بعيد جداً فلو قال هو الصورة الحاصلة من الشئ عند الذات المجرة كما اختاره بعض المحققين لكان اظهر وابعد من المسامحة

مير ابو الفتح

هـ وانما قال عند العقل ولم يقل فى لان علم الانسان بالكلى عند المبادى العالية علم اذ الاحضار لا يسمى علما تامل قزلجى رحمه الله

واحتج القائل بان تصديق كل احد بان وجوده معلوم ضرورى وهنا التصديق متوقف على تصورات منها تصور العلم فيكون بديهيا واجيب بان التصديق يتوقف على تصور الطرفين بالوجه واما بالكنه فلا پنجوينى

علم ان للقوم هنا نزاعا في ثلاث مطالب الأول ان الحاصل في العقل هي الأشباح او الذات والثاني ان العلم والمعلوم متحدان بالذات متغايران بالاعتبار او متغايران بالذات الثالث ان العلم من مقولة الكيف او الانفعال او الاضافة او العلم بكل مقولة عين تلك المقولة حتى ان العلم بالجوهر يكون جوهرا وبالاضافة يكون اضافة الى آخر المقولات فمن قال ان الحاصل في العقل هو الذات قال ان العلم والمعلوم متحدان بالذات وقال العلم بكل مقولة عين تلك المقولة لا يذهب عليك ان القول بكل واحد منها يستلزم القول بالأخيرين ومن قال الشبح والمثال قال بالتغاير بالذاتي بين العلم والمعلوم وتردد بين ان يكون من مقولة الكيف او الاضافة او الانفعال والقول بكل واحد منها يستلزم القول بالأخيرين فمن قال بالاثنين منها ولم يقل بواحد ولم يقل بالاثنين فهو جاهل او مكابر. قزلجي

قال عبد الحكيم ان ما في الذهن من الصورة علم ومع قطع النظر عنه معلوم.

والفرق بين التصديق والقضية ان القضية من قبيل المعلوم والحصول في الذهن شرط لها والتصديق من قبيل العلم وان اطلاق التصديق عليها اما على التجوز باعتبار انها متعلق التصديق او على ارادة المصدق به عن التصديق عبد الحكيم

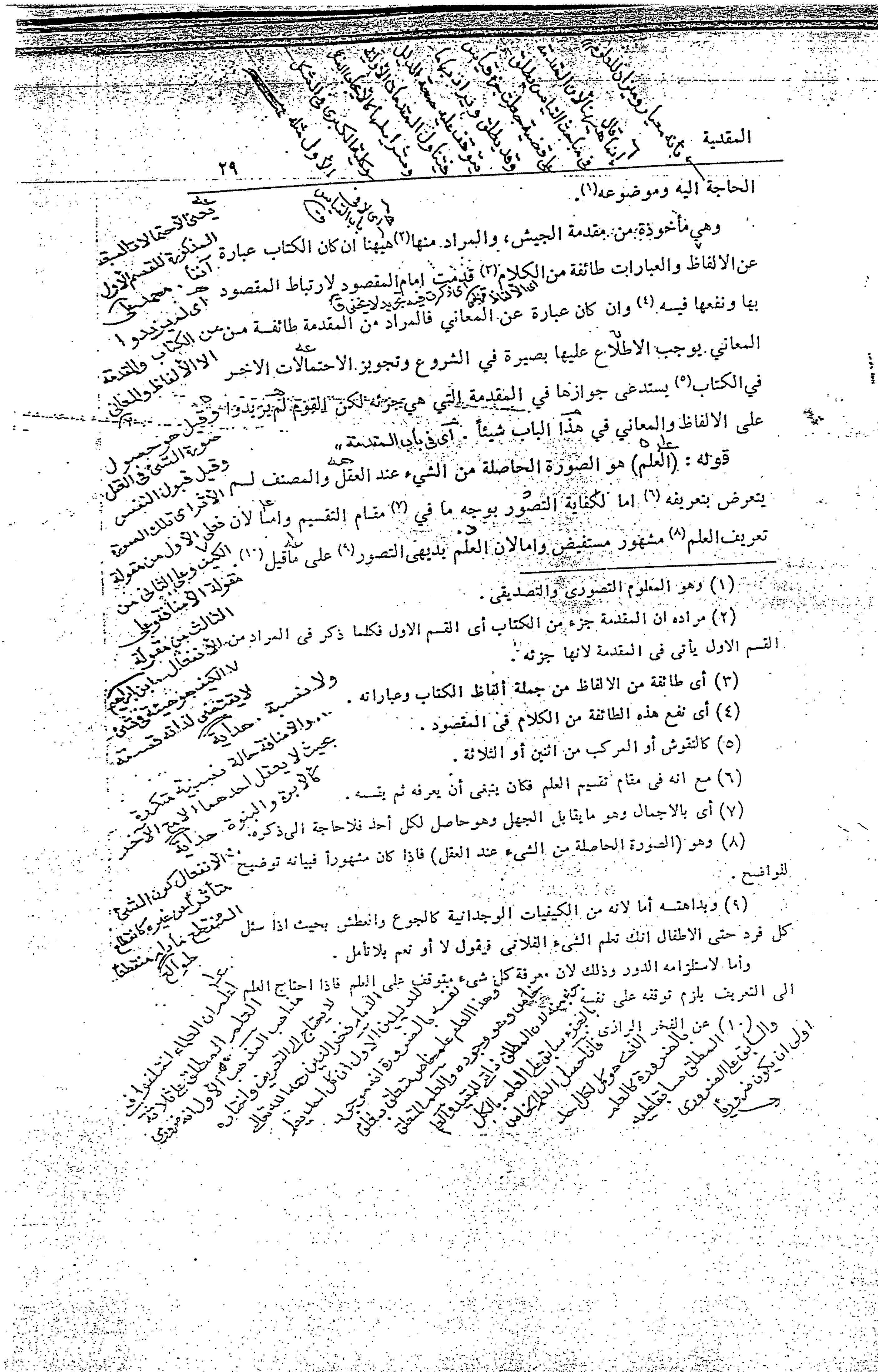
قوله العلم هو الصورة الحاصلة من الشيء الخ انما قال عند ولم يقل في لان علم الانسان بالكلي عند المبادي العالية علم اذ الاحضار لا يسمى علما تأمل قزلجي

لعل وجهه ان ما قاله المحشي تعريف لمطلق العلم و ما قاله الفاضل التركلي لليقينيات ولعل وجهه ايضا ان التعريف للعلم الكاسب وهو قبل الاحضار ليس كاسبا ولا ملتبسا وانه يلزم على هذا استعمال المشترك في معنييه والايخرج علم الانسان تدبر مصطفى البيتروشي

قوله اما لأن العلم بديهي التصور على ما قيل احتيج هذا القائل بوجهين الأول ان غير العلم لا يعلم الا بالعلم فلو علم العلم بغيره لزم الدور واجيب بأن توقف تصور غير العلم على حصول العلم بغيره لا على تصوره فلا دور الثاني ان كل احد يعلم وجود نفسه ضرورة و اجيب بأنه لا يلزم من حصول امر تصوره كذا قال ابن الحاجب و لو اكتفى بالجواب الأخير لكان اولى اذ مرجع الجوابين الى متغايرة التصور والحصول وعدم الملازمة بينهما فتأمل

عبد اللطيف

قوله العلم ان كان اذعانا الخ العلم قيل حصول الشيء في العقل و قيل هو الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل و قيل قبول النفس تلك الصورة فعلى الأول من مقولة الاضافة وعلى الثاني من مقولة الكيف وعلى الثالث من مقولة الانفعال والثاني اختيار الحكماء و المصنف لم يتعرض لتعريفه اما لكمال شهرته اولانه بديهي التصور على ما قيل فان قيل لم لم يعرف المصنف ماهية المنطق قلنا لأن تعريفه لما علم في ضمن اثبات الاحتياج الى المنطق فلا حاجة الى ذكره على حدة



الحاجة اليه وموضوعه(١).

وهي مأخوذة من مقدمة الجيش، والمراد منها(٢) ههنا ان كان الكتاب عبارة عن الالفاظ والعبارات طائفة من الكلام(٣) قدمت امام المقصود لارتباط المقصود بها ونفعها فيه(٤) وان كان عبارة عن المعاني فالمراد من المقدمة طائفة من المعاني يوجب الاطلاع عليها بصيرة في الشروع وتجويز الاحتمالات الاخر في الكتاب(٥) يستدعى جوازها في المقدمة التي هي جزئه لكن القوم لم يزيدوا على الالفاظ والمعاني في هذا الباب شيئاً.

قوله: (العلم) هو الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل والمصنف لم يتعرض بتعريفه(٦) اما لكفاية التصور بوجه ما في(٧) مقام التقسيم واما لان تعريف العلم(٨) مشهور مستفيض واما لان العلم بديهي التصور(٩) على ما قيل(١٠)

(١) وهو المعلوم التصوري والتصديقي.

(٢) مراده ان المقدمة جزء من الكتاب أي القسم الاول فكلما ذكر في المراد من القسم الاول يأتي في المقدمة لانها جزئه.

(٣) أي طائفة من الالفاظ من جملة ألفاظ الكتاب وعباراته.

(٤) أي نفع هذه الطائفة من الكلام في المقصود.

(٥) كالنقوش أو المركب من اثنين أو الثلاثة.

(٦) مع انه في مقام تقسيم العلم فكان ينبغي أن يعرفه ثم يقسمه.

(٧) أي بالاجمال وهو مايقابل الجهل وهوحاصل لكل أحد فلاحاجة الى ذكره.

(٨) وهو (الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل) فاذا كان مشهوراً فبيانه توضيح للواضح.

(٩) وبداهته أما لانه من الكيفيات الوجدانية كالجوع والعطش بحيث اذا سئل كل فرد حتى الاطفال انك تعلم الشيء الفلاني فيقول لا أو نعم بلاتأمل. وأما لاستلزامه الدور وذلك لان معرفة كل شيء متوقف على العلم فاذا احتاج العلم الى التعريف يلزم توقفه على نفسه.

(١٠) عن الفخر الرازي.

قوله : (ان كان اذعاناً) اى اعتقاداً بالنسبة الخبرية (١) الثبوتية كالاذعان بان زيداً قائم او السلبية كالاعتقاد بانه ليس بقائم .

فقد اختار المصنف(٢) مذهب الحكماء حيث جعل التصديق نفس الاذعان والحكم دون المجموع المركب منه ومن تصور الطرفين(٣) كما زعمه الامام الرازي .

واختار مذهب القدماء(٤) ايضاً حيث جعل متعلق(٥) الاذعان والحكم الذي

---

(١) انك قد تطلع على خبر كاطلاعك بأن فلاناً قدم من السفر أو ان فلاناً مات فهذا العلم تصديق وقد يتعلق علمك بمفرد من المفردات كما اذا لم تكن تعرف الفيل فعرفته فذلك التصور ومعنى اذعان النسبة ادراكها على وجه يطلق عليه التسليم والقبول والادراك على هذا الوجه يسمى حكماً .

(٢) اختلفوا فى ان التصديق هل هو بسيط أم مركب فذهب الرازى الى انه مركب من أربعة أجزاء تصور الموضوع وتصور المحمول وتصور النسبة بينهما والرابع الاذعان والحكم وذهب الحكماء الى انه بسيط وهو الاذعان بالنسبة فقط وأما التصورات الثلاث فهى شرائط للتصديق لا اجزاء له .

واختار المصنف مذهب الحكماء لانه قال العلم ان كان اذعاناً للنسبة فتصديق ولم يقل ان كان تصوراً للطرفين والنسبة واذعاناً لها .

(٣) أصل مذهب الرازى كما ذكر هو تربيع الاجزاء ولم يذكر المصنف هنا الا ثلاثة والظاهر رعاية الاختصار .

(٤) اختلفوا فى أجزاء القضية انها ثلاثة أو أربعة فذهب القدماء الى انها ثلاثة الموضوع والمحمول والنسبة بينهما ثبوتاً أو سلباً والمتأخرون الى انها أربعة هى الثلاثة المذكورة والرابع وقوع النسبة الاضافية (التقييدية) أو لا وقوعها والمراد منها اضافة المحمول بعد تأويله بالمصدر الى الموضوع فقضية زيد قائم أجزاؤها الاربعة هى زيد وقائم والنسبة الخبرية بينهما والرابع وقوع قيام زيد وفى زيد ليس بقائم رابعها عدم قيام زيد والمصنف اختار مذهب القدماء وهو تثليث القضية .

(٥) بفتح اللام يعني ان الدليل على ان المصنف اختار مذهب القدماء هو قوله اذعاناً

٧
هو ادراك النسبة على وجه الرجحان كما في الظن والجزم اللامطابق كما في الجهل المركب والمطابق الممكن الزوال كما في التقليد او اللاممكن الزوال كما في التيقين قره لجن بنسبة العام الى الخاص اذ الثبوت هنا اما بمعنى اتحاد المحمول مع الموضوع على راى الشارح او بمعنى اتحاد بين نسبة بين بين ينجوي

١٦ وان لم يتعلق العلم ان كان اذعانا فتصديق ولم يتعلق بالنسبة التامة الخبرية اذ المقصود والمشار اليه حاصل بدون التصديق اما الاول فبالاذعان واما الثاني فبقوله للنسبة حيث لم يقل لوقوع النسبة او لا وقوعها فافهم قره لجن

مله هذه الحاشية مبنية على كون الذى صفة الحكم فيكون الحكم بمعنى النسبة التامة الخبرية وليس كذلك فان الذى صفة المتعلق والحكم تفسير للاذعان كما يشهد به قوله المار بنفس الاذعان والحكم ينجوي.

مله عطف على متعلق الاذعان لا على الاذعان ٥٥ والا لكان المعنى جعل متعلق النسبة الخبرية لان الجزء الاخير منها ليس الا النسبة التامة الخبرية وذلك فاسد كما لا يخفى على المتأمل ابن آدم صـ ٣٠

٥٥ هذا على تقدير ان يكون الذى صفة الحكم فافهم

٣ لا يقال هذا تقسيم للشيء الى المخالف والى غيره لان التصور عين العلم لانا نقول الحضور الذهني المعبر عنه بالعلم والتصور اما ان يعتبر بشرط شيء اى الحكم وهو التصديق او بشرط لا شيء وهو التصور الساذج او لا بشرط شيء وهو التصور المطلق المنقسم اليهما فالمقسم هو الثالث والقسم هو الثاني فلا يرد شيء ابن الخياط ر وانما فسر الشارح الاقتسام بمعنى القسمة لانه قد يجيء ويكون المزيد فيه بمعنى المجرد

ط فيه ان المتأخرين ايضا يجعلون متعلق الاذعان والحكم الذى كذلك
النسبة الخبرية فلا يظهر اختيار المصنف مذهب القدماء فيمكن ان يكون
المراد بالاذعان النسبة او ادراك النسبة التى هى عبارة
عن الوقوع او اللاوقوع كما هو مذهب المتأخرين وان يكون المراد به ادراك النسبة
التى هى عبارة عن ثبوت المحمول للموضوع واتحاده معه الا ان يقال هذه
العبارة ليست من عبارة المتأخرين بل عبارتهم اذعان وقوع النسبة فيكون
منا فى المذهب المتقدمين فليتأمل ابن آدم

ص ٣١

قوله اعترض عليه بان المتعلق بالامور المتعددة سواء كانت بدون النسبة او
معها ادراكات لا ادراك واحد فكيف يصدق عليه القسم الثانى مع ان الوحدة
معتبرة فى المقسم اجيب عنه بان المعتبر فيه الوحدة النوعية فلا ينافيها التعدد
الشخصى وقد يجاب عن الثانية بان المتعلق ادراك واحد بالتشخص
من حيث حصل لها الوحدة بحيث صار المجموع مركبا بحصرها تأمل ينجربنى
س يريد ان الاقتسام لازم وهو قد يتعدى الى المفعول به اعنى الضرورة
والاكتساب بنفسه نوهم بانه قد اتى بمعنى المتعدى بنقله الى المجرد
كما فى الاساس فالمراد بالاقتسام القسمة فلا محذور فالمعنى ويقتسمان
الضرورة والاكتساب فظهر ان المنقسم صريحا هو الضرورة والاكتساب
ويعلم منها كناية انقسام التصور والتصديق اليهما وهو المطلوب لان
التصور والتصديق ملزوم والضرورة والاكتساب لازم واذا وجد
اللازم وجد الملزوم لاستحالة تخلق اللازم عن الملزوم عبد اللطيف

مكان حاشية علي عبد الله يزدى صـ ٣٠

الآلة واسطة بين الفاعل والمنفعل في وصول اثر الفاعل
الى المنفعل كالمنشار للنجار في قطع الخشب والقانون
لفظ يوناني او سرياني موضوع في الأصل المسطر الكتابة
سمى به المنطق لأنه يعصم الذهن عن الخطأ في
الفكر كما ان المسطر يعصم الكاتب عن الزلل في الكتابة و
في الأصطلاح القانون الأمر الكلي من حيث انطباقه على
جميع الجزئيات وقولهم تعصم مراعاتها اشارة الى ان
المنطق وان كان له مدخل في العصمة الا انه ليس مما
لا تنفك العصمة عنه عادة بخلاف المراعاة فإنها لا تنفك
العصمة عن الخطأ عنها بحسب الظاهر وان جاز ذلك
عقلا. عبد اللطيف [illegible]
اعترض عليه بأن المتعلق المتعددة سواء كانت
بدون النسبة او معها ادراكات لا إدراك واحد فكيف
يصدق عليه القسم الثاني مع ان الوحدة معتبرة في
المقسم اجيب عنه بأن المعتبر فيه الوحدة النوعية
فلا ينافيها التعدد الشخصي وقد يجاب عن الثانية بأن
المتعلق ادراك واحد بالتشخص من حيث حصل لها الوحدة

حاشية محمد حسن الرازي

نعم الامام الرازى ان التصديق مركب من تصور الموضوع
والمحمول وتصور النسبة ونفس الحكم فيكون التصديق
عنده عبارة عن الاجزاء الاربعة وعند الحكماء لا جزء له بل
بسيط مفرد بمعنى نفس الحكم والتصورات الثلاثة
شرط له لا شطر فالمصنف اختار مذهب الحكماء
اعلم ان اجزاء القضية عند المتأخرين هو الامام الرازى
ومن تبعهم اربعة نفس المحكوم عليه وبه والنسبة بين بين
والنسبة الثبوتية الخبرية او السلبية والتصديق
عندهم عبارة عن ادراك هذه الثلثة الاول وادراك الوقوع
واللاوقوع هو الجزء الاخير من القضية وعند الحكماء
ثلاثة نفس المحكوم عليه وبه والنسبة الخبرية التى (الذى من مع)
هى الوقوع واللاوقوع والتصديق عندهم عبارة عن ادراك
الجزء الاخير فقط وادراك الجزئين الاولين شرط التصديق
لا شطره كما هو مذهب المتأخرين وانما سمى المنطق
الة منطقا لانه واسطة بين القوة العاقلة والمطالب
الكسبية وانه به يزداد القوة فى المنطق باطنا او ظاهرا
ولانه تسمية للسبب باسم المسبب ان كان مصدرا (هو النطق)
ميميا او تسمية للسبب باسم مكان المسبب ان كان اسم

والا فتصور ويقتسمان بالضرورة الضرورة والاكتساب

هو الجزء الاخير للقضية هو النسبة الخبرية الثبوتية اوالسلبية لاوقوع النسبة الثبوتية التقييدية او لاوقوعها.

ويشير المصنف الى تثليث اجزاء القضية في مباحث القضايا .

قوله : (والا فتصور) سواء كان ادراكاً لامر واحد كتصور زيد اولامور متعددة بدون نسبة كتصور زيد وعمرو وبكراومع نسبة غيرتامة اى التي لا يصح السكوت عليها كتصور غلام زيد اوتامة انشائية كتصور اضرب اوخبرية مدركة بادراك غير اذعاني كما في صور التخييل (١) والشك والوهم (٢) .

قوله :(ويقتسمان) الاقتسام بمعنى القسمة (٣) على مافي الاساس (٤) اى يقسم (٥) التصور والتصديق كلاً من وصفى الضرورة اى الحصول بلا نظر

← للنسبة تعلق الاذعان بالنسبة وربطه بها والاذعان يتعلق دائماً بالجزء الاخير فيكشف ذلك عن ان مذهبه هو التثليث ولوكان مذهبه التربيع لقال اذعاناً بوقوع النسبة التقييدية .

وذكر الحكم بعد الاذعان للتأكيد لانهما مترادفان.

(١) التخييل حصول صورة شيء لاأساس له فى النفس يوجب انبساط الروح أو انقباضها .

(٢) فبقى القطع والظن والادراك بهما اذعانى .

(٣) دفع توهم وهو ان الاقتسام من باب الافتعال وهو لازم والمصنف استعمله متعدياً الى الضرورة (بلاواسطة) فأجاب بأن الاقتسام هنا بمعنى القسمة من الثلاثى المجرد فجاز أن يتعدى بنفسه .

(٤) أى أساس اللغة (كتاب فى اللغة) .

(٥) أصل مراد المصنف ان التصور والتصديق ينقسمان الى قسمين التصور والتصديق من قبيل الضرورى والتصور والتصديق النظرى ولكن ظاهر عبارته ان التصور والتصديق يقسمان ←

فيكون التصديق بسيطاً بمعنى انه لايتركب مع الأجزاء الغير المحمولة
وان كان مركباً من الأجزاء المحمولة من الجنس والفصل

بالنظر وهو ملاحظة المعقول

والاكتساب اى الحصول بالنظر فيأخذ التصور قسماً من الضرورة فيصير ضرورياً وقسماً من الاكتساب فيصير كسبياً وكذا الحال في التصديق .

فالمذكور في هذه العبارة صريحاً هو انقسام الضرورة والاكتساب (١) ويعلم انقسام كل من التصور والتصديق الى الضرورى والاكتسابى ضمناً وكناية (٢) وهي ابلغ واحسن من التصريح ..

قوله: (بالضرورة) اشارة الى ان هذه القسمة بديهية لايحتاج الى تجشم (٣) الاستدلال كما ارتكبه القوم .

وذلك لانا اذا رجعنا الى وجداننا وجدنا ان من التصورات ماهو حاصل لنا بلانظر كتصور الحرارة والبرودة ومنها ماهو حاصل لنا بالنظر والفكر كتصور حقيقة الملك (٤) والجن .

الضرورة والنظر والنتيجة واحدة فانهما اذا قسما الضرورة والنظر بينهما أخذ التصور قسماً من الضرورة فيصير ضرورياً وقسماً من النظر فيصير نظرياً وكذا التصديق فيصير تصديقاً ضرورياً وتصديقاً نظرياً فانقسما الى الضرورى والنظرى.

وهذا كتقسيم الاسم والفعل الى المعرب والمبنى فكما يصح أن نقول ينقسمان الى المعرب والمبنى كذا يصح أن يقال هما يقسمان المعرب والمبنى .

(١) لانهما فى عبارة المصنف مفعولان ليقتسمان الذى هو بمعنى يقسمان فهما مقسومان ومنقسمان .

(٢) وذلك للملازمة بين الامرين كما شرح فى كلام المحشى آنفاً .

(٣) التجشم هو التكلف .

(٤) قالوا ان الملك جسم نورى علوى يتشكل بأشكال مختلفة سوى الكلب والخنزير والجن جسم نارى سفلي يتشكل بأشكال مختلفة حتى الكلب والخنزير والروح جوهر مجرد يتعلق بالبدن كتعلق ماء الورد بالورد .

بالنظر من نتيجة الأكتساب اصطلاحاً فبالنظر الى المتن تصريح
بما علم ضمناً توطئة لتعريف النظر او تجريد او تذنيرا وحمل الاكتساب
على المعنى اللغوى اعنى مطلق التحصيل قرنجى ط هذا التنبيه غير متنبه
اليه ضرورة ان الاكتساب يتضمن النظر اصطلاحاً الا ان يقال انه
كما اراد تمهيد حد النظر فذكره تصريحاً بما علم ضمناً او اشعاراً بحمله
على معناه اللغوى لكنه غير مناسب للاختصار المطلوب فى هذه
الرسالة . ينجوينى احمد لانه

١ لان هذا مبنى على ما اشتهر استعماله فيه والاجزئى فى المفارق ايضاً
على الاصح معقولة ثم اعلم ان نسبة التصديقية فى مطلق القضية كلية
فلا يرد هذا زيد وزيد عالم تعرف تأمل قرنجى رحمه الله

٢ وذلك لان الجزئى انما يكون بالاحساس اما الحواس الظاهرة او
الباطنة وليس الاحساس مما يؤدى بالنظر الى احساس آخر بان
يحس محسوسات متعددة وترتب على وجه يؤدى ذلك الاحساس
بمحسوس آخر بل لا بد لذلك المحسوس الاخير من احساس ابتداء
وذلك كله لمن يرجع وجدانه كذلك وليس ترتيب المحسوسات مؤدياً
الى ادراك كلى وذلك اظهر فالجزئى مما لا يقع فيه نظر وفكر اصلا ولا هو
مما يحصل بنظر وفكر فلا يكون كاسباً ولا مكتسباً كذا حققه السيد
عبد اللطيف ٣ اى لا يعرف الجزئى بعنوان الجزئية فان زيداً لا يعرف
بعنوان الزيدية لان الجزئى ما دام فى قالب الجزئى لا يكون كاسباً ولا مكتسباً
بل انما يعرف بالانسانية فلا يعرف الجزئى الا بعنوان الكلى منو

بل بالتفصيل
تصوره يعلم اجمالى
وذلك لان الجزئى بسبب اختلافه
الاوضاع والاماكن لا يمكن
ط ٢

سواء كان الأمر المعلوم او المجهول تصوراً او تصديقاً واحداً كان التصور كما في تحديد الجسم بالفصل وحده. او كالحاشية وجدها او اكثر كما في غيرهما وفي التعبير عن المجهول في قول المص بالمعلوم اشارة الى الانسب بمقابلة المجهول ذكر المعلوم الآن في العدول فوائد اشار اليها المحشي عبد اللطيف

٤) هذا التعليل لو وجب انما يجب لو كان الاطلاق على اليقين كالاطلاق على مطلق الادراك من اوضاع هذا الفن اما لو كان اطلاقاً لغوياً او من اطلاق فن آخر فلا كما له عصام پنجوینی

٥) بين مطلق الادراك الشامل للتصور والتصديق باقسامه وبين اليقين پنجوینی

٤) قد يقال كما ان العلم مشترك لفظي كذلك الجهل فلو كان فائدة العدول التحرز عن استعمال المشترك لوجب العدول عن لفظ المجهول پنجوینی اجيب بأن القرينة اذا دلت على تعيين المراد من العلم تعين معنى الجهل ايضاً فلذا لم يتعرض بسواله وجوابه هكذا افادني الاستاذ الفاضل پشده ی

٥) وان امكن الجواب بان استعماله عند وجود القرينة جائز وهنا قد وجدت اذ المعلوم سابق من كلام المص هو العلم بمعنى مطلق الادراك پنجوینی

٦) ان اللفظ قد يقع فيه الخطأ وانما كان المنطق محتاجاً اليه بواسطة هذه المقدمة هي وقوع الخطأ في النظر فيحتاج الى المنطق لدفع الخطأ منه

١٠

٥ اى قيد بالضرورة بناء على انه جهة القضية چنجويني

١١ بديهية انقسام التصور الى الضروري والنظري مسلمة كانقسام التصديق
اليهما بخلاف انقسام الاول الى الضروري والمكتسب ولذا ذهب الامام
الرازي الى ان بعض التصورات بديهي وبعضها ممتنع الاكتساب
استدلالا بقياس مقسم مؤلف من منفصلة ذات جزئين ومن حمليتين هو ان
قال المطلوب التصوري اما مشعور به واما غير مشعور به وكل مشعور به
فيمتنع تصوره وكل غير مشعور به يمتنع طلبه فالمطلوب التصوري
يمتنع طلبه چنجويني

لتجشم الاخذ على غير طريق الصواب واما الاستدلال فهو انه لو كان
كل من الكل منهما بديهيا لما احتجنا في شيء منهما الى فكر ونظر
ان كان كل منهما نظريا لدار ان رجع او تسلسل ان لم يرجع فتعين ان يكون
بعضه نظريا وبعضه بديهيا وما هو نظري يستناد مما هو بديهي كتصور
الانسان من تصور الحيوان الناطق في التصورات وكما التصديق بان العالم
حادث من المقدمتين في التصديقات عبد اللطيف

بالوجه المبتنا بد من الاحساس

تمثيل الشارح للبديهي بتصور الحرارة والبرودة ليس بجيد فتامل
وردي لانه ان اراد بهما حقيقتهما لا نسلم ان حقيقتهما بديهي وان
اراد بهما حصولهما لا نسلم ان حصولهما علم لأن العلم تصوري والحصول في
الاجسام من الحرارة والبرودة ليس بعلم ان وردي

٩ المشهور ان النظر والفكر مترادفان وقيل الفكر هو الانتقال من المبادئ الى المطالب والنظر ملاحظة للمعقولات الواقعة في ذلك الانتقال وكلام المصنف ناظر الى هذا حيث فسره بالملاحظة وقال المحقق الطوسى اطلاق النظر على مجازه مشهور النظر والفكر مترادفان على ما قاله فاقد المحصل حيث قال والمشهور في تعريفهما ترتيب امور معلومة للتأدى

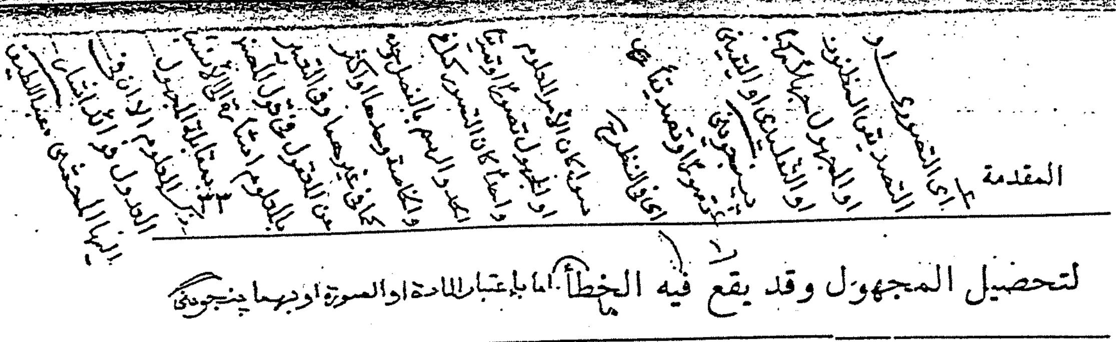
عبد اللطيف

١٠ اى المجهول واعترض عليه بأنه يخرج منه التعريف بالمفرد كالفصل وحده والخاصة وحدها واجيب بان التعريف بالمفرد انما يكون بالمشتقات وهى مركبة من جهة اشتمالها على الذات والصفة اشتمال الدال على المدلول او من جهة انها اعم بحسب المفهوم من المعرف پنجوينى

٥٥ هذا ظاهر في ان النظر هو الحركة الاولى لا مجموع الحركتين كما هو مذهب المتقدمين ولا الترتيب اللازم للحركة الثانية كما هو مذهب المتأخرين ولا الامور المترتبة كما هو عند الامام الرازى فلا بد ان يسند اخراج الحدس الى القصد پنجوينى

لا بطريق كما هو المتبادر منهما وقد قيل بالتدريج فلا ينتقض بتعقل المبادى المترتبة دفعة واحدة في الحدس لانه ليس بقصد النفس واختياره بل يسنح لها بغير اختيارها عبد الرحيم

ص ٢٣



لتحصيل المجهول وقد يقع فيه الخطأ

وكذا من التصديقات مايحصل لنا بلانظر كالتصديق بان الشمس مشرقة والنار محرقة ، ومنها مايحصل لنا بالنظر كالتصديق بان العالم حادث والصانع موجود .

قوله : (وهو ملاحظة المعقول) اى النظرُ توجّه النفسِ [(١)] نحوَ الأمر المعقول اي المعلوم لتحصيل امرٍ غيرِ معلوم وفي العدول [(٢)] عن لفظ المعلوم الى المعقول فوائد :

منها : التحرز عن استعمال اللفظ المشترك في التعريف .

ومنها : التنبيه على ان الفكر انما يجري في المعقولات اى الامور الكلية الحاصلة في العقل دون الامور الجزئية فان الجزئى لايكون كاسباً ولامكتسباً [(٣)]

---

(١) أى قصد الانسان نحو الامر الموجود فى عقله الحاصل عنده ليصل بسببه الى المجهول .

(٢) يعنى لم يقل المصنف ملاحظة المعلوم بل قال ملاحظة المعقول لفوائد منها ان المعلوم لفظ مشترك لان العلم كما يطلق على اليقين فقد يطلق على الظن والجهل المركب أيضاً أوكما يطلق على الصورة الحاصلة من الشىء فى العقل كذا يطلق على حصول صورة الشىء فى العقل فنحترز عن استعمال اللفظ المشترك فى مقام التعريف .

ومنها ان المعلوم قد يكون جزئياً والجزئى لايصلح أن يقع فى طريق الاستدلال فبملاحظة المعلوم اذا كان جزئياً لايحصل جزئياً .

بخلاف المعقول فان المعقول لايكون الاكلياً .

(٣) المراد من هذه العبارة ان الجزئى لايصلح أن يكون كاشفاً ودليلا ولا أن يكون مكشوفاً ومدلولا لدليل قيل لان الجزئى أما أن يكون محسوساً بالحواس الظاهرى التى هى الباصرة والشامة والذائقة واللامسة والسامعة أو الحواس الباطنى التى هى الحس المشترك والخيال والوهم والمتصرفة والحافظة فلايحصل من ترتيب المحسوسات المتعددة

ومنها : رعاية السجع (١) مع تحصيل المجهول

قوله: (قانون) هو لفظ يوناني أو لفظ سرياني موضوع في الاصل لمسطر الكتابة (٢) وفي الاصطلاح قضية كلية تعرف منها احكام جزئيات موضوعها كقول النحاة: كل فاعل مرفوع فانه حكم كلي يعلم منه احكام جزئيات الفاعل.

قوله: (وقد يقع فيه الخطاء) بدليل ان الفكر قد ينتهي الى نتيجة كحدوث العالم وقد ينتهي الى نقيضها كقدم العالم فاحد الفكرين خطاء حينئذ لامحالة والا لزم اجتماع النقيضين فلابد من قاعدة كلية لو روعيت لم يقع الخطاء في الفكر وهو المنطق.

فقد ثبت احتياج الناس الى المنطق في العصمة عن الخطاء في الفكر بثلث مقدمات: اثنان بديهيتان اعني

احساس جزئي ولاادراك كلي وأما الثاني فلانه لو كان مكتسباً لايخلو أما أن يكون مكتسباً بالجزئي أو بالكلي.

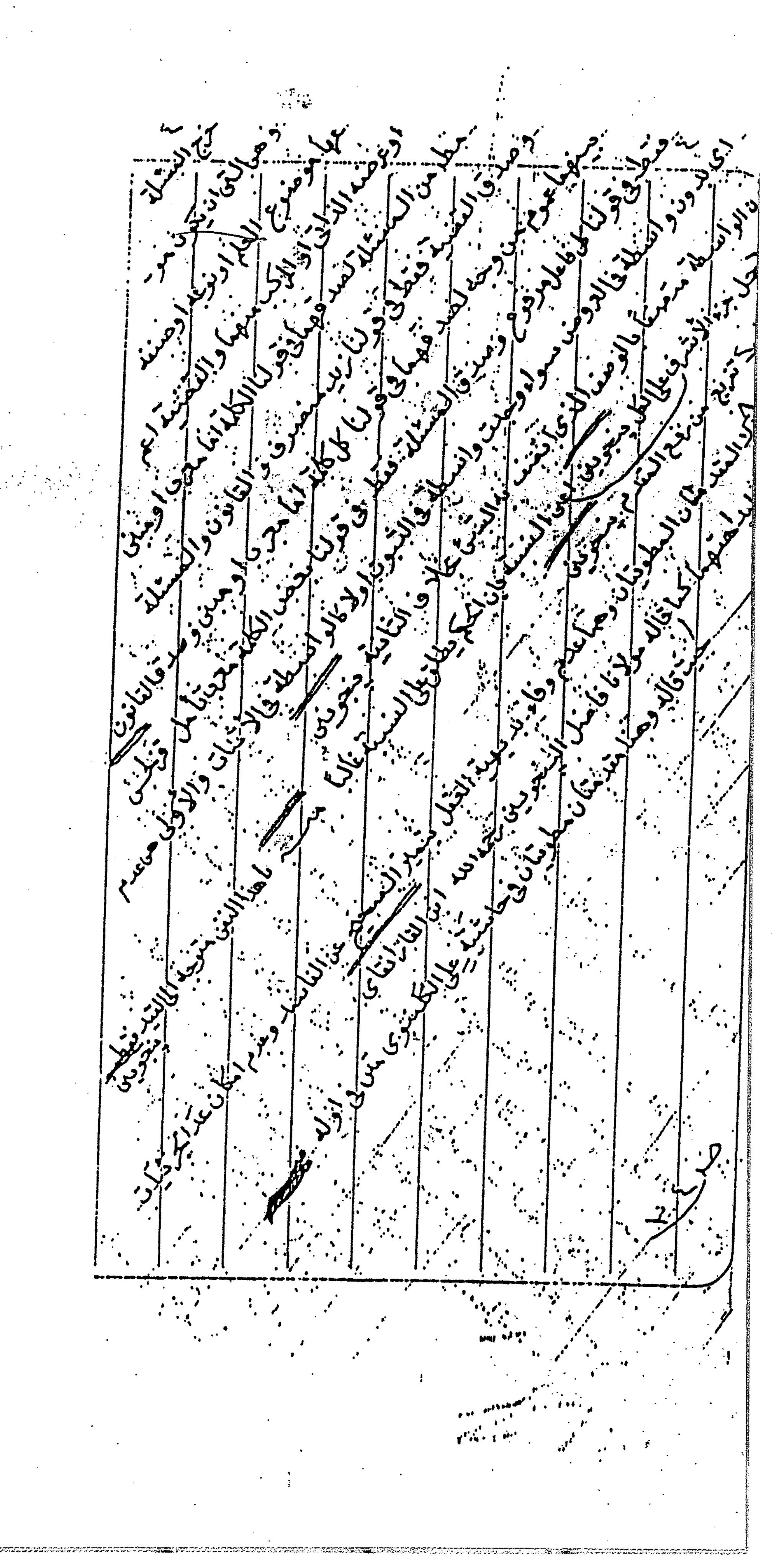
الاول باطل لما مر ان الجزئي لايكون كاسباً وكذلك الثاني لان ضم كلي الى كلي آخر لايفيد الجزئية واذا لم تكن الجزئيات كاسبة ولامكتسبة فلايجري فيها الفكر.

لايقال ان المحسوسات الجزئية تكتسب وتكشف بالحواس الجزئية فربما تعرف طعاماً بذائقتك أو تعرف شخصاً بباصرتك وكذا سائر الحواس فالحس الجزئي كشف عن المحسوس الجزئي.

فانه يقال ان هذا النوع من الكشف يعد من الكشف الضروري ومرادهم من الكاشفية والمكشوفية ماكان بأعمال الفكر والنظر على الاصول العقلية والقواعد المدونة كما هو واضح للمتدبر.

(١) ليطابق كلمة (المجهول) الواقع بعده.

(٢) المسطر هو اللوح المنصوب عليه خيوط يوضع عليه القرطاس وبمسح عليه لتثبت في القرطاس نقش الخيوط فيصون الخط عن الاعوجاج في سطوره.



وهذه في قوة
مقدمتين احديهما اى كلا
منهما ضروري ونظري والثانية ان
النظري يحصل منا لضروري فاثبات الاحتياج
حقيقة فاريخ متدمات بل يحصل خامسها ان بديهيته غير كافية
(١) لرفة الخلاف في الفكر بنجويني
كان هذا من المجهول والثاني من التحصيل ولذا لم يقل اوالنظر بنجويني بدون
ذكر يحصل بالتشديد حتى يكون في حيز يحصل بالتعين من جهة العطف ثلاثة اويحصل لثبت
مغايرة الجملتين لمغايرة التصورين بهما لان الاول ناظر الى البديهي والثاني الى النظري
بنجويني (٢) اى التصديق بموضوعية الموضوع فمن الضمير استخدام بنجويني
(٣) الناصلة لتولد ثبت الاحتياج الناس (١،٢،٣) الجزئي في الصدر ح تحت موضوع تلك
القوانين تدخر بنجويني
هـ و انما قال التعمم مراعاتها ولم يقل نفسها لان المنطق ليس نفسها عاصما للذهن عن الخطأ
في الفكر والالم يدعى للمنطق خطأ محمد علي
هـ وقع في نسخة الجلال يحصم عنه بمعنى الذكر اللغ الى القانون بما يراعيه في هذا الكتاب بقوننا
اما باعتبار ان القانون مرادف التمييزي الاصطلاح حيث قال المحشي وفي الاصطلاح
قضية كلية الخ و انما من قال الناسخ والاول اقرب والثاني ابعد فهذا ما خطر ببالي
والله اعلم عند الحكيم
و انما سميت المنطق قانونا لان
مسائله قوانين كلية منطبق على جميع جزئياتها من قبيل تسمية الكل باسم
الجزء بنسخ (١) من العلم بمعنى مطلق الادراك ليستمل تصور
بالرسم و التصديق بالاحتياج بنجويني
(٢) اى التي هي مقدمات بنجويني
(٣) اى لادراكها تصورا او
تصديقا بنجويني

ص ٢٥

موضوع العلم ما يبحث
فيه عن عوارضه الذاتية اي
يرجع البحث فيه اليها وهي الخارج
المحمول الذي يلحق الشيء لذاته او لما يساويه
على ما ذكره المتأخرون وذلك البحث اما بان يجعل موضوع العلم
بعينه موضوع المسئلة واثبت له ما هو عرض ذاتي له كالجسم الطبيعي
في قولهم كل جسم طبيعي فله حيز طبيعي او بان يجعل نوعه موضوع المسئلة واثبت
له ما هو عرض ذاتي له كالحيوان في قولهم كل حيوان فله قوة اللمس والثالث نحو قولهم كل فلك
لا يقبل الحركة والالتيام او اثبت له ما يعرضه لانواعه بشرط ان لا يجاوز في العموم عن موضوع العلم
كقول الفقهاء كل مسكر حرام انتهى كلام الجلال قدس سره وقال الشيخ رحمه الله المشهور ان المتأخرين ذهبوا الى
ان اللاحق للشيء بواسطة جزئه الاعم من اعراضه الذاتية المبحوث عنها في العلوم وعرفوا العرض الذاتي بالخارج المحمول
الذي يلحق الشيء لذاته او بجزئه او لخارج يساويه واما المتقدمون فقد ذهبوا الى ان اللاحق للشيء بواسطة جزئه الاعم
ليس منها اذ عرفوا العرض الذاتي بالخارج المحمول الذي يلحق الشيء لذاته او لما يساويه وظهر ان ما جعله المحشي مذهب
المتأخرين انما هو مذهب المتقدمين وما هو الا غلط او ضبط الا ان يأول كلامه بان يجعل قوله على ما ذكره المتأخرون
متعلقا بتعريف موضوع العلم لا بتعريف العرض الذاتي وفيه بعد مير ابو الفتح صح ٢٠
٣ اول من مقدمات الشروع في العلم ان يعلم موضوعه لانه تمايز العلم بحسب تمايز الموضوعات فاذا علم
ان اي شيء هو موضوعه يتميز ذلك العلم عند الطالب فضل تميز حتى كانه لحاظ بجميع
ابوابه احاطة ما كان ولما كان التصديق بالموضوعية مسبوقا بالتصور وجب
تصدير الكلام بتعريف موضوع العلم فموضوع كل علم ما يبحث
فيه عن عوارضه الذاتية كبدن الانسان لعلم الطب
فانه باحث عن احواله من جهة ما يصح
ويزول عن الصحة و
كافعال المكلفين

...الكليين لعلم التف...

فإنه ناظر فيها من حيث تحمل وتحرم

وتصح وتنسب. وهذا التعريف لايتضح حتى

اتضاحه الا ببيان امور ثلثة فالاول العرض وهو المحمول

على الشي الخارج عنه والثاني العرض الذاتي وهو الذي يلحق الشي لما

هو هو اي لذاته كلحوق ادراك الامور الغريبة للانسان بالقوة او يلحقه بواسطة

جزئه سواء كان اعم كلحوق التحيز لكونه جسما او مساويا كلحوق التكلم لكونه ناطقا او يلحقه

بواسطة امر خارج مساو كلحوق التعجب لادراك الامور الغريبة المستغربة واما ما يلحق الشي بواسطة

امر اخص كلحوق الضحك للحيوان لكونه انسانا او بواسطة امر اعم خارج كلحوق الحركة للابيض لانه جسم فلا تسمى

ه اعراضا ذاتية بل اعراضا غريبة فهذه خمسة اقسام للعرض . شرح المطالع

وانما توقف مفهوم الموضوع لكونه عنوان مفهوم القضية فيكون موقوفا عليه للتصديق به واليهم القضية الحاصلة من طرد

التعريف الحصري هو المعلوم التصوري والتصديقي ما يبحث في المنطق عن عوارضه الذاتية فيحصل قياس من الشكل الاول

ثبت لذلك التصديق بجزئيه لانه في مرتبة الرابع حاصل بان يتصور الموضوع والمحمول والنسبة في التصديق فثبت

ان المفهوم موقوف عليه للتصديق ومعنى الطرد والمنع واحد فيقال كلما صدق عليه المعرَّف صدق عليه المعرِّف

له اي بموضوعية الموضوع لهذا العلم ج. ص ٥٢

فاحتيج الى قانون تعصم مراعاتها عنه وهو المنطق وموضوعه المعلوم.

المقدمة الاولى : ان العلم اما تصور واما تصديق .

المقدمة الثانية : ان كلا منهما اما ان يحصل بلا نظر او يحصل بالنظر .

المقدمة الثالثة : ان النظر قد يقع فيه الخطاء .

فهذه المقدمات الثلث تفيد احتياج الناس في التحرز عن الخطاء في الفكر الى قانون وذلك هو المنطق وعلم من هذا تعريف المنطق ايضاً بانه : قانون تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر .

فههنا علم امر ان [1] من الامور الثلثة التي وضعت المقدمة لبيانها وبقي الكلام في الامر الثالث وهو تحقيق ان موضوع المنطق ماذا فاشار اليه بقوله (وموضوعه) الى آخره .

موضوع المنطق

قوله : (وموضوعه) موضوع العلم ما يبحث فيه عن عوارضه [2] الذاتية

---

(١) تعريف المنطق وبيان الحاجة اليه .

(٢) مثلا موضوع علم النحو هو الكلمة والكلام فيبحث في النحو دائماً عن عوارضهما من بناء واعراب أو تقديم أو تأخير وغير ذلك وموضوع علم الفقه هو أفعال المكلفين فيبحث فيه عن وجوب فعل من أفعاله أو حرمته أو غير ذلك .

وموضوع المنطق هو المعلوم التصورى والمعلوم التصديقى فيبحث فى المنطق عن عوارض الاول من كونه نوعاً أو جنساً كلياً أو جزئياً وغير ذلك وعن عوارض الثانى (المعلوم التصديقى) من كبرويته وصغرويته أو كون القضية حملية أو شرطية وغير ذلك .

التصوري والتصديقي من حيث انه يوصل الى مطلوب تصوري فيسمى معرفاً أو مطلوب تصديقي فيسمى حجة

والعرض الذاتي ما يعرض الشيء (١) اما أولا وبالذات (٢) كالتعجب اللاحق للانسان من حيث انه انسان واما بواسطة امر مساو لذلك الشيء كالضحك الذي يعرض حقيقة للتعجب ثم ينسب عروضه الى الانسان بالعرض والمجاز فافهم (٣).

قوله: (المعلوم التصوري) اعلم (٤) ان موضوع المنطق هو المعرف والحجة.

---

(١) العرض على قسمين ذاتي وغريبة لان العرض قد يكون سبب عروضه نفس المعروض يعني ان الشيء قد يقتضي ذاتاً أن يعرضه عارض كالتعجب للانسان فان انسانية الانسان تقتضي أن يكون متعجباً وكذا اذا كان سبب العروض أمراً مساوياً المعروض كالضحك للانسان فان عروضه للانسان بسبب التعجب و التعجب مساو للانسان لان كل انسان متعجب وكل متعجب انسان فهذا القسم من العرض (العارض بذات المعروض أو العارض بأمر مساو للمعروض) عرض ذاتي .

وقد يكون سبب العروض أمراً أعم من المعروض أو أخص منه أو مباينا له فهو عرض غريبة فالاعم كالتحيز (حلول الشي في المكان) العارض للابيض (كالحجر الابيض) لكونه جسماً فالواسطة هي الجسمية والجسم أعم من الابيض المعروض .

والاخص كالضحك العارض للحيوان لكونه انساناً فالواسطة وهو الانسان أخص من الحيوان المعروض .

والمباين كالحرارة العارضة للماء بواسطة النار والنار مباين الماء .

(٢) أي باقتضاء ذات المعروض لابسبب آخر.

(٣) يحتمل أن يكون اشارة الى ان المجازية هنا انما هو بالدقة العقلية لابنظر العرف فان العرف يرى ان الضاحك هو الانسان حقيقة من دون حاجة الى قرينة ولا يتبادر ذهنه الى ان الضاحك هو المتعجب كما لايخفى .

(٤) مراده ان تقييد المصنف المعلوم التصوري وكذا المعلوم التصديقي بقوله من حيث انه ... كان أمراً لازماً وذلك لانه ليس كل معلوم تصوري ولا كل معلوم تصديقي موضوعاً ـــ

أي كالمتعجب للحول عليه لأجل انه متصف بالانسانية في الواقع فقيد الحيثية اشارة الى ان اللازم للأجل لاملة للاحق
عبداللطيف
المتعجب مساو للانسان لأنه يقال الانسان متعجب والمتعجب انسان

ليزول تعدد
الموضوع بتعدد الإمكان
فاندفع ما قاله الدواني بأن بحث المنطقي
في التصورات والتصديقات لا يختص بالموصل القريب
الذي هو المعرف والحجة بل يبحث عن الإيصال البعيد فيهما
والأبعد في التصديقات ونحوه

ص ٣٠٧

۱۱ ای من حیث
یصح ان یوصل والمراد بالایصال
الایصال بالنظر ولا یرد التنبیهات
على المعرف والحجة فتدبر
۱۱ ای یستعد لان یوصل الخ فظهر مغایرة القید للمجهول وکذا قوله
الآتی تأمل بتخریجی / سواء کان تصحیحاً او انتفاءً فالقول بان التعریف
۱۱ بالاعم لا یوصل بل لغو فی مسائل المنطق منه
ای من حیث صحة الایصال و الا فالایصال وما یتوقف علیه الایصال اعراض ذاتیة للموضوع
العلم یبحث عنه فی العلم والحال ان الموضوع مع قیده یجب ان یکون مسلم الثبوت فی العلم فافهم
بین السابقین ۱۲
ای امثاله کمثال المحشی او ایصالا قریبا کالکلیات الخمس بتخریجی ۱۲ او یوصل لا من تلک
الحیثیة بل من حیث انه موجود فی الذهن صورته وانه فی الذهن مطابق او لا مطابق للخارج
بتخریجی
ای ایصالا قریبا والا فیمکن ان یجعل صغری قیاس هکذا الناطق حساس وکل حساس متحرک عبد الحکیم
۱۲ ای یرکبا ۱۲ ای بکل منهما الی الخ فیه اشارة الی ان شأن المنطقی ان یبحث عن
صورة المعرف والحجة لا عن مبادیها ۱۲ اشارة الا ان المفرد والمرکب حقیقتان للالفاظ سواء کانا
حقیقیین للمعانی او لا علاقة الکلی والجزئی فانهما حقیقتان للمعانی فتدبر
عن فیکون من باب تسمیة الدال باسم المدلول لانه لا یعرف ماهیة الانسان فی
الانسان حیوان ناطق لیس الا مدلولهما و الا لوجب ان یعرف التعریف
من تحصل بالوضع ایضا ولیس کذلک بتخریجی
۱۲ قوله معرفا وحجة یشعر بان ملحظ الایصال
التقریب لا ما یعم البعید والابعد
کما هو ملحظ غیره
لیزول

امـا المعرف : فهو عبارة عن المعلوم التصورى ولكن لامطلقاً بل مـن حيث انه يوصل الى المجهول التصورى كالحيوان الناطق الموصل الى تصور الانسان وامـا المعلوم التصورى الذي لايوصل الى المجهول التصورى فـلا يسمى معرفاً والمنطقى لايبحث عنه كالامور الجزئية المعلومة نحو زيد وعمرو .

واما الحجة : فهي عبارة عن المعلوم التصديقي لكن لامطلقاً ايضاً بل من حيث انه يوصل الى المجهول التصديقي كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث الموصل الى التصديق بقولنا العالم حادث واما ما لايوصل كقولنا النار حارة مثلا فليس بحجة والمنطقى لاينظر فيه بل المنطقى يبحث عن المعرف والحجة من حيث انهما كيف ينبغي ان يترتبا (١) حتى يوصل (يوصلا) الى المجهول.

قوله : (معرفا) لانه يُعرِّف ويُبيِّن حال المجهول التصورى .

قوله : (حجة) لانها تصير سبباً للغلبة على الخصم والحجة في اللغة الغلبة فهذا من قبيل تسمية السبب باسم المسبب (٢) .

← للمنطق بل ماكان موصلا الى مجهول فان موضوع المنطق هو المعرف والحجة ولايكون الشيء معرفاً الا اذا كان موصلا الى مجهول وكذا الحجة لاتتحقق الا اذا كانت كاشفة عن مجهـول .

(١) كتقديم الجنس على الفصل في المعرف وتقديم الصغرى على الكبرى في الحجة وهكـذا .

(٢) يعنى ان الحجة فى الحقيقة اسم للغلبة كما فى اللغة فتسمية المعلوم التصديقى بالحجة من باب تسمية السبب (المعلوم التصديقى) باسم مسببه (الغلبة) لان المعلوم التصديقى سبب للغلبة .

(المقصد الاول) فى التصورات دلالة اللفظ على تمام ماوضع له

الدلالات

قوله: (دلالة اللفظ) قد علمت ان نظر المنطقى بالذات انما هو فى المعرف والحجة وهما من قبيل المعاني (١) لا الالفاظ الا انه كما تعارف ذكر الحد والغاية والموضوع فـي صدر كتب المنطق ليفيد بصيرة في الشروع كذلك تعارف ايراد مباحث الالفاظ بعد المقدمة ليعين على الافادة والاستفادة (٢).

(١) وذلـك لان مايعرف مـاهية الانسان مثلا انما هومعنى الحيوان والناطق لا لفظهما ولولا ذلك لكان التعريف مفيداً بالنسبة الى من لايعرف معنى الحيوان والناطق.

وكذا الحجة فان المثبت للنتيجة انما هومعنى الصغرى والكبرى لا ألفاظهما ولذا لو أمكن تفهيمهما بالاشارة لانتج النتيجة قطعاً بلاحاجة الى اللفظ.

(٢) أى لامن حيث كيفية مادة الكلمة أو من حيث الاعراب والبناء كما فى الصرف والنحو بل من حيث انه كيف يفيد المتكلم معانيها وكيف يستفيد السامع منها والافـادة والاستفادة انما تحصلان بدلالة اللفظ فلذا بدء المصنف بذكر الدلالة.

م وانما قدم الدلالة
على اللفظ مع ان الدلالة صفة
اللفظ واللفظ موصوف ومرتبة الموصوف
قبل مرتبة الصفة لأن اللفظ قسم من الدال ومعرفة
الدال موقوف على معرفة الدلالة لأن معرفة المشتق منه مقدم
على معرفة المشتق وانما قدم الدال على المدلول لأن العلم بالدال علة للعلم
بالمدلول والعلة مقدم على المعلول فتدبر ٧ ولم يقل على جميع ما وضع له لاشعاره بالتركيب
ولا على عين ما وضع له مع انه اخصر تنبيها على ان التمام لا يشعر بالتركيب لأن مقابله النقص بخلاف
الجميع فإن مقابله البعض بخلاف الدوال ٥٥ وايضا لم يكتف بقوله ما وضع له مع ان ما وضع له لا يصدق الا على
تمام ما وضع له قصدا الى التأكيد او رعاية لما يتضمنه من التقابل بجزء ما وضع له بحسب الفرق كذا في شرح المطالع
ميرابو الفتح ٨ اراد به دفع توهم ان مباحث الالفاظ مقاصد بالذات لا لإيرادها في فصل التصورات وافادة انها مقصودة بالعرض و
ايرادها فيه لشدة الاتصال بين الالفاظ والمعاني عند الحكيم ٩ الدلالة كون الشيء بحيث يلزم منه شيء آخر وانما انحصر في الاستناد
فعقلي وهو ما يجد العقل بين الدال والمدلول علاقة ذاتية ينتقل لاجلها منه اليه كدلالة الاثر على المؤثر او احد اثري المؤثر الواحد
على الاثر الآخر والمراد بالعلاقة الذاتية بين الدال والمدلول استلزام تحقق الدال في نفس الامر تحقق المدلول فيها مطلقا
سواء كان استلزام المعلول للعلة كاستلزام الدخان للنار او بالعكس كاستلزام النار للحرارة او استلزام
احد المعلولين للآخر كاستلزام الدخان للحرارة فالدلالة العقلية دلالة يجد العقل بين الدال
والمدلول علاقة ذاتية بالمعنى المذكور ووضعي وهو ما كانت العلاقة بينهما
جعل الجاعل اياه له وطبيعي وهو ما كانت العلاقة بينهما احداث
الطبيعة الاول لعروض الثاني كاح اح على السعال و
اصوات البهائم عند دعاء بعضها بعضا و
صوت استغاثة الضعفاء
عند القبض عليه

عليه فائدة الطبيعة

تشبث بأحد تلك

الدول عنه عوض تلك المعاني فالدلالة

بين الدال والمدلول هنا هو الطبع كما انها في

الاول هو الوضع وهي لا تنحصر في اللفظ فان دلالة الحمرة

على الخجل والصفرة على الوجل منها بل دلالة حركة النبض على المزاج المخصوص

جلال الدواني مع مير ابو الفتح

٢ فان ما يوصل الى التصور ليس لفظ الجنس والفصل بل معناهما وكذا ما يوصل الى التصديق مفهوم

القضايا لا الالفاظ منه ٣ بحثي انتفا في ايراد مباحث الالفاظ بعد المقدمة للمعاني وتوقفه على الافادة والاستفادة

فانه يبحث عن الالفاظ بالذات بعد المقدمة ٤ ينجريني يريد انحصر لها بغير اللفظ كالاشارة والكناية والرمز ممكن

الا انه لما جرت العادة بالافادة والاستفادة من اللفظ حتى لو اريد ذلك بدونه كان متعذرا جدا احتاجوا الى البيان المعاني

المصطلحة اعانة عليها ٢م اي المستعمل في محاوراتهم للافادة والاستفادة هنا الاستعمال الالفاظ هو وجه ذكرهم تلك

الالفاظ في صدر كتبهم و الا فلا وجه فيه ٥ [illegible] وهو ما يبحث فيه عن عوارضه ع وهو آلة قانونية =

٩ قدمه على التصديق وضعا لتقدمه عليه طبعا كذا قيل اقول هذا اشارة الى الصغرى والكبرى مطوية بيانه ان التصور

متقدم على التصديق طبعا وكل ما هو متقدم كذلك وجب تقدمه وضعا توافقا بين الوضع والطبع ينتج ان التصور

متقدم على التصديق وضعا ينجريني ص

آ اى الدلالة الوضعية

٧ كدلالة لفظ آه بنجريني

اى الدلالة الغير اللفظية دلالة آه

٨ بنجريني

من نسبة الصفة الى مقتضى موصوفها بالكسر بنجريني

المراد بالصفة الدلالة و بالمقتضى الطبع وبالموصوف لفظ اح اح

منه ٨ المراد به طبع اللافظ لانه يقتضى ان يتلفظ بذلك اللفظ عند عروض المعنى

له ويحتمل ان يكون المراد بطبع السامع فانه طبعه يتأدى الى فهم ذلك المعنى عنده من

اللفظ لاجل العلم بالوضع عبد اللطيف ٩ هو بفتح الهمزة وضمها مع تخفيف الحاء المهملة وتشديدها

١٠ يقال اح الرجل اذا اسعل واما اح بفتح الهمزة وسكون المعجمة دال على الوجع مطر عبد اللطيف

وهو عرق في عنق الفرس الذى استواء الابهام من النزاع من زيد يسرى وذلك العرق قريب الكرع حتى تركبه كان

مختلفة كل حركة منها تدل على معنى مخصوص خلخالي ١١ لا يخفى عليك انه ليس المراد بالدلالة العقلية ما كان للعقل

مدخل فيه حتى يحتاج الى دفع انما من تعريفها بالباقيين لاجل كون العقل واسطة على كونه علة تامة لا على العلة

لنا قصد كما في الباقيين هذا بنجريني ١٢ قيد بزيد لتمحض الدلالة العقلية لان ذكر زيد

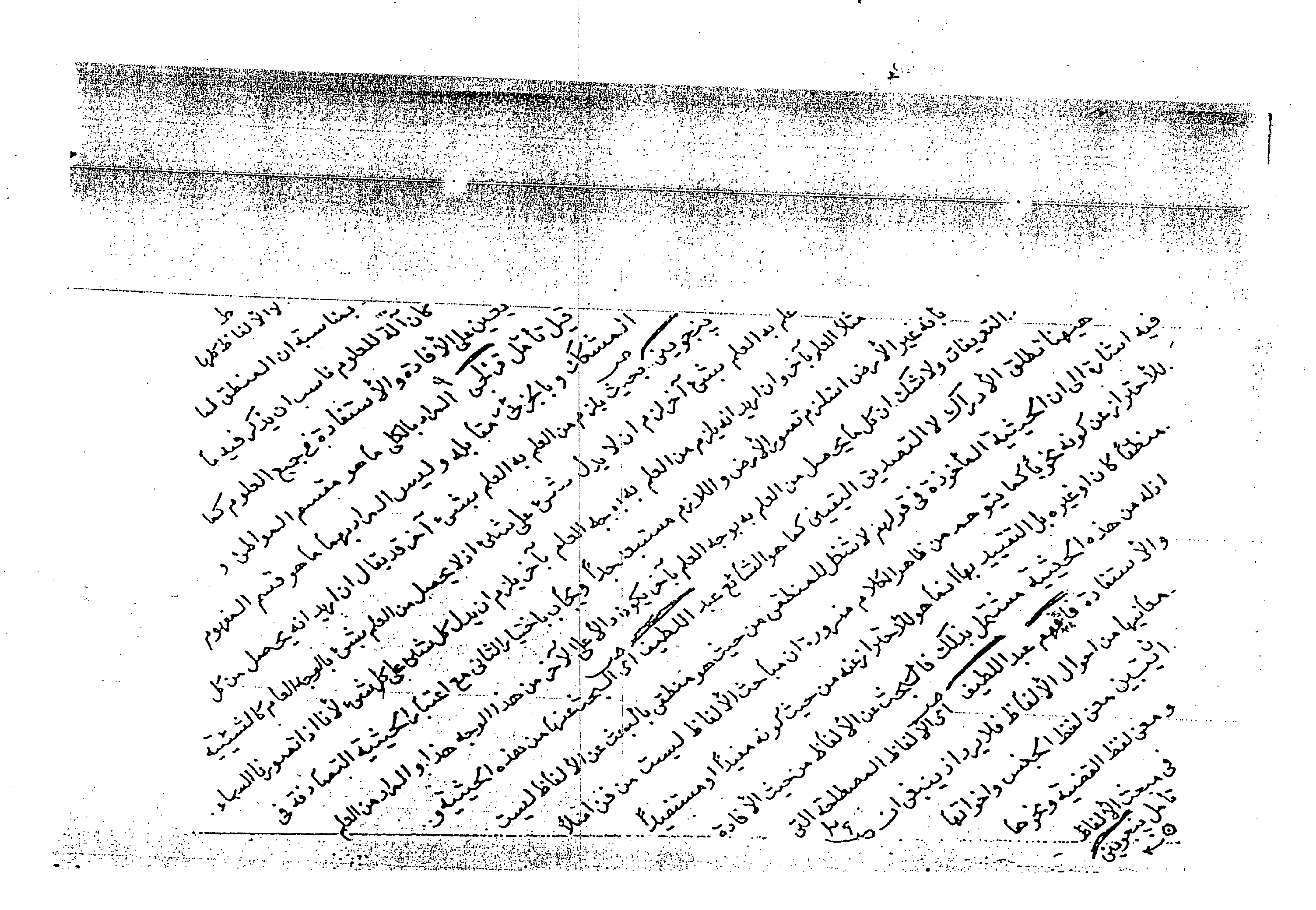
هو متلو بزيد يرهم الدلالة الوضعية والا فلا فرق في هذه الدلالة بين المهملات والموضوعات

و قيل يتولد من وراء الجدار لانه سمع هذا اللفظ حال المشاهدة ثم يعلم الامر بجهتها

نعمة الله ١٣ فان دلالة الدخان على وجود النار ليس مطردا بل مقيد

بالنهار واما في الليل فالدلالة بالعكس بنجريني صـ ٣٢

⑤ في عدم ورود الاعتراض
بالكلي والجزئي منه
اي بحث المنطقي عن الالفاظ ليس من
حيث انه مقصود بالذات بل بالتبع فما قاله الفاضل
عبد اللطيف هذا انه لا في الهندي ه
ذكر المظهر موضع المضمر اشارة الى ان تلك الدلالة غير الدلالة
الطارة الموقوف عليها الافادة والاستفادة لانها خاصة بالدلالة اللفظية الوضعية
اذ هي المستعملة في الفن كما لا يخفى جوري   صح ٣٩
قال صاحب الخيالي كلمة من للفرق بين لازم متعد باللام وبين لازم متعد بمن لان الاول غير مشروط
بكون الملزوم سببا للازم كالعمى والبصر فان البصر لازم للعمى مع انه ليس بسبب له بخلاف الثاني فانه
مشروط بكون الملزوم كذلك كالدال والمدلول ولذا قالوا بالفرق بين اللازم للشيء واللازم من الشيء
مير سيد عبد الله ٢ فيه انه ان اريد كون الدال مجرد لفظا يخرج عن الدلالة اللفظية دال يكون مجموع الهيئة
والمادة فان المجموع ليس لفظا لعدم كون الهيئة والمادة لفظا وان اريد مدخلية اللفظ يكون المجموع
المركب من اللفظ والخط من دلالة اللفظية وكذا ان تمنع وجوب كون جزء اللفظ لفظا لعمام الدين
٣ من نسبة الموصوف الى الصفة ٤ والمشهور انحصار الدلالة اللفظية الوضعية في
المطابقة والتضمن والالتزام على ضرورة ان حصر المدلول في
نفس الموضوع له وجزئه والخارج عنه عقلي يجزم العقل بمجرد
ملاحظة مفهوم هذه التسمية مير الفتح
٥ اشارة الى ان التخصيص المفسر به الوضع
بمعنى التصديق ۵ من نسبة
المسبب الى السبب
تبريزي



ط
لالانا ظ كما
بمناسبة ان المنطق لما
كان آلة للعلوم ناسب ان يذكر فيها
يجري على الافادة والاستفادة في جميع العلوم كما
قيل تأمل قوله المراد بالكلي ما هو منقسم المواد و
المشكك وبالجزئي مقابله وليس المراد بهما ما هو قسم المفهوم
من بجزويين بحيث يلزم من العلم به العلم بشئ آخر قد يقال ان اريد انه يحصل من كل
علم به العلم بشئ آخر لزم ان لا يدل شئ على شئ اذ لا يحصل من العلم بشئ بالوجه العام كالشيئية
مثلا العلم بآخر وان اريد انه يلزم من العلم به بوجه العلم بآخر لزم ان يدل كل شئ على كل شئ لانا اذا تصورنا السماء
بانه غير الارض استلزم تصور الارض واللازم مستبعد جدا ويجاب باختيار الثاني مع اعتبار الحيثية [illegible] فتدبر
التعريفات ولا شك ان كل ما يحصل من العلم به بوجه العلم بآخر يكون دالا على الآخر من هذا الوجه هذا والمراد من العلم
فهيهنا تطلق الادراك لا التصديق اليقيني كما هو الشائع عبد اللطيف اي البحث عنها من هذه الحيثية
فيه اشارة الى ان الحيثية المأخوذة في قولهم لا شغل للمنطقي من حيث هو منطقي بالبحث عن الالفاظ ليست
للاحتراز عن كونه نحويا كما يتوهم من ظاهر الكلام ضرورة ان مباحث الالفاظ ليست من فن اصلا
منطقيا كان او غيره بل التقييد بها انما هو للاحتراز عنه من حيث كونه مفيدا او مستفيدا
اذ له من هذه الحيثية مشتغل بذلك فالبحث عن الالفاظ من حيث الافادة
والاستفادة فافهم عبد اللطيف اي الالفاظ المصطلحة التي ٣٦
معانيها من احوال الالفاظ فلا يرد انه ينبغي ان ص
ايتبين معنى لفظ الجنس واخواتها
ومعنى لفظ القضية ونحوها
في مبحث الالفاظ
تأمل بتجويزي ه

وذلك بان يبين معانى الالفاظ المصطلحة المستعملة في محاورات اهل هذا العلم من المفرد والمركب والكلي والجزئي والمتواطئ والمشكك وغيرها .

فالبحث عن الالفاظ من حيث الافادة والاستفادة وهما انما يكونان في الالفاظ بالدلالة فلذا بدء بذكر الدلالة وهي كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والاول هو الدال والثاني هو المدلول .

والدال ان كان لفظاً فالدلالة لفظية والا فغير لفظية وكل منهما ان كان [1] بسبب وضع الواضع وتعيينه الاول بازاء الثاني فوضعية كدلالة لفظ زيد على ذاته ودلالة الدوال الاربع [2] على مدلولاتها وان كان بسبب اقتضاء الطبع كحدوث الدال عند عروض المدلول فطبعية كدلالة : (اُح ، اُح) على وجع الصدر ودلالة سرعة النبض على الحمى [3] وان كان بسبب امر غير الوضع والطبع فعقلية كدلالة لفظ ديز المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ[4] وكدلالة الدخان على النار [5] .

---

(١) أى كل من الدالين اللفظية وغير اللفظية ان كان دلالتهما بسبب وضع الواضع لانه عين الدال المخصوص ليدل على المعنى المخصوص فوضعية .

(٢) هى الخطوط والعقود والاشارات والنصب كما مر وهذا مثال للوضعية غير اللفظية .

(٣) فحدوث اح اح وسرعة النبض انما هو بعد عروض وجع الصدر والحمى والاول مثال للطبعية اللفظية والثانى للطبعية غير اللفظية .

(٤) اذ العقل يحكم بأنه لولا وجود اللافظ لماكان لفظ وليس ذلك بالوضع لان ديز غيرموضوع بل هو من المهملات وهذا مثال للعقلية اللفظية .

(٥) لان العقل يرى التلازم بين النار والدخان وهذا مثال للعقلية غير اللفظية .

مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى الخارج التزام ولابد فيه من اللزوم عقلا اوعرفا ويلزمهما المطابقة

فاقسام الدلالة ستة (١) والمقصود بالبحث هيهنا منها هى الدلالة اللفظية الوضعية اذ عليها مدار الافادة والاستفادة (٢) وهى تنقسم الى مطابقة وتضمن والتزام لان دلالة اللفظ بسبب وضع الواضع اما على تمام ما وضع له او على جزئه او على ما هو خارج عنه لازم له (٣).

قوله : (ولابد فيه) اى في دلالة الالتزام .

قوله: (من اللزوم) اى كون الامر الخارج بحيث يستحيل تصور الموضوع له بدونه (٤) سواء كان هذا اللزوم الذهنى عقلا كالبصر بالنسبة الى العمى (٥)

(١) الوضعية والطبعية والعقلية وكل منها لفظية وغير لفظية فتكون ستة .

(٢) يعنى ان المتعارف فى المحاورات فى مقام التفهيم والتفهم انما هو الاستفادة من الدلالة اللفظية الوضعية .

(٣) مثلا الانسان يدل على الحيوان الناطق مطابقة وعلى الحيوان وحده أوالناطق وحده تضمناً وعلى التعجب اللازم له الخارج عن ماهيته التزاماً .

(٤) أى بدون تصور الامر الخارج .

(٥) لان العقل يحكم بأن العمى لايتحقق الا ممن هو قابل للبصر فيستحيل عقلا أن يتصور العمى بدون تصور البصر ولايخفى عليك ان البصرهنا ليس بمعنى العين بل هومصدر أى القدرة على الرؤية .

ومايتوهم من ان دلالة العمى على البصر تضمنية لاالتزامية لان معنى العمى عدم البصر فالبصر أحد جزئى معنى العمى .

مدفوع بأن معنى العمى هو العدم المضاف الى البصر لاالعدم والبصرفان المضاف اليه خارج عن حكم المضاف دائماً فان قلنا كتب غلام زيد كان الكاتب هوالغلام وحده لاالغلام مع زيد كما هوظاهر.

حته بان يمتنع
عقلا تصور الملزوم بدون تصور
اللازم كما بين العمى والبصر فان العمى
موضوع لعدم المقيد بالبصر والبصر خارج عنه
فان اسناده الى البصر شايع بدون القرينة المجازية قال الله
تعالى فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور وقال
تعالى فاعمى ابصارهم والاصل الحقيقة جلال الدين واى من الدلالة الالتزامية
عنه او عرفا بان يمتنع عادة وعرفا تصور الملزوم بدون اللازم كما بين الحاتم والجود فانها منصب
اهل العربية اذ لا شك في فهم هذا المعنى فاسقاطه عن درجة الاعتبار غير مستحسن فيكون واكثر المجازات
والكنايات من هذا القبيل مع ان هنا طريق الافادة والاستفادة بهما واعلم انه ليس المراد بهذا الامتناع مطلقا بل في الجملة
ولو بسبب القرينة او نحوه عبد اللطيف ٤ الحاصلة من ضرب التأكيد والغير اللفظية في الوضعية والعقلية والطبيعية فانحصر
استقرائي جلبي ٥ اى المقصود والتأنيث باعتبار الخبر منه ١٦ المصدر ميمي لا اسم مكان لمانع العقل جويني
١٧ الاختلاف الدلالة العقلية او الطبيعية لاختلاف العقول والطبائع فيهما فان بعض العقل لا يجوز دلالة الاثر على المؤثر علاقة العقل
وان بعض الطبائع يحصل له التنحنح من غير ان يتمسن بالسعال وبعضه يتعصب به فكان عدم انضباطهما بديهيا بخلاف الدلالة
الوضعية فانضباطها بعد العلم بالوضع حتى عند الذكي والغبي والبليغ والبليد هذا شيخ الاسلام
١٨ انتقل عيسى عن الحاج المطابقة بالكسر موافقة كرفتن وان التضمن درميان خويش اوردن وان الالتزام
دربر گرفتن فلا اشتمال الدلالة الثلث على المعاني اللغوية للالفاظ الثلث سميت بتلك الالفاظ
وذلك الاشتمال من اشتمال المسبب على السبب كما ذهب اليه داود او اشتمال
المجاور للمجاور بالكسرتين او الكسر والفتح كما ذهب اليه عصام او
الموصوف على الصفة كما هو المتبادر جلبي
١٩ المحمول كتاب العلم اولا كالمنار بو المعروف
والاولى زيادة ويلازمه جويني
صح

ـللزوم العرفی

ـهوالذی یکون جاریا مجری

ـالعرف ای لایستعمل ذلک اللفظ بدون

ـاللازم مثل الجود للحاتم فانه لا یتصور العادة بدون

ـالجود ای بحسب العرف بان منع فی مجری العادة والحاتم وان لم یمنع بحسب

ـبدون اللازم لعلاقة وارتباط بینهما کالجود واللازم شرح شارح جلبی

ـالعقل بل یجوز ان یتصور الملزوم بدون اللازم انهم صرحوا بان الفعل مستقل فی

یرید ان قوله ولو تقدیرا اشارة الی الجواب بسؤال مقدر تقدیره التی هی معنی حرفی لا یعقل الا بتبعیة الفاعل

٥ـ الدلالة علی معناه التضمنی دون المطابقة لاشتماله علی النسبة وکذا الواشتهر لفظ بلا زمه کالشمس

ـفلو تلفظنا بالفعل مجردا عن الفاعل تحقق التضمن بدون المطابقة وکذا المطابقة لهما فاجاب بقوله ولو

یعنی المنع مثلا تحقق الا لتزام بدون المطابقة فلم یتحقق لزوما علی فهم الکل الآن فیه من

تقلیدیا عبد اللطیف ٦ـ قال عبدالحکیم فیهم الجزء فی نفسه وانکان متقدما علی فهم الکل الآن فیه من

ـاللفظ تابع لفهم الکل منه بجوینی لکنها تکون بالقوة فی حین اشتراء اللفظ فی الجزء

ـدلالة اللفظ علی الموضوع له وان لم یکن بالفعل والزمان تضمنا علی تقدیر عدم

٧ اشارة ای دلالة حاشیة کانه قیل ان ضرب مثلا یدل علی الحدث والزمان تضمنا علی تقدیر عدم

والالتزام جواب بسؤال مقدر ای لا دلالة له علی الموضوع له مطابقة لعدم تعقله بدون

٨ اشارة الی فاعل ما والمعنی مع انه لا دلالة له علی ما التزاما فکذلک التوقف الما ازلا

اسناده الی فاعل التوقفه علیه واما دلالته علی فاعل الجزاء انا نقول ان ضرب بدون

ـالفاعل التوقفه علیه واما دلالته علی فاعل الجزاء انا نقول ان ضرب بدون

تحقق له بدون المطابقة وحاصل الجواب وان لم له تحققیا فالمطابقة

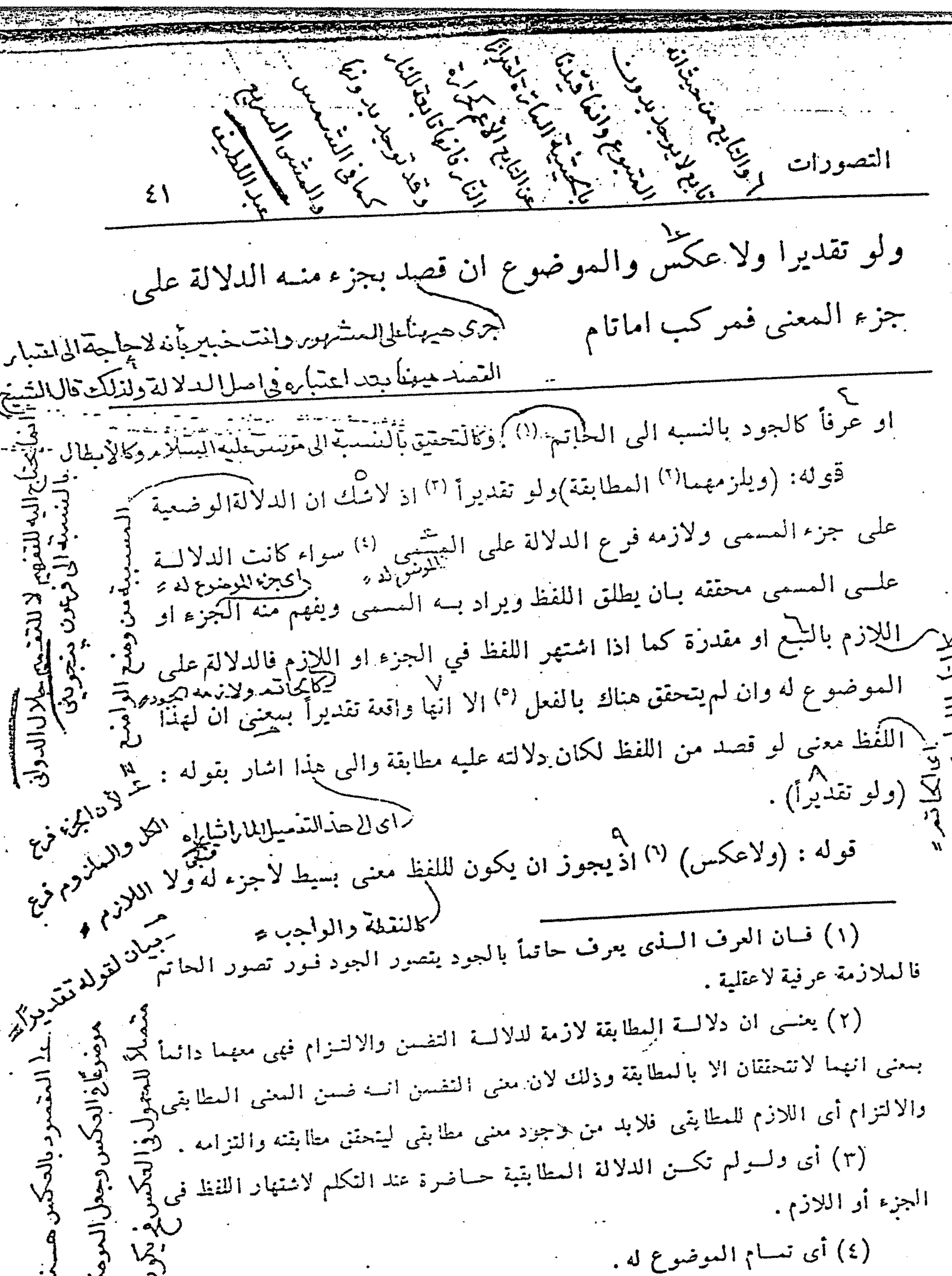
الفاعل له دلالة مطابقیة تقدیرا هذا بجوینی

اعم من التحقیقی والتقدیری لانه یکون فی نفی

٩ـ التفی بالجزاء لانه لم یوجد

اللزوم لا

ووقوعه کیف



ولو تقديرا ولا عكس والموضوع ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فمركب اماتام

او عرفاً كالجود بالنسبه الى الحاتم (١).

قوله: (ويلزمهما(٢) المطابقة)ولو تقديراً (٣) اذ لاشك ان الدلالة الوضعية على جزء المسمى ولازمه فرع الدلالة على المسمى (٤) سواء كانت الدلالة على المسمى محققه بان يطلق اللفظ ويراد به المسمى ويفهم منه الجزء او اللازم بالتبع او مقدرة كما اذا اشتهر اللفظ في الجزء او اللازم فالدلالة على الموضوع له وان لم يتحقق هناك بالفعل (٥) الا انها واقعة تقديراً بمعنى ان لهذا اللفظ معنى لو قصد من اللفظ لكان دلالته عليه مطابقة والى هذا اشار بقوله : (ولو تقديراً) .

قوله : (ولاعكس) (٦) اذ يجوز ان يكون للفظ معنى بسيط لاجزء له ولا اللازم

---

(١) فان العرف الذى يعرف حاتماً بالجود يتصور الجود فور تصور الحاتم فالملازمة عرفية لاعقلية .

(٢) يعنى ان دلالة المطابقة لازمة لدلالة التضمن والالتزام فهى معهما دائماً بمعنى انهما لاتتحققان الا بالمطابقة وذلك لان معنى التضمن انه ضمن المعنى المطابقى والالتزام أى اللازم للمطابقى فلابد من وجود معنى مطابقى ليتحقق مطابقته والتزامه .

(٣) أى ولو لم تكن الدلالة المطابقية حاضرة عند التكلم لاشتهار اللفظ فى الجزء أو اللازم .

(٤) أى تمام الموضوع له .

(٥) لصرف اللفظ عن معناه المطابقى بسبب شهرة استعماله فى الجزء أو اللازم .

(٦) أى لايلزمان المطابقة بمعنى انه لايجب وجودهما مع المطابقى فيمكن وجود المطابقى بدونهما .

لازم له فيتحقق حينئذ المطابقة بدون التضمن والالتزام ولو كان له معنى مركب لالازم له تحقق التضمن بدون الالتزام ولو كان له معنى بسيط وله لازم ذهني تحقق الالتزام بدون التضمن فالاستلزام غير واقع في شيء من الطرفين (١) .

المفرد والمركب

قوله : (والموضوع) اي اللفظ الموضوع (٢) ان اريد الدلالة بجزء منه على جزء معناه فهو المركب والا فهو المفرد فالمركب انما يتحقق بتحقق امور اربعة :

الاول : ان يكون للفظه جزء .

الثاني : ان يكون لمعناه جزء .

الثالث : ان يدل جزء لفظه على جزء معناه .

الرابع : ان يكون هذه الدلالة مرادة .

فبانتفاء كل من القيود الاربعة يتحقق قسم من المفرد، فالمركب قسم واحد (٣) والمفرد اقسام اربعة :

الاول ما لاجزء للفظه نحو : همزة الاستفهام .

الثاني : مالاجزء لمعناه نحو : لفظ : الله (٤) .

---

(١) أى لامن طرف التضمن ولامن طرف الالتزام بالنسبة الى المطابقة بل يجوز وجود المطابقة بدونهما .

(٢) لاالموضوع غير اللفظ كالدوال الاربع .

(٣) وهو الواجد للشرائط الاربعة .

(٤) فان لفظه مركب من حروفه المتعددة لكن معناه بسيط لان المركب يحتاج الى وجود أجزائه قبل وجوده ثم الى انضمام الاجزاء بعضها مع بعض وكلا الاحتياجين مستحيل فى الوجود الغنى بالذات .

هذا مبني على ان الدلالة غير تابعة للارادة على

خلاف ما ذهب اليه الشيخ الرئيس فانه

٩ وفيه ان الدلالة تابعة للارادة عند الشيخ ابن ابراهيم

الدلالة تابعة للقصد والارادة في المفرد والمركب

لأن التركيب انما يعرض للفظ حين الاستعمال وهو عبارة عن ذكر اللفظ

والارادة المعنى باعتبار القصد في حصول التركيب وايضا لما كان الافراد عبارة عن عدم

التركيب كان معناه عدم القصد المخصوص فالدلالة تابعة للارادة مطلقا فافهم حاشية

لا وانما قيد بقوله انسان لانه لو كان علما للشخص الفرس او الشجر او الحجر كان

حاله كحال عبد الله علما حاشية

٨ اي لا يكون مستدعيا للفظ آخر استدعاء المحكوم عليه المحكوم به او بالعكس فلا يرد

النقض بنحو ضربت عبد الله عبد اللطيف

١٠ اشارة الى ان الاحتمال بمعنى الاتصاف من احتمل اللغوي اي برداشت وقوله لا يقال

في العرف انه صادق ١١ اشارة الى ان المراد بالاتصاف هو الاتصاف الجعلي لا النفس الامري فخرج

كلام النائم والمجنون فانه لا يقال له خبر ولا قضية وقوله كاذب اشارة الى ان الواو

باحد الامرين كان في الخبرية فلا حاجة الى جعل الواو بمعنى او فتأمل تبحر

١٢ زاد الاستاذ قيد في العرف ومع عدمه في المتن اشعار بانه المتبادر وبلا زاج

قول النائم والشاك والمجنون لعدم التبادر فيه في العرف بالصدق

والكذب بنجوريني ١٣ والا لم يحتج الى قيد من شأنه كما

لا يخفى بنجوريني ٢ لعدم ورود الاذعان بنجوريني

٥ لعل وجهه ان الاحتياج الى ذلك

انما يكون اذا اريد بالاتصاف

٢ ونماثل
بمثالين لان جزء اللفظ اما
ان يكون مستقلا او لا يكون والاول
هو الثاني والثاني هو الاول ابهر
٤ اي في الجملة سواء كانت الدلالة في ضمن احد الجزئين فقط جزء الحيوان
الحاصل علما للشخص الانساني او في ضمن الجزئين جزء الحيوان الناطق علما له
كما مثل به المحشي فلا يرد ما قيل ان ههنا قسما خامسا محتملا هو ما يكون له داخل في المسمى
وجزء خارج عنه كالحيوان المفترس مثلا علما للشخص الانساني فان مثل هذا لا يدخل في قسم
الاربعة المذكورة اما في الاولين فقط واما في الثالث فلدخول احد الجزئين في المسمى واما في
الرابع فلخروج جزء الآخر عنه على ما قدرنا يكون معنى القسم الرابع ما يكون له جزء ومعنى زائد
عليه في الجملة ويكون معنى القسم الثالث ما يكون له جزء ومعنى لا يدل عليه اصلا فيكون
مما يرد داخلا في القسم الرابع لا الثالث فان لم يدخل في القسم الثالث قلت لان الرابع
مفهوم وجودي فهو اليق بالتعميم ويمكن ان يدخل في القسمين باعتبارين مختلفين الا
ان التقابل بينهما يكون باعتبار الاعتبارية لا حقيقية كما هو الظاهر بين الاقسام فتفطن.
بوسن الاصم ٥ فان مداره على الماهية الانسانية مع التشخص شرح
لفظ الحيوان مثلا باعتبار المعنى التركيبي يدل على معناه وهو الجزء المعنى المادي
وهو الماهية الانسانية فيكون جزء للشخص الانساني الذي هو المعنى المراد لان
جزء الجزء جزء لكن دلالته غير مرادة فان المراد من الحيوان الناطق
في الوضع العلم هو التشخص الانساني مع قطع النظر عن
الماهية . عماد الدين في الاتصاف بالا-
تماما في النفس الامري بتجربتي

عبد الله

(١٠) لايخفى ان
عدم استلزام المطابقة
للالتزام غير متيقن كعدم استلزام
التضمن له مع ان المصنف جزم به هذا وان المصنف
سوى بين عدم استلزام التضمن للالتزام وبالعكس
مع ان بينهما فرقا پنجويني

(١١) الشروع لما لم يتعرض له المصنف للظهور پنجويني

(١٢) لكن ممنوع كيف لا يكون كذلك مع تصورنا كثيرا من الاشياء بماهياتها ولم يخطر بالنا
سويها فضلا عن نفي الغيرية عنها فتدبر پنجويني

(١٣) يعني لانه كلما صدق عليه الالتزام صدق عليه التضمن وكلما صدق عليه التضمن صدق الالتزام ونكي

(١٤) التاكل ان يقول ان اريد بالقصد القصد بالفعل لم يصدق التعريف على المركبات فلا يكون جامعا وان اريد
امكان القصد دخل نحو عبد الله علما فلا يكون مانعا اجيب بان المراد امكان القصد ويخرج نحو عبد الله اذ لا يمكن
قصد الدلالة بجزء منه على الجزء المعنى العلمي فتامل. قول احمد

(١٥) لايخفى ان المراد بالجزء الجزء المتبرع السمع لئلا ينتقض التعريف المنفي بالكلمة الدالة بمادتها على الحدث
وبهيئتها على الزمان فان المادة والهيئة مسموعتان معا وكذا قيل والمذهب المنصور على ان الهيئة
من الامور الاعتبارية وليست جزء اللفظ تامل پنجويني

(١٦) بعد تحقق اللفظ واصل المعنى والدلالة والقصد پنجويني

(١٧) ولا يذهب عليك ان المفرد والمركب كما يطلقان على الالفاظ
يطلقان على المعاني فهما صفتا اللفظ المفرد والمركب
كما يشعر به التقسيم وان الفرق بينهما
بحسب الاعتبار كما في مادة
يكون اللفظ

كما اللفظ

معنى باعتبار انه معناه ..

مفرد وباعتبار انه معناه غيره مركب

كالانسن فان معناه منحيث انه معناه مفرد

ومن حيث انه معنى الحيوان العاقل مركب في الاقسام

المتصورة اربعة المفرد فقط والمركب كذلك او مع المفرد او بالعكس

فمثال الثالث مر وعكس المثال الرابع ومثال الاولين زيد وزيد قائم

پنجويني ١٧ قدم المركب على المفرد مع ان عكسه انسب لان مفهوم الاول وجودي والثاني عدمي

والوجود اشرف لان معرفة الاعدام بعد معرفة ملكاتها پنجويني

١٦ مثل له بما على الحجارة وعلل له بان الامر قصد منه الدلالة على امر منسوب الى محل ما والحجارة

قصدت الدلالة منها على الجسم المعين ومجموع المعينين معنى بمجموعهما لكن اعترض عليه

بانه ان اريد بالتعين ما هو الشخصي فلا نسلم دلالة الحجارة عليه وان اريد ما هو النوعي

سلمنا تلك الدلالة لكن لا نسلم ان الحجارة النوعية من السمية وانما كانت من الشخصية

واقول باختيار الثاني بانه لما كان النوع لم يتحقق في الخارج الا في ضمن الاشخاص كان

سميها مستلزما لمسمى النوع هذا پنجويني .....

١٢ اي ما صدق عليه همزة الاستفهام وهو الملفوظ ويجوز زيد جاء لا لقطعة الاستفهام

لا فيكون له جزء قزلجي . فانا بسيطا وكذا معناه وهو طلب الفهم فانا اشتق واحد

٥ لعل وجه ان تجعل الواو الداخلة بمعنى او الناملة للاشارة

التردد في المقول لا في جزئه فلابد كلام الله تعالى

والنبي عم والله پشدري

قزلجي

خبرا وانشاء واما ناقص تقييدي اوغيره والافمفرد وهو ان استقل فمع الدلالة بهيئته على احد الازمنة الثلاثة

الثالث: ما لادلالة لجزء لفظه على جزء معناه نحو: زيد وعبدالله (١) علماً.

الرابع: ما يدل جزء لفظه على جزء معناه، لكن هذه الدلالة غير مقصودة كالحيوان الناطق علماً، للشخص الانساني (٢).

قوله: (اما تام) اى يصح السكوت عليه كزيد قائم.

قوله: (خبر) ان احتمل الصدق والكذب، اى من شأنه ان يتصف بهما بان يقال له صادق او كاذب (٣).

قوله: (او انشاء) ان لم يحتملهما (٤).

---

(١) فان لفظ زيد أجزائه هي الزاء والياء والدال وكذا معناه متجزء بأجزاء هي رأسه ويده ورجله وسائر أجزائه ولكن لادلالة لجزء لفظه على جزء معناه وكذا عبدالله والفرق بينه وبين زيد ان أجزاء لفظ زيد لادلالة لها على معنى أصلا وأما عبدالله علماً فلكل من جزئيه معنى لو استعمل فيه لدل عليه الا ان ارادة العلمية منه منعت من تلك الدلالة ففي عبدالله مقتضى الدلالة موجود ولكن المانع يمنعها.

(٢) أي اذا كان علماً لفرد من الانسان كـ اذا سمى زيد ابنه بالحيوان الناطق فالمدلول وهو ابن زيد حيوان ناطق حقيقة لانه انسان فالدلالة واقعة لكنها ليست مرادة للمتكلم لان مراده هوهذا الشخص من دون نظر الى حيوانيته أو ناطقيته.

(٣) فيشمل الخبر المقطوع صدقه والمقطوع كذبه لصحة القول في الاول بأنه صادق وفي الثاني بأنه كاذب.

(٤) فلايقال هذا الامر صادق أو هذا المعنى كاذب لان الصدق والكذب هو المطابقة وعدم المطابقة مع الواقع وذلك انما يتحقق فيما اذا فرض واقع وكان الكلام حكاية عنه لافي الانشاء والايجاد كما هو واضح.

قوله : (وأما ناقص) ان لم يصح السكوت عليه .

قوله (تقييدى) ان كان الجزء الثاني قيداً للاول نحو : غلام زيد ، ورجل فاضل ، وقائم في الدار (١) والبدوما يخصص به الشيء

قوله : (او غيره) ان لم يكن الثاني قيداً للاول نحو : في الدار، وخمسة عشر (٢) .

قوله : (والامفرد) اى وان لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى .

قوله : (وهو ان استقل) اى في الدلالة على معناه بان لايحتاج فيها الى ضميمة . كقتل قتيلاً

قوله: (بهيئته)(٣) بان يكون بحيث كلما تحققت هيئته التركيبية في ضمن مادة موضوعة متصرف فيها فهم واحد من الأزمنة الثلاثة، مثلا هيئة نصر وهي مركبة من ثلثة حروف مفتوحة متوالية كلما تحققت فهم الزمان الماضي لكن بشرط ان يكون تحققها في ضمن مادة موضوعة متصرف فيها ، فلا يرد النقض بنحو جسق وحجر (٤).

قوله : (كلمة) في اصطلاح المنطقيين وفي عرف النحات فعل.

قوله : (والا) اى وان لم يستقل في الدلالة (٥) فاداة في عرف المنطقيين وحرف عند النحاة .

---

(١) ففي الاول المضاف اليه قيد للمضاف وفي الثاني الصفة قيد للموصوف وفي الثالث المتعلق (بالكسر) قيد للمتعلق (بالفتح) .

(٢) فليس الدار قيداً لفي ولاعشر قيداً لخمسة كما لايخفى .

(٣) فخرج نحو أمس وغد فان دلالتهما على الزمان ليس بهيئتهما بل بمادتهما .

(٤) أما جسق فلانتفاء الوضع لانه من المهملات وأما حجر فلكونه غيرمتصرف لانه من الجوامد .

(٥) فان الحرف مثل من والى اذا استعملت وحدها لاتدل على معنى الا اذا انضم

٣ اشارة الى دفع ما يتوهم
من سياق الكلام من انه اذا كان
الدال على احد الازمنة منحصرا في الهيئة فوجب
ان تكون تلك الدلالة في اي مادة تحققت الهيئة فيها فيرد
النقض على التعريف المضمن لكا
لكن اه يشتبه ... ح يرد النقض على التعريف ... مع
بنحو جسق وجز وجز مراده منه بانه ماخوذ بشرط شيء مع
٥ جز ابسؤال مقدر كانه قيل حينئذ كل واحد من جسق وجز مركبة من ثلاثة احرف مفتوحة
متوالية مع انه اذا تحققت تلك الهيئة لم يفهم زمان من الازمنة عز البرزنجي
٦ والمراد بالجز المباين للشجر والمدر لا الماخوذ من الجز بمعنى المنع والا متصرف تام ابن ادم
٧ يفهم منه ان كل ما يسمى بداداة عند المنطقيين يسمى به حرفا عند النحاة وليس كذلك فان بعض ما يسمى
اداة عند المنطقيين يسمى فعلا عند النحاة كالكلمات الوجودية ككان الناقصة فان كان مثلا لا يدل على الكون
في نفسه بل على الكون التي شيئا لم يذكر بعد فالصواب ان يقول وحرف وفعل عبد اللطيف ٢ والدليل على ان الادوات
والكلمات الوجودية نواقص الدلالة انك اذا قلت مثلا في ابتداء او في جواب سؤال او كان كذلك لم يقنع الذهن بهما
لا يحصل لهما فهما يشتركان في انهما لا يدل لان بانفرادهما على معنى مقصود بل انما يدلان على نسبة لا تعقل الا
بعد تعقل ما هي نسبة بينهما فلا يصح افرادهما لان يوضع او يجعل الآن يقترن بهما لتطبيقهم نقصانهما ح
يصح ان يخبر بهما او عنهما جلال الدواني

صح

١٢) سواء كان القيد
ومثبتا او منافيا اليه او والاول للثاني
غيرهما فالثاني للاول والنشر المشوش
والثالث للثالث على اللف والنشر المشوش
والمرتب بيشته ى ٥ كان يكون تحلقا
١٣) ونحو الذى قام لان الموصول مع صلته كالموصوف مع صفته
١٤) والمراد بالاول والثاني بحسب الرتبة ليشمل ما قدم فيه القيد على المقيد منه
١٥) ابل الدار بغير لنظر في فانه مركب من لام التعريف والدار قبلي ١) وهو ما لا يكون السكوت عليه
١) اى مركبا تاما وكذا فيما يأتى لاعتبار التسم في جميع اقسامه تلميذ
كالسكوت على المسند اليه بدون المسند او بالعكس او كالسكوت على الادوات التي هي من نواقص الدلالة تركي
ومن خلاف الرابطة المركبة نحو ليس هو فانه مركب ليس السكوت عليه كالسكوت عليه كالسكوت على المسند اليه بدون المسند قبلي
او بالعكس بل كالسكوت على الرابطة بدون اليه والمسند جلال مع ملا ابو الفتح ١٢ اى المطابقى الالتزام والتضمنى فى الفعل قبلي
١٢ اى المطابقى او التضمنى فيدخل الافعال التامة دون الناقصة اذ كان معناه المطابقى غير مستقل كذلك التضمنى فان مثلا بدل
على انتقال مخصوص معتبر من حيث انه حالة بين المحكوم عليه والمحكوم به فهي داخلة في الاداة عندهم ويجوز فان قيل
ان الافعال الناقصة وان لم يكن مستقلة باعتبار الحدث كالنسبة الا انها مستقلة باعتبار الزمان قلنا ان الزمان
المعتبر فيها قيد النسبة وتابع لها فهو كالنسبة في عدم الاستقلال مصرح به عصام في كتبه
١٢ المراد بالدلالة بهيئته ان يكون نوع تلك الهيئة موضوعا للزمان ولا يعد في اشتغاره لا كرنه في
مادة موضوعة متصرفة فيها فلا يرد ان الهيئة النوعية في مادة جيستقيم التعلي
الزمان ولا مادة تجى وقيد الدلالة بالهيئة يخرج عن قيد التحسين
في الزمان وكذا عن قيد الاقتران اذ لا يوجد في غير الكلمة
دلالة بالهيئة على الزمان جلال الدواخ
١٢ قيد بالهيئة ليخرج ما يدل بالمادة
والجمع كالامس واليوم والان وغدا ونحوها

...ر وجه

التسمية بالكلمة لانها

من الكلم بسكون اللام بمعنى الجرح

لانها لما دلّت على الزمان وهو متجدد

لكم الخاطر بتشبيه معناها والخاطر في الأصل ما يختلج

في القلب ثم اطلق على القلب من اطلاق الحال وارادة المحل وبالاسم

لانه من اعلى مرتبة على اخويه فيكون مشتملاً على معنى العلو والسمو وبالاداة

فلانها آلة في تركيب الالفاظ بعضها مع بعض يوسف الاصم ٥ تقسيم آخر للمطلق المفرد

جلال ٨ اقول انه هذا اشارة الى تقسيم آخر للمطلق الزوائد ايضا ان اتحد معناه على ان استقل في تقسيم

المفرد الى تقسيم مطلق الموضوع انعطف على ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى ويؤيد الثاني جعل الشيخ

الاسم مقسماً في هذا التقسيم وقوله بان المراد منه هنا كالنقاد دال على المعنى الا ان يقال حمل كلامه على الاول اظهر لترتب

ما عطف عليه على ان يؤيد موافقة كلام بعض الافاضل في جعل المقسم في هذا الفن لمطلق المفرد على ان المركب الموضوع

لمعنى مشخص كزيد العالم لا يسمى علماً اذ المركبات باعتبار معانيها لا تسمى حقائق ولا مجازات سواء كانت حقيقية

او مجازية بنجويني ٩ فيه رد على الكاتبي حيث جعل المقسم في هذا المقام الاسم الذي هو احد اقسام المفرد تبعاً

للمتقدمين القائلين بأن المقسم هنا هو الاسم المتبادر منه المعنى المشهور لعدم وقوفه على تفسير الشيخ

على ما نقله عنه آنفاً واما ما قاله السيد قدس سره في توجيه كلام الكاتبي فلا ينتفع ذ اجده بنجويني

١٠ فاذا لم يتصفا بالكلية لم يكونا من المتواطئ ولا من المشكك اذ هما قسمان من الكلي

واذا لم يتصفا بالجزئية فلا يكونان من العلم ايضا بنجويني ١١ ايا ان التامل ان مناط

الكلية والجزئية على استقلال المعنى والحرف لا يكون معناه مستقلاً

والفعل ايضا باعتبار المعنى المطابقي لا يكون مستقلاً فلا

يتصف معناهما بالكلية والجزئية

١٢ لعل وجه التامل انه لما كان الفعل

والحرف مشاركين للاسم

في كونه مشتركاً

مشتركا
ومنقولا وحقيقة ومجازا
فإن الفعل قد يكون مشتركا
كعسعس بمعنى اقبل او ادبر وقد يكون
منقولا كصلى وقد يكون مجازا كقتل بمعنى الضرب
الشديد وكذا الحرف ايضا يكون مشتركا كالباء للاستعانة
والالصاق وقد يكون مجازا كفي اذا استعمل بمعنى على اذ الحقيقة فيه
ان يستعمل بمعنى الظرفية فجعل هذا التقسيم لمطلق المفرد اذ لا يجوز تقسيم الاسم
وحده الى هذه الاقسام ومع هذا فلا يخلو عن تعسف فالاولى ان يجعل التقسيم الى العلم والمتواطي
والمشكك لمطلق الاسم وحده والتقسيم الى البواقي لمطلق المفرد احمد وحي

١٢ سواء كان القيد وصفًا او مضافًا اليه او غيرهما فالثاني للاول والاول للثاني والثالث للثالث على اللف والنشر المشوش

١٣ والمقلب يشتمله ى ه كان يكون تحلقا ع

١٤ ونحو الذي قام لان الموصول مع صلته كالموصوف مع صفته

والمراد بالاول والثاني بحسب المرتبة ليشمل ما قدم فيه القيد على المقيد منه

او المراد بغير التام في فانه مركب من لام التعريف والدار قلجى

١٥ ابل الدار وكذا فيما يأتي لاعتبار النسبة في جميع اقسامه تلميذ

او هو ما لا يكون السكوت عليه كالسكوت على الادوات التي هي من نواقص الدلالة تكفى

اي مركبا تاما وكذا ليس هو فانه مركب ليس السكوت عليه كالسكوت على المسند اليه بدون المسند قلجى

كالسكوت على المسند اليه بدون المسند او بالعكس او كالسكوت على الرابطة بدون المسند اليه والمسند خلال مع ميرابو الفتح اي المطابقي في الاسم والتضمني في الفعل قلجى

ومن خلاف الرابطة المركبة اي كالسكوت على الرابطة بدون الافعال التامة دون الناقصة اذ كان معناه المطابقي غير مستقل كذلك التضمني فان ملحه مثلا يدل

او بالعكس بل كالسكوت على الرابطة فيدخل الافعال الناقصة وان لم يكن مستقلة باعتبار الحدث كالنسبة في عدم الاستقلال الا انها مستقلة باعتبار الزمان فلذا ان الزمان

اي المطابقي او التضمني فيدخل الافعال التامة بين المحكوم عليه والمحكوم به فيها داخلة في الاداة عندهم ويجوز فان قيل

على انتقال مخصوص معتبر من حيث انه حالة بين المحكوم عليه والمحكوم به مصرح به عصام في كتبه

ان الافعال الناقصة وانه معتبر فيها قيد النسبة وتابع لها فهو كالنسبة في عدم الاستقلال ولا يبعد في اشتقاد الماكرند

المعتبر فيها قيد النسبة وتابع لها فهو ان يكون نوع تلك الهيئة موضوعا للزمان ولا مادة جسيم تغير التعلى

بل المادة بالدلالة بهيئته ان يكون نوع تلك الهيئة فيها فلا يبعد ان الهيئة النوع مادة مجرد عن قيد التحسين

مادة موضوعة متصرفة فيها وقيد الدلالة بالهيئة مجرد عن قيد الاقتران اذ لا يوجد في غير الكلمة

الزمان ولا مادة ج وكذا عن قيد الاقتران بالزمان خلال الدوائح

في الزمان وكذا عن قيد الدلالة بالهيئة على الزمان ليخرج ما يدل بالمادة

بل قيد بالهيئة ليخرج ما يدل بالمادة والجمعة الامس واليوم والان وغدا ونحوها

٤ اشارة الى دفع ما يتوهم
من سياق الكلام من انه اذا كان
الدال على احد الازمنة منحصرا في الهيئة فيجب
ان تكون تلك الدلالة في اي مادة تحققت الهيئة فيها بترك
لكن اه يشتمه فيرد النقض على التعريف المنفي لكا
بنحو جسق وجحر ووجه مراده منه بأنه مأخوذ بشرط شيء مع
٥ جواب سؤال مقدر كانه قيل هيئة كل واحد من جسق وجحر مركبة من ثلاثة احرف مفتوحة
متوالية مع انها اذا تحققت تلك الهيئة لم يفهم زمان من الازمنة البرزنجي
٦ والمراد بالحجر المباين للشجر والمدر لا المأخوذ من الحجر بمعنى المنع والا فمتصرف تام ابن آدم
٧ يفهم منه ان كل ما يسمى بداة عند المنطقيين يسمى حرفا عند النحاة وليس كذلك فان بعض ما يسمى
اداة عند المنطقيين يسمى فعلا عند النحاة كالكلمات الوجودية ككان الناقصة فان كان مثلا لا يدل على الكون
في نفسه بل على الكون الثبتي لشيء لم يذكر بعد فالصواب ان يقول وحرف وفعل عبد اللطيف ٢ والدليل على ان الادوات
والكلمات الوجودية نواقص الدلالة انك اذا قلت مثلا في ابتداء او في جواب سؤال او كان كذلك لم يقف الذهن منهما
على محصل لهما فهما يشتركان في انهما لا يدلان بانفرادهما على معنى مقصود بل انما يدلان على نسبة لا تعقل الا
بعد تعقل ما هي نسبة بينهما فلا يصح افرادهما لانه لا يوضع او يحمل الا ان يقترن بهما النظم تم نقصانهما ع
يصح ان يخبر بهما او عنهما جلال الدواني

كلمة وبدونها اسمٌ والافاداة وايضا ان اتحد معناه فمع تشخصه وضعا علَمٌ

في المفرد أيضاً

قوله : (وأيضاً) مفعول مطلق لفعل محذوف ، اى آض ايضاً اى رجع رجوعاً، وفيه اشارة الى ان هذه القسمة أيضاً لمطلق المفرد لا للاسم وحده،

وفيه (١) بحث فانه يقتضى أن يكون الفعل والحرف اذا كانا متحدى المعنى (٢) داخلين في العلم أوالمتواطىء أوالمشكك مع أنهم لايسمونها بهذه الاسامي (٣) بل قد تحقق في موضعه أن معنييهما لا يتصفان بالكلية والجزئية (٤) فتأمل فيه (٥) .

←الى كلمة اخرى كقولنا سرت من البصرة الى الكوفة فتدلان على الابتداء والانتهاء .

(١) أى فى كون هذه القسمة لمطلق المفرد بحث فانها حينئذ تشمل الفعل والحرف اذا كانا متحدى المعنى مع انهما لايكونان علماً ولامتواطياً ولامشككاً .

(٢) فان هذا التقسيم للمتحد المعنى كما فى المتن والمراد من اتحاد المعنى مقابل الاشتراك والحقيقة والمجاز فان الفعل والحرف أيضاً قد يكونان مشتركين وقد يستعملان مجازاً كالاسم .

(٣) فلايقال هذا الفعل أو هذا الحرف علم الا أن يخرجا عن معنى الفعلية والحرفية كيزيد مثلا وكذا لايقال فعل متواط أو حرف مشكك فى مقام الدلالة .

(٤) مع ان التشكيك والتواطى فرعان عن الكلية فاذا لم يتصفا بالكلية لم يتصفا بالتواطى والتشكيك كما ان العلمية فرع عن الجزئية .

وأما عدم اتصافهما بالكلية والجزئية فلانهما من صفات الامور المستقلة الثابتة الوجود بحيث يصلح لان يكون محكوما عليه والفعل والحرف لاستقلال لهما بهذا المعنى.

(٥) أى فى أنهما كيف لايتصفان بالكلية والجزئية ، وقد بين اجمالا .

قوله: (ان اتحد) أى وحد معناه[1] .

قوله: (فمع تشخصه) اى جزئيته . تفسير لقوله وضعاً .

قوله: (وضعاً) أى بحسب الوضع[2] دون الاستعمال فان مايكون مدلوله

---

(١) أنما فسر اتحد بوحد لان ظاهرمعنى الاتحاد هو انضمام شيئين أو أشياءمتعددة بعضها مع بعض ، مع ان المراد هنا أن يكون المعنى واحدا وغير متعدد .

(٢) بأن يتصور الواضع شخصاً معيناً ويضع اللفظ لذلك الشخص فقطكما هوشأن الاعـلام .

ولابد هنا من اشارة الى أقسام الوضع فنقول ان الوضع على قسمين خاص وعام لان الواضع قد يضع لفظاً لمعنى خـاص كالعلم فانك عندما تسمى ابنك بأحمد مثلا تخصص هذا اللفظ بهذا المولود الخاص ، وقد يضعه لمعنى عام كالحيوان الموضوع لكل متحرك بـالارادة .

واختلفوا فى بعض الالفاظ كأسماء الاشارة والموصولات وكل معرفة غير العلم انها من القسم الاول أو الثانى والسر فى الاختلاف ان التشخص فى معانى هذه الالفاظ مسلم لكونها معارف ولاتكون المعرفة معرفة الا بأن تكون مشخصة المعنى ولكن اسناد هـذا التشخص الى الواضع غير واضح لعدم امكان تصور الواضع قبل مئات السنين التشخص الحاصل الان عند استعمال هذه الالفاظ بالاشارة أو غيرها .

فذهب بعضهم الى ان الوضع فى هذه الالفاظ خاص ، ببيان ان الواضع وان لم يمكنه تصور اشخاص موارد استعمال هذه الالفاظ تفصيلا « بأن يتصور الواضع المشار اليه فى زماننا » لكن يمكنه ذلك بالاجمال بأن يتصوركلى المشار اليه ويقولانى وضعت لفظ الاشارة لاشخاص هذا الكلى فيكون الوضع « أى تصور الكلى » عاماً والموضوع له « أشخاص الكلى » خاصاً .

وعلى هذا القول لافـرق بين العلم وغيره من المعارف فى أصل الـوضع لكون الموضوع له فى كلا الموردين خاصاً وانما الفرق بالاجمال والتفصيل لكون معنى العلم متصوراً تفصيلا لحضوره عند الواضع وأما معانى سائرالمعارف فلكونها غائبة عنالواضع يكون تصورها عنده بالاجمال .

١٣أ اى وحدة
شخصية او نوعية فلا
يرد عليه شئ وتأمل ح

١٣ب اى بالعدد بمعنى انه لا يكون له معنيان ن جلال
الدين الدواني

١٣ج لأن معنى اتحاد في بعض الأعيان صيرورة الشيئين بشئ واحد
ولدفع هذا التوهم فسر اتحاد بوحد. ابن قرنبلي ١٣د و فائدة التفسير ان الاتحاد
بمعنى الوحدة لا بمعنى العينية كما يقال وجود الله تعالى مع ذاته متحد اى عينه قرنبلي
ه١ يعني ليس الغرض من اتحاد المعنى اتفاقه مع اللفظ في العدد كما هو المتبادر والا لزم ان لا يكون
الأعلام المحققة الموضوعة لمعنى واحد علماً لعدم اتفاق اللفظ والموضوع ح مع انها ليست كذلك محار علي
ه١ اقول المراد بالمعنى في قوله ان اتحد معناه الموضوع له تحقيقاً كما هو المتبادر ومنيركثر انالم يكن معناه بعده
من المتن انه لا يخرج الى المعنى السابق بطريق الاستخدام فان المراد به ما استعمل فيه اللفظ سواء وضع له
تحقيقاً او تأويلاً او المراد بالمعنى بعد كثر هذا المعنى الأعم ان كان من المتن فان وضع الظاهر مع المضمر
لا يكون الا لنكتة هي ذلك ابن لاذاوي صح

(١) متعلق بالمماثلة المستفاد من كاف كأسماء الإشارة ص ٤٧

(٢) فإن ثبت الا معنى واحدا عن المفهوم الكلي

(٣) الموضوع له فمن المصطلحات او الى المتعدد اعني المفهوم والماصدقات فمن الحقيقة والمجاز بتجويزي

كلياً في أصل الوضع ومشخصاً في الاستعمال كأسماء الاشارة على رأي المصنف لايسمى علماً، وديهنا كلام (١) وهو ان المراد

ای فی اتحاد المعنی ق

وذهب آخرون ومنهم المصنف الى ان الموضوع له فى هذه الالفاظ « أسماء الاشارة و...» عام ولم يلاحظ فيها خصوصية وتشخص من ناحية الواضع وانما يجيء التشخص من ناحية المستعمل عند الاستعمال وعلى هذا القول فالتشخص فى العلم بالوضع وفى هذه الالفاظ بالاستعمال فصح للمصنف أن يخرج هذه المعارف عن العلم بقوله وضعاً لاشتراكهما فى التشخص وامتياز العلم عنها بكون تشخصه بالوضع ..

ولايخفى عليك ان المعنى الموضوع له لاسماء الاشارة على هذا القول واحد عام وانما تتعدد المعانى عند الاستعمال بتخصيص كل مورد بخصوصية خاصة يمتاز عن مورد آخر وأما على القول الاول فالمعنى الموضوع له متعدد بتعدد موارد استعمالها لان الواضع « على هذا القول » وضع اللفظ لكل مورد مورد بخصوصه ولو بالتصور الاجمالى كما مر .

(١) ينبغى لتوضيح اشكال المحشى من تقديم مقدمة وهى ان المعنى على قسمين أ ـ المعنى عند الواضع « أى المعنى الموضوع له » ب ـ المعنى عند المستعمل بتصرف منه عند الاستعمال سواء كان التصرف بالتجوز كجعل الرجل الشجاع معنى للاسد أو بلحاظ خصوصية المورد كجعل المشار اليه الخاص معنى لاسم الإشارة .

مع ان معنى الاسد عند الواضع هو الحيوان المفترس ومعنى اسم الاشارة عنده هو كلى المشار اليه على رأى المصنف فكون الرجل الشجاع معنى للاسد وكون المشار اليه المعين معنى اسم الاشارة انما هو بتأويل وتصرف من المستعمل .

اذا عرفت هذا فان كان مراد المصنف من المعنى فى قوله اتحد معناه وضمير المعنى فى قوله كثرهو القسم الاول « المعنى الموضوع له » يرد عليه ان المعنى الموضوع له فى الحقيقة والمجاز واحد هو الحقيقى فقط اذ المجازى ليس بموضوع له فجعل الحقيقة والمجاز من متكثر المعنى كما يأتى فى كلام المصنف غير صحيح .

وان كان مراده من المعنى هو كل ما كان معنى عند المستعمل أعم من أن يكون المعنى الموضوع له أو كان معنى بتصرف المستعمل وتأويله فيرد عليه ان اسماء الاشارة على رأى ←

وبدونه متواط ان تساوت افراده ومشكك ان تفاوتت باولية اواولوية
وان كثر فإن وضع لكل فمشترك والا فان اشتهر فى الثانى

بالمعنى (١) في هذا التقسيم أما الموضوع له تحقيقاً أو ما استعمل فيه اللفظ سواء كان وضع اللفظ له تحقيقاً أو تأويلا (٢) فعلى الاول لايصح عد الحقيقة والمجاز من أقسام متكثر المعنى (٣)، وعلى الثاني (٤) يدخل نحو أسماء الاشارة على مذهب المصنف في متكثر المعنى ويخرج عن متحد المعنى ، فلاحاجة في اخراجها (جه) الى التقييد بقوله : (وضعاً).

قوله: (ان تساوت) أي يكون صدق هذا المعنى الكلي على تلك الافراد على السوية (٥).

ـــ المصنف «من ان معناها الموضوع له واحد عام وأما عند المستعمل فمتعدد بتعدد موارد استعماله» من أقسام متكثر المعنى لتكثرها فى الاستعمال فخرجت بقوله اتحد ولايحتاج لاخراجها بقوله وضعاً كما لايخفى .

(١) فى قوله اتحد معناه وضمير المعنى فى قوله وان كثر.

(٢) التأويل من الاول والمآل فان المعنى المجازى وكذا المعنى المستعمل فيه في اسم الاشارة وان لم يكونا معنى اللفظ حقيقة ولكنها يؤولان ويعودان اليه لوجود المناسبة بينهما وبينه فى الشبه أو العموم والخصوص .

(٣) لان المعنى الحقيقى فى الحقيقة والمجاز واحد وهو المعنى الحقيقى فقط فليس من المتكثر .

(٤) أى على أن يكون مراد المصنف من المعنى المعنى المستعمل فيه وعليه فأسماء الاشارة على مذهبه داخل فى المتكثر ولم يكن داخلا فى المتحد ليحتاج الى اخراجه بقيد وضعاً .

(٥) بأن لايسبق بعض أفراده الى الذهن قبل بعض آخر كصدق الانسان على أفراده فاذا قلت رأيت انساناً لايسبق ذهن السامع الى الابيض قبل الاسود مثلا .

ان المعنى يطلق عليهما كما حققه ابن قاسم في حاشيته قوله

٤ قلنا المراد بالمعنى الموضوع له المعنى الوضعي فيدخل الحقيقة والمجاز في اقسام متكثرة المعنى كما يدخل اسماء الاشارة على مذهب المصنف في المتحد المعنى تأمل بتحريرى

٥ واما ان نقول المراد بالمعنى الموضوع له في الاول واحتيج الى قوله ان كثر معناه المستعمل فيه فيكون الحقيقة والمجاز من باب متكثر المعنى وهذا من باب الاستخدام وهو ان اراد من اللفظ معنى ومن ضميره معنى آخر [illegible]

٦ الا ان يقال بالاستخدام في ضميره وان كثر على نسخة ليس فيها لفظ معناه او يقال بان نكتة اقام المظهر مقام المضمر اى ان هذا المعنى غير المعنى السابق على نسخة فيها ذلك بتحريرى

٧ اقول فيه بحث لانه ان اراد انها داخلة بالقياس الى الموضوع له والجزئيات فالموضوع له ليس مستعملا فيه وان اراد انها داخلة بالقياس الى الجزئيات فقط فمسلم فان المراد من متكثر المعنى ان لا يكون تلك المعاني داخلة في مرة واحدة على ان لكثر معناه لا ينافي قياسها الى معنى واحد فاذا تجنس المعنى واحد يكون من قسم متحد المعنى فيحتاج الى قيد وضعا الا ان يقال ان المراد باتحاد المعنى اتحاده في الواقع لا بحسب الاعتبار فيلزم ان لا يكون نحو العين باعتبار شئ من معانيه متواطئا ولا مشككا وان لا يكون الاعلام المشتركة داخلة في العلم بتحريرى

٨ ويمكن الجواب بان المراد باتحاد المعنى المعنى الواحد الحقيقية او الحكمية بان اتحاد الموضوع فلا يخرج وفيه ان المراد ما هو اعم من الموضوع له والمستعمل فيه فيخرج عد الحقيقة والمجاز من اقسام متكثرة المعنى واحتيج الى التقييد بقوله وضعا في اخراجها بتحريرى

١٠ قلنا المراد بالمعنى الموضوع له المعنى العام للوضع فنحو اسماء الاشارة على راى المصنف اذا قيد لا جمع الموضوع له الجزئيات والحقيقي والجزئيات فمن متكثرة المعنى او الى الموضوع له او واحد من الجزئيات فقط فمن متحد المعنى فقيد وضعا اليه بتحريرى

ان المعنى

يطلق عليهما كما حققه ابن

قاسم فيهما تشتبه فتلبس الوضعى

٣ قلنا المراد بالمعنى الموضوع له المعنى كما يدخل

فيدخل الحقيقة والمجاز في اقسام متكثرة المعنى تأمل فيجريه

اسماء الاشارة على مذهب المصنف في المتحد المعنى الى قوله ان كثر معناه

وأما ان نقول المراد بالمعنى الموضوع له في الاول واحتيج الى قوله وهذا من باب الاستخدام

المستعمل فيه فيكون الحقيقة والمجاز من باب متكثر المعنى ثاء

وهو ان يراد من اللفظ معنى ومن ضميره معنى آخر شبه نسخة ليس فيها ذلك فيجريه

٦ الا ان يقال بالاستخدام في ضميره وان تشترط على نسخة ليس فيها لفظ معناه او يقال بان نكتة اقام المظهر

مقام المضمر اى انه يجب لانه ان اراد المعنى غير المعنى السابق على نسخة فيها الموضوع له ليس مستعملا فيه وان اراد

٧ اقول فيه بحث لانه انما داخلة بالتباس الى المعنى من متكثر المعنى ان لا يكون تلك المعاني داخلة في ماده ولهذا

انما داخلة بالتباس الى الجزئيات فقط فمسلم فان المراد من متكثر المعنى واحد يكون من قسم متحد المعنى فيحتاج الى

على ان كثر معناه لا ينافي قياسها الى معنى واحد فاذا قيس الى معنى واحد يكون من قسم متحد المعنى فيحتاج الى

قيد وضعا الا ان يقال ان المراد باتحاد المعنى اتحاده في الواقع لا بحسب الاعتبار فيلزم ان لا يكون نحو العين باعتبار

شئ من معانيه متواطئا ولا مشككا وان لا يكون الاعلام المشتركة داخلة في العلم بتجويز

٨ ويمكن الجواب بان المراد بالمتحد المعنى الواحد الحقيقية او الحكمية بان اتحاده الموضوع له والحكم

وفيه ان المراد ما هو اعم من الموضوع له والمستعمل فيه فيصح عد الحقيقة والمجاز

منه اقسام متكثرة المعنى والمعنى الموضوع له الى التقييد بقوله وضعا في اخراج ابو بكر

قلنا المراد بالمعنى الموضوع له واحتيج الى التقييد بقوله وضعا في نحو اسماء

الاشارة على اى المصنف اذا قيل الموضع للوضع فنحو الموضوع له

الحقيقتين والجزئيات فمن متكثر المعنى

او الى الموضوع له الجزئيات فقط فمن متحد

المعنى فلذا قيد

بتجويز

اى ذاتية لا
زمانية فقط فالاولية كالعلة
الناقصة فانها متقدمة ذاتا على المعلول
لا زمانا كان المتقدمة على المعلول لها الذى هو الاحراق
و اما التقدم ذاتا وزمانا فبالعلة الناقصة كحرارة الماء بواسطة
النار اذ لا تأثير لها حتى يتصلها الى الماء حرارتها وحدها ابو بكر
تبرا والمراد من الاولوية ما يشمل الاولية كالوجود فى الواجب فانه اتم منه فى الممكن
لانتفاء العدم السابق واللاحق والازيدية كالطول فى الكميات والاشدية كالبياض فى اللون
بتجريدى ح اى طريق التمثيل لكن الاولى ان يقول مثل ما قلته لانه اضبط بتجريدى
على ما حمله ان المشهور فى التشكيك اعتبار التفاوت باحد الوجوه الثلثة الاولية بمعنى التقدم بالذات اعنى العلية
والاولوية بمعنى الانسبية فى نظر العقل والاشدية بمعنى الكثرة فى الآثار كما فى الابيض بالنسبة الى الثلج والعاج
و المصنف اكتفى بالاولين منها لان الثالث يستلزم الثانى فيتجه عليه ان الاول ايضا مستلزم فلو اعتبر تغاير
المفهومات كان عليه ان يورد الاشدية ايضا ولو لاحظ استلزام بعضها البعض واكتفى باللازم الاعم كان عليه
ان يترك الاولوية ايضا واما ما قيل من استلزام الاشدية الاولوية ظاهر بخلاف استلزام الاولوية لها فنبه انه
انما اريد بالاولوية الاولوية من جميع الوجوه فالاشدية لا يستلزمها فان اريد الاولوية بوجه ما فاستلزام
الاولية لها ظاهر ايضا ايضا مير ابو الفتح ه لكن الشيء ومتابلاهنا وفيما يأتى من غير افهام التفضيل استغناء للبحث
وتنبيها على عدم التفاوت بين التفضيل وغيره الاحسب المجال بتجريدى
١٦ والفرق بين الزيادة والنقصان والشدة والضعف ان الاولين يطلقان على الكميات كالطول
والقصر والآخرين يطلقان على الكيفيات كالسواد والبياض عبد الله ١٦ او قد مثل
بالوجود فان الوجود فى الواجب اقدم منه فى الممكنات لانه تعالى علة
الممكنات والعلة متقدم على المعلول وكذا فى الاولوية فان
صدق الوجود على الواجب اولى من صدقه على الممكنات
وكذا فى الزيادة والنقصان والشدة
والضعف فان الوجود فيه
ازيد واكثر واقوى
واكمل منه فى
الممكن

قوله : (ان تفـاوتت) أي يكون صدق هذا المفهوم علـى بعض الافراد مقدماً على صدقه على بعض آخر بالعلية [١] أويكون صدقه على بعض أولى [٢] وأنسب من صدقه على بعض آخر وغرضه بقوله: (ان تفاوتت بأولية أوأولوية) مثلا[٣] فان التشكيك لاينحصر فيهما، بل قديكون بالزيادة والنقصان أو بالشدة والضعف [٤] .

قوله : (وان كثر) أي اللفظ المفردان كثر معناه المستعمل هو فيه [٥]

---

(١) تفسير لقول المصنف بأولية فان العلة أول ومقدم والمعلوم ثان ومؤخرو يمثل لذلك بالوجود فان صدقه على وجود الله سبحانه مقدم على صدقه على وجود غيره لاولية وجود الله أى عليته بالنسبة الى وجود المخلوقين .

(٢) تفسير لقوله أو أولوية وذلك كالعلم فان صدقه على الطب أسرع فى الـذهن من صدقه على الخياطة لشرف الاول بعظم منافعه على الثانى .

(٣) أى من باب المثال لاالحصر.

(٤) مثال الاول كلفظ الفقيه فان صدقه على من هو محيط بالفقه مقدم على صدقه على العالم بمسئلة وان كان الثانى أيضاً فقيهاً لكونه عالماً بتلك المسئلة عن أدلتها لزيادة الاول « المحيط بالفقه » ونقص الثانى « العالم بمسئلة » .

والثانى كالنور فان صدقه على نور الشمس مقدم على صدقه على نور السراج لشدة الاول وضعف الثانى.

(٥) جعـل المحشى المراد بالمعنى « المضمر فى كثر » المعنى المستعمل فيه فان اريد بالمعنى فى قوله اتحد معناه المعنى الموضوع له على طريقة الاستخدام (وهو كون المراد من الضمير غير المراد من مرجعه) يـرتفع الاشكال المتقدم اذ بجعل المعنى فى المرجع « اتحد معناه » المعنى الموضوع له يدخل نحو أسماء الاشارة .

على رأى المصنف فى متحد المعنى لان معناها على رأيه متحد عام لعموم الموضوع له فيها فيحتاج لاخراجها عن العلم بقيد وضعاً ، وبجعل المراد بالمعنى المضمر فى كثر المعنى المستعمل فيه يدخل الحقيقة والمجاز فى متكثر المعنى فيرتفع الاشكال بشقيه .

فلا يخلو [1] أما أن يكون موضوعاً لكل واحد من تلك المعاني ابتداءاً [2] بوضع على حدة أو لايكون كذلك ، والاول يسمى مشتركاً كالعين للباصرة وللذهب وللذات، وعلى الثاني [3] فلا محالة أن يكون اللفظ موضوعاً لواحد من تلك المعاني إذ المفرد [4] قسم من اللفظ الموضوع ، ثم انه ان استعمل في معنى آخر [5] فان اشتهر في هذا المعنى الثاني وترك استعماله في المعنى الاول بحيث يتبادر منه المعنى الثاني اذا أطلق مجرداً عن القراين فهذا يسمى منقولا [6] وان لم يشتهر في الثاني ولم يهجر في الاول بل يستعمل تارة في الاول واخرى في الثاني ، فان استعمل في الاول أي المعنى الموضوع له يسمى اللفظ حقيقة، وان استعمل في الثاني الذي هو غير الموضوع له يسمى مجازاً .

---

(١) حاصل هذا التقسيم ان المفرد المتكثر المعنى على ثلاثة أقسام أ ـ مشترك ب ـ منقول ج ـ حقيقة ومجاز .

لان المعاني الكثيرة أما أن يكون كلها موضوعاً له اللفظ مستقلا فهو المشترك أو بعضها كذلك وهو ان اشتهر في المعنى الغير الموضوع له بحيث ترك الموضوع له فهو المنقول وان لم يكن بتلك الشهرة في غير الموضوع له فهو حقيقة ومجاز .

(٢) أي من غير ملاحظة مناسبة بينه وبين معنى آخر كما في المجاز والمنقول .

(٣) أي بألا يكون موضوعاً لجميع المعاني .

(٤) يعني لما كان هذا التقسيم للمفرد لقوله سابقاً (والا فمفرد وهو ...) والمفرد قسم من أقسام الموضوع لقوله فيما تقدم (والموضوع ان قصد ...) فالمقسم الاصلي هو اللفظ الموضوع فيجب تحقق الوضع في جميع أقسامه ومن جملة أقسامه أقسام متكثر المعنى فلوكان واحد من المعاني الكثيرة غير موضوع كان خارجاً من المقسم .

(٥) غير الموضوع له .

(٦) لانتقال اللفظ من المعنى الإصلي « الموضوع له » الى المعنى الاخر بالشهرة.

ذ بوضع اللفظ

ت واحد ابتداء ان لا يكون النقل

تخلل بين اوضاعها وحاصله ان اللفظ الموضوع

لة معان متعددة لم يتخلل النقل بينها مشترك

نسبة اليها وان كان لهذا اللفظ معنا آخر تخلله النقل بينها فيكون

و الا بالنسبة اليها حقيقة او مجاز فان التقسيم اعتباري لاعتبار الاقسام الا

عتبار قيد الحيثية فلا اشكال ولا البحر يجعل بالنسبة الى النهر الصغير والشخص الانساني

ت المسمى به زيد وانظر في المشترك على ما جعله بعض المحققين مير ابو الفتح

احترازا عن نحو اسماء الاشارة على مذهب غير المصنف واسماء الاجناس على رأي من قال برسمها للجزئيات فتأمل

تجريني ١ احترازا عن المنقول بتجريني ١ اي من غير تخلل النقل بين الاول والثاني بالمعنى الاعم فافهم تبريزي

الكلمة او رفع الايجاب الكلي فيكون حاصل العبارة ليس كل من تلك المعاني موضوعا له مشترك

ح قال المصنف شرح الملخص ان الواضع ان وضع اللفظ بازاء كل واحد من تلك المعاني على السواء فمشترك سواء كانت من لغة واحدة كلها او مختلفة

معناه ان اللفظ الواحد اذا كان له معان كثيرة يقال له المشترك سواء كان وضعه لتلك المعاني من وضع واحد ومن لغة واحدة كالعين فانها لمعان كثيرة في لغة

العباد او وضع في لغة بازاء احد من تلك المعاني وآخر في لغة اخرى بازاء معنى آخر كالبير فانه موضوع في العربية لمعنى معروف وفي التركية لواحد من العدد

عماد الدين ٥ على سبيل منع الخلو اذ يجوز الجمع كما في المنقول بتجريني ٦ جواب عن سؤال مقدر يقال ان قولك او لا يكون كذلك وهو في قوة او لا يكون موضوعا

لكل واحد من تلك المعاني ابتداء كما يحتمل رجوع النفي الى القيد كذلك يحتمل رجوعه الى المقيد اعني قولك موضوعا فكيف يصح قولك لا محالة وتوجيه الجواب

انه وان احتمل ذلك ظاهرا الا ان كون المعزو حتما من اللفظ الموضوع للمعنى قرينة مانعة عن هذا الاحتمال واقول قد صرح الشيخ عبد القاهر بانه اذا

النفي على كلام فيه قيد يرجع النفي الى القيد فقط فاذا قلت ما جاءني القوم اجمعون كان نفيا للاجتماع عبد اللطيف سواء لم يجئ القوم اصلا او

لا بالاجتماع لان المصدق هنا لا يتوقف على وجود الموضوع مشتبه ٩ اما الحقيقة فلانها من حق فلان الامر اي اثبته

حقيقة اذا كنت فيه على يقين واذا كان اللفظ مستعملا في موضعه الاصلي فهو شيء مثبت في مقامه ومعلوم الدلالة في تلك ا

وهذا اشارة الى ان المعنى يتعدى المعنى الثاني واما المجاز من جاز الشيء الامر اذا تعداه واذا استعمل في ا

المجازي فتجاوز فكأنه الاصلي فمنقول فتسمية الحقيقة فعيلة بمعنى المفعول مأخوذة من نحو

باحد المعنيين السابقين فيجب ان تجعل التاء للنقل من المعنى الوصفية الى الاسمية

الذبيحة او تجعل الحقيقة في الاصل جارية على الموصوف المؤنث اللا مذكر

في مررت بتفصيله بني اسا فقولنا شيء مثبت في مقامه ا

الى اختيار المعنى الاول كالتبادر الى الذات

هو وقولنا فقد جاز مكانه ا

الى المجاز معد

بعد

اسم الناقل

الى اللفظ المذكور وما قال

من انه يمكن ان يكون اسم مكان بناء

انا المتكلم جاز في هذا اللفظ عن معناه الاصلي الى م

آخر فهو محل الجواز لايبعد — عبد اللطيف

الا كالاسد فانه وضع اولا للحيوان المفترس ثم نقل منه الى الرجل

فاستعماله في الاول بطريق الحقيقة وفي الثاني بطريق المجاز منه

او المراد بالمجاز اعم من الكناية والمجاز اما بطريق عموم المجاز او باصطلاحهم في المجاز

الى هنا اي مرده

١٢ قوله فهذا الناقل اما اهل الشرع الخ احسن واولى من تفسير البعض لما قاله المصنف ينسب الى الناقل حيث قا

فيه ينسب الى الناقل سواء كان شرعيا او عرفا عاما كان او خاصا مع انه لايخلوا من الكدشة الا ان يقال انه اراد الناقل مجازا ابدا ه

ان الشرع وما عطف عليه من مقابليه ليست بنواقل في نفس الامر الا انها قد ينسب النقل اليها مجازا لكونها محال النقل — بنجويني

١٢ كالصلوة فانها في اللغة الدعاء فنقله الشارع الى الاركان المخصوصة منه فلا يقال ان الناقل للمنقول الشرعي لكونه اشرف

اقل من حيث انه من الشرع غير الناقل لغيره وان العرف لكونه متبادرا منه العرف العام لا يصح تسميته الا بالاصطلاح

فعلى هذا وجه التسامح منحنيا جدا — شذي

١١ بتشبث وهو النقل من اللغة الى اللغة كالحقيقة اللازمة للفظ الايمان

المستعمل في التصريح هو مجاز او مشترك او منقول فالصواب ليس الا الثالث لملاحظة المعنى الاول اعني الامنية

فيه واما على ما قاله بعض في تعريف المنقول ان يكون اللفظ مستعملا في اصطلاحين بمعنيين حقيقيين ونقل من احدهما الى الآخر

لمناسبة بينهما فيخرج ذلك من المنقول كما يخرج عنه العلم المرتجل بحكم لهم غير ولشخص انساخ الا ان يقال بتعميم

الاصطلاح من الحقيقي والاعتباري ويأخذ المناسبة في المرتجل مع عدم ملاحظة لما هو شأن الارتجال — بنجويني

كالدابة فانها في اصل اللغة لكل ما يدب على الارض ثم سخاه العام اذات القوائم الاربع من البغال والحمير والفرس

كالنقل فانه في اللغة لما صدر عن الفاعل كالاكل والسب ونقله النحوي الى الكلمة المخصوصة منه — شذي

ص ٥١

اي الى التفصيل المار من قوله اعلم ايضا اشار المصنف اه في مفهوم الجزئي والكلي

فتنبه بذلك تنبيها على ان المفهوم من اللفظ غير منحصر في مفهوم الجزئي تقسيمه الى الجزئي او

عبد اللطيف

منه اي من حيث هو والا فان كان مفهوم الجزئي فكذلك

الكل تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره او بالعكس

احدهما حقيقة وفي الآخر مجاز فيلزم اجتماع الحقيقة

المجاز او في كليهما حقيقة فيلزم استعمال

مشترك في معانيه والكامل ان

مع قطع النظر عن

فمنقول ينسب الى الناقل والا فحقيقة ومجاز (فصل) المفهوم ان

ثم اعلم : ان المنقول لابد له من ناقل من المعنى الاول المنقول منه الى المعنى الثاني المنقول اليه، فهذا الناقل أما أهل الشرع[1]، أوأهل العرف العام[2]، أوأهل العرف الخاص واصطلاح خاص[3] كالنحوي مثلا فعلى الاول يسمى منقولا شرعياً، وعلى الثاني عرفياً وعلى الثالث اصطلاحياً، والى هذا أشار بقوله ينسب الى الناقل[4].

فى الكلى والجزئى

قوله: (المفهوم) أي ما حصل عند العقل[5]، اعلم ان ما استفيد من اللفظ[6]

(١) كلفظ الصلاة الموضوع فى الاصل للدعاء ثم نقله أهل الشرع الى الركعات المخصوصة والحج الموضوع للقصد ثم نقله اهل الشرع الى المناسك المخصوصة فيكون منقولا شرعياً .

(٢) أى أهل اللسان عموماً كالعرب مثلا نحو دابة فانها موضوعة فى الاصل لكل مايدب « يتحرك » فى الارض ثم نقله أهل اللسان « العرب عموماً » الى الجاموس خاصة فيكون منقولا عرفياً .

(٣) الاصطلاح من الصلح لتصالح جماعة وتسالمهم واتفاقهم على أمر كتوافق النحاة مثلا على أن يكون المبتدأ اسماً لما وضع أولا ليحكم عليه : عطف بيان للعرف الخاص ومنه لفظ الفعل الموضوع فى اللغة للمصدر ثم اصطلح الصرفيون على أن يكون اسماً للحدث المقترن بالزمان فهو منقول صرفى ومنه المبتدء الموضوع لغة لكل مايبتدء به ثم نقله النحاة الى المبتدء الخاص فهو منقول نحوى وهكذا .

(٤) فيقال منقول شرعى أو صرفى أو نحوى .

(٥) عند اطلاق اللفظ .

(٦) كلفظ زيد بالنسبة الى شخصه الخارجى فمن حيث ان شخصه يفهم ويأتى فى ←

امتنع فرض صدقه على كثيرين. فجزئي والا كلي امتنعت افراده أو أمكنت ولم توجد أو وجد الواحد فقط مع امكان الغير أو امتناعه.

باعتبار انه فهم منه يسمى مفهوماً، وباعتبار انه قصد منه يسمى معنى وباعتبار ان اللفظ دال عليه يسمى مدلولا .

قوله : (فرض صدقه على كثيرين) الفرض هيهنا بمعنى تجويز العقل لا التقدير فانه لايستحيل تقدير صدق الجزئي على كثيرين[1] .

قوله: (امتنعت أفراده) كشريك الباري عز اسمه[2] .

الذهن عند اطلاق لفظه فهو مفهوم له ومن حيث ان لفظ زيد يدل على الشخص فهو مدلول له ومن حيث ان الشخص معنى ومقصود للمتكلم عند اطلاق لفظ زيد فهو « شخص زيد » معنى اللفظ زيد فالمدلول والمعنى والمفهوم شيء واحد والفرق بالاعتبار كالفرق بين الصدق والحق .

(١) فان الفرض بمعنى التقدير يتمشى في المحالات أيضاً فيمكن أن نفرض ان الضدين يجتمعان مثلا .

واعلم ان مراد المصنف من هذا الفصل ان الجزئي والكلي الذين هما مدار البحث في المسائل المنطقية ما كان جزئياً أو كلياً بحسب ما يستفاد و يفهم من اللفظ لا بحسب الوجود الخارجي فاذا أطلق لفظ و لم يجوز العقل بحسب الفهم من اللفظ صدقه على كثيرين كلفظ زيد مثلا فهو جزئي لكونه علماً وان لم يكن له وجود خارجاً وطير العنقاء مفهوم كلي لكونه نوعاً من الطير وان لم يوجد له فرد في الخارج أو كان له فرد واحد فقط كما لو انعدم جميع أفراد الانسان ولم يبق منها الا واحد لم يخرج الانسان عن كونه كلياً لتجويز العقل صدقه على كثيرين حتى لو كان وجوده محالا عقلا كشريك الباري فهم الكلية والجزئية من اللفظ لاعلاقة له بوجود معناه في الخارج وعدم وجوده .

(٢) وكالضدين المجتمعين فانها كليات مفهوماً وان كانت ممتنعة وجوداً .

اي من السامع بتجويني

اي من المتكلم بتجويني

اي في مقام تقسيم المفهوم الى الجزئي والكلي بتجويني

في الخارج

اقام المظهر مقام المضمر لأنه لو جاء بالضمير لتوهم انه يعود الى المستفاد الذي يدل عليه الموصول اي الذي ... وهو مفهوم اللفظ لا اللفظ ... عبد

قوله الفرض هيهنا بمعنى تجويز العقل اشارة الى دفع ما يتوهم من ان الانسان اذا فرض صدق الجزئي على كثيرين لم لا يجوز ان يقدر ان زيداً مثلا يصدق على افراد كثيرة فيجوز فرضها متغيرة وليس هذا ابعد مما قالوا من انه يجوز ان يوجد انسان ذو رؤوس متعددة او لا رأس له ... وبالجملة ان المعتبر قيد الفرض ...

[illegible]

[illegible]

عه ١ فائدة اعلم ان
الجزئي يقابل الكلي فلا يجامع
شيئا من اقسامه وان المتواطئ ....
والمشكك متقابلان فلا يجتمعان في شيء واحد
واما المشترك فقد يكون جزئيا بحسب كلا معنييه كزيد
اذا سمي به متشخصان وقد يكون كليا بحسبهما كالعين وقد يكون كليا
بحسب احد معنييه وجزئيا بحسب الآخر كلفظ الانسان اذا جعل علما للشخص واذا
اعتبر معناه الكلي يكون متواطئا وقس على ذلك حال المنقول فانه يجوز جريان هذه الاقسام
فيه فيجوز ان يكون المعنيان المنقول عنه والمنقول اليه جزئيين او كليين او احدهما جزئيا والآخر كليا
نعم المنقول والمشترك متقابلان ولا يجتمعان وكذا الحقيقة والمجاز دسيد
سه والكلي ينقسم الى الذاتي والعرضي وهما الى الكليات الخمس الآتية كما يعلم من بيان تلك شرحه
بان امتنع حكم العقل بصدقه بعد تصوره على الكثرة من الافراد بمعنى ان سبب الامتناع ليس الا مجرد تصور ومعرفة ذلك
بتعميم العقل عن الخصوصيات [illegible] المقارنة له وباغماض النظر في الصورة العقلية بان يبطل الامتناع [illegible] فهو المطلوب لا يقال ان فرض صدقه
على الكثرة ممكن كالكلي لكونه واقعا بالمقدم والتالي للقياس الشرطي كما في ان كان زيد مباركا على الكثرة لم يكن جزئيا لان الفرض
كما افصحه المحشي بمعنى التجويز لا التقدير بتجويزه ٥ اي التصور ١٢ امتنعت موجبة كلية وقوله
بل كما تقدر وتقول ان كان زيد كليا فهو متواطئ تامل سلب الجزئي ١٢ ميرسيد
امكنت افراده برفعها ورفع الايجاب الكلي يتحقق في ضمن [illegible] من ان ذكر الفرض مستدرك لان ثبوت
كما باستغراق المجموعي فتأمل او ما يقال [illegible] ثبوت المفروض كذلك فالاحسن
الفرض في نفس الامر انما هو باعتبار ثبوته على كثيرين في حد اي عند العقل
ان يقال ان امتنع صدقه على كثيرين لان الفرض في نفس الامر
بمجرد النظر اليه فيه ثبوته بفرض الفارض
انما يتحقق لا لغير بتجويزه

وقيل ان اريد
بالامكان الامكان العام و...
سلب الضرورة عن احد الطرفين فى نفـ...
قسيم منه و قد جعل قسيماً له فيلزم ان يكون...
قسم الشئ قسيماً له او الامكان الخاص وسلب الضرورة
عن الطرفين فالواجب قسم له وقد جعل قسماً منه فيلزم ان يكون قسيم
الشئ قسماً منه واللازم باطل فكذا التقسيم واجيب بأن المراد بالامكان
العام الموجب وهو سلب الضرورة من طرف المخالف اعني جانب العدم فيكون شاملاً للواجب
والممكن الخاص لان ما لا يكون عدمه ضرورياً اما ان يكون وجوده ضرورياً وهو الواجب اولاً وهو الممكن
الخاص وانما يكون الامتناع قسيماً منه اذ الخاص مطلقاً اعم من الايجاب والسلب فتأمل بحريني
٥ في التقسير فاذا ثبت ان احدهما ان الامكان ليس بمعنى الامكان العام مطلقاً حتى يلزم كون قسيم الشئ قسيماً ولا
بمعنى الامكان الخاص حتى يلزم كون تقسيم الشئ قسماً ازالواجب. قسيم له مع ان الممكن جعله قسماً منه بل
بمعنى الامكان العام المقيد بجانب الوجود والاخرى ان الامكان لكونه بمعنى عدم الامتناع يفيد رفع الايجاب
الكل فلا يرد ان الواجب ليس جميع افراده ممكناً بحريني هـ كما قال بعض امكان الشئ سلب امتناعه
نحو زيد كاتب بالامكان العام بمعنى ان الكتابة غير مستحيلة له او بمعنى سلب الضرورة كما قاله جمهور العلماء
امكان الشئ سلب ضرورة خلافه بمعنى ان سلب الكتابة عنه ليس ضرورياً فكل محتمل هنا منه
٧ وكالجبل من ياقوت جلال ٧ وكالنهر من عسل او لبن لكاتبه

ص ٢١٥

قوله: (أو أمكنت[١]) أي لم يمتنـع أفراده في الخارج ، فيشمل الواجب والممكن الخاص كليهما .

قوله: (ولم يوجد) كالعنقاء[٢] .

---

(١) الممكن الخاص ما لا يمتنع وجوده ولا عدمه كالعالم مـا سوى الله والممكن العام ما لم يمتنع وجوده سواء لم يمتنع عدمه أيضاً كالممكن الخاص أو امتنع عدمـه كالواجب فالممكن العام يشمل الممكن الخاص والواجب كليهما بمعنى ان الممكن الخاص ممكن عام وكذا واجب الوجود أيضاً ممكن عام .

وان شئت فقل ان الممكن الخـاص مـا سلب عنه الضرورة فى الطرف الموافـق والمخالف والممكن العام ماكانت الضرورة مسلوبة عنه فى الطرف المخالف فقط سواء كان الطرف الموافق مسلوب الضرورة أم لا « والمراد من سلب الضرورة عدم الوجوب».

والمراد بالطرف الموافق هو الوضع الموجود فى القضية فعلا والمخالف خلافه فان كانت القضية موجبة فالموافق لها هو الايجاب و المخالف السلب و ان كانت سالبـة فالموافق هو السلب والمخالف هو الايجاب .

فالممكن الخاص نحو قولنا الانسان موجود بالامكان الخاص فان الطرف الموافق لها وهـو وجود الانسان غير ضرورى كما ان الطرف المخالف « عدم وجود الانسان » أيضاً غير ضرورى .

ونفس هـذا المثال « الانسان موجود » ممكن عـام أيضاً لعدم ضرورة الطرف المخالف كما ذكر ويكفى ذلك لصدق الامكان العام وان كان الطرف الموافق أيضاً غير ضـرورى .

كما انه « الممكن العام » صادق على الواجب أيضاً كقولنا الله موجود فان طرفها المخالف وهو عدم وجود الله غير ضرورى لعدم امتناع وجوده وهذا المقدار كاف لصدق الممكن العام وتفصيل ذلك فى باب القضايا .

(٢) طائر خيالى لم يوجد منه فى الخارج فرد ولكن مفهوم لفظه كلى ويمكن عقلا وجوده فى الخارج أيضاً .

أو الكثير مع التناهي أو عدمه والكليان ان تفارقا كلياً فمتباينان والا فان تصادقا كلياً من الجانبين فمتساويان ونقيضاهما كذلك

قوله: (مع امكان الغير) كالشمس[1] .

قوله: (أو امتناعه[2]) كمفهوم واجب الوجود.

قوله: (مع التناهي) كالكواكب السبع السيارة[3] .

قوله: (أو عدمه) كمعلومات الباري[4] عز اسمه ، وكالنفس الناطقة[5] على مذهب الحكماء.

---

(١) فان لفظ الشمس ليس علماً للشمس الموجودة في عالمنا بل اسم جنس لكل كثير غني بنوره فهي مفهوم كلي يجوز العقل صدقها على كثيرين ولا يمتنع وجود أفراد كثيرة منها من الخارج ، لكن لم يوجد منها الا فرد واحد فقط .

(٢) أي امتناع الغير فان مفهوم الواجب كلي أي كل ما وجب وجوده و لكن لم يوجد منه الا فرد واحد هو الله سبحانه ويمتنع وجود فرد آخر منه عقلا لانه يلزم منه تعدد الالهة وهو محال (ولو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا) .

(٣) فان الكوكب السيار مفهوم كلي يجوز العقل أن يكون له أفراد كثيرة ووجد منه الكثير وهو السبعة لان الكثير في مقابل الواحد لكنه متناه أي محدود بسبعة لا أكثر.

(٤) لانها غير محدودة بحد فلا يقال انه سبحانه يعلم ألف شيء أو ألفين مثلا وذلك لان علمه سبحانه متعلق بالمستقبل كتعلقه بالماضي والحال فمعلوماته أبدي كعلمه بخلاف مخلوقات الباري فان المخلوق يصدق على ما خلق في الماضي والحال فقط ولا يصدق على مالم يخلق بعد .

(٥) لاشك في ان النفس الناطقة أي الانسان مجرداً عن الجسم شيء مغاير للجسم وانما هي حالة في الجسم حلولا دقيقاً يوهم الجاهل اتحادهما أو تركيبهما والحال انه لا هذا ولا ذاك بل هما مصاحبان كمصاحبة الجسم للثوب ولهذا نضيف الينا أجسامنا فنقول رأسي ورجلي ويدي ولا يضاف شيء الى نفسه بل الى غيره —

في النسب الاربع

قوله: (والكليان ان تفارقا كلياً من الجانبين فمتباينان) أي كل كليين لابد من أن يتحقق بينهما احدى النسب الاربع التباين الكلي، والتساوي، والعموم المطلق، والعموم من وجه.

وذلك لانهما اما أن لا يصدق شيء منهما على شيء من أفراد الاخر، أو يصدق فعلى الاول فهما متباينان، كالانسان والحجر (١)، وعلى الثاني فاما أن لا يكون بينهما صدق كلي من جانب أصلا (٢) أو يكون (٣)، فعلى الاول فهما أعم وأخص من وجه كالحيوان والابيض (٤)؛ وعلى الثاني (٥) فاما أن يكون الصدق الكلي من الجانبين أو من جانب واحد، فعلى الاول فهما متساويان؛

وانما اختلفت الفلاسفة في انها أي النفوس الناطقة هل لها وجود قبل أن تحل الابدان أو انها توجد عند وجود المحل أي البدن.

فذهب الحكماء منهم على الاول وأضافوا ان وجودها نحو وجود لايحد بحد ولا يعد بعد فهي موجودة غير محدودة وهذا الذي أشار اليه المحشي.

وأما المتألهون منهم فذهبوا الى الثاني وانها محدودة بخلق أول انسان وموت آخر انسان وتفصيل الكلام في محله.

(١) لعدم صدق الانسان على شيء من أفراد الحجر ولا الحجر على شيء من أفراد الانسان.

(٢) بل الصدق من الجانبين جزئي.

(٣) أي الصدق الكلي.

(٤) فانه يصدق الحيوان على الابيض وكذا الابيض على الحيوان لكن جزئياً لا كلياً لوجود الحيوان غير الابيض والابيض غير الحيوان كالبقر الاسود والثلج.

(٥) أي فيما اذا كان بينهما صدق كلي.

أو من جانب واحد فأعم وأخص مطلقاً ونقيضاهما بالعكس

كالانسان والناطق (١) وعلى الثاني (٢) فهما أعم وأخص مطلقاً ، كالحيوان والانسان .

فمرجع التساوي الى موجبتين كليتين نحو: كل انسان ناطق، وكل ناطق انسان .

ومرجع التباين الى سالبتين كليتين نحو: لاشيء من الانسان بحجر ولا شيء من الحجر بانسان .

ومرجع العموم والخصوص مطلقاً الى موجبة كلية موضوعها الاخص ومحمولها الاعم وسالبة جزئية موضوعها الاعم ومحمولها الاخص نحو: كل انسان حيوان، وبعض الحيوان ليس بانسان .

ومرجع العموم من وجه الى موجبة جزئية وسالبتين جزئيتين نحو : بعض الحيوان أبيض (٣) ، وبعضه ليس بأبيض (٤) ، وبعض الابيض ليس بحيوان (٥) .

قولـه : (ونقيضاهما كذلك) يعني ان نقيضي المتساوين (٦) أيضاً

(١) فان كل انسان ناطق وكل ناطق انسان .

(٢) أي فيما اذا كان الصدق الكلي من جانب واحد .

(٣) كالبقر الابيض .

(٤) كالبقرة السوداء والانسان الاسود .

(٥) كالثلج والقرطاس .

(٦) كاللاانسان واللاناطق .

تزا التفصيل المذكور
بالتناقض ليس بمجرد الاصطلاح اذ لكل احد
في باب الاعتبار المار مشاحة في الاصطلاح
لكن الاعتبار مبرهنا ولا مشاحة في الاصطلاح
وان كان مبرهنا ولا مشاحة ⁂ منجويني ان صدق ومنه الموضوع على ذاته
ان يصطلح على ما يشاء . اذ كما اختلف ذاك اختلف في الجهة من باب النسب بين الكليات
مطلقتين او ممكنتين اذ كما اختلف كذلك اختلف في الجهة كما في محله عبد اللطيف
والانصاف به هل هو بالفعل او بالامكان كذلك والكل موجبة ومبرهن آ . وكذا الى آخر منجويني
لان الشيخ على الاول والثاني على الثاني والمراد به الموجبتين آ . وكذا البواقي منجويني
ى اى ما يتحقق حين تحقق التساوي والمراد به التساوي بين النقيضين موجبتين شرطيتين كليتين وعليه فقس منجويني
اى حمليتين اذ كلامنا في المفردات واما التساوي بين المتلازمين التي في النسب بين النقيضين ليس الا التحقق واما المنظور اليه
ه نحو كلما تحقق هذه القضية تحقق هذه القضية لان المتصلين موجبتين منجويني ٥ وبين عين احدهما ونقيض الآخر مباينة كما ان بين عين الاخص المطلق
بين المفردات فالكل ليس الا منجويني منه ٥ مطلقتين عامتين منجويني ان الناطق ان كان من النطق الظاهري فمساو انه مع الانسان انما يدل بان يكون المراد منه النطق الخارجي
ونقيض الاعم مباينة منجويني ٥ ولا يذهب عليك ان الناطق اخص من النطق المساوي للانسان عن الانسان في الطير الذي يسمى بالطوطي فان له النطق
المسمى بالنطق الطبع والنطق بالقوة وان لم يتبرز كذا افترق الناطق عن الانسان الابكم لانه لا نطق له بحسب الظاهر ويجتمعان في زيد الناطق فان بينهما عموما وخصوصا
التعليمي لا الخلقي وافترق الانسان عن الناطق في الانسان لان اعتبار الاطلاق العام لجهة النسبة في جميع موجبة كلية او جزئية والدوام فموجبة
منجويني ولا يخفى عليك ان اعتبار الاطلاق العام لجهة النسبة في جميع موجبة الموجبة كلية اوجزئية والدوام فموجبة
السالبة كذلك انما هو لان الموجبة من لوازمها الفعل اذ يكفيها تحقق واحدة لصدقها كما في زيد مناسب فهذه القضية
صادقة بثبوت الضرب لزيد ولو آنا فتقيد بتبدد الفعل واما السالبة فلان لازمها الاستغراق في جميع الازمنة
كشهادة زيد لعمرو في امر وقوله اشهد ان عمرا ليس مدينا لبكر فيلزم لصحة تلك الشهادة براءة
عمرو في جميع الازمنة عن دين بكر فتقيد بالدوام وما يقال انه اختلف في الجهة في النسب
وما قيل من اعتبار التناسب بين الموجبة والسالبة والفعل والدوام
لان النقيض للاول الثاني وللثالث الرابع وبالعكس ١٢
٧ مطلقة عامة من احد الطرفين وسالبة جزئية
من الطرف الآخر منجويني
ص ٥٦

لان المحمول
اذ الان مسلوبا عن جميع
اوزاد الاكبر كان مسلوبا من وصفه
ايضا والا يلزم ثبوته للوصف ومن ثبوته للوصف
يلزم ثبوته لذات الاكبر لان الوصف مجرداً عن الاوزاد ليس
بموجود بل موجود في ضمن الاوزاد وتجلي ٦ فالكاملة من ضرب الكبريات
الستة احد عشر ضربا منتجات من ما عدا الممكنتين والدائمتين ستة وستون
ضربا منتجا لحصول المنافاة المذكورة فيها والساقطة من ضرب الكبريات الستة
في الصغريات الاربعة ستة وثلاثون ضربا يشتدي
م نحو بعض الحجر ليس بانسان بالفعل وكل ناطق انسان دائما فبعض الحجر ليس بناطق دائما هذا
من الشكل الثالث من الضرب الرابع المركب من سوى السالبة الجزئية والكبرى الموجبة الكلية لا ادري م اما اذا
كانت الكبرى احدى المشروطتين اي الخاصة والعامة فقط واما اذا كانت ضرورية مطلقة فلعدم انفكاك الضرورية الوصفية
عن الذاتية والكلام في دوام الايجاب مثل ذلك يتجوبى م التي من جملة السوالب المنعكسة فان السوالب المذكورة ثلاثة
منها ضرورية وهي ضرورية المطلقة والمشروطتان وثلاثة منها دائمة وهي الدائمة المطلقة والعرفيتان
٥ كما اذا كانت الكبرى مشروطة عامة او مشروطة خاصة او ضرورية مطلقة فان الضرورة الذاتية وصفية بالاولى وتجلي
ص١٨٦

اى اذا كانت
الكبرى ضرورية او مشروطة
عامة او خاصة ٣ او اذا كانت الكبرى قولى
دائمة او عرفية عامة او خاصة وصفى ايضا منه
او كان الدوام الذاتى دوام وهو ما عينها من الموجبات
السلب اى مطلقة عامة من الشرط الثانى من شرطى الشكل
عن اى فعلية ٤ اشارة الى الامر الاول من الامكان ولا شئ من ساكن
الباقية قولى نتيجة ٥ نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالامكان ولا شئ من ضربه الاول
الثانى في باب التباين بالضرورة ما دام ساكن الاصابع هذا من الشكل الثانى ومن ضربه حاصلة من ضرب المغنى
الاصابع يستحق الاصابع من الشكل الثالث قولى ٦ فهذه ستة ضروب حاصلة من الاصابع بكاتب بالضرورة
لا ادرى ٦ هذا هو الثانى من شرطى الشكل الثانى كان كاتب بالامكان ولا شئ من ساكن الاصابع المشروطة بالضرورة
الممكنتين في الكبريات الثلثة نتيجة ٧ مثاله كل انسان كاتب بالامكان نتيجة . الا ان الحكم في المتدمتين معا
ما دام ساكن الاصابع ينتج لا شئ من الانسان بساكن الاصابع بالامكان لينتحق تنافى الوصفين نتيجة
الوصف بخلاف الضرورية لان الحكم فيها بضرورة الذات فيحتاج الى تاويل
ای وصف الاوسط ووصف الاكبر نتيجة
بسلب ضرورة الوصف في ذات الوصف العنوانى نتيجة
لان تحقق الوصف مسبوق بتحقق الذات لا يتحيز ووجوده تابع لتحيز ووجوده فكلما تحقق الوصف فقد تحقق قبله
٢ لان جميع ازمان الوصف بعض من ازمان الذات فالذات لازم للوصف وهو ملزومه نتيجة
صـ ١٨٧

٩ وههنا مباحث

تقديره ان يثبت ان المدعى الذى..

هو الموجبة الكلية القائلة بأن نقيض

المتساويين متساويان بطلانه ظاهر بالمفهومات الشاملة

لانها متساوية مع ان تناقضها ليست كذلك كاللاشئ واللاممكن

لانه اذا قلنا بعض اللاشئ ليس بلا ممكن يستلزم بعض اللاشئ ممكن

الاتيان بتخصيص الدعوى بغير تناقضها بنجوين هـ لان هذه القضية سالبة

معدولة محمولها وهى تقتضى الموجبة المحصلة فالمراد باللاممكن المساوى للاشئ اللاممكن

العام. والا لم يصدق فى جميع الافراد والمراد بان بعض اللاشئ ممكن هو مفهوم اللاشئ لصدق تعريف الممكن

عليه يشتر (-وهو اللاانسان مع الانسان مثلاً بنجوين ٢ اى صدق احد النقيضين مع عين الآخر يرجع اه منه

هه مثلا يصدق كل لاانسان لاناطق وكل لاناطق لاانسان والا فيصدق بعض اللاانسان ليس بلاناطق وبعض اللاانسان ناطق فبعض

الناطق لاانسان هف وههنا شك مشهور وهو ان بعض اللاانسان ليس بلاناطق لا يستلزم بعض اللاانسان ناطق لان السالبة المعدولة المحمول

اعم من الموجبة المحصلة لصدق الاول بانتفاء الموضوع بخلاف الثانى فربما كان نقيض المتساويين لا فرد له بحسب نفس الامر كنقيض المفهومات

الشاملة كاللاشئ واللاممكن فان قيل بعض اللاشئ ليس بلاممكن يستلزم بعض اللاشئ ممكن ويرد عليه المنع المذكور وقد يجاب بتخصيص

الدعوى بنسب تناقض الامور الشاملة فان تناقض غيرها يصدق لا محالة على شئ ما فيكون الموضوع موجوداً وعند وجود الموضوع متلازم السالبة

المعدولة المحمول والموجبة المحصلة وبما تقرر من انه يجب عموم قواعد الفن فانما هو بحسب الطاقة ولا طاقة لنا بادخالها فى القواعد

لاختلاف احكامها مع احكام غيرها ولا غرض من يحترز به فى البحث عن تلك التناقض حتى يبحث عنها استقلالاً فلا بأس

باغفالها وقد يجاب بان القضية المذكورة ليست معدولة المحمول بالسالبة المحمول والموجبة السالبة

المحمول فى قوة السالبة فيصدق بانتفاء الموضوع فيكون السالبة السالبة المحمول فى الموجبة

ومستلزمة لها حالا ل ٣ اى بعكس الـ ـن لا بعكس الاعم والاخص و الا

فنقيضاهما اينما اعم واخص ادمج اشارة الى ان مرجع الاول الى الموجبة

الكلية فالثانى الى السالبة الجزئية بنجوين ٥ لصدق نقيض

الاخص عين الاعم كاللاانسان فانه يصدق على

عين حيوان ولا يصدق عليه اللاحيوان

والا لزم اجتماع النقيضين

سم صرلاه

متساويان أي كلما صدق عليه أحد النقيضين [١] صدق عليه نقيض الاخر [٢] اذ لو صدق أحدهما بدون الاخر لصدق مع عين الاخر [٣]، ضرورة استحالة ارتفاع النقيضين [٤] فيصدق عين الاخر بدون عين الاول [٥] لامتناع اجتماع النقيضين [٦]، وهذا يرفع التساوي بين العينين، مثلا لو صدق اللاانسان على شيء ولم يصدق عليه اللاناطق لصدق عليه الناطق، فيصدق الناطق عليه هيهنا بدون الانسان، هذا خلف [٧].

قوله: (ونقيضاهما بالعكس) أي نقيضا الاعم والاخص مطلقاً أعم وأخص مطلقاً لكن بعكس العينين فنقيض الاعم أخص ونقيض الاخص أعم بمعنى ان كلما صدق عليه نقيض الاعم صدق عليه نقيض الاخص وليس كلما صدق عليه نقيض الاخص صدق عليه نقيض الاعم.

---

(١) كاللاانسان.

(٢) كاللاناطق.

(٣) يعنى اذا صدق اللاانسان مثلا ولم يصدق معه اللاناطق يجب أن يصدق هناك الناطق لان اللاناطق والناطق نقيضان لايمكن ارتفاعهما فصدق اللاانسان مع الناطق فصدق أحد العينين « الناطق » بدون العين الاخر « الانسان » لوجود نقيضه هنا وهو اللاانسان والنقيضان لا يجتمعان و صدق أحدالعينين بدون الاخر ينافي التساوى المفروض بينهما.

(٤) وهما اللاناطق والناطق مثلا اذ لايخلو الشيء من كونه ناطقاً أو لاناطق.

(٥) أي الناطق بدون الانسان.

(٦) يعنى مع صدق اللاانسان لا يمكن صدق الانسان لكونهما نقيضين ويستحيل اجتماعهما.

(٧) يعنى صدق الناطق بدون الانسان خلاف لفرض تساويهما.

أما الاول[1] : فلانه لو صدق نقيض الاعم على شيء بدون نقيض الاخص لصدق مع عين الاخص فيصدق عين الاخص بدون عين الاعم ، هذا خلف[2] مثلا لو صدق اللا حيون على شيء بدون اللانسان[3] لصدق عليه الانسان و يمتنع هناك صدق الحيوان لاستحالة اجتماع النقيضين فيصدق الانسان بدون الحيوان .

وأما الثاني[4] : فلانه بعدما ثبت[5] ان كل نقيض الاعم نقيض الاخص[6] لو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم لكان النقيضان متساويين فيكون نقيضاهما وهما العينان متساويين كما مر وقد كان العينان أعم وأخص مطلقاً .

(١) وهو كلما صدق عليه نقيض الاعم صدق عليه نقيض الاخص .

(٢) أى خلاف الفرض اذ الفرض ان هذا أخص من ذلك ومقتضى ذلك أن يصدق الاعم فى كل مورد صدق الاخص .

(٣) المدعى انه لو صدق اللاحيوان « نقيض الاعم » على شيء لصدق اللانسان « نقيض الاخص » على ذلك الشيء فان لم يصدق اللانسان وجب صدق الانسان لانهما « الانسان واللانسان » نقيضان والنقيضان لا يرتفعان .

فصدق اللاحيوان مع الانسان و لا يمكن هنا صدق الحيوان لوجود نقيضه « اللاحيوان » و النقيضان لا يجتمعان فحصل صدق الانسان بدون صدق الحيوان و هذا خلاف الفرض اذ الفرض ان الانسان أخص من الحيوان ويستحيل صدق الاخص بدون صدق الاعم .

(٤) أى ليس كلما صدق عليه نقيض الاخص صدق عليه نقيض الاعم .

(٥) فى الشق الاول .

(٦) يعنى أثبتنا فى المقدمة الاولى ان كل نقيض الاعم نقيض الاخص « كل لاحيوان لانسان مثلا » فلو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم « كل لا انسان لا حيوان » أيضاً لكان النقيضان متساوين لان الصدق من الجانبين هو شأن المتساوين .

واذا كان النقيضان متساوين يلزم أن يكون نقيض النقيضين أيضاً متساوين ونقيض النقيض هو العين مع ان الفرض كون العينين أعم وأخص مطلقاً فيكون خلاف الفرض .

٦ ما اشتمل قوله يعني

ان كلما صدق الخ على دعويين

احدهما قوله كلما صدق الخ والثانية وليس

كلما الخ اشار الى بيان الاول بقوله اما الاول والثاني بقوله

واما الثاني عند اللطيف ٧ لكن صدق نقيض الاعم على شيء مع عين

الاخص باطل اذ يصدق عين الاخص على شيء بدون عين الاعم ح وذلك

خلاف ما تقرر من انه لا يتحقق الاخص اصلياً او ظلياً ما لم يتحقق الاعم كذلك لانه من لازمه

الماهي وكذا المقدم منجوريني ٨ لامتناع ارتفاع النقيضين ق ٩ اي حين صدق اللاحيوان ان

على شيء بدون آه ١١ الا يخفى ان في الكلام احتباكا لانه حذف في اللاحق كلمة عليه بقرينة السابق وترك العلة فيه

بقرينة اللاحق تامل منجوريني اشارة الى ان التالي في الكلام دعوى الاحتباك صريحا غير مسلم بعد التامل الا ان يدعى مطلق العلة

١٠ هذا دليل الرافعة المذكورة في كلام المحشي ١٢ من الدعويين ٢٢ اما الثانية الجزئية منجوريني ص ٨ د

٤١ اي كلما صدق عليه نقيض الاعم صدق عليه نقيض الاخص ٥١ مقدم الشرطية المسبوقة لاثبات السالبة الجزئية المارة برفع التالي منجوريني

واعلم ان بين نقيض كل واحد من المتساويين وعين الآخر مباينة كلية اذ لو اجتمعا لصدق احد المتساويين بدون الآخر وكذا بين

نقيض الاعم وعين الاخص و الا لزم وجود الخاص بدون العام وبين عين الاعم ونقيض الاخص عموم من وجه وبين نقيض كل من

الامرين الذين بينهما عموم من وجه وبين الآخر ايضا عموم من وجه او عموم مطلق كما في الحيوان مع نقيض الابيض.

اي اللاحيوان ان مع نقيض الانسان وبين نقيض كل من المتباينين وعين الآخر عموم مطلق كالانسان

والفرس واعلم ان النسب تعتبر تارة بحسب الصدق وكما في المفردات او ما في حكمها

ومعناه الحمل ويستعمل بعلى وتارة بحسب الوجود والتحقق كما في القضايا واذا

استعمل فيها الصدق كان بمعنى التحقق ولا تعدى بكلمة في وتارة

بحسب المفهوم كما بين المفهومان انه لم تتشاركا في ذاتي

فمتباينان والا فان تشاركا في جميع الذاتيات

فمتساويان وان تشارك احدهما الاخر في ذاتياته دون العكس فبينهما عموم مطلق وان تشاركا في بعضها فبينهما عموم من وجه

شيخ الاسلام

قوله من الجانبين

ما عطف عليه من تقديم الد

ع المبين اعني قوله اصلا بناء على وجوده . ولا تأمل بتدبر بين

في آخر النسخ واما على فقده . ولا تأمل ما اغتشيهم وتأمل

٧ من قبيل فحشيهم من الجانبين و لا من جانب . جلال

اى وان لم يتصادقا كليا لا من الجانبين و لا من جانب وهو العموم من وجه او لم يتصادقا اصلا

٢ وهو ان يتنافي الجملة ايضا في الجملة وهو العموم من وجه او لم يتصادقا في نسب الكليات اذ التقييد

وهو التباين الكلي فالتباين الجزئي انما يتحقق باحد الامرين ولذلك لم يذكره في نسب الكليات اذ التقييد

ههنا حصر الانواع النسبة وهذا جنس يتحصل باحد النوعين وانما كان بين النقيضين تباين جزئي لان العينين

يصدق كل منهما بدون الآخر فالنقيضان ايضا كذلك اذ حيث لا يتصادق عين احدهما يصدق نقيضه جلال الدين

٢ وهو ان يتنافيا في الجملة سواء كان يتصادقا في الجملة ثم يكون بينهما عموم من وجه او لم يتصادقا اصلا لا في الجملة ولا بالجملة

ثم يكون تباين كلي لا غير جزئيين (٦) اى اعم من التباين الكلي لان مرجع التباين الكلي سالبتان كليتان ومرجع الجزئي

جزئيان وكلما صدق الكليان صدق الجزئيان بدون العكس محي الدين

٨ والامران اللذان بينهما عموم من وجه ليس بين نقيضيهما عموم اصلا اى لا مطلقا ولا من وجه لان هذا العموم اى العموم

من وجه يتحقق بين عين الاعم مطلقا ونقيض الاخص وليس بين نقيضيهما عموم لا مطلقا ولا من وجه اما تحقق العموم من وجه بينهما

فلانهما يتصادقان ..... كالاخص وذلك الاخص وبالعكس في نقيض الاعم

اى احدهما آخر ويصدق الاعم بدون نقيض الاخص في ذلك الاخص يصدق بدون الانسان في الانسان

كالحيوان واللاانسان فانهما يجتمعان في الفرس والحيوان يصدق بدون نقيضهما عموم اصلا

واللاانسان بدون الحيوان في الجماد واما انه لا يكون بين نقيضيهما عموم اصلا

اى لا مطلقا ولا من وجه فلتباين بين نقيض الاعم كاللاحيوان وبين عين

الاخص كالانسان لامتناع صدقهما على شيء فلا يكون

بينهما عموم اصلا اى لا مطلقا ولا من وجه

شرح شمسي

ص ٥٩

والا فمن وجه وبين نقيضيهما تباين جزئي كالمتباينين .

قوله : (والا فمن وجه) أي ان لم يتصادقا كليا ولا من جانب واحد أصلا[1] فمن وجه .

قوله : (تباين جزئي) التباين الجزئي هو صدق كل من الكليين على شيء بدون الآخر في الجملة[2] فان صدقا معاً أيضاً[3] كان بينهما عموم وخصوص من وجه وان لم يتصادقا معاً أصلا ، كان بينهما تباين كلي فالتباين الجزئي يتحقق في ضمن العموم والخصوص من وجه وفي ضمن التباين الكلي أيضاً .

ثم ان الامرين اللذين بينهما عموم من وجه فقد يكون بين نقيضيهما أيضاً : عموم من وجه كالحيوان والأبيض فان بين نقيضيهما وهما اللاحيوان

---

(١) بل الصدق في الجانبين بنحو الجزئية كالحيوان والابيض فان بعض الحيوان أبيض وبعض الابيض حيوان .

(٢) التباين الجزئي ليس من النسب المعروفة بل هو تعبير جامع عن التباين الكلي والعموم من وجه ليشمل صورتي نقيض العموم من وجه أعني التباين الكلي والعموم من وجه بلفظ جامع وهو « التباين الجزئي » عبارة عن أن يكون الكليان بحيث يكون بينهما تنافر وعدم اجتماع سواء كان التنافر كلياً فيكون تبايناً كلياً أو جزئياً فعموم من وجه .

وقوله في الجملة أي غير مقيد بكونه كلياً أو جزئياً ليشملهما معاً .

(٣) يعني مع كونهما غير مجتمعين في مورد كانا مجتمعين في مورد أيضاً كما هو شأن العموم والخصوص من وجه فالحيوان والابيض غير مجتمعين في الثلج والحيوان الاسود ومجتمعان في الحيوان الابيض .

واللاأبيض أيضاً عموماً من وجه[1] وقد يكون بين نقيضيهما تباين كلي كالحيوان واللا انسان[2] فان بينهما عموماً من وجه وبين نقيضيهما وهما اللاحيوان و الانسان مباينة كلية[3] .

فلهذا[4] قالوا ان بين نقيضي الاعم والاخص من وجه تبايناً جزئياً لا العموم والخصوص من وجه فقط ولاالتباين الكلي فقط .

قوله : (كالمتباينين) أي كما ان بين نقيضي الاعم والاخص من وجه مباينة جزئية كذلك بين نقيضي المتباينين تباين جزئي ، فانه[5] لما صدق كل من العينين مع نقيض الاخر صدق كل من النقيضين مع عين الاخر ،

---

(١) لاجتماعهما في الحجر الاسود وافتراقهما في الحيوان الاسود لصدق اللاأبيض عليه دون اللاحيوان وفي الثلج لصدق اللاحيوان عليه دون اللاأبيض .

(٢) لاجتماعهما في البقر وافتراقهما في الانسان لصدق الحيوان عليه دون اللا انسان وفي الحجر لصدق اللاانسان عليه دون الحيوان .

(٣) اذ لاشيء من اللاحيوان بانسان ولاشيء من الانسان بلاحيوان .

(٤) أي لاجل ان نقيض العموم والخصوص من وجه لم يكن على نسق واحد بل قد يكون هذا وقد يكون ذاك فأتوا بلفظ جامع ليشمل كلا قسميه .

(٥) هذا استدلال لاثبات صدق أحد نقيضي المتباينين بدون النقيض الاخر في الجملة وهو معنى التباين الجزئي وحاصل الاستدلال ان شأن المتباينين عدم اجتماع أحدهما مع الاخر فلما لم يجتمع مع الاخر لزم اجتماعه مع نقيض الاخر لاستحالة ارتفاع النقيضين وفي هذا الاجتماع (اجتماع عين مع نقيض عين الاخر) حصل صدق أحد النقيضين بدون النقيض الاخر (لكونه مجتمعاً مع عين الاخر) وهو المطلوب .

مثلا الحجر والانسان متباينان لايصدق الحجر على الانسان ولا الانسان على الحجر فلابد أن يصدق الانسان على اللاحجر ضرورة استحالة ارتفاع النقيضين وكذا العكس ففي هذا المورد (مورد صدق الانسان مع اللاحجر) صدق أحد النقيضين (اللاحجر) بدون النقيض الاخر (أي بدون اللاانسان) لوجود الانسان ولايجتمع النقيضان .

٩ فاللاحيوان واللا ابيض اذا اعتبر من حيث انهما
عينان يقال ان النسبة بينهما العموم من وجه
ومن حيث انهما نقيضان فالتباين الجزئي بتجويزي ...
١٠ لان اللاحيوان يصدق على النباتات والجمادات فقط بخلاف
اللاابيض لانه يصدق على النباتات والجمادات والحيوانات ولاجتماعهما
في الحجر الاسود وافتراقهما في الفرس الاسود والحجر الابيض بحاله
١١ يصدق معا في الفرس مثلا ويفترق الاول من الثاني في الانسان والثاني من الاول في الشجر مثلا فلا تدبر منه
١٢ مادة الاجتماع الفرس ومادة الافتراق الاول افراد الانسان ومادة افتراق الثاني الجماد بتجويزي
١٣ فاللاحيوان والانسان اذا لوحظا من انهما عينان يقال ان النسبة بينهما التباين الكلي اومن حيث انهما نقيضان فالتباين
الجزئي بتجويزي ٢٠ اي لاجل ان الامرين المذكورين قد يكون بينهما اي بين نقيضيهما عموم من وجه وقد يكون بينهما تباين كلي
بل يحصل التباين الجزئي في ضمن كليهما فتامل ٢١ يعني ان هذا التشبيه هو ان التشبيه يعلم منه حال المشبه به من المشبه والمشبه بحسب الظاهر
في هذا التشبيه مشبه به بحسب الحقيقة والمشبه به بحسب الظاهر وهو اللاحيوان واللاابيض مشبه بحسب الحقيقة لانه يعرف حاله من المشبه بحسب الظاهر ابن عبد الله
٢٣ وهو الحيوان والابيض مثلا ونقيضاهما وهو اللاحيوان ... ٢٤ مادة الاجتماع الشجر ومادة افتراق الاول الفرس مادة افتراق
الثاني الحجر ليتدى ٢٤ هذه صغرى لكبرى مطوية قوله فيصدق الفاء فيه داخلة على محمول النتيجة بتقديره هكذا لما صدق كل من
الحسنين الخ صدق كل من النقيضين مع عين الآخر يصدق كل من النقيضين
بدون الآخر في الجملة ٥ بتجويزي كالانسان والفرس فان الانسان يصدق ونقيض الآخر وهو اللافرس
في زيد وبالعكس في الفرس ٢٦ وليس بين نقيضي الاعم والاخص من وجه ولا بين نقيضي
المتباينين تباين كلي اما الاول فلتحقق العموم من وجه بين الحيوان والابيض مع ان
نقيضيهما وهما اللاحيوان واللاابيض عموم من وجه واما الثاني
فلتحقق المباينة الكلية بين الحجر والحيوان مع ان بين اللاحجر
واللاحيوان عموما من وجه وكذا الحال بين نقيضي
الاعم والاخص من وجه ولا بين نقيضي المتباينين
عموم من وجه اما الاول فلما مر من
اللاحجر واللاحيوان واما الثاني
فلان بين الانسان
٢٥

والتباين الكلي

عبارة عن صدق كل منهما بدون

الآخر في جميع الصور بحيث لا يكون بينهما

تصادق أصلاً ... لاجتماعهما في الفرس وافتراقهما

في الحجر والإنسان تأمل ابن عبد الله ... الخ او في ضمن عموم

وخصوص من وجه فإنه يصادق على كلا التقديرين التباين الجزئي بتجريد

اي سواء كان في ضمن تباين ... مع ان مرتبة ذكره الاسبق تأمل بتجريد

فيصدق كل من النقيضين بدون الاخر في الجملة، وهو التباين الجزئي .

ثم انـه قد يتحقق في ضمن التباين الكلي كالموجود والمعدوم فان بين نقيضيهما وهما اللاموجود واللامعدوم أيضاً تبايناً كلياً (١) ، وقد يتحقق في ضمن العموم من وجه كالانسان والحجر فان بين نقيضيهما وهما اللاانسان واللا حجر عموماً من وجه (٢)، فلهذا قالوا ان بين نقيضيهما مباينة جزئية حتى يصح في الكل هذا (٣) .

واعلم أيضاً ان المصنف اخر ذكر نقيضي المتباينين (٤) لوجهين :

الوجه الاول : قصد الاختصار بقياسه (٥) على نقيضي الاعم والاخص من وجه .

الوجه الثاني: ان تصور التباين الجزئي من حيث انه مجرد (٦) عن خصوص

(١) فانه لاشيء من اللاموجود بلامعدوم ولاشيء من اللامعدوم بلاموجود لان اللا معدوم هو الموجود فكيف يكون لاموجوداً .

(٢) لاجتماعهما فى الشجر وافتراقهما فى الإنسان والحجر لصدق اللاحجر على الاول « الانسان » دون اللاانسان وصدق اللاانسان على الثانى « الحجر » دون اللاحجر.

(٣) كلمة هذا يمكن أن يكون فاعلا ليصح أى ليكون هذا التعبير (التباين الجزئى) صحيحاً وصادقاً فى كل صور نقيض المتباينين ويحتمل أن يكون بمعنى خذ هذا .

(٤) مع انه « المصنف » بين حكم نقيضى الثلاثة الاخر بعد العينين بلافصل .

(٥) متعلق بالاختصار يعنى أراد بتأخيره الاختصار فى الكلام بسبب القياس بقوله كالمتباينين فانه لو ذكر نقيضى المتباينين بعد العينين بلافصل لكان عليه أن يكرر قوله (وبين نقيضيهما تباين جزئى) مرة بعد التباين ومرة بعد العموم والخصوص من وجه فيوجب الاطالة فلهذا أخره ليمكن له القياس .

(٦) يعنى ان التباين الجزئى مفهوم منتزع من التباين الكلى والعموم من وجه وجامع لهما وحيث ان المصنف فى مقام بيانه بوصف جامعيته للفردين ليتصور المتعلم من هذه

وقد يقال الجزئي للاخص وهو أعم .

فرديه موقوف على تصور فرديه اللذين هما العموم من وجه ، والتباين الكلي فقبل ذكر فرديه كليهما لايتأتى[1] ذكره .

قوله : (وقد يقال) بعنى ان لفظ الجزئي كما يطلق على المفهوم الذي يمتنع أن يجوز صدقه على كثيرين[2] كذلك يطلق على الاخص من شيء[3] وعلى الاول يقيد بقيد الحقيقي[4] ، وعلى الثاني بالاضافي والجزئي بالمعنى الثاني[5] .

ـــــ

←الحيثية فكان بيان هذا الامر متوقفاً على ذكر الفردين ليعرف ما يشتركان فيه ليصح ذكر الجامع لهما نعم لوكان المصنف فى مقام بيانه بخصوص أحد فرديه لجاز له ذكره بعد التباين الكلى لانه فرد منه ولكن لم يكن يحصل غرضه بذلك (لان غرضه وصفه مجرداً عن خصوص الفردين أى بوصف الجامعية لهما) .

(١) أى لايمكن ولايصح ذكره هناك لجهل القارىء بمعنى التباين الجزئى « المركب من جزئين » بذكر جزء واحد منه .

(٢) ومر بقوله (المفهوم ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فجزئى) نحو زيد .

(٣) يعنى المفهوم الذى تحت مفهوم اخر والجزئى بهذا المعنى شامل للجزئى بالمعنى الاول « الممتنع فرض صدقه على كثيرين » وللكلى الذى تحت كلى اخر كالانسان تحت الحيوان لانطباق الاخص من شيء على كليهما .

(٤) أى يقال للجزئى بالمعنى الاول « الممتنع فرض صدقه على كثيرين » الجزئى الحقيقى ويقال للجزئى بالمعنى الثانى « الاخص من شيء » الجزئى الاضافى .

(٥) يعنى الجزئى الذى بمعنى الاخص من شيء أعم من الجزئى بمعنى الاول « مايمتنع فرض صدقه على كثيرين » أى يصدق الجزئى الاضافى على الجزئى الحقيقى أيضاً لان الجزئى الاضافى بمعنى الاخص من شيء وكل جزئى حقيقى فهو تحت كلى كزيد بالنسبة الى الانسان ←

لا ينصب عليك

_ انه لم يتعرض لاطلاق الكلي عليه

_ معنى غير ما مر تنبيهاً على انه ليس للكلي سواه

اعني الكلي الحقيقي بخلاف الجزئي فان له معنيين الحقيقي

و الاضافي كما قال الرازي فهذا ثلاث مفهومات الكلي والجزئيات وبينهم

_ مما قاله ان ما يطلق عليه الكلي واحد ليس الا تأمل پنجويني . لعل وجهه ما افاده

_ السيد السند قدس سره في حاشية المطالع حيث قال ما هو الحق بالقبول ان ما يطلق عليه

الكلي اما ان حقيقي واضافي كالجزئي كيف والجزئي الاضافي لابد له من ممانة ليس عين الكلي الحقيقي

_ إذ من البديهة ان المنظور اليه في الجزئي الاضافي اندراجه بالفعل تحت امر مع امكان اندراجه تحت امر في نفس

لأنه. ومن المعلوم ان معنى هذا المفهوم ما كان امراً آخر مندرجاً تحته بالفعل او بالامكان والكلي الحقيقي اعم من ذلك

كما في الكليات الفرضية. پشتدری . هذا تعريف لفظي للجزئي الاضافي قصد به تفسير مدلول اللفظ لا حقيقي اذ علم

بما مر مع الاخص فنفس المعنى الجزئي الاضافي بد فاندفع ما قيل من انه تعريف الشيء بنفسه پنجويني

هذا من قبيل ولست بالاكثر منهم حصى پنجويني . اي يقيد بقيد الاضافي ﻫ ٥ هذا بيان مرجع الضمير ﻫ ٣ اي الاخص من الشيء

ابن آدم ... ٥ ومرجعهما موجبة شخصية من الجزئي وسالبة جزئية من الاضافي واما النسبة بينه وبين سائر الكليات الغير المادة

عليه فهو التباين كالانس والحجر مثلاً ومرجعهما سالبة شخصية كذلك وسالبة كلية كذلك واما النسبة بين الجزئيين اما

التباين ان كان بينهما مباينة بالذات كزيد وعمرو ومرجعهما سالبة شخصية جزئية واما التساوي كما اذا

اشير الى زيد بهذا الضاحك وهذا الكاتب ومرجعهما موجبتان شخصيتان فهذا النسب

بحسب الحمل. پنجويني

٦ اى فهو امنافيه

ان هو مندرج. فتأمل

٦ ومنه يعلم ان الاخص ههنا اعم من

الاخص السابق. فتأمل. ٧ ذاتي او عرضي فلا يرد

ان الله تعالى جزئي حقيقي وليس مندرجا تحت اى بتجزيتي

٨ والفرق بين المفهوم والشيء والامر ان المفهوم يكون في المقولات

والشيخ في الكليات والامر في المحكمات. جحد . بفتح الجيم وسكون الحاء المهملة

وبعده فتح اعني المقابل للمتشابهات التي استأثره الله بعلمه ان وقف على كلمة الا الله يبتدى

٩ من قولنا تام واخص مطرد في بيان النسب الاربع بين الكليين. فتأمل. ١٠ اشارة الى الموجبة القائلة بالحج

للعموم والخصوص كما ان قوله الآتي ولا يصدق اه كذلك. فافهم بتجزيتي ... صـ ٦٢

أعم منه بالمعنى الاول ، اذ كل جزئي حقيقي فهو يندرج تحت مفهوم كلي عام وأقله المفهوم والشيء والامر، ولاعكس[1] اذ الجزئي الاضافي قد يكون كلياً كالانسان بالنسبة الى الحيوان .

ولك[2] أن تحمل قوله : (وهو أعم) على جواب سؤال مقدر كان قائلا يقول الاخص على ماعلم سابقاً[3] هو الكلي الذي يصدق عليه كلي آخر صدقاً

←حتى لولم يكن الجزئي الحقيقي تحت كلي من الكليات الخاصة « المعروفة » فانه وان لم يكن داخلا في كلي الحيوان أو الجسم أو الجوهر لكنه لا أقل داخل في الكليات العامة كالشيء فانه شيء من الاشياء والامر فانه أمر من الامور والمفهوم فانه مفهوم من المفاهيم .

(١) أي ليس كل جزئي اضافي جزئياً حقيقياً لان الجزئي الاضافي قد يكون كلياً تحت كلي آخر كالانسان تحت الحيوان ومعلوم ان الكلي لايمتنع فرض صدقه على كثيرين .

(٢) أي يصح أيضاً أن يعود ضمير هو في قوله وهو أعم الى الاخص يعني ان هذا الاخص أعم من الاخص الذي سبق ذكره في بحث النسب (أي الاخص مطلقاً أو الاخص من وجه) فان ذلك الاخص كلي وهذا الاخص قد يكون كلياً « كالانسان بالنسبة الى الحيوان » وقد يكون جزئياً حقيقياً .

وحاصل السؤال المقدر ان المصنف بقوله (وقد يقال الجزئي ...) في مقام بيان الجزئي الاضافي الشامل للجزئي الحقيقي أيضاً فكيف يقول ان هذا الجزئي يقال للاخص مع ان الاخص على ماعلم سابقاً هو الكلي الذي تحت كلي آخر والجزئي الاضافي لايكون كلياً دائماً بل قد يكون جزئياً حقيقياً .

فأجاب عنه بأن الاخص هنا « بقوله للاخص » ليس بمعناه السابق بل هو أعم وأوسع منه لشموله للجزئي الحقيقي .

(٣) في بحث النسب « الاخص مطلقاً والاخص من وجه » .

والكليات خمس الاول الجنس وهو المقول

كلياً (١) ولايصدق هو على ذلك الاخر كذلك والجزئي الاضافي لايلزم ان يكون كلياً بل قديكون جزئياً حقيقياً، فتفسير (٢) الجزئي الاضافي بالاخص بهذا المعنى تفسير الاعم بالاخص.

فأجاب بقوله : (وهو أعم) أي الاخص المذكور هيهنا أعم من الاخص المعلوم آنفاً ومنه (٣) يعلم ان الجزئي بهذا المعنى أعم من الجزئي الحقيقي فيعلم بيان النسبة (٤) التزاماً وهذا من فوايد بعض مشايخنا طاب ثراه .

الكليات الخمس (الجنس)

قوله: (والكليات) أي الكليات التي لها أفراد بحسب نفس الامر (٥) في

---

(١) أى صدقاً شاملا لجميع الافراد كالانسان الذى يصدق عليه الحيوان كلياً ولا يصدق الانسان على جميع أفراد الحيوان .

(٢) المفسر بالفتح الجزئى والمفسر به هو الاخص فقد فسر المصنف الجزئى الذى هو أعم من الاخص « لان الجزئى هنا يشمل الكلى والجزئى الحقيقى » بالاخص الذى هو أخص من مفسره « بالفتح » فكان المفسر بالكسر أخص من المفسر بالفتح وذلك غلط فى التعريف .

(٣) أى من جواب المصنف عن السؤال بقوله وهو أعم يعلم ان الجزئى هنا أعم من الجزئى السابق وذلك لان الجواب حامل للسؤال والسؤال هو أن الجزئى هنا أعم من الاخص .

(٤) أى النسبة بين هذا الجزئى والجزئى الحقيقى علم من لازم كلام المصنف لامن صريحه فان صريح كلامه على ماذكر هو أعمية هذا الاخص من ذلك الاخص وبما ان الاخص هنا مفسر للجزئى فيكون هذا الجزئى أيضاً أعم من ذلك الجزئى للزوم التساوى بين المفسر والمفسر .

(٥) مراده ان وجود أفراد الكلى لاينحصر بالخارج بل يتبع وجود ذلك الكلى

١١ _ بقوله قد يقال الجزئي

_ للأخص وهو اعم ابر بكر

١٢ _ وهو كلي يصدق عليه كل آخر صدقا كليا

_ بلا عكس تفسير الخ ص

١٤ _ فلا يكون الحد مساويا للمحدود بل يكون اخص منه جرجاني

١٤ _ اى في قول المصنف وقد يقال الجزئي للأخص قزلجي

١٥ _ اى في بيان النسب الاربع وهو الكلي الذي يصدق عليه الخ ابن ق

١٦ _ لانه قيل المراد ههنا بيان النسبة بين الجزئي الاضافي والحقيقي لا بيان عمومية الاخص المذكور

هنا من الاخص المذكور في السابق فاجاب بقوله ومنه الخ

١٧ _ اى يعلم بيان النسبة بين الجزئيين اى الحقيقي والاضافي التزاما واما النسبة بين الاخصين اى

الاخص المذكور سابقا والاخص المذكور هنا صريحا

ص _ اقام القسم مقام المقسم تنبيها على ان القسم هو المقصود بالذات لانه المبادي صريحا والا فالواجب ان يقال

فصل في تقسيم الذاتي والعرضي الى الكليات وتعريفها وهي خمس اه جرجاني

ص _ كانه نزل المذكر اللاعاقل في اطلاق اسم العدد كما في الجمع بالالف والتاء بمنزلة الاناث قزلجي

ص _ يعني ان الكليات جمع الكلي الاضافي لا الحقيقي والثاني اعم من الاول مط جرجاني

الكلي على قسمين افرادي هو عبارة عن شموله للافراد ومجموعي هو عبارة عن شموله للاجزاء والتفنية المشتملة

على الثاني تشخصية لامتناع صدقه على كثيرين ذهنا وخارجا كل السمان الكلية والفرق بينه وبين الكلي

وامنع لا يحتاج الى البيان ابن آدم هذه اقول تقديم الجنس على النوع لكونه جزءا منه وهو مقدم

بالطبع فقدم عليه بالوضع توافقا بينهما وعلى الفصل ايضا لكونه اعم واشمل وكل ما هو كذلك

مقدم على ما ليس كذلك ولذا جعل المتقدم جزءا صورها في الحد التام ولان منشأ

انتزاعه هو المادة ومنشأ انتزاع الفصل هو الصورة وعلى الخاصة والعرض

العام لكونهما جنسين خارجين وتقديم النوع على الفصل لانه

عين الحقيقة المجملة بالحقيقة والفصل جزء الحقيقة

المفصلة وهذا كل وذاك جزء والكل اذا

لوحظ اجمالا مقدم على الجزء او

تفصيلا فبالعكس نظير

ذلك السكنجبين

السكنجبين

اذا الوجه انه مفهوم مجمل

مقدم على اجزاء الثلثة اعنى الماء والعسل

واكمل بخلاف التفصيل وتقديم الفصل على الباقين

والخاصة على العرض العام واضح بنجويني

عند اى المحمول وهو ما يشمل الكلي والجزئي فان الحمل الجزئي فيهما معا على ما صرح به الناقل

في المدخل الاوسط بالشيخ في الشفاء ايضا وما يقال من ان الجزئي الحقيقي لا يقال ولا يحمل

على شئ حقيقة لان حمله على نفسه لا يتصور قطعا اذ لا بد في الحمل الذي هو النسبة من امرين متغايرين

وحمله على غيره ايجابا ممتنع فاقول فيه نظر اذ يجوز حمله على جزئي آخر متغاير له بحسب الاعتبار متحد معه

بحسب الذات كما في هذا الضاحك وهذا الكاتب فانهما مختلفان بحسب المفهوم ومتحدان بحسب

الذات فان ذاتهما زيد بعينه مثلا وكذا يجوز حمله على كلي آخر في جزئية كما في قولك بعض الانسان زيد

قوله على الكثرة يخرج الجزئيات فانها لا تحمل في الاعلى ذات واحدة وقوله المختلفة الحقيقة يخرج

الانواع الحقيقة وفصولها القريبة وخواصها وقوله في جواب ما هو يخرج الفصول البعيدة والعرض

العام وقوله سائر الخواص فان شيئا منها لا يقع في جواب ما هو وبه ينطبق المعرف على المعرف خلافا لجلال الدين الدواني

اى الطوائف قال الامام ابو حيان اذا لم يلفظ بالمميز المطابق للمؤنث وعدمها للمذكر واجاز العكس ومنه

بسطنا من الشوال قبل ٢ المراد بالكليات الكليات الاضافية لا الحقيقية بقرينة السياق والفرق بين الاضافية والحقيقية

لان الاول عبارة عما يكون له افراد بالفعل فعلا محققا كافراد الجوهر والجسم النامي والحيوان او الانسان او بالامكان

كافراد العنقاء فان له افرادا مفروضة فرض ممكن وانما تسمى هذه الكليات بالاضافية لان المنظور اليه في

كونها كليات ما تحتها من الافراد محققة او مفروضة فرض ممكن والثاني عبارة عما يكون له افراد بشرط

الوجودين او احد الوجودين ولا الا بالفرض المحال كافراد اللاشئ واللاممكن وشريك الباري واجتماع

النقيضين وانما تسمى هذه الكليات بالحقيقية لان المنظور اليه نفس

حقيقة هذه الكليات بدون ملاحظة وجود الافراد لها او لا وجودها

وجودا محققا او مفروضا فرضا ممكنا او محالا فالثاني اعم

مطلقا من الاول بنجويني

ص ٦٣

ما ليس بخارج عن
الماهية سواء كان عين الماهية.
كالماهية النوعية فانها عين حقيقة افراد
ملحقتها او جزئيا كالماهية الجنسية فانها جزء حقيقة
ملحقتها والعرض ما ليس بطر ابن ادم
كالضاحك بالنسبة الى افراد الانسان عبد اللطيف ص ١٦

بنفسي لنفس الامر

لانه اعم منهما ان بحث اعم

تيكي ⑤ كاللارض وشريك فانهما كلي لا

مصداق اي لها متحققة لاخارجا ولا ذهنا فلا تتعلق بالبحث

عنها فمن يعتد به الا لاستفادة البحث وسميت الافراد بالمصداق

لانها آلة للصدق عيني ۲ ولم يزل الجميع افراد الناس الشاملة للحقيقية

والاعتبارية ليدخل الجنس كالجبر ان بالنطق الى الحقيقية في النوع فانه وان لم يكن عين حقيقة

جميع الافراد لكنه عين حصصه افراد. التي هما العمص فهو بالنسبة اليها نوع بتعريف

النوع بحسب النوع اي بعض ۳ ان فيكون ادن

وجزء تمام المشترك بين فردها وبين زيد وعمر

جميع الافراد متباين لذلك الافراد وبين فردها المشترك بين زيد وعمرو

اي بعض من الافراد بين شيء من تلك الافراد فانه تمام المشترك وبين فرس

٦ اي بعض المشترك بين شيء آخر كالجسم فانه تمام المشترك بين مخصوص او بين فرس سواء كان

ولعد تمام المشترك بين شيء وبين شيء آخر كالجسم وبين شجر مخصوص بل كالنخلة

بين ذلك الشيء وبين المشترك بين زيد وبين شجر ا ه بل في الجملة

مخصوص وجزء تمام المشترك بين زيد تمام المشترك اعم مميزا في الجملة ۳

مخصوص بتعريفه ٧ اي وان لم يكن تمام الشترك او جزء اعم فصلا بجيد

مساويا مميزا لها عن جميع ما عداها كالنا طقا او جزءا والثاني فصلا كما في

كالحساس فهو الفصل الاول يسمى فصلا قريبا والثاني النوع اصلا كما في

٨ بالابكون مشتركا بين فرد نوع وفرد اخر مباين لذلك النوع اصلا تمام المشترك

فصول الانواع او يكون مشتركا بينهما ولا يكون تمام المشترك

بتعريفه ٩ والمراد بالذاتي

ـ فصول الاجناس بتعريفه

ـ مايكون داخلا في الماهية والعرضي

مايقابله وقد يقال الذاتي

على ما ليس

الذهن أوفي الخارج منحصرة في خمسة أنواع .

وأما الكليات الفرضية التي لامصداق لها لاخارجاً ولا ذهناً [١] فلايتعلق بالبحث عنها غرض معتد به .

ثم الكلي اذا نسب الى أفراده المحققة في نفس الامر [٢] فاما أن يكون عين حقيقة تلك الافراد وهو النوع أوجزء حقيقتها فان كان تمام المشترك [٣] بين شيء منها وبين بعض آخر ، فهو الجنس والا فهو الفصل ، ويقال لهذه الثلثة ذاتيات : أوخارجاً عنها [٤] ، ويقال له العرض ، فاما أن يختص بأفراد حقيقة واحدة، أولايختص فالاول هو الخاصة[٥] والثاني هو العرض العام[٦] .

فقد يكون الكلى خارجياً كالحيوان والانسان فوجود أفراده يكون فى الخارج وقد يكون ذهنياً فأفراده موجودة فى الذهن كالتلازم والزوجية فانهما كليان ولهما أفراد فى الذهن كتلازم النهار مع طلوع الشمس وكزوجية الاربعة .

فقوله بحسب نفس الامر أى بحسب نفس ذلك الكلى فان كان خارجياً ففى الخارج وان ذهنياً ففى الذهن .

(١) كاللاشيء واللاممكن .

(٢) كل كلى له معنى يفهم منه وكل فرد من الكلى له حقيقة (جنس وفصل) يتشكل الفرد منها فاذا لاحظنا الكلى والفرد ورأينا ان معنى الكلى يفى بتمام حقيقة الفرد بأن يكون مفهوم الكلى مشتملا على جنس الفرد وفصله معاً فهو نوع لذلك الفرد كالانسان بالنسبة الى أفراده وان أدى جزء من حقيقة فرده فان كان جزئه المشترك فهو جنسه و ان كان جزئه المختص فهو فصل له كالحيوان والناطق .

(٣) فانالحيوان مثلا يفهم تمام مايشترك فيه أفراده اذ الحالات والغرائزالمشتركة بين الانسان والبقر وغيرهما من أفرادالحيوان هى معنى الحيوانوليس شيء مما يشترك فيه أفراده خارجاً عن مؤدى الحيوان .

(٤) أى عن حقيقة تلك الافراد بحيث لو حذف منها لم ينقص من حقيقتها شيء .

(٥) كالضاحك فانه مختص بالانسان فقط .

(٦) كالماشى فانه مشترك بين الانسان والحقايق الحيوانية الاخرمن بقر وغنم وغيرهما .

على الكثرة المختلفة الحقايق فى جواب ماهوفان كان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات هو الجواب عنها وعن الكل فقريب كالحيوان والافبعيد كالجسم النامى

فهذا دليل[1] انحصار الكليات في الخمس .

قوله: (المقول) أي المحمول[2] .

قوله : (في جواب ماهو) ماهو سؤال عن تمام الحقيقة [3] ، فان اقتصر في السؤال [4] على ذكر امر واحد [5] كان السؤال عن تمام الماهية المختصة به

(١) يعنى هذا الحصر لاقسام الكلى بنحو المنفصلة الحقيقية الدائرة بين النفى والاثبات دليل على عدم وجودكلى غيرها وحاصله ان الكلى بالنسبة الى الفرد أما أن يكون حقيقته أو خارجاً عنها والاول أما تمام الحقيقة أو بعضها والاول النوع والثانى أما بعضه المشترك فهوالجنس أو بعضه المختص فهوالفصل والخارج أما مختص فهو العرض الخاص أو مشترك فهو العرض العام .

(٢) بأن تكون الكثرة المختلفة الحقايق موضوعاً والجنس محمولاكقولنا البقر والغنم حيوان .

(٣) وذلك لان هو ضمير والضمير يعود الى تمام مرجعه فان كان السؤال عن فرد واحد فالضميريعود الى تمام ذالك الواحد وان كان السؤال عن متعدد فقد فرض السائل المجموع واحداً وألغى خصوصيات الافراد فيبقى تمام المشتركات فالضمير يعود الى جميع المشتركات بين الافراد .

(٤) مطلوب السائل يختلف باختلاف كيفية سؤاله فان كان سؤاله عن أمر واحد كما اذا سئل ان البيت ماهو فمعلوم ان مطلوبه بيان تمام حقيقة البيت لماذكر من مرجع الضمير فيقال فى جوابه بناء يعد للسكنى واذا سئل ان البيت والمسجد ماهوفقد فرضهما شيئاً واحداً وألغى خصوصيات كل واحد منهما وكان سؤاله عن تمام مشتركاتهما فيقال فى جوابه بناء وهكذا .

(٥) سواء كان واحداً شخصياً كزيد أو واحداً كلياً كالانسان .

١) مما يقع جوابا عن
السؤال بما هو اما ذاتي مختص
او ذاتي مشترك له بتجويز. المتفقة
كالحقيقة النوعية او مختلفة كالحقيقة الجنسية ان [illegible]

٣) بان المسئول عنه زيدا فقط او انسانا فقط او حيوانا فقط
فان الامر الواحد يشتمل على الجزئي والكلي بتجويز

٢) اى المختصة به في السؤال وذا لا يقتضي عدم اشتراكها في نفس الامر فلا يرد

٤) ان النوع المتعدد والافراد لا يمكن ان يكون ماهية مختصة بشخص عبد الحكيم

٥) اى سواء كان الاختصاص بحسب السؤال كما اذا كان النوع جوابا او بحسب الحقيقة كما اذا كان الحد جوابا
بتجويزی

٦) واعلم ان المراد بالكل الكل الافرادي لا المجموعي وان البعض والكل لا يستلزم ان تعدد المشاركات حتى يقال
لا يصدق التعريف على الجنس الذي تحته نوعان ولو سلم لم يتحقق ولا بد لمادة النقض من تحقق ما نقض
به بتجويز

١٥ مثلا اذا سئل عن

زيد بما هو كان الجواب بالانسان

وهو الحقيقة المجابة واذا سئل عن الانسان

بما هو كان الجواب بالحيوان الناطق وهو الحقيقة المسئول

التي تسمى بالحد التام بيرسن الامم

١٦ اي مفهوما كليا سواء كان نوعا او جنسا قريبا او بعيدا بتجريد

كان السؤال عن الانسان والبقر والغنم كان الجواب بتمام الماهية المشتركة بينها كالحيوان

اوكان السؤال عن زيد وعمرو وبكر وخالد كان الجواب بالانسان او كان السؤال عن الانسان والشجر

وزيد كان الجواب بالجسم النامي او كان السؤال عن الانسان والحجر والشجر وزيد والبقر والغنم كان

الجواب بالجسم المطلق او كان السؤال عن الانسان والحجر والبقر والشجر والنقطة كان الجواب

بالجوهر تلميذ

٢ من اقامة المظهر مقام المضمر دفعا لتوهم الارجاع الى القريب وتجلى

ص ٦٧

٣ كالانسان والفرس وزيد وهذا الفرس وهذا زيد وتجلى ٤ الناء التفصيل وتوطئة لبيان تقسيم

٣ هذا في قوة التحليل لكونه جنسا على تقدير وهو الجنس بتجويز

الجنس اعم القريب والبعيد شرح

فيقع النوع في الجواب ان كان المذكور أمراً شخصياً (١)، أوالحد التام ان كان المذكور حقيقة كلية (٢)، وان جمع في السؤال بين امور كان السؤال عن تمام الماهية المشتركة بين تلك الامور (٣).

ثم تلك الامور ان كانت متفقة الحقيقة (٤) كان المسئول عنه (٥) تمام الحقيقة المتفقة المتحدة في تلك الامور فيقع النوع أيضاً في الجواب ، وان كانت مختلفة الحقيقة كان المسئول عنه تمام الحقيقة المشتركة بين تلك الحقايق المختلفة (٦) ، وقد عرفت ان التمام الذاتي المشترك بين الحقايق المختلفة هو الجنس فيقع الجنس في الجواب.

فالجنس لابد أن يقع جواباً عن الماهية (٧) وعن بعض الحقايق المخالفة

---

(١) فان سئل زيد ماهو فالجواب انسان لان الانسان تمام حقيقة زيد .

(٢) كالانسان فان السائل عنه يعلم بحقيقته اجمالا ولهذا يقول الانسان ماهو فمطلوبه تفصيل تلك الحقيقة والمتكفل للتفصيل هو الحد التام .

(٣) لانه من كيفية سؤاله بأرجاعه ضمير هو الى المتعدد يكشف عن الغائه للخصوصيات الفردية وفرض المجموع شيئاً واحداً والواحد المتصورهنا هو القدرالمشترك تماماً .

فان كان تلك الافراد متحدة فى حقيقتها بأن كان حقيقة كلها واحدة فالجواب هو النوع لانه المتكفل لبيان تمام الحقيقة ليكون الجواب مطابقاً للسؤال لان السؤال عن الافرادالمتفقة الحقيقة سؤال عن الحقيقة التامة المشتركة .

(٤) مثل أن يقول زيد وعمرو وبكر ماهو .

(٥) أى مطلوب السائل بسؤاله .

(٦) لما ذكرنا من ان جمعه الامور المتعددة يكشف عن الغائه للخصوصيات المميزة فيبقى القدر المشترك ولما كان الامور الواقعة فى سؤاله مختلفة الحقايق فالمشترك بينها لايكون تمام الحقيقة بل جزئها وجزء الحقيقة المشترك هو الجنس لاغير .

(٧) انما عبر بهذا التعبير « عن الماهية وعن بعض » مع ان تعبيره السابق « فى

لها المشاركة اياها في ذلك الجنس، فان كان مع ذلك (١) جواباً عن الماهية وعن كل واحد من الماهيات المختلفة المشاركة لها في ذلك الجنس فالجنس قريب ، كالحيوان حيث يقع جواباً للسؤال عن الانسان وعن كل مايشاركه

تعليقة

«السؤال عن الجنس» هو السؤال عن امور مختلفة الحقايق ، لانه فى مقام بيان الجنس القريب والبعيد ابدء بهذا التعبير ليربطه بكلامه الاتى « فان كان مع ذلك » .

واعلم انهم ذكروا فى ترتيب الانواع والاجناس كليات خاصة تقريباً لذهن المتعلم على نحو المثال وهى الانسان والحيوان والجسم النامى والجسم المطلق والجوهر ، فالانسان نوع حقيقى لوقوعه جواباً للسؤال عن امور متفقة الحقيقة كزيد وعمرو وبكر مثلا والبواقى أجناس للانسان أما الحيوان فلانه تمام المشترك بينه وبين البقر والغنم مثلا وأما لجسم النامى فلانه تمام المشترك بينه « الانسان » وبين النباتات وأما الجسم المطلق افلانه تمام المشترك بينه وبين الحجر وأما الجوهر فلانه تمام المشترك بينه وبين العقل .

اذا عرفت ذلك فاعلم ان الجنس أما قريب من الماهيات التى تحته أو بعيد عنها والقريب هو الجنس الذى يصح أن يقع جواباً عن كل واحدة من الماهيات التى تحتها اذا ازدوجت مع ماهية اخرى من تلك الماهيات كالحيوان فانه كذلك بالنسبة الى جميع الماهيات الحيوانية لكونه وافياً بجميع مشتركاتها ، مثلا اذا سئلت عن الانسان والبقر فيجاب حيوان وكذا اذا زوجت الانسان فى سؤالك مع أى فرد آخر من المشاركات كالغنم والابل .

وأما البعيد بخلاف ذلك كالجسم النامى مثلا فانك ان سألت بما هو عن الانسان والشجر يصح أن يقال جسم نام لان تمام المشترك بين الانسان والشجر هو الجسم النامى.

وأما اذا زوجت الانسان مع البقر لا يصح الجواب بالجسم النامى مع انهما « الانسان والبقر » من الماهيات التى تحت الجسم النامى ؛ وذلك لانه لا يفى بجميع مشتركاتهما اذ منها الحيوانية والجسم النامى لايدل على الحيوانية .

(١) أى ان كان مع وقوعه جواباً عن الماهية وعن بعض كذلك يقع جواباً عن هذه الماهية وعن البعض الاخر أيضاً يكان قريباً .

٥ اى صح ان يتم جوابا عن الماهية وعن بعض الحقائق المختلفة

الخ م

٦ المطلق فانظر الى ما قاله لعل هذا على نسخة كذا فتدبر بحوزي

٦ لان الجسم المطلق تمام الجزء المشترك بين الانسان والحجر ولا يقع جوابا عن الانسان والشجر والفرس بل الجواب عنها الجسم النامي عبد الرحيم

صـ ٦٨

ه

فقط فلا يرد انه غير
مانع لدخول مثل الحيوان مقولا على
الكثرة المتفقة الحقيقة وعلى الماهية المختلفة
لما تقول لنا زيد وبكر وخالد وفلس ماهو في تعريفه او
بالذات اي وهو المقول على الكثرة بالذات لا بواسطة امر آخر كما فعله
التنكير يحتمل البائع ــ اي للنوع معنيان احدهما النوع الحقيقي وهو الذي مر
تعريفه والآخر النوع الاضافي وهو الذي قال المصنف في تعريفه وقد يقال على الماهية الخ شرح
ه اللازم على الجنس للجنس اي على الماهية المقول عليها وعلى غيرها اي جنس من الاجناس وجراب
ماهو بالنسبة الى ذلك الجنس يدل فيجب ــ ا وقد يطلق الماهية على الامر الكلي وعلى ما به الشيء هو هو
والاول هو المراد هنا فيجب ا فسر الماهية بما ذكره اشارة الى الجواب ترك لفظ الكلية بحويني ماهو لان
٢ هذا دفع لايراد بدخول المصنف في تعريف النوع الاضافي فان قلت يخرج عنه نبول المصنف وجراب ماهو بال
المصنف ناطقه والخاصة لا يشتمل عليها بما هو لانه متبد بقيد العرنساى قلت الخاصة قسمان قسم يقال
عليه وعلى غيره الجنس في جواب ماهو كان يقال الآدمي والفرس ماهما فيجاب بالحيوان ان
وقسم ليس كذلك كالضاحك والصنف من القسم الاول كما قلنا ولا يخرج
يقول المصنف في جواب ماهو بالتفسير الماهية بحويني

٦٩

والثاني النوع وهو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة فى جواب ماهو وقد يقال على الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس فى

في الماهية الحيوانية (١)، وان لم يقع جواباً عن الماهية وعن كل مايشاركها في ذلك الجنس فبعيد كالجسم حيث يقع جواباً عن السؤال بالانسان، والحجر والفرس (٢) ولا يقع جواباً عن السؤال بالانسان ، والشجر ، والفرس (٣) مثلا .

النوع

قوله : (وقد يقال (٤) على الماهية) أي المقول (٥) في جواب ما هو .

(١) فاذا سئل عن الانسان والبقر يصح أن يقع الحيوان فى الجواب .وكذا اذا ازدوج الانسان مع الغنم أو أى فرد من الماهيات التى تحت الحيوان يصح ذلك أيضاً.

(٢) لان الامر المشترك بين هذه الثلاثة هو الجسمية فقط لا أكثر ولا أقل والجسم واف بذلك فالجسم تمام المشترك بين هذه الثلاثة .

(٣) لان هذه الثلاثة تشترك فى أكثر من الجسمية وهو النمو والحيوانية،والجسم لايفى بهما .

(٤) أى النوع يعنى ان النوع لـه معنى آخر غير المعنى السابق « المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة فى جواب ماهو » وهو الكلى الذى تحت كلى آخر وهو المراد بقوله (المقول عليها وعلى غيرها الجنس) لان الجنس جواب عن السؤال بالكلى فالكلى الذى فى السؤال هو تحت كلى الجواب .

ويسمى النوع بهذا المعنى بالنوع الاضافى أى نوع بالنسبة الى الجنس الذى فوقه والنوع بهذا المعنى ينطبق على النوع الحقيقى كالانسان لكونه تحت جنس الحيوان وعلى الجنس الذى تحت آخر كالحيوان الذى هو تحت الجسم النامى .

(٥) يعنى ان قول المصنف يقال على الماهية يفهم منه ان النوع الاضافى لايكون

جواب ماهو ويختص باسم الاضافى كالاول بالحقيقى وبينهما عموم من وجه لتصادقهما على الانسان وتفارقهما فى الحيوان والنقطة ثم الاجناس قدتترتب متصاعدة الى العالى

فلا يكون الا كلياً لا جزئياً، ذاتياً لما تحته لا عرضياً ، فالشخص والصنف كالرومي والزنجي مثلا خارجان عنها (١) ، فالنوع الاضافي دائماً يكون اما نوعاً حقيقياً مندرجاً تحت جنس كالانسان تحت الحيوان ، واما جنساً مندرجاً تحت جنس آخر كالحيوان المندرج تحت الجسم النامي ، ففي الاول يتصادق (٢) النوع الحقيقي والاضافي ، وفي الثاني يوجد الاضافي بدون الحقيقي (٣) .

وبجوز أيضاً تحقق الحقيقي بدون الاضافي فيما اذاكان النوع بسيطاً لا جزء له حتى يكون جنساً له، وقد مثل (٤) بالنقطة وفيه مناقشة (٥) وبالجملة (٦) النسبة بينهما هي العموم من وجه

الا كلياً ذاتياً لاشخصياً ولاعرضياً وذلك لمامرمن ان ماهو سؤال عن تمام الحقيقة فلابد أن يكون النوع الاضافى حقيقة أى كلياً ذاتياً .

(١) أى عن الماهية لعدم الكلية فى الاول « الشخصى » وعدم الذاتية فى الثانى « الصنف » .

(٢) لانطباق التعريفين عليه .

(٣) لعدم وقوعه جواباً عن الامور المتفقة الحقيقة .

(٤) المصنف .

(٥) سيبينها قريباً .

(٦) أى بصرف النظر عن المثال وانه مخدوش فاصل الطلب وهوكون النسبة بينها هي العموم من وجه صحيح .

٩ بناء على تعريف الثاني
للنوع وهو قوله وقد يقال على الماهية
الخ شرح تلميذ ١ تفريع على المقول لانه بمعنى
الاسم الكلي المحمول وقوله انما تفريع على قوله في جواب ما
هو بتجويز ٢ لان الجزئي ما دام في.. قلب الجزئي لا يحمل على شيء الا
بالتأويل بان يقال هذا زيد في قوة مسمى بزيد لاختلافه باختلاف الازمان والامكنة
فخرج بقوله لاجزئيا الشخص وقوله انما المصنف ابن آدم ٣ الصواب تركه لجزئيا لان النفي
لا يجامع النفي والاستثناء كما في علم البيان قبلي ٤ كالحيوان فانه جزء مفهوم للمتخذ وهو الانسان
والفرس وغيرهما من سائر الانواع [illegible] ٤ وانما كان الانسان كليا لانه منسوب الى الكل وهو زيد لان مفهومه
الحيوان الناطق مع التشخص والانسان جزء لمفهومه وانما كان زيد جزئيا لانه منسوب الى الجزء وهو الانسان لا انه جزء
لمفهومه كما قلنا وكذا الحيوان بالنسبة الى زيد كذا افادني الاستاذ ٥ اعلم ان المنطقيين اختلفوا في النسبة بين الاضافي
والحقيقي فالقدماء قالوا ان النسبة بينهما عموم ومطلقا والمتأخرون قالوا ان بينهما عموما من وجه وتبعهم المصنف ومثلوا بمادة افتراق الحقيقي
عن الاضافي بالحقائق البسيطة كالنقطة والعقل والنفس فانها انواع حقيقية لا اضافية واستدلوا على ذلك بانها لا جزء لها في الخارج فلا يكون لها جنس
والا لكانت مركبة من الجنس والفصل فاشار المحشي الى هذا الاشكال ٦ لانه لا يلزم من كونها بسيطة في الخارج ان تكون بسيطة في العقل ولا يلزم
من عدم كونها مركبة في الخارج عدم كونها مركبة في العقل لانه لا يمكن ان يوجد نوع بسيط لا جنس له عند بعض الحكماء ابن آدم تلميذ
٦ والجسم النامي تحت الجسم المطلق والجسم المطلق تحت الجوهر والجوهر تحت الوجود عند بعض وبالنظر الى الافراد المندرجة
٧ كالانسان فانه بالنظر الى الحيوان نوع اضافي لانه صادق انه نوع تحت جنس صح
تحته نوع حقيقي لانه صادق انه مقول على الكثرة المتفقة الحقيقة تلميذ
٨ اي في وجود نوع البسيط او في كون النقطة مثالا مناقشة اذ كونها بسيطا باعتبار
ماصدقها لا باعتبار مفهومها وهو عرض لا يقبل القسمة مجملا الباقي
٩ والمصنف تبع في ذلك المتأخرين واما القدماء فقد ذهبوا
الى ان الاضافي اعم مطلقا من الحقيقي وهذا انما يتم
لو ثبت ان كل نوع فله جنس ولم يثبت
الحيوان انه ان يكون نوع بسيط
لا جنس له جلال
الدواني

١٠ الماد بالجسم

الجسم التعليمي وما في جوفه

ولو بالواسطة كذلك او الجسم الطبيعي

فافهم بتحرير ١١ ينتج هذه النتيجة المصرحة من

هذا القياس المركب من الحملية والشرطية المتصلة اللزومية ترتكي

لا انه لا جزء لها لا خارجيا ولا ذهنا ابن قرنجي

قوله والجنس اي الجنس الطبيعي من حيث انه معروض للجنس المنطقي قوله ليس جزءا

خارجيا وفاقا واما او المراد ان الجنس الطبيعي مع قطع النظر عن تلك الحيثية ليس جزءا خارجيا

ب ممتازا في الحس وفاقا والا فالجنس جزء خارجي عند من قال بوجود الطبائع في الخارج بتحرير

الجزء العقلي هو ما يكون داخلا في الكل ولا يكون وجوده متميزا عن وجوده والجنس والفصل من الاجزاء العقلية ولكن الشيء لا تركيب

منهما اذا لم يكن له وجود خارجي من حيث التركيب لانهما مأخوذان من الاجزاء الخارجية فانه قد حكي عن الشيخ انه قال ان العقل ينتظر

الى الموجود الخارجي فيأخذ اعم اجزائه فيجعله جنسا واخص فيجعله فصلا فح اذا لم يكن للنقطة تركيب خارجي فلا يكون لها تركيب عقلي

ايضا عبد الرحيم ٢ كالطرف فانه تمام المشترك بين السطح والخط والنقطة ماهيتا الى الجواب طرف فاذا كانت النقطة طرفا لا يقبل

القسمة اصلا فالطرف هنا جنس لها ولا تقبل القسمة اصلا فصل لها وهذا مراد المحشي وانعلمت احد من هذا قات به يونس الاصم

٤ فعلى هذا يكون بينهما عموم وخصوص من مطلقا ٦ كالحيوان فانه جنس للانسان والجسم النامي جنس للحيوان والجسم المطلق

جنس للجسم النامي والجوهر جنس الجسم المطلق فالجسم النامي اعم من الحيوان مطلقا وهكذا الى الجوهر فهو اعم من الكل

بتحرير ٥ لا ... ابطلت الجهدية فلا يرد انه لا يشتمل على ماله جنس فقط قوله وما بينهما الخ اي ان كانت

متوسطات وكنا الكلام في الانواع على انه يجوز ان لا يلتفت المصنف اليه لقلة او لعدم تيقن وجوده

كما لم يلتفت الى الجنس المفرد والنوع المفرد كذلك في بيان الجنس والنوع قرنجي ص ٢٠١

قوله : (والنقطة) النقطة طرف الخط [١] والخط طرف السطح والسطح طرف الجسم فالسطح غير منقسم في العمق [٢] والخط غير منقسم في العرض والعمق والنقطة غير منقسم في الطول والعرض والعمق فهي عرض لا يقبل القسمة أصلا، واذا لم يقبل القسمة أصلا لم يكن لها جزء، فلا يكون لها جنس.

وفيه نظر، لان هذا يدل على انه لاجزء لها في الخارج، والجنس ليس جزء خارجياً، بل هو من الأجزاء العقلية، فجاز أن يكون للنقطة جزء عقلي [٣] وهو جنس لها، وان لم يكن لها جزء في الخارج.

قوله: (متصاعدة) [٤] بأن يكون الترقي من خاص الى عام، وذلك لان جنس الجنس يكون أعم من الجنس، وهكذا [٥] الى الجنس الذي لا جنس له فوقه وهو العالي، وجنس الاجناس كالجوهر.

---

(١) أي آخره.

(٢) لانه آخر الجسم لكنه منقسم في الطول والعرض.

(٣) كالطرف لصحة وقوعه « الطرف » جواباً عنها في قولنا النقطة ماهي فيقال طرف فيكون الطرف جنساً لها كما يكون جنساً للخط والسطح.

(٤) قول المصنف قد تترتب أي يتعاقب بعضه بعضاً على نحو الاضافة ففي الاجناس يكون المضاف فوق المضاف اليه كترتب الاباء فاذا قلنا جنس الجنس فمعناه كلي فوق الكلي مثلا نقول الحيوان جنس وله جنس هو الجسم النامي وللجسم النامي جنس هو الجسم المطلق كما نقول أب وأبو الأب وأبو أبي الاب وهكذا فالترتب في الاجناس تصاعدي يتصاعد الى ما لاجنس فوقه.

وأما الترتب أي التعاقب في سلسلة الانواع فتنازلي فان النوع يضاف الى أعلى منه كترتب الابناء فاذا قلنا نوع الجسم المطلق نعني بذلك الكلي التي تحته هو الجسم النامي واذا قلنا للجسم النامي نوع نعني به الحيوان وهكذا فقولنا نوع النوع نعني به الكلي الذي تحت الكلي الاخر.

(٥) أي جنس جنس الجنس مثلا.

قيل كالطرف فانه تمام المشترك بين السطح والخط والنقطة فاذا سئل عن النقطة والخط او عنهما وعن السطح بماهما، يقع الطرف في الجواب وكذا اذا سئل عنهما وعن الخط والسطح بماهي، يقع الطرف في الجواب ايضاً.

ويسمى جنس الاجناس، والانواع قد تترتب متنازلة الى السافل ويسمى نوع الانواع ومابينهما متوسطات

قوله : (متنازلة) بأن يكون التنزل من عام الى خاص وذلك لان نوع النوع [١] يكون أخص من النوع وهكذا الى أن ينتهي الى نوع لا نوع تحته وهو السافل ونوع الانواع كالانسان . هذا تفسير لقوله ومابينهما الخ

قوله: (ومابينهما متوسطات) أي مابين العالي والسافل في سلسلتي الانواع والاجناس يسمى متوسطات [٢] فمابين الجنس العالي والجنس السافل أجناس متوسطة [٣] ومابين النوع العالي والنوع السافل أنواع متوسطة [٤] ، هذا [٥]

(١) كالجسم النامى الذى هو أخص من الجسم المطلق الذى هو نوع للجوهر .

(٢) أى أجناس متوسطة وأنواع متوسطة .

(٣) كما بين الجوهر والحيوان وهى الجسم النامى والجسم المطلق .

(٤) كما بين الجسم المطلق والانسان وهى الحيوان والجسم النامى .

(٥) يعنى ماذكرنا فى تفسير المتوسطات من انها عبارة عن الاجناس المتوسطة والانواع المتوسطة مبنى على أن يكون ضميرهما فى بينهما عايداً الى العالى والسافل فقلنا ان بين عالى الجنس وسافله أجناس متوسطة وبين عالى النوع و سافله أنواع متوسطة اذ على ذلك ينتظم سلسلتان سلسلة للاجناس بين الجنس العالى والجنس السافل وسلسلة للانواع بين النوع العالى والنوع السافل .

وأما بناء على عود الضمير (هما) الى عالى الجنس وسافل النوع فالسلسلة واحدة والمتوسطات فى كلامه غير مقيدة بالجنس والنوع بل قد يكون المتوسط جنساً متوسطاً وقد يكون نوعاً متوسطاً وقد يكون جنساً متوسطاً ونوعاً متوسطاً معاً وعلى هذا الوجه فالمتوسطات واقعة بين الجنس العالى والنوع السافل فالجنس السافل والنوع العالى أيضاً من جملة المتوسطات لكونهما فى وسط السلسلة فيكون الجنس السافل نوعاً متوسطاً والنوع العالى جنساً متوسطاً .

عه اشارة الى
ماقيه لكن بالنظر الى النوع
عكس ماهو للجنس فتفطن بتجريد
ط التسمية اما باعتبار الاغلب او اللام مبطل مرات
الجمعية وكذا اما مرّ من قوله في الاجناس بتجريد
ه كالعقل ان كان تمام المشترك بين العقول وكان الجوهر عرضا عاما بتجريد
ه الجنس المفرد وهو ما يكون مباينا للاجناس خصوصا وعموما بان لا يكونه جنسا
اخص من جنس آخر ولا اعم منه فيه لطافة تأمل لكاتبه سعيد
ه كالعقل اذا لم يجعل الجوهر جنسا له بل عرضا له فان العقل تحته انواع كالعقول العشرة فان كل واحد منها
نوع له كالانسان والفرس للحيوان فالعقل جنس للعقول العشرة لان حقيقة كل واحد منها مختلفة وليس فوقه
ولا تحته جنس فيكون مفردا اقول والنوع المفرد ايضا كالعقل ان قلنا ان الجوهر جنس له فان العقل تحته العقول العشرة وهي
في حقيقتها الخ هي مجرد العقل متفقة فهو مقول على الكثرة الخ وهو لا يكون اعم من نوع اذ ليس تحته نوع بل اشخاص ولا اخص اذ ليس
فوقه نوع بل جنس وهو الجوهر فهو ايضا يكون مفردا فما هذا الا مجرد الزمن ابن آدم
٦ كالعقل اذا كان عين حقيقة العقول بان كان تحته افراد لا انواع وكان الجوهر جنسا له بتجريد
٦ وهو ما يكون مباينا للانواع خصوصا وعموما بان لا يكون نوعا اخص من نوع آخر ولا اعم منه
٧ اي الكلام المذكور من النوع السافل والجنس العالي هـ لعدم مساس الحاجة الى المعقد الخير
المرتب بالمبدا ما جنسا او نوعا كما فهم منا الملاقه ١١٧ اشارة الى ان المصنف ان اراد بقوله
وقد يترتب انه للتحقيق ومزايا المحشي عليه يرد الاعتراض بانه لم يتعرض وان اراد
انه للتعليل فمسلم لكنه تعرض فلا لان المنوي المشار اليه في حكم الملفوظ
وما قاله بعض الافاضل من ان السكوت في معرض البيان يفيد
الحصر متعرض بانه لم يسكت هنا بعد التامل
مع ان المعتبر عند القوم ذلك
بتجريد

٧ يجب من غير
تقييد العالي والسافل بالجنس
او النوع واما ان قيدا بهما فحكمه ما ذكره
المحشي من ان يرجع الضمير في قول المص
وما بينهما الى هذا تلميذ ....
٨ المذكور صراحة هو الجنس العالي والنوع السافل واما الجنس السافل
والنوع العالي فهما مذكوران مفهوما فان قوله ثم الاجناس قد تترتب متصاعدة يفهم
منه صراحة الجنس العالي ومفهوما الجنس السافل لان العالي لا يكون بدون السافل وكذا الحال
في قوله الانواع اه. جلال الدين الدواني في المنطق
٩ والفرق بين المعنيين ان المتوسطات على الاول من حيث انها واقعة بين الجنس العالي والجنس السافل لا يقال
لها انواع متوسطة بل يقال لها اجناس متوسطة ومن حيث انها واقعة بين النوع العالي والنوع السافل لا تسمى
اجناسا متوسطة بل انواعا متوسطة بخلافها على المعنى الثاني فانها عليه يكون بعضها نوعا متوسطا وبعضها
جنسا متوسطا وبعضها نوعا وجنسا متوسطا معا كما صرح به المحشي وتسليم
١ والنسبة بين نوع العالي والجنس المتوسط العموم الخصوص المطلق مادة الاجتماع الجسم المطلق مادة الافتراق
الجسم النامي بتجريده ٢ والنسبة بين النوع المتوسط والجنس السافل العموم المطلق مادة الاجتماع
الحيوان مادة الافتراق الجسم النامي بتجريده ٣ قوله او جنس متوسط او نوع متوسط معا اه. والنسبة
هذا بين العموم من وجه مادة الاجتماع الجسم النامي ومادة الافتراق الجنس المتوسط الجسم المطلق مادة
افتراق النوع المتوسط الحيوان بتجريدي ٤ اي بعد ان علمت الاجناس المترتبة والانواع
كذلك اعلم الخ فهذا اعتذار للمصنف حيث لم يتعرض من الخ ابن ادم ٤ فيه انه تعرض
له بقوله قد يترتب تأمل فتأمل لعل وجه التأمل مع قوله تعرض له بالاشارة اليه
ولو سلم ان المراد بالتعرض الاشارة لورد عليه انه انما يشير اليه
اذا كان قد للتحليل فيفيد ان غير المرتب اكثر من الاجناس
والانواع من الاجناس والانواع الترتيبي
وهو في غاية الفساد وكما لا يخفى ولعله انه لا يحل هنا
قال تعرض له ص
ابن كمال [illegible]

ان رجع الضمير الى مجرد العالي والسافل وان عاذ الى الجنس العالي والنوع السافل المذكورين صريحاً (١) كان المعنى ان مابين الجنس العالي والنوع السافل متوسطات أما جنس متوسط فقط كالنوع العالي (٢) أو نوع متوسط فقط كالجنس السافل (٣) أو جنس متوسط ونوع متوسط معاً كالجسم النامي (٤).

ثم اعلم : ان المصنف لم يتعرض للجنس المفرد (٥) والنوع المفرد اما لان الكلام (٦) فيما يترتب والمفرد ليس داخلا في سلسلة الترتيب ، وأما لعدم تيقن وجودهما (٧) .

(١) يعنى صريح عبارة المصنف ان المراد بالعالى فى كلامه هو الجنس العالى والنوع السافل لا العالى والسافل المطلق لان العالى فى كلامه مرتبط بالجنس لقوله ثم الاجناس... الى العالى، والسافل مرتبط بالنوع لقوله والانواع... الى السافل وهذا مؤيد لهذا الوجه.

(٢) مثل الجسم المطلق فانه نوع للجوهر ولانوع فوقه وجنس متوسط بين الجوهر والجسم النامى .

(٣) مثل الحيوان فانه واقع بين النوع السافل (الانسان) والجسم النامى الذى هو نوع للجسم المطلق وليس « الحيوان » جنساً متوسطاً اذ لاجنس تحته .

(٤) فانه واقع بين الحيوان وهو جنس ونوع والجسم المطلق وهو أيضاً جنس ونوع فهو « الجسم النامى » جنس بين جنسين ونوع بين نوعين .

(٥) أى الجنس الذى ليس فوقه ولاتحته جنس وكذا النوع المفرد أى الذى ليس فوقه ولاتحته نوع .

(٦) أى لان بحث المصنف فى الاجناس والانواع المتوالية والمفرد خارج عن بحثه فلهذا لم يتعرض له لا لعدم وجوده أو لغفلة المصنف عنهما .

(٧) فان القوم مثلو للجنس المفرد بالعقل على تقدير أن يكون العقول العشرة التى تحته مختلفة الحقيقة ولم يكن الجوهر جنساً له فهو «العقل الكلى» جنس للعقول العشرة وهى أنواع له ولما لم يكن نوعه كلى فهو جنس مفرد .

الثالث الفصل وهو المقول على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته فإن ميزه عن المشاركات في الجنس القريب فقريب او البعيد .

أى الفصل

الفصل

قوله : (أي شيء) [1] اعلم : ان كلمة أي موضوعة ليطلب بها مايميز الشيء عما يشاركه فيما إضيف اليه هذه الكلمة [2] مثلا ، اذا أبصرت شبحاً

ومثلو للنوع المفرد بالعقل أيضاً لكن على تقدير ان يكون العقول العشرة التى تحته متفقة الحقيقة ويكون الجوهر جنساً له فتكون العقول العشرة بالنسبة الى العقل الكلى كأفراد الانسان بالنسبة الى الانسان فهو نوع للجوهر ولما لم يكن تحته نوع (لاتفاق حقيقة أفراده على الفرض) ولافوقه نوع لعدم كلى فوق الجوهر حتى يكون الجوهر نوعاً له فهو (العقل) نوع مفرد .

ولكن لما لم يرتض المحققون بهذا المثال لكونه مجرد فرض لا أساس له فلم يتيقن المصنف بوجودهما أى الجنس والنوع المفردين فلم يتعرض لهما .

(١) لابد من توضيح هنا لمتن المصنف وهو ان المراد بقوله (الفصل) الى قوله (فى ذاته) ان الفصل هو الذى يحمل على الشيء (المراد بالشيء هنا مطلق الجنس المطلوب تميزه) فى جواب أى شيء كقولنا أى حيوان هذا فيقال ناطق فيقال هذا الحيوان ناطق فحمل الفصل « الناطق » على الحيوان (وهو الشيء فى كلام المصنف) فى جواب أى حيوان .

وقوله هو فى ذاته ليس من كلام السائل بل بيان لمراده من أى فان أى يسأل بها عن المميز الذاتى والا فهذا التعبير « هو فى ذاته » خارج عن المحاورات العرفية والمنطق تحليل عن محاوراتهم .

(٢) أى كلمة أى ومعناها بالفارسية (كدام) كقولنا أى كتاب هذا فالسائل يعلم انه كتاب لكنه جاهل بما يميزه عما يشاركه فى كلى الكتاب (أى يميزه عن سائر الكتب) .

أي في الجملة أولا

سواء كان مميزاً ذاتياً أو عرضياً

والجنس سواء كان عن الجميع أو عن البعض فالحد

والفصل والخاصة والعرض العام وانظر في ذلك تدبر

وإنما أضيف أي لا يشتمع مع أنه يقال أي جوهر أو جسم هو إلخ

غير ذلك لأنه لعمومه وهو صالح للسؤال عن مميز الماهية مطرحاً جعلوه مطلقاً

لهذا الطلب فلقد أحسن من قال لفظ شيء كناية عن الجنس المعلوم قريني

أو جنساً قريباً أو بعيداً أو فصلاً قريباً أو بعيداً تجريدي

ص ٤٧

١) القائل الامام الرازي

ونقل كلام المناطقة على ظاهره من

١١) غير ملاحظة ما دهم منه فغلطهم فيه تقليد

في موضع الكمال عن حمر على ما جزئه بعض النحاة اي اي

شيء معتبر او ملاحظا في ذاته اي مع قطع النظر عن عوارضه بنجريني

١٢) مفردا او مركبا كالحد فالذاتي اللغوي اعم من الذاتي الاصطلاحي قرنلي

١٣) كالناطق او الحيوان الناطق او الجسم الناطق بنجريني ١٣) فصل فقط ان لم يريد به الحيوان

الناطق او الجسم الناطق * فلا يكون ما اشتهر من بين القوم وهو ان المقول في جواب اي شيء هو في ذاته

منحصر في الفصل خاليا عن الفساد ابو البقاء ص ٧٥

١٤) اي اما اورد من اذا عرفت الى هنا

عن بعيد ، وأيقنت أنه حيوان ، لكن ترددت في انه هل هو انسان أو فرس أو غيرهما ، تقول أي حيوان هذا[1] فيجاب بمايخصصه ويميزه عن مشاركاته في الحيوانية .

اذا عرفت هذا فنقول[2] اذا قلنا الانسان أي شيء هو في ذاته كان المطلوب ذاتياً من ذاتيات الانسان يميزه عما يشاركه في الشيئية ، فيصح أن يجاب بانه حيوان ناطق كما صح أن يجاب بانه ناطق ، فيلزم صحة وقوع الحد في جواب أي شيء هو في ذاته ، وأيضاً يلزم أن لايكون تعريف الفصل مانعاً لغيره لصدقه على الحد التام .

وهذا مما استشكله الامام الرازي في هذا المقام ، وأجاب عنه صاحب

(١) فالسائل يطلب مايميز هذا الحيوان عما يشاركه فى الحيوان « المضاف اليه لاى » .

(٢) شروع فى الايراد على تعريف الفصل وحاصله ان السؤال بأى ان كان مثل المثال السابق « أى حيوان هذا » فلاكلام .

وأما ان كان السؤال هكذا (الانسان أى شيء) بتقديم حقيقة نوعية على أى واضافة أى الى شيء نفسه لا الى جنس آخر فمطلوب السائل حينئذ تميز الانسان عن بقية الاشياء بتميز ذاتى .

والتميز هنا كما يصح أن يكون بالفصل « الناطق » كذا يصح أن يكون بالحد التام « الحيوان الناطق » لعدم ذكر الحيوان فى السؤال ليلزم التكرار كما فى المثال السابق .

والحال ان المنطقيين قالوا ان الحد لايقع الا فى جواب ماهو فهذا « وقوع الحد جوابا لاى شيء » خرق لاجماعهم .

مضافاً الى ان ذلك يلزم أن لايكون تعريف الفصل مانعاً لغيره لصدقه على الحد التام لوقوعه جواباً عن أى شيء كما ذكر .

فبعيد واذا نسب الى مايميزه فمقوم والى مايميّز عنه فمقسم والمقوم للعالى مقوم للسافل ولا عكس والمقسم بالعكس

المحاكمات بان معنى أي وان كان بحسب وضع اللغة لطلب المميّز مطلقاً،(١) لكن أرباب المعقول اصطلحوا على انه لطلب مميز لايكون مقولاً في جواب ماهو، وبهذا يخرج الحد والجنس أيضاً(٢).

وللمحقق الطوسي (ره) هيهنا مسلك آخر أدق وأتقن وهو انا لانسئل عن الفصل الا بعد أن نعلم (٣) ان للشيء جنساً بناءاً على ان ما لا جنس له لا فصل له، واذا علمنا الشيء بالجنس (٤) فنطلب مايميزه عن المشاركات في ذلك الجنس، فنقول الانسان أي حيوان هو في ذاته فتعين الجواب بالناطق لاغير(٥) فكلمة شيء في التعريف كناية عن الجنس المعلوم الذي يطلب مايميز الشيء(٦) عن مشاركاته في ذلك الجنس فحينئذ يندفع الاشكال بحذافيره(٧).

قولـه: (فقريب) كالناطق بالنسبة الى الانسان حيث يميّزه عن جميع المشاركات (٨) في جنسه القريب وهو الحيوان.

قوله: (فبعيد) كالحساس بالنسبة الى الانسان حيث يميّزه عن المشاركات

---

(١) أى سواء كان فصلا أو حداً أو جنساً.

(٢) لانهما مقولان فى جواب ماهو.

(٣) لان الفصل فرع عن اتصال المسؤل عنه بشيء فى جامع والجامع هوالجنس.

(٤) أى بعد علمنا بالشيء جنساً نطلب مايميزه عما يشاركه فى ذلك الجنس.

(٥) أى لاالحد ولاالجنس للعلم بجنسه فلاجهل للسائل بالجنس ليجاب به.

(٦) المراد بالشيء هنا الامر المسؤل تميزه كالانسان.

(٧) أى بتمامه من المخالفة لقول المنطقيين وعدم تمامية تعريف الفصل.

(٨) كالبقر والغنم وغيرهما من الحيوانات.

١ فاندفع بهذا
الجواب الاعتراض الثالث الذي
هو ان تعريف الفصل غير مانع عن دخول
الاعراض ونفي الايراد الاول الذي هو لزوم منعه
وقوع الحد في جواب اي شيء هو في ذاته تامل وتدبر
٢ لانهما متقولان في جواب ما هو ـــ اي تركه للطلب مميز لا يكون مقولا
في جواب ما هو تلميذ ٣ بل غير محتاج الى القول بعدم بنا اي على معناه اللغوي بتجريدي
٣ واما الحد الناقص فيخرج باعتبار الكل او المفرد في قوله هو المقول تامل وتدبر
٤ وجه الارقية ان هذا الجواب يدفع الاشكال الذي اورده الامام من غير ان يرد عليه اشكال آخر بخلاف ٥
جواب صاحب المحاكمات فانه وان كان يدفع الاشكال لكن يرد اشكال آخر وهو انه يلزم ح ارادة اللفظ المستعمل في المعنى
المجازي من غير قرينة في التعريف وهو لا يصح والى هذا اشار المحشي في آخر حاشية بقوله وح يندفع الاشكال كذا افيره ابن شرف
٥ والجواب ان كلمة اي شيء بالاستعمال صارت حقيقة عرفية ولا مجاز بلا قرينة يشتندي ٦ لعل وجه الارقية انه لا يعرف هذا المعنى الاخص
الخواص ووجه الاتقينية ان هذا المعنى معنى لا يعلمه الا اصطلاح تلميذ ٥ اي عما يميز الشيء فيكون للمعنى اللغوي فكذا يندفع الاشكال
بجدا فيره عبد الباقي ٦ فيخرج الحد والجنس بتقييد المقول بقوله في جواب اي شيء هو في ذاته اذ لا يمكن حملهما فيه على ذلك التقييد
بتجريدي ٧ لا يصح وقوع ذلك الجنس في الجواب ولا ما فوقه ذلك الجنس من المحدود والاجناس الذي تحته للزوم اعلام المعلوم
٧ يمكن ان يقال ان اراد انه لا يجوز السؤال عند الابعد ذلك العلم فمسلم لم لا يجوز ان يسئل عنه بعد العلم بانه شيء
مثلا او اراد ان مختار ذلك ان لا يسئل الخ فقير مفيد بتجريدي ٨ كالاجناس العالية والانواع الحقيقية التي هي موارد
الافتراق عن النوع الاضافي بتجريدي ٩ اي مثلا يجوز ان الانسان اي جوهر او اي جنس هو في ذاته
ففي الاول لا يجوز الجواب بالجسم ولا بالجسم النامي ولا بالحيوان وفي الثاني لا يجوز بالجوهر
القابل للابعاد الثلاثة ولا بالخيرين لاشتمال كل منهما على ما هو معلوم عند
العاقل بتجريدي ١٠ وانا . الانسان بالحيوان وبعد ذلك نسئل
من اي نوع هو منه فتعين الجواب بالناطق
١١ لا نسلم وقوع في الجواب يلزم تحصيل الكامل
لانه علم قبل ولو وقع الحد يلزم ما لا
في الجنس لانه جنس وفصل
فتعين الناطق الجواب
ابو بكر

[١٦] اقول تحرير الفصل

اعني ما يميز الشيء عن

المشاركات في الجنس البعيد ليس

مانعا ولا جامعا ان لم يعتبر فيه قيد فقط مرتين

اما الاول فلان الناطق يميز الماهية عن جميع المشاركات

في الجنس البعيد كما يميزها عن المشاركات في الجنس القريب

فلا بد من اعتبار فقط قيدا لتميز فالمعنى ما يحصل به ذلك التميز دون تميز

آخر اعني التميز عن جميع المشاركات في الجنس القريب واما الثاني فلان الحساس لا يميز

الانسان عن جميع المشاركات في الجنس البعيد اذ من المشاركات فيه الفرس والبغل فلا بد

من اعتبار فقط مرة اخرى قيدا للجنس البعيد. پنجويني ه واصل التقويم عبارة عن ازالة اعوجاج الشيء تقول

قومت الرمح اذا ازلت عوجه فكان الجنس بدون الجزء اعوج ويزيل ذلك الجزء عوجه محاكم ص ٧٦

وانما فسره بهذا اي بمميز لان المقوم عند المحشي بمعنى الجزء للمميز على ما صرح به في قوله الآتي فيكون جزءا مميزا وهو

معنى المقوم پنجويني [٢] اشارة الى معنى آخر لكنه مشتبها فافهم قزلجي [١] اي غير ما هو المشهور من انهم قيود متباينة ا پنجويني

متخالفة حتى لا يرد انه كيف يكون الفصل مقسما لانه قيد لا قيود فيجاب بانه باعتبار الوجود قيد وباعتبار عدمه قيد آخر پنجويني

لعل هذا الجواب هو الوجه للامر بالفهم فيما قاله الفاضل القزلجي پنجويني [٣] اي يقسم الفصل مطلقا اي قريبا او بعيدا الجنس

مطلقا اي قريبا او بعيدا ه پنجويني ص ٧٧

من حيث العدم پنجويني

في جنسه البعيد(١)، وهو الجسم النامي .

قوله: (واذا نسب (٢) الى آخر) الفصل له نسبة الى الماهية التي هو فصل مميز لها (٣)، ونسبة الى الجنس الذي يميز هو (٤) الماهية عنه من بين أفراده، فهو بالاعتبار الاول (٥) يسمى مقوماً لانه جزء للماهية، ومحصل لها (٦) وبالاعتبار الثاني (٧) يسمى مقسماً لانه بانضمامه الى هذا الجنس وجوداً يحصل قسماً وعدماً يحصل قسماً آخر كما ترى في تقسيم الحيوان (٨) الى الحيوان الناطق والحيوان الغير الناطق .

---

(١) ولايميزه عن مشاركاته في القريب (الحيوان) لان مشاركاته في الحيوانية «كالبقر والغنم» كلها حساس .

(٢) يعني ان كل فصل كالناطق مثلا منسوب الى ماهيتين الماهية المميزة كالانسان فيقال الناطق فصل الانسان والماهية المميز عنها كالحيوان فيقال الناطق فصل الحيوان .

ولكن كونه فصلا للانسان معناه انه مقوم للانسان يعني ان قوام الانسان ووجوده بالناطق لان الناطق جزئه ولايحصل الشيء الا بجزئه وان نسب الى المميز عنه فهو مقسم له كما سيجيء .

(٣) كالانسان .

(٤) أي الفصل وهو فاعل ليميز والماهية مفعول وضمير عنه يعود الى الجنس .

(٥) أي باعتبار نسبته الى المميز «بالفتح» كالناطق بالنسبة الى الانسان .

(٦) لان الانسان مثلا لايحصل الا بجزئيه الحيوان والناطق فالناطق محصل له كما ان السكنجبين لايحصل الا بالخل والسكر فهما محصلان له .

(٧) أي باعتبار نسبته الى المميز عنه كالناطق بالنسبة الحيوان .

(٨) فيقال الحيوان أما ناطق كالانسان أو غير ناطق كثيرة من الحيوانات فلولا الناطق لما حصل للحيوان هذا التقسيم .

قوله : (والمقوم للعالي) اللام للاستغراق أي كل فصل مقوم (١) للعالي ، فهو فصل مقوم للسافل لان (٢) مقوم العالي جزء للعالي والعالي جزء للسافل ، وجزء الجزء جزء فمقوم العالي جزء للسافل ، ثم انه (٣) يميز السافل عن كل ما يميز العالي عنه فيكون جزءاً مميزاً له ، وهو معنى المقوم ، وليعلم (٤) ان المراد بالعالي ههنا كل جنس أو نوع يكون فوق آخر سواء كان فوقه آخر أو لم يكن ، وكذا المراد بالسافل كل جنس أو نوع يكون تحت آخر سواء كان تحته آخر أو لم يكن حتى ان الجنس المتوسط (٥) عال بالنسبة الى ماتحته

(١) يعنى اذا كان ماهيتان أحدهما عال والاخر سافل سواء كانتا جنسين أو كان أحدهما جنساً والاخر نوعاً فالاول كالجسم النامى والحيوان والثانى كالحيوان والانسان فالفصل الذى هو مقوم للعالى فهو مقوم للسافل قهراً كالحساس فانه فصل مقوم للحيوان فيكون مقوماً للانسان أيضاً .

(٢) يريد ان المقوم يتحقق بأمرين أحدهما الجزئية والاخر المميزية وكلا الامرين متحقق فى مقوم العالى بالنسبة الى السافل أما الاول فلان مقوم العالى جزء منه والعالى بنفسه جزء للسافل وجزء الجزء جزء مثلا الحساس مقوم للحيوان فهو جزئه والحيوان نفسه جزء للانسان فهو « الحساس » جزء للانسان قهراً .

وأما الثانى (المميزيه) فلان المميز للعالى مميز للسافل مثلا الحساس يميزالحيوان عن شركائه فى الجسم النامى كالشجر فكذلك يميز الانسان أيضاً عنها فكما اذا قلناالحيوان أى شىء فاجيب بأنه حساس فقد ميزه عن الشجر فكذلك اذا قلنا الانسان أى شىء فاجيب بأنه حساس فقد ميزه أيضاً عن الشجر الذى من مشاركات الانسان فى الجسم النامى وان لم يميزه عن مشاركاته فى الحيوان .

(٣) بيان للشرط الثانى للمقوم .

(٤) أى ليس المراد من العالى ماهو فوق الجميع ولامن السافل ماهو تحت الجميع بل العالى بالنسبة الى ماتحته والسافل بالنسبة الى مافوقه .

(٥) كالجسم النامى فانه عال بالنسبة الى الحيوان وسافل بالنسبة الى الجسم المطلق .

٥ اى تقسيم الفصل

مطه اى قريبا وبعيدا الجنس

مطه اى قريبا او بعيدا قربلى يحيى ذات

الحساس مقوم للحيوان فكذلك مقوم للانسان

ومقوم السافل لا يكون مقوما للعالي لان الناطق مقوم للانسان

ولا يكون مقوما للحيوان بل مقسم له

٦ هذا قياس اقتراني ينتج نتيجتان لان الاوسط محكوم عليه في احدى المقدمتين

ومتعلق المحكوم به في الاخرى فله نتيجتان وهو بالنظر الى النتيجة الثانية يسمى قياس

المساوات وبالنسبة الى الاولى بالقياس المستلزم لانه لزوما نفسيا او عمليا على معا الاختلاف فيبين عبد الحكيم

وعماد قد ذهب الاول الى الاولى وهكذا او لكل وجه جرجيني

٧ اما الصغرى فلان المقوم هو عبارة عن الفصل وقد تقدم ان الفصل جزء حقيقة ازاده وتقويم العالي فصله وفصل الاشي

لانه مقوم العالي جزئه واما الكبرى فلان العالي جزء السافل وجزء كل شيء جزء له فينتج العالي جزء السافل وهو المطلوب

جرجيني ٨ نتيجة القياس الاول من النتيجة اللازمة لقياس المساوات والمقدمة الاجنبية جرجيني

٩ من المساوات ح ٩ اى الفصل المقوم للعالي كالحساس فانه يميز الحيوان عن الشجر والحجر وكذلك يميز

الانسان عنهما ابن قرنلي

١٠ اى كون الفصل جزءا مميزا اه

١١ كالجسم المطلق والجسم النامي والنوع المتوسط كالجسم النامي والحيوان ابن آدم

١٢ اى جنس ونوع عال ته

١٣ اى ما تحت الجنس والنوع المتوسطين ابن آدم

ای جنس و نوع

سافل ●

وا. یعنی اذا ارید بالعکس معناه الاصطلاحی

لم یتبع نتیجتها مر لان العکس الاصطلاحی للموجبة الکلیة

موجبة جزئیة لازمة لها فلا یمکن صدقها بدون عکسها بل لابد من

تأویل مجازی هو حمل العکس علی المعنی الاعم من الکلی والجزئی و تقییده بالکلی

لیصح النفی هو ابو النتیجة

۲۱. بل جزئیا ای یصدق علی الحساس المقدم للسافل انه مقدم العالی ابن آدم

۶۱. تفسیر لقول المص ولا عکس للنفی والمنفی جمیعا واشارة الی ان قوله ای کلیا قید للنفی فان السافل کل

من السالبة الجزئیة کما سیجیء و فی الایجاب الکلی سالبة جزئیة محتمل هکذا اهتم السافل قسم من السافل والسافل قسم

۳ اشارة الی الکبری قیاس المساوات و مبناه مطرد قوله لا ای لان قسم النسم او اشارة الی المقدمة الاجنبیة

من العالی ینتج من الغیر المتعارف ایضا المطلوب قوله للعالی مقسم للسافل کالناطق فانه مقسم للعالی الذی هو الجسم النامی

منتجوبی انما قال کلیا لان بعض المقسم للعالی وقد یکون مقسم العالی مقسما للسافل کالناطق فانه کما یقسم الجسم النامی

و السافل الذی هو الحیوان ان الاقدم ان البدیهیات ان الحیوان لیس له قسم من الحساس وقسم من غیره

الی الانسان و غیره کذلک یقسم الحیوان لانه من البدیهیات ان الحیوان لیس له قسم من الحساس التی لا تکون موجوده

بل یکون الحساس مقوما للحیوان واعلم ان الخاصة المطلقة من الخاصة الحقیقیة

بل هو حساس دائما شرح ی الی الانسان و الاضافیة هی التی تکون موجودة فی بعضها یخالف ذلک

فی غیر ذلک النوع کالکتابة بالنسبة الی الانسان فانه یکون خاصة لذلک النوع بالنسبة الی ما لا تکون موجودة

النوع کالماشی بالنسبة الی الانسان

فیه کالاشیاء بمطالعه الاین

وسافل بالنسبة الى مافوقه .

قوله: (ولا عكس) أي كلياً (١) بمعنى انه ليس كل مقوم للسافل مقوماً للعالي فان الناطق مقوم للسافل الذي هو الانسان وليس هو مقوماً للعالي الذي هو الحيوان .

قوله: (والمقسم بالعكس) أي كل مقسم للسافل مقسم للعالي ولاعكس (٢) أي كلياً .

أما الاول: فلان السافل قسم من العالي فكل فصل حصل للسافل قسماً (٣) فقد حصل للعالي قسماً لان قسم القسم قسم (٤) .

وأما الثاني (٥) : فلان الحساس مثلا مقسم للعالي الذي هو الجسم النامي وليس مقسماً للسافل الذي هو الحيوان (٦) .

---

(١) بل العكس وهو كون مقوم السافل مقوماً للعالى جزئى أى فى بعض الموارد كالحساس فانه مقوم للسافل « الانسان » ومقوم للعالى « الحيوان » أيضاً لا فى جميع الموارد فان الناطق مقوم للسافل « الانسان » وليس مقوماً للعالى « الحيوان » .

(٢) أى ليس كل مقسم للعالى مقسماً للسافل .

(٣) كالناطق الذى يحصل للحيوان قسماً فيقال الحيوان أما ناطق أو غير ناطق فهو يحصل للجسم النامى أيضاً قسماً فيقال الجسم النامى أما ناطق أو غير ناطق .

(٤) يعنى الذى هو قسم لقسم شىء فهو قسم لذلك الشىء أيضاً لانه المقسم العام فاذا قسمنا الجسم النامى الى الحيوان وغير الحيوان والحيوان الى الناطق وغير الناطق فالناطق كما هو قسم للحيوان قسم للجسم النامى أيضاً .

(٥) وهو عدم كون كل مقسم للعالى مقسماً للسافل .

(٦) لعدم انقسام الحيوان الى الحساس وغير الحساس اذ الحيوان لا يكون الا حساساً فقط .

(الرابع) الخاصة وهو الخارج المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط .

الخاصة

قوله: (وهو الخارج) أي الكلي الخارج فان المقسم[(١)] معتبر[(٢)] في جميع مفهومات الاقسام .

واعلم: ان الخاصة تنقسم الى خاصة شاملة لجميع أفراد ماهي خاصة له كالكاتب بالقوة [(٣)] للانسان والى غيرشاملة لجميع أفراد ماهي خاصة له كالكاتب بالفعل له [(٤)] .

قوله: (حقيقة واحدة) نوعية أوجنسية فالأول[(٥)] خاصة النوع كالضاحك[(٦)] والثاني [(٧)] خاصة الجنس كالماشي فالماشي خاصة للحيوان وعرض عام[(٨)]

---

(١) يعنى انما قلنا أى الكلى لان الخاصة قسم من الكلى لقوله « المصنف » سابقاً والكليات خمس ولماكان المقسم هو الكلى فلابد أن يكون جميع أقسامه كلياً ومنها الخاصة.

(٢) أى يجب لحاظه فى جميع ...

(٣) أى من له استعداد الكتابة وجميع أفراد الانسان كذلك .

(٤) أى للانسان لان الكاتب بالفعل من كان مشغولا بالكتابة الان ولا يكون كذلك الا بعض أفراد الانسان .

(٥) أى المقول على ماتحت حقيقة نوعية فذلك يسمى خاصة النوع .

(٦) فانـه مختص بالانسان وهو حقيقة نوعية .

(٧) وهـو الخارج المقول على ما تحت حقيقة جنسية . .

(٨) لان الماشى لايكون مختصاً بالانسان بل يشمل سائر الحيوانات أيضاً .

٥ عند التعريف عند

تام والكل جنس فاحذف وحذفه

يعني انه فرق الحدود التام فاجاب بان التقسيم

معتبر في جميع الاقسام ومراد في التعريف فلذا ذكر

الضمير وليس تذكيره باعتبار الجنس لان تذكيره باعتبار

مرجعه ولو كان تذكيره باعتبار الخبر لدار ويمكن ان يقال بانه حذفه لانه

ايراد التحديد بل اراد الرسم ابن ادم على اضيف المفهومات الى الاقسام المحكي بال

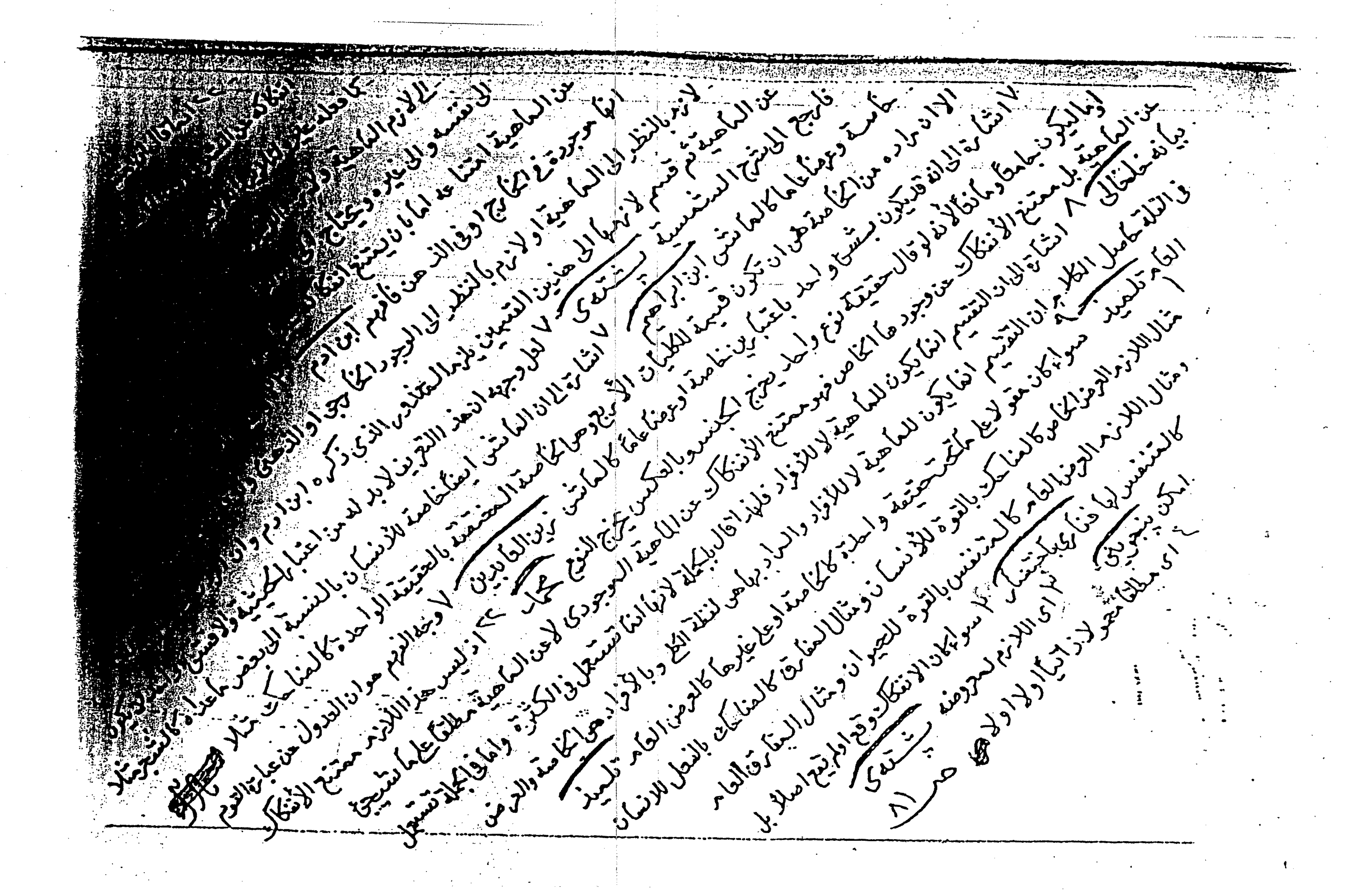
الاستغراقية ثم اضيف اليها لفظ الجميع تاكيدا ثم الاستغراق التي كالمؤكد لاستغراق ال اوال للجنس

حـ ٥ ٨

و المفهومات هي المحدود التامة قبلي

٦ انه كما وصف زيد الفرد بالوصف الاعم كذا الحقيقة الواحدة المراد بها الفرد من النوع كالانسان هنا وصف بالوصف الاعم

اعني النوعية الشاملة للحقيقة الواحدة كالانسان وغيره كالفرس اذ النوعية عبارة عما هو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة يشد



انفكاكه ...

كما تعلمه من ... ويحتاج الى ...

الى اللازم الماهية ...

الى نفسه والى غيره ويحتاج الى ...

عن الماهية امتناعه اما بان يمتنع انفكاكه ...

انها موجودة في الخارج او في الذهن فانهم ابن ادم ...

لانه بالنظر الى الماهية او لازم بالنظر الى الوجود الخارجي او الذهني ...

عن الماهية ثم قسم لانها الى هذين القسمين يلزم التعاند الذي ذكره ابن ادم وان ...

فاخرج المشترح السمنشية بشتهى ٧ لعل وجهه انه عد التعريف لابد له من اعتبار الحيثية والاقسم ...

خاصة وعرضا عاما كالماشي ابن ابراهيم ٧ اشارة الى ان الماشي ايضا خاصة للانسان بالنسبة الى البعض ما عداه كالتشخص

الا ان مراده من الخاصة هو ان تكون قسمة للكليات الاربع وهي الخاصة المختصة بالحقيقة الواحدة كالضاحك مثلا

٧ اشارة الى انه قد يكون بشيء واحد باعتبارين خاصة او عرضا عاما كالماشي زين العابدين ٧ وجه الفهم هو ان العدول عن عبارة القوم

اوانما يكون جامعا ومانعا لانه لو قال حقيقة نوع واحد يخرج الجنس وبالعكس يخرج النوع محمد ٢٣ اذ ليس هو اللازم ممتنع الانفكاك

عن الماهية بل ممتنع الانفكاك عن وجودها الخاص فهو ممتنع الانفكاك عن الماهية الموجودي لا عن الماهية مطلقا على ما يتبع

بيانه فلما قال ٨ اشارة الى ان التقسيم انما يكون للماهية لا للافراد فلهذا قال بالجملة لانها انما تستعمل في الكثرة واما في الجملة تستعمل

في القلة حاصل الكلام ان التقسيم انما يكون للماهية لا للافراد والمراد بها هي لنفسه الكلي وبالافراد هي الخاصة والعرض

العام تلميذ سواء كان معقولا على ماهية حقيقية واحدة كالخاصة او على غيرها كالعرض العام تلميذ

١ مثال اللازم العرض الخاص كالضاحك بالقوة للانسان ومثال المفارق كالضاحك بالفعل للانسان

ومثال اللازم العرض العام كالمتنفس بالقوة للحيوان ومثال المفارق العام

كالمتنفس لها فنا عرضا بشتهى ٢٣ سواء كان الانفكاك وقع او لم يقع اصلا بل

امكن بنجويني ٢٣ اي اللازم لمعروضه بشتهى

٢٣ اي مطلقا محمول لذاته اولا او لا و لا ... ص(٨١)

(الخامس) العرض العام وهو الخارج المقول عليها وعلى غيرها وكل منهما ان امتنع انفكاكه عن الشيء فلازم بالنظر الى الماهية او الوجود بين يلزم تصوره من تصور الملزوم

للانسان، فافهم [١].

العرض العام

قوله : (وعلى غيرها) كالماشي يقال على حقيقة الانسان وعلى غيرها من الحقايق الحيوانية .

قوله: (وكل منهما) أي كل من الخاصة والعرض العام ، وبالجملة الكلي الذي هو عرضي لافراده أما لازم ، واما مفارق ، اذ لايخلو اما أن يستحيل انفكاكه عن معروضه أولا، فالاول[٢] هو الاول ، والثاني هو الثاني، ثم اللازم ينقسم بقسمين [٣] :

أحدهما : انه اي لازم الشيء ، اما لازم له بالنظر الى نفس ماهيته مع

(١) قيل انه اشارة الى انه لامنافاة بين كون الشيء خاصة بالنسبة الى شيء وعرضاً عاماً بالنسبة الى آخر كما ان الفصل الواحد قد يكون بالنسبة الى شيء قريباً وبالنسبة الى آخر بعيداً كالحساس فانه قريب بالنسبة الى الحيوان وبعيد بالنسبة الى الانسان فالعناوين تختلف باختلاف الاعتبارات .

(٢) يعنى فالعرض الذى يستحيل انفكاكه عن المعروض هو العرض اللازم كالاحراق بالنسبة الى النار والثانى هو الثانى أي العرض الذى لايستحيل انفكاكه عن المعروض فهو عرض مفارق كالسواد بالنسبة الى الانسان .

(٣) أى بتقسيمين التقسيم الاول انقسامه الى لازم الماهية ولازم الوجود الخارجي ولازم الوجود الذهني والتقسيم الثاني انقسامه الى البين وغير البين .

قطع النظر عن خصوص وجوده في الخارج ، أو في الذهن (١) ، وذلك بان يكون هذا الشيء بحيث كلما تحقق في الذهن أو في الخارج كان هذا اللازم ثابتاً له وأما لازم له بالنظر الى وجوده اي الى خصوص وجوده الخارجي أو الذهني .

فهذا (٢) القسم بالحقيقة قسمان فاقسام اللازم بهذا التقسيم ثلثة :

الاول : لازم الماهية : كزوجية الاربعة .

الثاني : لازم الوجود الخارجي : كاحراق النار .

الثالث : لازم الوجود الذهني : ككون حقيقة الانسان كلية . وهذا القسم يسمى معقولا ثانياً (٣) ايضاً .

والقسم الثاني : ان اللازم اما بين أو غير بين والبين له معنيان :

احدهما : اللازم الذي يلزم تصوره من تصور الملزوم كما يلزم تصور البصر (٤) من تصور العمى ، وهذا يقال له البين بالمعنى الاخص (٥)، وحينئذ فغير البين هو اللازم الذي لايلزم تصوره من تصور الملزوم، كالكاتب بالقوة (٦)

---

(١) بل مطلق الوجود .

(٢) أى لازم الوجود قسمان لازم الوجود الخارجي ولازم الوجود الذهني .

(٣) لان تعقل كلية الانسان مثلا انما هو بعد تعقل نفس الانسان فان العرض هنا يعرض المعروض فى الذهن فيجب حصول المعروض قبل عروض العرض والحصول فى الذهن لايكون الا بالتعقل .

(٤) البصر هنا بمعنى حس الرؤية لا بمعنى العين وانما يلزم من تصور العمى تصور البصر لان العمى عبارة عن عدم البصر فالعمى عدم مضاف الى البصر فيلزم تصور المضاف اليه ثم اضافة المضاف .

(٥) بتبيينه قريباً عند قوله بالمعنى الاعم .

(٦) فانه وان كان لازماً للانسان لكن لايلزم تصوره بتصور الانسان فهو لازم غير بين .

٤) اى يكون

الشئ الملزوم مقتنا به

اتصافا انتزاعيا اذ لو لازم الماهية امور ثبوتية ى

اعتبارية پنجوينى اى انتزعه العقل

اى موجودا اصليا پنجوينى

٧ ومرجحيتها للتبع فلان الاربعة زوج فالزوجية لازم للماهية الاربعة

٧ سواء كانت فى الذهن او فى الخارج شرح

٨ اى نوعا للاشخاص العقلاء اعلم ان اللازم الذهنى له معنيان احدهما ما يكون عارضا للشئ

لكن باعتبار ان الذهن ظرف لاتصافه وثانيهما ما يمتنع ادراكه ملزوما بدون ادراكه والاول اعم من الثانى وكون

المعقولات الثانية لوازم ذهنية انما هى بالمعنى الاول كما لا يخفى والاول ينقسم الى البين وغير البين بالمعنيين

على الثانى فانه بين بالمعنى الاخص ليس الا ممكن اراد بالقسم الثالث المعنى الثانى ادرج المعقولات الثانية فى لوازم

الماهية بشرط الوجود الذهنى ومن اراد المعنى الاول فقد ادرجها فيه پنجوينى . والمعقولات الثانية هى الاشياء التى

تكون فى المرتبة الثانية من المتعقل كالكلية والجزئية والذاتية والجنسية وغير ذلك من الاشياء التى لا يحاذى بها امر

فى الخارج وانما تعقل هذه الاشياء فى المرتبة الثانية لانه يتعقل الماهية اولا ثم يتعقل هذه الاشياء فى المرتبة الثانية

فتسمى معقولات ثانية حاشية

الاشارة الى الفرق بين المعقولات الاول والمعقولات الثانى مثلا تصور الانسان والحيوان الناطق معقول اول ولنا الكلية

المذمومة له معقول ثان فالمعقول الاول اى الحيوان الناطق لا يكون موجودا فى الخارج اى بنفسه ويكون

موجودا بمصداقه مثلا فى مادة زيد والمعقول الثانى اى الكلية لا يكون موجودا فى الخارج اى لا

بنفسه ولا بمصداقه شرح منه فان قيل ما الفرق بين الوجود الاصيلى والظلى قلنا ان ان

نفس وجود الشئ يسمى اصليا اى يطلق عليه انه منسوب الى الاصل اى ما

عليه الشئ وان الصورة المنتزعة من نفس وجود ذلك الشئ يسمى

ظليا اى يطلق عليه انه منسوب الى الظل قال سعد العلامة فى

شرح المقاصد ان الفرق بينهما ثابت بان يقال للجاهل

المسلم ما الايمان فلا يعلم انه ما هو مع

ان نفس الايمان حاصل له و

يطلق عليه المؤمن

المؤمن وبان نبال للعالم فيجيب انه التصديق

الكافر ما الايمان (س) من عند الله مج ان يسمى اصليا والثاني

بما جاء به النبي (س) من معرفته فالاول يسمى بالاتزام الوجود الذهني

الايمان ليسجا مبالا له بل معرفته هذا القسم لا يحتاج الى الدليل ه‍ البين

(١) اى كما يسمى وهو الذى لا يحتاج الى الدليل ان يكون للتزم البين

ليس وهو الى ان كلام المصنف يوهم ان يكون من شئ التصديق وليس

(٢) اشارة الى ان [illegible] وهو ما لم يتصف بشئ الاول خلاف

الشق الثاني وللغير البين ايضا معنيان الاول خلاف

الايمان بتحريني ٢) انتظير لا تمثيل لعدم ذكره من العرض

(٣) اشارة الى اللازم البين معنى واحد وهو الثاني بالتماثل ان الباعث على

ملقم بتجريني الثاني من اللازم الدليل والغير البين معنى واحد منهما

اى القسم الى الدليل والغير البين معنى كل واحد منهما الا نتائج ومن قال ان الذى

(٤) الذى يحتاج الى الشقين الشق الاول والثاني معنى كل واحد منهما بتجريني الذى

هو واحد متردد بين احدهما يرجح بين النسبة والنتائج للاد دلالة البينة الا نتائج

معنى واحد معنيان وللاخيصنا للاعراض النسبة والنتائج اللزومية فقد عقل اللازم

كذلك بل للبين والثاني والطرفين كما صاحب الرسالة اللزومية فقد تعقل البين على الاخص

الاول والثاني خلاف كلام لم يطلع على مثال واقع له كما قال شارح الشمسية وقد يقال البين في الاخص

العام وانما قيد المثال حيث لم يطلع على مثال واقع كما قال شارح الشمسية البين وعلى البين في

التعرض للتطليل لا التمثيل حيث البين بالمعنى الاعم فقط كما قال الا لنتائج احد قسمي البين المؤلفة منه

(٥) ويرد انه قد يطلق البين ويراد به البين بالمعنى الاعم البين هو اللازم الخ والا لنتائج ابن ادم القضية المؤلفة هنا

بلزم من تصور ملزومه تصوره وهو الذى لا يكون من تصور الملزوم الذى تكون القضية المؤلفة هنا

اذ يصدق على البين بالمعنى الاعم الله اللازم الذى لا ابد من تصوره ابن هو لازم اذ القضية اما بالتعديد

(٦) مثال الغير البين بالمعنى الاخص (ع) صح ٨٢ صح ٨١ تمثيل بالمثال في كلام المصنف

الملزوم والنسبة من الاوليات وبهذا يكون التمثيل بزوجية الاربعة ملحوظة في كلام الاربعة بانها عدد

من القضايا فيا بيان تركها (٧) اشارة الى الاذان النسبة (٨) فان من تصور الاربعة لا ينفك

او بتسليم تصور الطرفين تصورها فافهم بتجريني اشتمال العدد على عددين لا ينفك

ملتئمة من اربع وحدات والزوجية بانها اشتمال العدد على الاولى للثانية في كل

احدهما على الاخر والنسبة بينهما حكم بلزوم الاولى للثانية في كل

(٧) وهذا المعنى الثاني اعم لانه متى يكفي تصورها مع تصور

وحده في اللزوم بلى من تصور النسبة بينهما

اللازم والنسبة بينهما

بطريقاول وليس كما يكن التصورات الثلاثة

تكون واحد

او من تصورهما والنسبة بينهما الجزم باللزوم وغير بين بخلافه
والافعرض يدوم او يزول بسرعة اوبطوء .

للانسان .

والثاني: من معنى البين هو اللازم الذي يلزم من تصوره مع تصور الملزوم وتصور النسبة (١) بينهما الجزم باللزوم ، كزوجية الاربعة فان العقل بعد تصور الاربعة والزوجية ونسبة الزوجية اليها يحكم جزماً بان الزوجية لازمة لها، وذلك يقال له البين بالمعنى الاعم (٢) ، وحينئذ فغير البين هو اللازم الذي لايلزم من تصوره مع تصور الملزوم والنسبة بينهما الجزم باللزوم كالحدوث للعالم (٣).

فهذا التقسيم (٤) الثاني بالحقيقة تقسيمان الا ان القسمين الحاصلين على كل تقدير (٥) انما يسميان بالبين وغير البين .

---

(١) بأن يتصورهما ثم ينظر في ارتباط أحدهما بالاخر من انه هل يطلب ويجذب أحدهما الاخر أم لا فالطالب هو الملزوم والمطلوب هو اللازم .

(٢) لان البين بهذا المعنى مايحصل تصور اللازم بعد تصورات ثلاثة «تصور اللازم وتصور الملزوم وتصور النسبة» والبين بالمعنى الاول يكفيه تصور واحد هو تصور الملزوم فقط وكلما يكفيه تصور واحد فهو يحصل بثلاثة تصورات بطريق أولى بخلاف ما يحتاج الى ثلاثة فهو لايحصل بتصور واحد فكل بين بالمعنى الثاني فهو بين بالمعنى الاول ولاعكس وهذا معنى الاعم والاخص .

(٣) فانه وان كان لازماً للعالم ولكن لايلزم تصوره من التصورات الثلاثة فقط بل يحتاج الى اقامة الحجة والدليل .

(٤) أي تقسيم اللازم الى البين وغير البين في الواقع تقسيمان الاول البين بالمعنى الاخص وغير البين بالمعنى الاخص والثاني البين بالمعنى الاعم وغير البين بالمعنى الاعم .

(٥) أي القسمين على تقدير الاخص وهما البين بالمعنى الاخص وغير البين بالمعنى الاخص

قوله : (يدوم) كحركة الفلك فانها دائمة للفلك وان لم يمتنع(١) انفكاكها نظرا الى ذاته .

قوله : (بسرعة) كحمرة الخجل وصفرة الوجل (٢).

قوله : (اوبطوء) كالشباب (٣).

فان قيل العرض يدوم بدوام المتحرك المفارق فكيف يكون هذا لو كان دائما المفارق . قلت المراد بالمفارق المفارق بحسب الامكان سواء وقعت المفارقة بالفعل او لم تقع اصلا فالدائم بحسب الواقع لا ينافي المفارقة بحسب الامكان . الخبيصي

الاخص والقسمين بالمعنى الاعم وهما البين بالمعنى الاعم وغير البين بالمعنى الاعم لايسميان بالاخص والاعم بل فى كلا الموردين يسميان بالبين وغير البين فقط من غير ضميمة قيد الاخص والاعم .

(١) يعنى ان الحركة للفلك دائمى خارجاً وان كان انفكاكها عنه جايزاً عقلا اذ لايم اقتضاء لذات الفلك عقلا أن يكون متحركاً كما تقتضى الاربعة أن تكون زوجاً بل يجوز عقلا أن يكون فلك غير متحرك .

(٢) أى الخايف .

(٣) فانه يزول عن الانسان لكن بعد سنين .

(خاتمة) مفهوم الكلي يسمى كلياً منطقياً ومعروضه طبيعياً والمجموع عقليا وكذا الانواع

الخاتمة

في مفهوم الكلي

قوله : (مفهوم الكلي) اي مايطلق عليه لفظ الكلي[1] يعنى المفهوم الذي لايمتنع فرض صدقه على كثيرين يسمى كلياً منطقياً لان المنطقي يقصد من الكلي هذا المعنى[2].

قوله : (ومعروضه) أي مايصدق عليه[3] هذا المفهوم كالانسان والحيوان

---

(١) وبعبارة اخرى مايفهم من كلمة الكلى « أي معناه » وهو المفهوم الذى لايمتنع فرض صدقه على كثيرين كما ذكر سابقاً فهذا المعنى « المفهوم الذى ... » كلى منطقى .

(٢) لامعروضاته كالانسان والحيوان اذ لانظر له فى الموارد الخاصة .

(٣) أى مصاديق الكلي وافراده كالحيوان والانسان .

الخمسة والحق ان وجود الطبيعي بمعنى وجود اشخاصه

يسمى كلياً طبيعياً لوجوده في الطبايع يعني في الخارج على ما سيجيء [١] والمجموع المركب من هذا العارض والمعروض كالانسان الكلي والحيوان الكلي يسمى كلياً عقلياً اذلا وجود له الا في العقل [٢].

قوله : (وكذا الانواع الخمسة) يعنى كما ان الكلي يكون منطقياً وطبيعياً وعقلياً كذلك الانواع الخمسة يعنى الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام يجري في كل منها هذه الاعتبارات الثلثة مثلا مفهوم النوع اعنى الكلي المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب ما هو يسمى نوعاً منطقياً ومعروضه كالانسان والفرس نوعاً طبيعياً ومجموع العارض والمعروض كالانسان النوع نوعاً عقلياً .

وعلى هذا فقس البواقي [٣] بل الاعتبارات الثلث تجرى في الجزئي أيضاً فانا اذا قلنا زيد جزئي فمفهوم الجزئي اعني ما يمتنع فرض صدقه على كثيرين

(١) من ان الكلى الطبيعى موجود بوجود أفراده على مااختاره الجمهور : محمد على .

(٢) لان الكلى مع وصف كليته لايوجد خارجاً اذ الشيء مالم يتشخص لايوجد فالموجود من الكلى خارجاً هو ذات الكلى كذات الانسان والحيوان مع قطع النظر عن كليته .

(٣) مثلا مفهوم الجنس « أى معنى كلمة الجنس » وهو الكلى المقول على الكثرة المختلفة الحقيقة فى جواب ما هو جنس منطقى فاذا سئل ان الجنس عند المنطقيين ما هو يجاب انه الكلى المقول ... ومعروضه « معروض الجنس المنطقى » أى الشيء الذى يكون كلياً مقولا على ... كالحيوان فهو جنس طبيعى ومجموع العارض والمعروض أى الحيوان الكلي المقول ... يكون جنساً عقلياً

١ ای فی الجملة ولا

فكل متقوم غير مانع عن الشركة

ونفی كلی طبيعی عدميا كان او وجوديا

١ كما هو المشهور عصام الدين

من قال الكلی الطبيعی موجود فی الخارج اراد بوجود ان الكلی لا

مع وصف كونه كليا طبيعيا لان الحيوان الموجود فی الخارج ليس بمعروض

للكلی ولا ما صالحا للمعروضية له اذ مع عروض الكلی له او مع صلاحيته عروضه له ليس

٢ بموجود فی الخارج داود

من المذهبين فعلى المذهب الاول من قبيل نسبة الشیء الكلی الى ظرفه وعلى الثانی من نسبة الشیء

٣ الی ظرف ما صدقه بخوینی

ای نفس مفهوم البواقی اعنی الجنس والفصل والخاصة والعرض العام على مفهوم النوع

١٥ اعلم ان الطبيعة تطلق على معان متعددة منها ما مر وهو الصورة النوعية ومنها ما هو قوة من شأنها حفظ كمالات ما هی فيه

ومنها المبدء الاول لحركة ما هی فيه بالذات على نهج واحد من غير ارادة ومنها النفس ومنها المفهوم لا يمتنع وقوع فيه اذا

اخذت من حيث هی هی وهذا الاخير من مصطلحات المنطقيين ومنها الحقيقة برجندی

ص ٨٦

عه واختلف فی وجود
الطبیعی فقیل انه معدوم بمعنی
لکن الطبیعین حقیقة بوجود الافراد وکونه موجودا
وقیل انه موجود المصنفا ومعنی کون وجوده هو الاشخاص وکونه موجودا
واکثر ما قال الموجود حقیقة هو الاشخاص دون الاخلیین وان کان البحث عن الکل
اشخاصه ان الموجود الکلی الطبیعی دون الاخلیین فانه یحتاج
وجود اشخاصه ان وجود الکلی الطبیعی بخلاف البحث عن وجود الماهیة مع قید وجزء الوجود
ولکن ما قال ان وجود الکلی الطبیعی یعرف بانه جزء الاشخاص اذا تشخص الماهیة مع قید وجزء الطبیعی
مجاز عبد الطبیعی بیان وجود الطبیعی بانه جزء الذهنی لا یجب وجوده فی الخارج واکثر وجود الطبیعی
وعلم انه جبت عادة القوم بوجوده فالمراد ان وجود الطبیعی ذهنی لها والجزء علیها ماهیة التی اذا اعتبرت عروض الکلیة لها کانت
عه وعلم انه جبت عادة القوم بیان وجود الطبیعی ذهنی لها ویصدق علیها ماهیة التی اذا اعتبرت مع قید
خارجا عن الفن لان للعلم بوجوده بین وجود الطبیعی بانه جزء ذهنی لها الاصلاح شیخ وقال انه موجود هو
الی زیادة تطویل ثم ان بعضهم بین وجود الطبیعی بانه جزء وعمرو ویصدق علیه حقیقة وقال ان نسب ذلک
موجود بالضرورة ای یوجد فی الخارج وانما الاستدلال بانه کزید وعمرو موجودة فلا دلیل علیه بوجوده اثنین فان الموجود
بمعنی وجود اشخاصه الماهیة مع اتصافها واعتبارها بوجود فبیان ان احدهما من قال بوجوده مجازا وقال الموجود
کلیا طبیعیا واما کون الماهیة مع اتصافها ثم التالون بوجود فیکون الموجود واحدا والموجود مجازا وقال الطبیعی
عه فیه خلاف فقال قوم بعدمه وقال بوجود حقیقة فکذ الکلی فیکون الوجود واحدا من قال بوجوده الذی هو متعلقه والنظر
عین وجود فرده کما ان الفرد موجود بذاک الوجود حقیقة فکذ الکلی والثانی من قال بوجوده الذی هو متعلقه بمعنی
الموجود الی الفرد واما وصف الکلی بالموجود وصفا للماهیة مع بالازق بین النسبتین والثانی انما هو الفرد حیث ترکیبها بمعنی
حقیقته هو الفرد مع الفرقة الثانیة حیث قال واکتفا الخ لا ای یتبع الناظر فی الشئ باعتبار متعلقه فان الموجود انما هو الفرد حیث ترکیبها
ان المصنف مع الاجابة الی التحریر عنه بتجوینی لان الکلی العقلی انما یحصل من الکلی المنطقی والکلی الطبیعی
انه لغایة ظهورها لما یجادکذا وهو الکلی المنطقی لیس بموجود فی الخارج فالعقلی ایضا کذلک لان انتفاء الجزء
۵ علة لما بعد وهو الکلی المنطقی لیس بموجود فی الخارج ای القوی فی الخارج لان الفاضل بد انا النزاع
واذا کان الکلی المنطقی والعقلی ایضا بدلیل انهما فی الذهن والذهن
یستلزمها انتفاء الکل المنطقی والعقلی ایضا بدلیل انهما فی الخارج لصدق
حاصل فی الکلی المنطقی والعقلی فهما موجودان فی الخارج لصدق
موجود فی الخارج فهما موجودان علیه وفیه ان وجودهما
قیاس المساوات علیه وفیه ان وجود الذهن فی الخارج
فیه نظر وجود الذهن فی الخارج
اصیلی تجوینی
ص ۸۷

يسمى جزئياً منطقياً ومعروضه اعني زيداً يسمى جزئياً طبيعياً والمجموع العارض والمعروض اعني زيد الجزئي يسمى جزئياً عقلياً .

قوله : (والحق ان وجود الطبيعي بمعنى وجود اشخاصه)[1] لاينبغي ان يشك في ان الكلي المنطقي غير موجود في الخارج فان الكلية انما تعرض للمفهومات في العقل ولذا[2] كانت من المعقولات الثانية وكذا في ان الكلي العقلي غير موجود فيه ؛ فان انتفاء الجزء[3] يستلزم انتفاء الكل وانما النزاع في ان الطبيعي كالانسان من حيث هو انسان[4] الذي يعرضه الكلية في العقل هل هو موجود في الخارج بوجود أفراده[5] أم لا بل ليس الموجود فيه الا الافراد ، والاول مذهب جمهور الحكماء ، والثاني مذهب بعض المتأخرين ومنهم المصنف ولذا قال الحق هو الثاني[6] .

---

(١) لابمعنى وجود نفس الكلى .

(٢) أى لان الكلية يتعقلها الانسان عارضاً على المفهومات « كالحيوان » فى العقل فيتعقل الحيوان « المعروض » أولا ثم يتعقل كليته ثانياً فالمعقول الاول هو الحيوان والثانى كليته .

(٣) لان الكلى العقلى مركب من الكلى المنطقى والطبيعى وقلنا ان المنطقى لا وجود له فى الخارج فينتفى « العقلى » لانتفاء المركب بانتفاء جزئه .

(٤) لامن حيث انه كلى ليقال ان الكلية مانعة عن الوجود الخارجى وحيث ان الانسان معروض فى الذهن للكلية والمعروض متقدم على العارض فله وجود قبل عروض الكلية و هذا الوجود « المتحقق فى الذهن » لا مانع من تحققه فى الخارج أيضاً لان المانع هو صفة الكلية والمعروض وجوده « الانسان » قبلها « قبل الكلية » .

(٥) فزيد مثلا نفس الانسان لا انه فرد من كلى الانسان فقط .

(٦) لانه قال بمعنى وجود اشخاصه بمعنى ان الموجود فى الخارج انما هو أفراده لانفس الكلى .

وذلك (١) لانه لو وجد الكلي في الخارج في ضمن الافراد لزم اتصاف الشيء الواحد (٢) بالصفات المتضادة ، ووجود الشيء الواحد في الامكنة المتعددة (٣) وحينئذ فمعنى وجود الطبيعي هو انافراده موجودة، وفيه تامل (٤) وتحقيق الحق في حواشي التجريد .

---

(١) دليل لعدم وجود الكلي الطبيعي في الخارج .

(٢) كالانسان فانه شيء واحد فان فرضنا وجوده في زيد الابيض وعمرو الاسود يلزم أن يكون الشيء الواحد « الانسان » متصفاً بالصفات المتضادة «البياض والسواد».

(٣) فان زيد مثلا في الدار وعمرو في السوق والفرض انهما نفس الانسان والانسان شيء واحد فيلزم أن يكون الشيء الواحد في الامكنة المتعددة .

(٤) الظاهر في وجهه ان هذا النوع من الوجود ليس وجوداً شخصياً كي يتنافى وحدته مع الصفات المتضادة والامكنة المتعددة بل هو وجود منسلخ عن الخصوصيات الشخصية .

فان معنى زيد انسان ان زيداً فيه تمام مفهوم الانسانية « الحيوانية والنطق » فهو برجود هذا المفهوم انسان لا بما انه ابن فلان أو بلون كذا أو في مكان كذا وهذا المفهوم بعينه موجود في عمرو أيضاً من دون لحاظ خصوصياته الشخصية وانما يحصل التضاد والتنافي اذاكانت الخصوصيات محققاً للمفهوم وقواماً له وأنت خبير بأن المفهوم المذكور لايحتاج تحققه الى شيء من الخصوصيات الفردية .

فالانسان مع حفظ وحدته موجود في كل من فيه هذا المعنى لعدم احتياجه الى المشخصات ليتعدد، تأمل فيه .

ا د

اي المصنف ...

سجع (تركيب) اي لم يترك المصـ

اخفى والمساوي كما يحصل الترقي من ا د

ى الاخفى الى الاعلى اي المساوي وانما كان الاخفـ

ن المساوي لان المراد من الاخفى الاخفى معرفة والمساوي

كون المساوي اعلى من الاخفى باعتبارنا فلو قال والاخفى والمساوي

لحصل الترقي من الادنى الى الاعلى الا انه ترك لرعاية السجع مع قوله اجلى

بن ر ر

لا يقال ما يستلزم تصوره تصور الشيء بالكنه يستلزم تصوره على وجه يتناول

عند التقابل عن جميع ما عداه فلا يصح المقابلة لانا نقول المقصود بالذات في

القسم الاول هو الاطلاع على الذاتيات لا الامتياز اللازم له والمقابلة

بالنظر الى المقصود بالذات في كل منهما فان قلت الحد الناقص والرسم الناقص

خارج عنه لان تصور الجسم الناطق او الجسم الكاتب من غير ان ينسب

الى الانسان لا يستلزم تصوره الحقيقة او امتيازه عن كل ما عداه قلت

الشيء انما يكون معرفا اذا اعتبر نسبته الى المطلوب تبيينه

فمثل الجسم الناطق ان اعتبر نسبته الى الانسان فقد

افاد امتيازه عن كل ما عداه والا فلا نسلم انه معرف

انه معرف له (منجوزن) د ب ٨٩

كما هو مذهب
الحكماء بنجوينى
وكان محتشرا كثيرا بنجوينى
اي الافراد والاشخاص لان كل فرد في
مكان . الموجود وزيد في البصرة وعمرو في الكوفة
وبكر في الشام عنه اى حين اثبات عدم وجوده ١١
١١ ويمكن ان يكون اشارة الى ما يرد على قوله وح فنحن وجود الطبيعي اه منافه
لو كان مراد من قال بوجود الطبيعي في الخارج وجود افراده لزم ان يرتفع النزاع
من البين بحسب المعنى واللفظ بنجوينى
١١ وجه التامل انه يمكن ان يكون اشارة الى انه انما يلزم اتصاف شئ واحد
بالصفات المتضادة ووجوده في الامكنة المتعددة اذا كان الكلي واحدا
بالشخص لم لا يجوز ان يكون واحدا بالنوع
١١ وجه التامل ان الواحد المأخوذ في الدليل ان اردتم به الواحد الشخصي منعنا
الملازمة اى لا نم انه لو وجد الكلي لزم وجود الشئ الواحد في الامكنة المتعددة
ضرورة ان الكلي الطبيعي ليس واحدا شخصيا و ان اردتم به الواحد
بالشخص سلمنا الملازمة ومنعنا التالي (بالنوع) اى لا نم استحالة
وجود الامر الواحد لا بالشخص في الامكنة المتعددة
وهو ظاهر حاشية
ص ١٨

تعريف الانسان فان الحيوان ليس كنه الانسان لان الانسان هو الحيوان مع الناطق (١) ، وأيضاً لايميز الانسان عن جميع ماعداه لان بعض الحيوان دو الفرس وكذا الحال في الاعم من وجه (٢) واما الاخص اعنى مطلقاً (٣) فهو وان جاز ان يفيد تصوره تصور هذا الاعم بالكنه أو بوجه يمتاز عماعداه كما اذا تصورت الانسان (٤) بانه حيوان ناطق فقد تصورت في ضمنه الحيوان باحد الوجهين لكن لما كان الاخص اقل وجوداً في العقل (٥) واخفى في نظره (٦) وشأن المعرف ان يكون اعرف من المعرف لم يجز ان يكون اخص أيضاً . وقد علم من تعريف المعرف بما يحمل على الشيء انه لايجوز (٧) ان يكون المعرف مبايناً للمعرف فتعين ان يكون مساوياً له في الصدق ثم ينبغي ان يكون

(١) لاالحيوان وحده .

(٢) كالابيض فى تعريف الانسان .

(٣) لا الاخص من وجه لان الاخص من وجه هو الاعم من وجه وقد سبق ذكره .

(٤) حاصله انك حينما تتصور الانسان فلابد لك من تصور الحيوان لان الحيوان جزء حقيقة الانسان المركب من الحيوان والناطق فالنتيجة ان الانسان الاخص صار سبباً لتصور الحيوان الاعم فبهذا ثبت ان المعرف يمكن أن يكون أخص من المعرف .

أقول المعرف للاعم حقيقة هو أحد الوجهين المذكورين فى كلامه لا الاخص نعم تصور الاخص صار سببا لان يتصور الاعم بمعرفه والداعى الى التصور غير المعرف كما لايخفى .

(٥) لان تعقل الخاص يستلزم تعقل العام دائماً دون العكس اذ قد يتصور الكلى من دون وجود فرد له أو بدون اطلاع المتصور على فرده .

(٦) لان تصور الخاص يستلزم تصور خصوصياته العديدة من زمان ومكان ولون . وغيرها بخلاف العام فانه يكفى فى تصوره تصور الحقيقة المجردة عن جميع الخصوصيات فهو أظهر وأسهل تناولا .

(٧) لان الحمل يستلزم اتحاد المحمول والمحمول عليه ويستحيل ذلك فى المتباينين

(فصل) معرف الشيء مايقال عليه لافادة تصوره ويشترط ان يكون مساوياً واجلى فلا يصح بالاعم والاخص والمساوى معرفةً والاخفى والتعريف

المعرف

قوله: (معرف الشيء) بعد الفراغ عن بيان مايتركب منه المعرف(١) شرع في البحث عنه، وقد علمت ان المقصود بالذات في هذا الفن هو البحث عنه وعن الحجة، وعرفه بانه مايحمل على الشيء أي المعرف(٢) ليفيد تصور هذا الشيء، اما بكنهه(٣) او بوجه يمتاز عن جميع ماعداه(٤).

ولهذا(٥) لم يجز ان يكون اعم لان الاعم لايفيد شيئاً منهما كالحيوان في ...

---

(١) من الجنس والفصل والنوع والخاصة.

(٢) بفتح الراء.

(٣) كالتعريف بالحد التام.

(٤) كالتعريف بالحد الناقص وبالرسم.

(٥) أي لاجل ان الغرض من التعريف هو تصور المعرف «بالفتح» بأحد الوجهين لم يجز أن يكون المعرف أعم من المعرف اذ الاعم لايفيد التصور بالكنه ولا بوجه ...

عله
والحاصل على متعددين فالاول ليس
حقيقتين واسمى افراد المعرف موجوده معلومه
الا اذا كان افراد بكنه ... بنفس الافراد
متصورة في الخارج والثاني يوجد اذا الدركين في الخارج ولكن له
الانسان بالحيوان الناطق كما في العنقاء او كان في الخارج ولم يلاحظ كما اذا
فقط او كان ولكن لم يكن في الخارج وعلم ولكن لم يتصور واسمى بكنهه ولكن الاول بالذات
يعلم بوجوده في الخارج او كان في الخارج والرسم ايضا على متعددين يعني انه حقيقي كتعريف الكلمة والقضايا بالثاني اما حد
فرضناه في الانسان والاربعة تام وناقص فتعريف الاعتبارات بالنسبة الى الانسان اخفى فلا يجوز التعريف
والثاني بغيره وكل من الاربعة كتعريف الانسان بالبشر لانه اولى بالتقديم وعكس في المتن رعاية للسجع
اسمي او رسمي انما اخذ المساوي عن الاخفى لان الاخفى معرفته متوقفة على معرفة المعرف بمرتبة او مراتب
به ابن ادم كالتضايف ثم الاخفى فيكون معرفته عدم الحركة عما من شانه ان يتحرك
مع جعل ... ا بالاول كتعريف الكاتبة بما ليس بساكن فان السكون متضادين بان الحركة كون الشيء
شرح تلميذ ... ا بالاب بمن له ابن هذا انما يصح اذا الحركة والسكون بينهما تقابل الملكة والعدم
والثاني كتعريف الاب بمن له ابن في آنين في مكان واحد واما اذا كان بينهما ... م اي الامر الذي يحصل آ ع
في آنين في مكانين والسكون عدم الحركة عما من شانه الشيء في آنين في مكان ودوري بتجويت فيهما الاشتمال
بان يكون السكون عدم الحركة فالتعريف دوري ومدار التمام فيهما الاشتمال
بر حاصله ان مدار الكاتبية على كونه عرضيا ومدار التمام الملحوظ لا المتعقل لابد
على الجنس القريب جلال الدواني والرسمية على كونه عرضيا اي التعريف الكل على الجنس اه
ان يشتمل على امر الخ اشتمال الدال على المدلول سواء اشتمل على ذلك الامر اشتمال على الجنس اه
قوله لا بيان يشتمل الخ
قوله لا بان يشتمل مدلوله على الجنس اه
ص (٩١)
تجويد في
ان يشتمل على امر الخ اشتمال الدال على المدلول وحده وبينا البيان اغلبي قوله اشتمل على ان يترتب عليه
وكان عينه كتعريف الانسان مثلا بالفصل في بحث المسند اليه ان كان التعريف لاجل ان يترتب عليه
قال ابو القاسم في حاشية المطول فلا بد من المساوات في الصدق والا فيجوز التعريف بالاعم والاخص ايضا
الاحكام فلا بد من المساوات في الصدق والا فيجوز التعريف بالاعم والاخص ايضا
وهذا هو الحق جامي جرجي

٢ اي كما لا يجوزان
يكون المعرف اعم مطلقا كذلك
لم يجز ان يكون من وجه مثل الابيض
في تعريف الانسان فانه لا يفيد شيئا منهما ايضا
فلم يجز التعريف كالاعم مطلقا
بل [illegible] كالابيض في تعريف الانسان فانه لا يفيد شيئا من الاطلاع على
كنه الانسان ولا يميزه عن جميع ما عداه لان بعض الابيض ليس بانسان
كما ان الانسان بعضه ليس بابيض پشتہ ی
٣ كالانسان في تعريف الحيوان ولم يتعرض للاخص من وجه فانه داخل تحت الاعم من وجه حاشية
٤ اي لا الاخص من وجه اذ قد مر سنجويني ٤ الكاف للتمثيل اي التشبيه لا للتمثيل اي الاتيان
بالمثال فلا يرد ما اورده المحشي ابوبكر ٥ اي بعد ما تصورت الحيوان الذي كنت بصدد تعريفه بالانسان
سنجويني ٥ فيه تامل قزلجي اذ المراد ان يقول كما اذا تصورت الحيوان بالانسان الذي هو حيوان
ناطق سنجويني ٥ لعل وجهه انه لو عرف الحيوان بالانسان وتصور الانسان بالحيوان الناطق كان تعريفا
للشيء بنفسه كما لا يخفى فالظاهر ان يقول المحشي كما اذا تصورت الانسان بالجسم النامي الحساس
المتحرك بالارادة الناطق كان اظهر في بيان المراد ابن كاتزاوي ٦ لان الحيوان جزء مفهوم الانسان الذي هو
الحيوان الناطق فاذا تصور الكل تصور الجزء من غير عكس پشتہ ی
٧ قد يقال هذا مسلم اذا كان الاعم ذاتيا للاخص واما اذا كان عرضيا فلا سنجويني ٨ لان وجود الخاص في
العقل يستلزم وجود العام فيه وربما يوجد العام فيه بدون الخاص ابن ادم ٩ من حيث هو اخص حتى لو عرفنا
الحيوان بالضاحك لمن علمه بمفهوم الحساس مثلا صح وهذا ظاهر قزلجي
مـ هذا تفسير لعبارة المصنف لا لنفسها منه
١٠ لان احد المتباينين لا يحمل على الاخر لا يكون هو ولا بذي هو كالانسان
او بالحجر پشتہ ی ١١ تفريع على ما سبق من نفي جواز التعريف
بالاعم والاخص والمباين ابن كاتزاوي
١٢ اي في الصدق والتحقق لا المفهوم من حيث
هو حتى اذا عرف الانسان بالاشيء
لمن علم الاشي بالحيوان
الناطق صح
قزلجي

بالفصل القريب حد وبالخاصة رسم فان كان مع الجنس القريب فتام والا فناقص

المعرف اعرف من المعرف في نظر العقل لانه معلوم موصل الى تصور مجهول هو المعرف ، لا أخفى منه ولا مساوياً له في الخفاء والظهور .

قوله : (بالفصل القريب حد) التعريف لابد ان يشتمل على امر يخص المعرف ويساويه بناءاً على ماسبق من اشتراط المساواة ، فهذا الامر[١] ان كان ذاتياً كان فصلا قريباً، وان كان عرضياً، كان خاصة لامحالة فعلى الاول[٢] المعرف يسمى حداً وعلى الثاني يسمى رسماً .

ثم كل منهما[٣] **ان اشتمل على الجنس القريب يسمى حداً تاماً ورسماً تاماً**[٤] **وان لم يشتمل على الجنس القريب سواء اشتمل على الجنس البعيد**[٥] **او كان هناك فصل قريب وحده او خاصة وحدها**[٦] **يسمى حداً ناقصاً ورسماً ناقصاً .**

---

(١) أى الامر المساوى مع المعرف ان كان ذاتيا للمعرف كان فصلا قريباً قهراً لان المساوى الذاتى منحصر من بين الكليات بالفصل القريب كما مر فى تعريفه .

وان كان الامر المساوى عرضياً فخاصة لامحالة لان المساوى العرضى لايكون غير الخاصة كما سبق .

(٢) أى على أن يكون المعرف مشتملا على الفصل القريب يسمى المعرف حداً وعلى الثانى أى على أن يكون المعرف مشتملا على الخاصة فهو رسم .

(٣) أى كل من الحد والرسم .

(٤) فالحد التام كقولنا الانسان حيوان ناطق والرسم التام كقولنا الانسان حيوان ضاحك .

(٥) كالجسم النامى الناطق والجسم النامى الضاحك فى تعريف الانسان .

(٦) كالناطق وحده والضاحك وحده فى تعريف الانسان .

هذا محصل كلامهم ، وفيه ابحاث لايسعها المقام (١).

قوله : (ولم يعتبروا بالعرض العام) قالوا الغرض من التعريف اما الاطلاع على كنه المعرف أوامتيازه عن جميع ماعداه والعرض العام لايفيد شيئاً منهما (٢) فلهذا لم يعتبروه في مقام التعريف، والظاهر ان غرضهم من ذلك (٣) انه لايعتبر في مقام التعريف انفراداً واما التعريف بمجموع أمور كل واحد منها عرض عام للمعرف لكن المجموع يخصه (٤) كتعريف الانسان بماش مستقيم القامة (٥) وتعريف الخفاش بالطاير الولود (٦) فهو تعريف بخاصة مركبة معتبرة عندهم كما صرح به بعض المتأخرين .

فأقسام المعرف على ماذكر ستة الحد التام والرسم التام والحد الناقص المشتمل على الفصل القريب والجنس البعيد والرسم الناقص المشتمل على الخاصة والجنس البعيد والحد الناقص المشتمل على الفصل القريب وحده والرسم الناقص المشتمل على الخاصة وحدها .

(١) ونحن أيضاً لانتعرض لها رعاية للمقام ولاينبغي للمدرس أيضاً أن يتعرض لها رعاية للطالب .

(٢) لان العرض العام ليس ذاتياً ليفيد المعرفة بالكنه ولامساوياً ليفيد امتياز المعرف عن جميع ماعداه .

(٣) أي من عدم اعتباره في التعريف .

(٤) أي يساوي المعرف بالفتح .

(٥) فان الماشي وحده عرض عام للانسان لشموله لبقية الحيوانات أيضاً وكذا مستقيم القامة لشموله للشجر أيضاً لكن المجموع منضماً يخص الانسان اذلايوجد شيء يمشي وهو مستقيم القامة غير الانسان .

(٦) فان الطائر وحده عرض عام للخفاش لشموله لساير الطيور وكذا الولود لشموله لكل حيوان ولود كالانسان والبقر ولكن مجموعهما منضماً يخص الخفاش لعدم وجود طائر ولود غيره .

٤ ای ما فصلنا من

قوله التعريف لا بد ان يشتمل

على الامر الخ ای هنا ابن قزلجی

٥ وان يشتمل الاطلاع عليها فارجع الى الحاشية

٥ المقصود من هذا الكلام رفع لما يرد في هذا

يشتدی

المقام من انه قد يكون التعريف بالعرض العام جائزا وهذا اذا كان التعريف

٤ بامرين كل منهما عرض للمعرف فكيف يصح قوله ولم يعتبروا اثير سيد

يعني ان التعريف بالعرض العام مع الفصل او مع الخاصة او بالفصل مع الخاصة لا يجوز لان العرض

من التعريف اما الاطلاع او التمييز على الذاتيات او عن جميع ما عداه والعرض العام لا يفيد شيئا منهما

فلا فائدة في ضمه مع الفصل او الخاصة واما المركب من الفصل والخاصة فالفصل منه يفيد الاطلاع على الذاتيات

والتمييز عن جميع ما عداه فلا حاجة الى ضم الخاصة اليه و ان كانت مفيدة للتمييز لان الفصل افاده مع شيء آخر شرح شمسی

٦ ای عن عرض عام آخر يكون المجموع خاصة تجيئة قوله واما التعريف بمجموع امور الخ فلا يرد ان الجنس مطلقا والفصل البعيد كذلك

وانه لا فائدة في ذكر هذا بعد اشتراط المساوي صدقا بجريدی ٦ يريد انه لم يريد المصنف بالخاصة الخاصة المفردة

وبالعرض العام ما يكون ما يتركب منه عرضا عاما ايضا لا بالمساوي لا بالخاصة العرض الذي يميز عن جميع الاغيار سواء كان مفردا او

مركبا وبالعرض العام خلافه ابن كمال زادی كم يخرج بحث

أ اشارة الى قوة رأيهم والا لم يكن المنطق مجموع قوانين الاكتساب ولذا اختار المحقق الطوسي

ضابطة الاكتساب على المنطق كالاعم والاخص ط وجهه ان مذهب المصنف من المطالب التصورية

لا التصديقية كما ذهب اليه المحققون قزلجی حيث قال والراجح تعريف اللفظي سعداته ثبت تصديق وحكم

ثبوت النبت لسعدانة كثبوت التيار لزيد في زيد قائم واما مذهب المصنف فالتعريف

اللفظي كما ان التعاريف تصوير فلذا قال كاللفظي والظاهر انه مشارك له في

التصوير

ص ٩٢

حص هذا التعريف اولى
مما قاله بعض الافاضل من انه
تعيين معنى مبهم بلفظ اوضح من لفظ
٢ من جهة الدلالة لما فيه من المسامحة الجليلة ش تهذيبي
واما التعريف بالذاتي الاخص فلا يجوز للزومه الدور ش بنجويني ص١٢٩
كان فرضنا ان الحيوان ذاتي للجسم واخص منه فتعريف الجسم به دوري التوقف
العلم بالاخص على العلم بالاعم لان الاخص لا يعلم بدون الاعم فلو عرف الاعم بالاخص
يلزم ان لا يعلم الاعم بدونه فتوقف معرفته على معرفته فيحصل الدور لكن هذه الحاشية غلط
وليس بكلام الفاضل البنجويني قدس سره ش تهذيبي كتعريف الحيوان بالانسان ان قيل الانسان ليس بذاتي
للحيوان بل الحيوان ذاتي له فكيف يصح قلنا ان المراد بالذاتي اما ان يكون ذاتيا لافراده اوكان المعرف ذاتيا للمعرف لكن كلاهما
غير مقصود هنا تأمل ش تهذيبي اي كالتعريف بالذاتي الاعم وبالعرضي العام ٥ المناكحات عرض للحيوان وايضا اخص من الحيوان
لا ادري * ٦ نعم المصنف ان كل اخص قسم من الاخفى وليس كذلك بل انما كان ذلك اذا كان الاعم ذاتيا للاخص فالانساني
فلذا قال المحشي لنعم المصنف بنجويني قاله في شرح المقاصد التعريف اللفظي هو ان لا يكون اللفظ واضح الدلالة على المعنى
فيعرف باللفظ واضح الدلالة على ذلك المعنى كقولك الغضنفر الاسد وليس هذا التعريف حقيقيا بل يراد به افادة ان هذا اللفظ موضوع
لهذا المعنى اي ان اللفظ الذي هو واضح في الدلالة موضوع لمعنى اللفظ الذي هو اوضح الدلالة على ذلك المعنى فمن جهة الى التصديق
بان هذا اللفظ موضوع لذلك المعنى فليس بتعريف يفيد تصورا آخر بل ينبأ التصديق ش تهذيب ٧ اي لا عند المتقدمين
ولا عند المتأخرين ٨ التعريف اللفظي هو ان اللفظ واضح الدلالة على المعنى فيفسر بلفظ اوضح منه كقولك الغضنفر اسد
وليس المقصود تحصيل صورة جديدة بل تعيين صورة حاصلة من بين الصور والتعريف الحقيقي هو ان
تقصد به تحصيل ما ليس بحاصل وهو منحصر بان احدهما ان تقصد به تصور مفهومات غير معلومة
الوجود في الخارج كالتعريفات الاصطلاحية وتسمى تعريفا بحسب الاسم فاذا عرفت
الاسم فان قصد تصور مفهوم باجزائه كان حدا اسميا وان ذكر لوازمه
كان رسما اسميا والثاني ما تقصد به تصور حقائق موجودة
في الخارج ويسمى تعريفا بحسب الحقيقة
اما حدا او رسما على قياس الاول هذا
خلاصة ما ذكره السيد قدس سره
في شرح المواقف
جامي حيدري

ط يمكن ان يكون

اشارة الى دفع ما يقال من ان

التعريف اللفظي ايضا من معرفات الحقيقة

لان فيه تحصيل مجهول من معلوم وبالجملة فلا يصح

ان يقال ليس فيه التحصيل الخ وجه الدفع ان المراد بالمعرف

الحقيقي هو الذي كان فيه تحصيل المجهول بالكنه او بوجه يمتاز عن جميع

ما عداه كما هو رأي المتأخرين فظاهر ان التعريف اللفظي ليس كذلك بعد اللطيفا

س — اعلم ان التعريف ينقسم الى الحقيقي واللفظي والاول اما التعريف بحسب الحقيقة سواء

كان حدا او رسما واما التعريف بحسب الاسم فالتعريف بحسب الاسم قسم من التعريف

الحقيقي القسيم للفظي فلا يكون بحسب الاسم الا كما توهم بعض والحقيقي بتسميه

يحصل الصورة واللفظي لا يحصلها بل يعينها فيكون مرجعه الى التصديق بان هذا اللفظ

موضوع بازاء هذا المعنى فلذلك كان قابلا للمنع فيحتاج الى النقل من اصحاب اللغة

والاصطلاح والفرق بين التعريف بحسب الحقيقة والتعريف بحسب الاسم الاول

محصل صورة ما علم وجوده في الخارج اما بالكنه او بوجه يمتاز عن جميع ما عداه

والثاني تحصيل صورة ما لم يعلم بوجوده في الخارج سواء علم عدمه اولا

ميرزا جان

ص ٩٣

ولم يعتبر وابالعرض العام وقد اجيز في الناقص ان يكون اعم كاللفظي وهو مايقصد به تفسير مدلول اللفظ

قوله : (وقد اجيز في الناقص) [(١)] اشارة الى ما اجازه المتقدمون حيث حققوا انه يجوز التعريف بالذاتي الاعم كتعريف الانسان بالحيوان فيكون حداً ناقصاً أو بالعرض الاعم كتعريفه بالماشي فيكون رسماً ناقصاً بل جوزوا التعريف بالعرض الاخص أيضاً كتعريف الحيوان بالضاحك لكن المصنف لم يعتد به لزعمه انه تعريف بالاخفى ، وهو غير جايز اصلا [(٢)].

قوله: (كاللفظي) أي كما اجيز في التعريف اللفظي ان يكون اعم كقولهم سعدانة نبت .

قوله : (تفسير مدلول اللفظ) أي تعيين مسمى اللفظ من بين المعاني المخزونة[(٣)] في الخاطر فليس فيه تحصيل مجهول من معلوم[(٤)] كما في المعرف الحقيقي فافهم [(٥)].

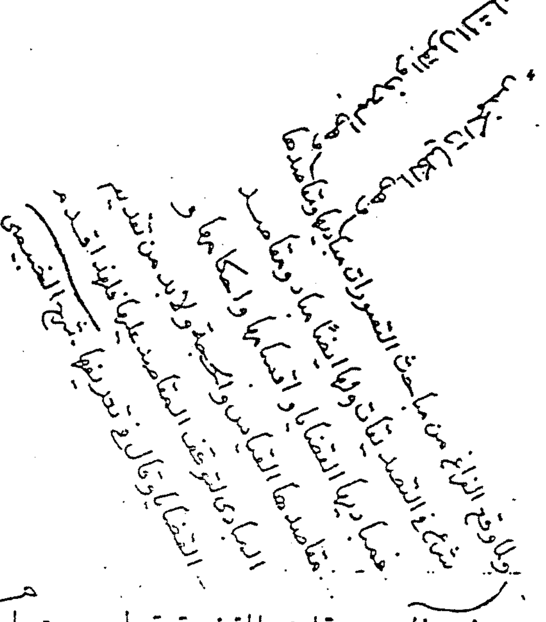
(١) يعنى ان المنطقين أجازوا التعريف الناقص وأجازوا فى التعريف الناقص ان يكون المعرف أعم من المعرف سواء كان المعرف الاعم ذاتياً أى جنساً أو عرضياً أى عرضاً عاماً .

(٢) لافى التعريف التام ولافى الناقص لان التعريف بالاخص لايكون تعريفاً بزعم المصنف ليقال فيه انه ناقص .

(٣) فالمعانى مخزونة ومعلومة عنده وليست مجهولة ليحتاج الى المعرف وانما التفسير اللفظى يعين أحدها لذلك اللفظ .

(٤) بل تعيين معلوم من بين المعلومات .

(٥) أى افهم الفرق بين تعريف المعنى المجهول وبين بيان اختصاص اللفظ بأحد المعانى المعلومة وان الاول هو شأن المنطقى والثانى فهو شأن اللغوى .



(المقصد الثاني) في التصديقات القضية قول يحتمل الصدق والكذب فان كان الحكم فيها بثبوت شيء لشيء او نفيه عنه فحملية

التصديقات

تعريف القضية ، وحصرها في الحملية والشرطية

قوله : (قول) القول في عرف هذا الفن [1] يقال للمركب [2] سواء كان مركباً معقولا [3] أو ملفوظاً فالتعريف يشتمل على القضية المعقولة والملفوظة.

قوله : (الصدق) هو المطابقة للواقع [4] والكذب هو اللامطابقة للواقع

(١) أي فن المنطق وأما في عرف النحاة فهو لفظ مستعمل وفي اللغة بمعنى مطلق اللفظ على ما قيل .

(٢) المفيد التام .

(٣) فان القضية قبل أن يتلفظ بها ثابتة في العقل والذهن فتلك القضية أيضاً تسمى قولا .

(٤) دفع لما يتوهم هنا من الدور وهو انهم أخذوا الصدق والكذب في تعريف الخبر فقالوا الخبر ما يحتمل الصدق والكذب ثم أخذوا الخبر في تعريف الصدق والكذب فقالوا الصدق هو مطابقة الخبر للواقع والكذب هو عدم مطابقة الخبر للواقع وهذا دور صريح لتوقف الخبر على معرفة الصدق والكذب لكونهما معرفين له وتوقف الصدق

حـ والمراد باحتمال
الصدق والكذب ان يجوزهما
العقل بالنظر الى المفهوم مع قطع النظر
عن الواقع ان قيل اذا قطع النظر عن الواقع لم يحتمل
الكلام الوصف بالصدق ولا بالكذب لان معنى الصدق مطابقة
الكلام للواقع ومعنى الكذب مخالفته للواقع فاذا لم يلاحظ الواقع لم يمكن
وصف الكلام بشيء منهما قلنا ليس المراد بقطع النظر قطع النظر عنه
تصورًا بل تصديقًا فان الذي يمنع العقل تجويزه على الكذب في قولنا الاربعة زوج علمه بانه زوج
حتى فرض انه ليس بزوج جوز وصفه بالكذب ولا شك ان هذا الفرض ليس منافيًا لقوله وان كان منافيًا
لمقوله وانه لا يجوز وصف المقول بالكذب على بعض التقادير المتنافية فعلم انه في حد ذاته لا يمتنع عنه الوصف بالكذب
جلال اعلم انهم لما عرفوا القضية بانه قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب وكان انطباق هذا التعريف على القضية الملفوظة اظهر
من انطباقه على المعقولة ويجب حمله على المعقولة لان نظر المنطقي الى المعاني بالذات والى الالفاظ بالعرض والمراد بثبوت الشيء الوقوع وبالنفي اللاوقوع
وكذا بثبوته والسلب او المراد من الثبوت الايقاع ومن النفي والسلب الانتزاع والباء على الاول للصلة وعلى الثاني للبيان وعلى التقديرين فيه اشارة
الى مذهب القدماء احترازًا من ان بين طرفي القضية نسبة واحدة هي الوقوع او اللاوقوع لا النسبتين كما زعمه المتأخرون والا
فالظاهر ان يقال بوقوع ثبوت شيء لشيء اولا وقوعه ثم يرد عليه انه ان اراد بالثبوت القيام كما هو المتبادر خرج عن تعريف
الحملية الموجبة مثل قولنا زيد انسان اذ الحكم بالاتحاد لا بالقيام وان اراد الاتحاد خرج مثل قولنا ضرب زيد ضرورة
ان الحكم فيه بالقيام لا بالاتحاد الا ان يقال المراد مطلق النسبة الثبوتية سواء كانت على وجه الاتحاد
او القيام والمشهور في تعريف الموجبة والسالبة من الحملية انها ان حكم فيها بان احد طرفيها
هو الآخر فموجبة وان حكم فيها بان احدهما ليس هو الآخر فسالبة واورد
عليهما انهما لا يشملان مثل قولنا قال زيد ولم يقل زيد اذ ليس
الحكم فيهما باثبات الاتحاد ونفيه بل باثبات القيام وليس
عنه بان محصل معنى قولنا قال زيد ولم يقل زيد
زيد قائل وليس زيد بقائل كما افاده
المحقق الشريف
ميرابو الفتح

عدل المصنف عنه ٥

الى قوله يحتمل الصدق والكذب صح ع٥

ابن كمال زاده ؟ فسر الخبر بقوله والقضية

ليظهر وجه الدور بنجويني ١ اعترض على تعريف الخبر

والقضية بما يحتمل الصدق والكذب بانه يستلزم الدور لانهم عرفوا

الصدق بانه مطابقة الخبر والقضية للواقع والكذب بانه عدم مطابقتها

للواقع فيدور فاجاب بان المطابقة واللامطابقة في تعريف الصدق والكذب ليس

المطابقة المضافة الى الخبر والقضية حتى يدور بل المطلوب الغير المضافة اليها فلا دور

فان قلت اللام في المطلوب اي المطابقة عوض عن المضاف اليه فيكون دوراً ايضا قلت المعوض عنه

الحكم لا الخبر والقضية فالتقدير مطابقة الحكم للواقع لا مطابقة الخبر والقضية فلا دور محمود

ان عطف المسبب على السبب وتسمية اللفظ الموضوع باسم وصف واضعه بنجويني ١/٢ الحمل اتحاد المتغايرين ذهنا

لا في الخارج يوسف الامام ١/١ اي مجوز لا على ظاهره فافهم ابن كمال زاده ١ هذا بناء على الاكثر والا فالرابطة قد تكون حركة عبد الحكيم

او على ان الحركة لفظ في هذا العرف او على ان اطلاق الرابطة على الحركة على التشبيه في عدم الاستقلال قرنجي ١ حقيقة او حكماً

ليشتمل الحركات الاعرابية بنجويني ٢/١ ان اراد به الدال بالمطابقة خرج عنه الافعال الناقصة او اعم منه ومن الدال بالتضمن

يدخل فيه ايضا ضرب في ضرب زيد مع انه لا يسمى رابطة تأمل بنجويني وجهه انه انما تفلح كون ضرب بعدم رابطية ازالاسم

قول القائل بان كل رابطة اداة واما اذا اجري كون الشيء الواحد رابطة وطرفا من القضية بالاعتبار بسبب الحكم

بان تقسيم الكلمة الى الاقسام الثلاثة اعتباريا فلا محذور قطعاً صح ش

موجبة او سالبة ويسمى المحكوم عليه موضوعاً والمحكوم به محمولا والدال على النسبة رابطة

وهذا المعنى لايتوقف معرفته على معرفة الخبر والقضية فلادور .

قوله : (موضوعاً) لانه (١) وضع وعين ليحكم عليه .

قوله : (محمولا) لانه امر جعل حملا لموضوعه .

قوله : (والدال على النسبة) أي اللفظ المذكور في القضية الملفوظة الذي يدل على النسبة الحكمية(٢) يسمى رابطة تسمية الدال باسم المدلول فان الرابطة حقيقة هي النسبة الحكمية .

ـــوالكذب على معرفة الخبر لكونه معرفاً لهما .

فدفع المحشي ذلك بقوله (هو « أى الصدق » المطابقة للواقع والكذب هو اللامطابقة) بيان ذلك ان الصدق عبارة عن مطابقة كل شيء مع واقعه ولايختص بالخبر ، مثلا اذا رأينا علامة نصب فى الطريق يدل على اعوجاج الطريق بعد مسافة ثم حققنا فرأيناه كذلك كان تلك العلامة صادقة وان لم تكن كذلك فكاذبة أو رأينا صفنة فى وجه رجل تدل على كثرة سجوده ثم حققنا فعلمنا بكثرة سجوده كانت الصفنة صادقة لمطابقتها الواقع والافكاذبة وهكذا فالصدق والكذب لاينحصران فى الخبر ليحتاجا فى تعريفهما الى الخبر فلاتوقف من ناحية الصدق والكذب واذا ارتفع التوقف من جانب اندفع الدور .

(١) بيان لوجه تسمية المحكوم عليه بالموضوع وحاصله ان الوضع فى اللغة اثبات شيء فى مكان كقولك وضعت الكتاب فى الغرفة وهو هنا كذلك لانه وضع وأثبت ليحكم عليه .

(٢) النسبة الحكمية هى النسبة الخبرية وانما سميت حكمية لانها حصلت ونشأت من الحكم وذلك لان المخبر قبل أخباره بأن الانسان حيوان مثلا يتصور المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة بينهما ثم يحكم بأن هذا ذاك (الانسان حيوان مثلا) فهذا الاتحاد بينهما الناشى من الحكم هو النسبة الحكمية وهى الرابطة الواقعية بين الطرفين ثم بعد

وقد استعير لها هو والا فشرطية

وفي قوله : (والدال على النسبة) اشارة الى ان الرابطة اداة (١) لدلالتها على النسبة التي هي معنى حرفي غير مستقل .

واعلم: ان الرابطة قد تذكر في القضية الملفوظة وقد تحذف والقضية على الاول تسمى ثلاثية وعلى الثاني ثنائية .

قوله : (وقد استعير لها هو) اعلم : ان الرابطة تنقسم الى زمانية تدل على اقتران النسبة الحكمية باحد الازمنة الثلاثة وغير زمانية بخلاف ذلك (٢) .

وذكر الفارابي ان الحكمة الفلسفية لما نقلت من اللغة اليونانية الى العربية وجد القوم ان الرابطة الزمانية في اللغة العربية هي الافعال الناقصة ولكن لم يجدوا في تلك اللغة (٣) رابطة غيرزمانية تقوم مقام (است) في الفارسية و(استين) في اليونانية فاستعاروا (٤) للرابطة الغير الزمانية لفظة هو وهي ونحوهما (٥) مع كونهما في الاصل اسماء لا ادوات .

ذلك الحكم والاعتبار تبرز القضية النفسية بصورة اللفظ فتكون قضية ملفوظة واللفظ الدال على النسبة فى القضية الملفوظة تسمى رابطة مجازا لان التى تربط بين الموضوع والمحمول هى الوحدة التى حصلت بالحكم قبل الاخبار والتلفظ نعم لما كانت هذه الرابطة دالة على الرابطة الاصلية صح اطلاق اسمها عليها لتناسب الدال مع المدلول.

(١) أى حرف : وحاصل كلامه ان النسبة معنى حرفى لكونها غير مستقلة بل هى فى ضمن الموضوع والمحمول فاللفظ الدال عليها حرف فهو اداة .

(٢) أى لاتدل على اقترانها بالزمان .

(٣) أى لغة العرب .

(٤) أى استعملوها فى غير ماوضع له .

(٥) كهما وهم وساير صيغ الضماير .

قوله وقد استتجر

لها هو اه يشير الى انه ضمير جمع
الى الموضوع فلا يكون رابطة في الكلتية
لان الرابطة انما تكون اداة والضمير اسم لانه عين
السجع في المعنى فتمثيل التوهم الرابطة به لانهم ليجاد وفي كلام العرب
ما يكون لتلك الاداة الا في الرابطة الغير الزمانية نحو استع الناسية والستينو اليونانية
فاستعاروا الرابطة المعنى لفظة هو ليصح تمثيلهم به هذا ما ذكره المصنف واقول فصح
الشيخ في الشفاء على ان لفظة هو هنا اداة حيث قال واما لغة العرب فربما حذفت الرابطة فيها اتكالا
على شعور الذهن بمعناها وربما ذكرت والمذكور ربما كان في قالب الاسم كقولك زيد هو حي فان لفظة هو ههنا ليست
هو هنا لا تدل على معنى بنفسها بل التدل على ان زيدا هو المراد بعد ما اداه يقال هو الى ان يصح به فقد خرجت عن ان يدل
بذاتها فلا اداة كاملة فلحقت بالاداة لكنها شبيهة بالاسماء هذا كلامه مع انه قد جعله بعض ائمة النحو ايضا حرفا فان الرضي
قد نقل عن بعض البصريين واختاره حيث قال ثم لما كان الغرض من اتيان الفصل ما ذكرنا اعني دفع التباس الخبر بالوصف
وهذا هو معنى الحرف اعني افادة المعنى في غيره فصار حرفا واخلع عنه لباس الاسمية فلزم صيغة معينة لمعنى صيغة
ضمير المرفوع وان تغيير ما بعده عن الرفع الى النصب لان الحرف عديمة التصرف لكن بقي فيه تصرف واحد كما كان في
حال الاسمية اعني كونه مفردا مثنى مجموعا مذكرا مؤنثا متكلما مخاطبا غائبا لعدم تصرفه في الحرف فيه هذا كلامه
ولو فرضنا اجتماع النحاة على انه اسم فلا يلزم عدم كونه اداة عند المنطقيين اجماعا وما ذكره المصنف من انه راجع
الى الموضوع فيكون عينه بحسب المعنى انما تم اذا سلم كونه اسما واما اذا قلنا بانه حرف اتى به
للربط فلا بل الا زمنة يكون اداة في صورة الاثم

شيخ جلال الدين الدواني ص ٩٦

صـ ٩٧ ← (اى في كلام الحكماء اتفاقا على سبيل الاستعارة قوله
زيد مبتدأ وكائن مع فاعله والحال خبره والا لزم ان يكون نسبتين ولحد
وهو كائن وحده ان يكون خبرا ورابطة في آن واحد وهو
محال وكذا موجود وسائر الاسماء المشتقة
كانت النسخة التي نسخت نسختي

منه

١ وانما تسمى
شرطية لانها مشتملة على الشرط او
ثبوت التالي بثبوت المقدم صريحا في المتصلة
ومستلزمة لاستتار او ثبوت التالي بانتفاء المقدم
كمانعة الجمع او انتفاء ثبوته كما في مانعة الجمع او كليهما كما في المتصلة
الحقيقية فسيظهر لك انشاء الله تعالى ويسمى الجزء الاول من الشرطية
المحكوم عليه فيها مقدما لتقدمه في الذكر في القضية الملفوظة والذكر في المعقولة
والثاني تاليا لتلوه في الذكر او الذكر
جلال الدين الدواني

٣ اعلم ان الرابطة انما تكون اداة لانها تدل على
وهو المحكوم عليه وبه وما يدل على معنى غير مستقل يكون اداة لكنها قد تكون في قالب الاسم
معنى غير مستقل لتوقفها على المحكوم وتسمى ح الرابطة غير زمانية وقد تكون في قالب الكلمة كما ان في قولنا زيد كان قائما وتسمى
كحروف قولنا زيد هو قائم وتسمى ح شرح شمسي

٢ واعترض بان الدلالة على غير المستقل لا يكفي في كون الدال اداة لجواز كونه غير لفظ ومركبا
زمانية لدلالتها على الزمان ومثال المركب كليس هو على رقى العصام في القضية الحملية وكان والفاء الجزائية
وما لا على المستقل ايضا مثال غير اللفظ كالحركات الاعرابية ومثال الدال على المستقل كالافعال الناقصة فان كان يدل على الزمان وكاصبح وامسى فانهما
في المتصلة واما او في المنفصلة ومثال الدال على المستقل ميرجويني فكما ان معنى الحرف غير مستقل في المفهومية كذلك النسبة غير مستقل
يدل لان على الحدث ايضا الذي هو معنى مستقل ميرجويني
لاحتياجها الى الموضوع والمحمول في الوجود ميرجويني ٥ من نسبة المصطلح بالفتح الى المصطلح بالكسر شرح شمسي

٦ فالناقل الحروف والدفنا خاص ٭ الفلسفية ماخوذ من الفيلسوفا واصله فلا سوفا بمعنى محب الحكمة
فالمراد بالحكمة الفلسفية الحكمة المنسوبة الى الجماعة المحصين لها

٧ هذا مشعر بان الحركات الاعرابية ليست رابطة في اللغة العرب الا ان يراد بقيا منا تام
الست والستين جاريا في كل كلام سواء كان طرفاه محصلين او لا ميرجويني

٨ لا يخفى ان موافقة الضمائر للموضوع افرادا وتثنية وجمعا
وتذكيرا وتانيثا ينادي على عدم كونها معتبرا للنسبة
فالحق ان يقال ان المستعار لفظ هو فقط
وانه يطلق في كل مادة سواء كان موضوعا
منه او لا وسواء كان مذكرا
او لا فكانه لفظ افعل
المستقل
استعاره لفظ هو

لا شرطية لازيدهم
الشرطية المتصلة والمنفصلة
مطلقا في المتصلة والمنفصلة
كما صرح به الشيخ في الاشارات بل اه
تنحصر فيهما الشرطية المستعملة في العلوم وقد
اللغة ميرزا ابو الفتح ،، كما قال العالم اما ان يكون بعيد الا [illegible]
يتبع الناس فان هذه الشرطية ليست متصلة ولا منفصلة حقيقية
ولا مانعة الجمع ولا مانعة الخلو بل يجوز الجمع والخلو كما ذكره في [illegible] ٩٧

بكسر الميم
وفتح الراء اسم جبل
وسكون الياء
مهبط ابن ادم

تا كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
تم فيها بثبوت النهار على تقدير طلوع الشمس ومثال السالبة
المتصلة كقولنا ليس اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود حكم
فيها بنفي وجود الليل على تقدير طلوع الشمس ومثال الموجبة المنفصلة كقولنا هذا
العدد اما زوج واما فرد حكم فيها بمباينة فردية العدد لزوجيته ومثال سالبتها كقولنا ليس اما
ان يكون العدد زوجا او منقسما بمتساويين حكم فيها بسلب مباينة الانقسام بالمتساويين
لزوجيته عبد اللطيف

هـ اى بوقوع اتصال النسبة محقق دبى على تقدير ذلك الثبوت

٣ كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود ٤ ٥ اى بوقوع

المنافات ٥ وهو الانفصال محقق دبى ٣ اى بين طرفى الشرطية

٤ اى المقدم والتالى فى الصدق والكذب معا او فى احدهما
فقط او نفيه نحو هذا العدد اما ان يكون
زوجا او فردا ٦ نحو ليس البتة
اما ان يكون هذا الانسان
كاتبا او اسود
شرح شمسية

فهذا [١] ماشار اليه بقوله : (وقد استعير لها هو) وقد يذكر للرابطة الغير الزمانية اسماءمشتقة من الأفعال الناقصة وغيرها [٢] نحو كائن وموجود في قولنا زيد كائن قائماً ، أو ميرس موجود شاعراً .

قوله : (والافشرطية) أي وان لم يكن الحكم بثبوت شيء لشيء أو نفيه عنه فالقضية شرطية سواء كان الحكم بثبوت نسبة على تقدير اخرى أو نفي ذلك الثبوت [٣] أو بالمنافات بين النسبتين أو سلب تلك المنافات [٤] فالاولى [٥] شرطية متصلة والثانية [٦] شرطية منفصلة .

واعلم: ان حصر القضية في الحملية والشرطية على ماقرره المصنف حصر عقلي دائر بين النفي والاثبات [٧] واما حصر الشرطية في المتصلة والمنفصلة

---

(١) يعني كون الضماير فى أصل الوضع أسماء وان استعمالها فى النسبة وهي معنى حرفي استعمال فى غير ماوضع له ، هو الذى أشار اليه المصنف بقوله وقد استعير لان هذا النوع من الاستعمال استعارة .

(٢) من الافعال العامة كوجد وثبت .

(٣) فالاول موجبة والثانى سالبة والموجبة نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود والسالبة نحو ليس كلما كان الانسان ناطقاً كان الحمار ناهقاً .

(٤) والاول موجبة نحو العدد أما زوج وأما فرد والثانى السالبة نحو ليس العدد أما زوج أو منقسم الى متساويين .

(٥) أى ماكان الحكم بثبوت النسبة أو نفيه .

(٦) أى ماكان الحكم بالمنافاة أو سلب المنافاة .

(٧) لان المصنف قال فان كان الحكم بثبوت شيء لشيء أو نفيه عنه فحملية والا فشرطية : أى ان لم يكن الحكم بثبوت ... فشرطية وكلما كان الحصر بين النفي والاثبات فذلك الحصر عقلي وذلك لان النفي والاثبات نقيضان والشق الثالث رفع لهما والنقيضان لايرتفعان .

ويسمى الجزء الاول مقدماً والثانى تالياً والموضوع ان كان مشخصاً سميت القضية شخصية ومخصوصة وان كان نفس الحقيقة فطبيعية والا فان بين كمية أفراده

فاستقرائي[1].

قوله : (مقدماً) لتقدمه في الذكر .

قوله : (تالياً) لتلوه الجزء الاول .

تقسيم القضية الحملية باعتبار الموضوع

قوله: (والموضوع) هذا تقسيم للقضية الحملية باعتبار الموضوع ولهذا لوحظ في تسمية الاقسام حال الموضوع فيسمى ما هو موضوعه شخص شخصية وعلى هذا القياس[2].

ومحصل التقسيم ان الموضوع أما جزئي حقيقي كقولنا هذا انسان أو كلي وعلى الثاني فاما ان يكون الحكم على نفس حقيقة هذا الكلي أو على أفراده وعلى الثاني فاما ان يتبين كمية افراد المحكوم عليها بان يبين ان الحكم

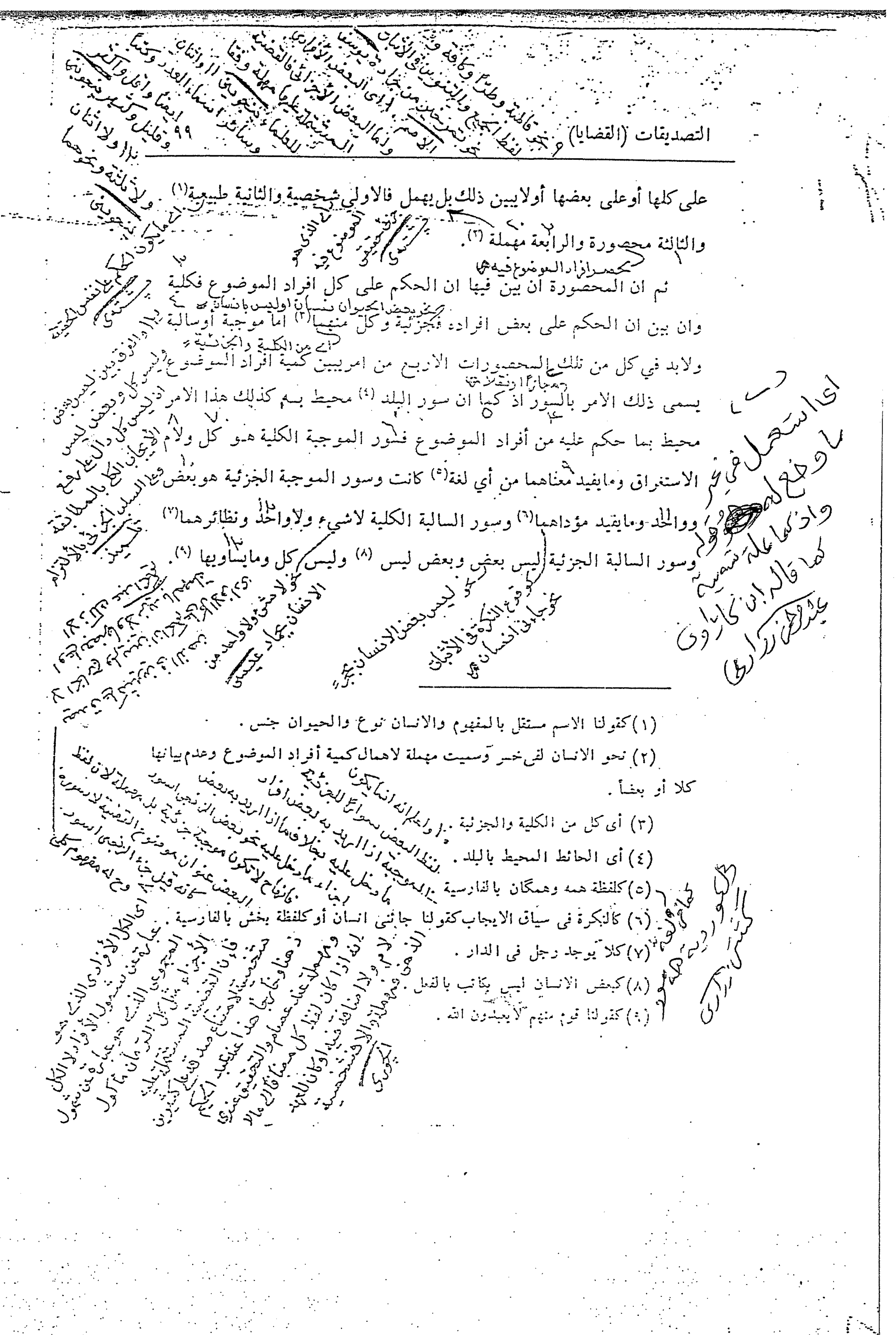
---

(١) لان الحصر فيهما ليس عقلياً لعدم دورانهما بين النفي والاثبات لانهم لم يقولوا ان كان الحكم بثبوت ... فمتصلة والا فمنفصلة ولما لم يكن حصرهما عقلياً فالعقل يجوز قسماً آخر لهما ولكنهم لم يعثروا على قسم آخر غيرها بعد التتبع والاستقراء .

(٢) أي فما كان موضوعه طبيعة يسمى طبيعية وما كان موضوعه محصوراً يسمى محصورة وهكذا .

١٧ وانما عبر عن الجزء
الاول في الحملية بالمحكوم عليه
وعن الثاني بالمحكوم به وفي الشرطية
عن لفظ الجزء الاول بالمقدم وعن لفظ الجزء الثاني
بالتالي لان اعتبار الحكم بينهما محال ردد ولذا اعتبر كثير من
ارباب العربية الحكم في الاجزاء وحده وجعلوا الشرط مقيدا له شيخ الاسلام
مركز الانسان نوع والحيوان جنس ٧ القضية الطبيعية هي التي يحكم فيها على نفس الطبيعة
والمرزوم كقولنا في الفرق فان الحكم بالجنسية والنوعية ليس على ما صدق عليه الحيوان والانسان من
الافراد بل على نفس طبيعتهما اي حقيقتهما ر ر ٨ وهو الذي لم يوجد مع الاستقراء والتتبع قسم آخر كما
الاضافة المعنوية في الانواع الثلاثة اذ ربما يجوز العقل ان يكون الحكم في طرفي الشرطية بوجه آخر غير الاتصال والانفصال
فيتوقف على التتبع والاستقراء بيجوري ٩ اي بالوضع فغالبا او بالطبع فدائما يوسف الاصم اشارة الى ان الاخير لابطال صدارته حرف
الشرط بتقديم الجزاء على الشرط عند المنطقيين لان نظرهم الى المعنى بخلاف النحويين فان نظرهم الى اللفظ بيجوري ٩ اي غالبا فائدة فيتأخر كما
في قولنا الزنا موجود كلما كانت الشمس طالعة عبد اللطيف والقول بحذف الجزاء في مثل هذا مبني على مذهب النحاة صح ١٠ لما فرغ من تقسيم القضية
الحملية باعتبار النسبة الحكمية شرع في بيان تقسيمها باعتبار الموضوع وقال شرح شمسية ١١ وقد يقال لها شخصية لكون موضوعها شخصا اي جزئيا
حقيقيا ان كان اوى ١٢ اي الموضوع له للموضوع سواء كان بالحقيقة او بالاستعمال ليجعل هذا الانسان في القضية الشخصية على مذهب
المصنف ١٣ وكقوله جميع الناس يحمل الف من قزلي فعلى هذا الكلام تصير فحينئذ قضية لكن اعتبار الطبيعية لا يلائم
المحمول وح لا يكون لفظ الجميع سورا بل عنوان الموضوع كما في كل الرمان الكنه لا كقوله تعالى كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل
ولا كقوله صلعم كل الطلاق واقع الا طلاق المعتوه والمغلوب على عقله والاولى لحضرة الاستاذ بعد
فلله ذكر هذه الكاشتية بتمامها مع الاقسام تامل بيجوري ط بالنظم لا بالكسر وهو معطوف بترنم
من لفظ الموضوع سواء كان في القضية المحصورة او المهملة او الطبيعية او الشخصية
وهو عنوان الموضوع ووصفه في الكل دون الشخصي والطبيعي واما الموضوع
الحقيقي وهو ما يتصف بالحكم عليه قوله باستخدام هذا اذا اريد
من قوله والموضوع الموضوع الذكري ومن ضمير كان
الموضوع الحقيقي بعين الارجاع او بالعكس

فالعكس قوله اولا
بان يريد من كليهما الذكري او
المحقق ح لا استخدام وفائدة هذه
الحاشية للمحشي اشارة الى ان الموضوع والطبيعية متحدان
والموضوع المحقق في القضية الشخصية والموضوع الذكري
قضية فصل الحكم على ذات الموضوع اعني الافراد نحو كل انسان
ويجعلنا في قضية الحكم على الافراد نحو كل انسان
ص ٩٨ بشرى
او بجعله حيوان فيها كمية الافراد ١ اي مابين فيها كمية الافراد
او بينين لغو جنس والانسان ليس فرد خص ٢ نحو كل انسان حيوان والا
ان الانسان الكل والبعض شخصية وان كان الاسم للعهد لان الحكم فيها على الافراد من الانسان
هذا اذا لم يركب الالف واللام مهملة لان الحكم فيها على افراد موضوعها
وان كان الثاني فجزئية وان كان الثالث فطبيعية وان كان الرابع فكلية
٣ فالا فسام المحصورات اربع بضرب الاثنين في الاثنين بجزئي
كل رجل كاتب عبد اللطيف هذا امثال دخول السور على متعلق
المحمول وهما من القضايا المنحرفة الا سواء
وقيل ليس سور التمييز ه الحكم عن الاحتمال
قوله كلما وتأخرهما كوقوع النكرة
بل اي ما اليه نوع الاسم والا وكلما يلزم منه عكس
نحو ان الانسان الكل والقضية الشخصية نحو غلام
بشرى هذا يوسف الاسم
بج بيان كميتها من الاول هذا متعلقاتهما نحو غلام زيد على متعلق
وقد اهمل بيان لانه ان كان القضية تنبيه هذا مثال دخول السور على ما هو ولعوقيل
او الاستغراق في ذلك او المحمول او على متعلقاتهما نحو غلام
فالاحتمال في تلك الكمية ٣ وذلك في لفظ الاثنين والثلثة ونحوها وبالجملة
٤ سواء دخل على الانسان ان نالت كل الخدام هذا امثال دخول البعض غير ما هو
الموضوع ونحو الانسان نالت كل الخدام اي منحوية وما ليس والاثنين والثلثة ونحوها
وما مثاليهما فظاهر هكذا في عبد الحكيم كلا اوبعضا فالاضافة للجنس
الموضوع فظاهر هكذا في عبد الحكيم بنحوية فاراه ما كلا اثنين والثلثة ونحوها ٥ بيان وجه تسمية
لكان كما هو في الكل كما هو المؤدى قوله وما ليس لا سور بعد اللطيف ابن كاراوج
م سياق النفي نحو ما احد هما جاءني على الكل والبعض اعم من ان يكون كلا اوبعضا فالاضافة للجنس
اللغة من اللغات ان الحكم على الكل فان دخل على المحمول او على الموضوع الجزئي
بالسور قوله من افراد السور ان لم يدخل على الموضوع الكلي فان دخل على المحمول او على الموضوع
٦ واعلم انحرفت القضية من الوضع الطبيعي وتسمى منحرفة لاعراضها عنه مبتدى
قد انحرفت القضية عن الافراد المحصورة والا فالقضية شخصية اذا دخل على
٧ اي الكل الافراد لا الى المجموع وعامة ونشخصية ازاد خل على ما في
عبد الحكيم ومهملة عند عصام وشخصية على النكرة على
العرفة ومهملة اذا دخل على النكرة
لبعض الحواشي الامير ابو الفتح
بجزيري ص ٩٩



على كلها أوعلى بعضها أولايبين ذلك بل يهمل فالاولى شخصية والثانية طبيعية (١) والثالثة محصورة والرابعة مهملة (٢).

ثم ان المحصورة ان بين فيها ان الحكم على كل افراد الموضوع فكلية وان بين ان الحكم على بعض افراده فجزئية وكل منهما (٣) اما موجبة أوسالبة ولابد في كل من تلك المحصورات الاربع من امر يبين كمية أفراد الموضوع ويسمى ذلك الامر بالسور اذ كما ان سور البلد (٤) محيط به كذلك هذا الامر محيط بما حكم عليه من أفراد الموضوع فسور الموجبة الكلية هو كل ولام الاستغراق ومايفيد معناهما من أي لغة (٥) كانت وسور الموجبة الجزئية هو بعض وواحد ومايفيد مؤداهما (٦) وسور السالبة الكلية لاشيء ولاواحد ونظائرهما (٧) وسور السالبة الجزئية ليس بعض وبعض ليس (٨) وليس كل ومايساويها (٩).

---

(١) كقولنا الاسم مستقل بالمفهوم والانسان نوع والحيوان جنس.

(٢) نحو الانسان لفي خسر وسميت مهملة لاهمال كمية أفراد الموضوع وعدم بيانها كلا أو بعضاً.

(٣) أي كل من الكلية والجزئية.

(٤) أي الحائط المحيط بالبلد.

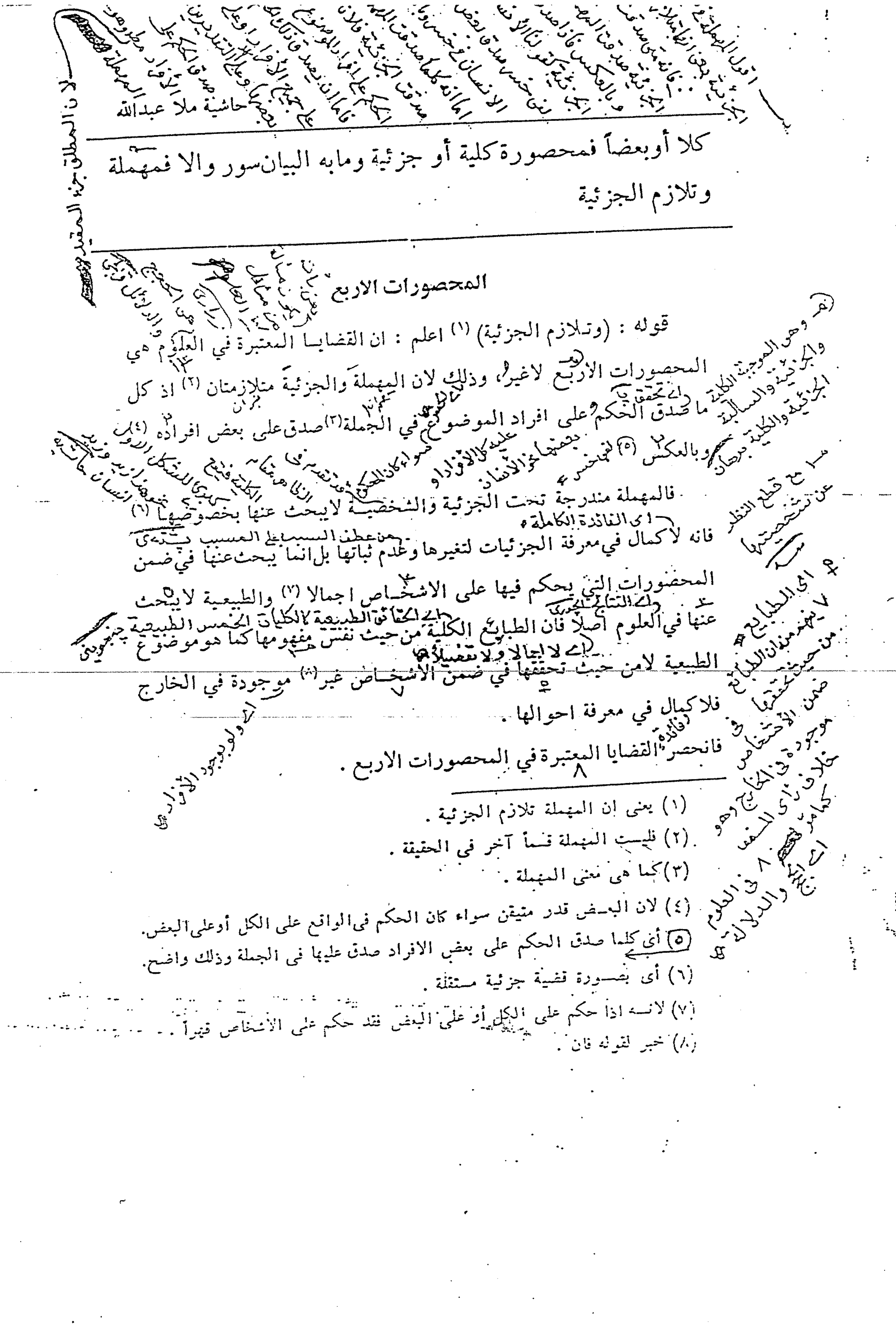
(٥) كلفظة همه وهمگان بالفارسية.

(٦) كالنكرة في سياق الايجاب كقولنا جائني انسان أوكلفظة بخش بالفارسية.

(٧) كلا يوجد رجل في الدار.

(٨) كبعض الانسان ليس بكاتب بالفعل.

(٩) كقولنا قوم منهم لايعبدون الله.



كلا أو بعضاً فمحصورة كلية أو جزئية ومابه البيان سور والا فمهملة وتلازم الجزئية

المحصورات الاربع

قوله : (وتلازم الجزئية) [1] اعلم : ان القضايا المعتبرة في العلوم هي المحصورات الاربع لاغير، وذلك لان المهملة والجزئية متلازمتان [2] اذ كل ما صدق الحكم على افراد الموضوع في الجملة [3] صدق على بعض افراده [4] وبالعكس [5] .

فالمهملة مندرجة تحت الجزئية والشخصية لايبحث عنها بخصوصها [6] فانه لاكمال في معرفة الجزئيات لتغيرها وعدم ثباتها بل انما يبحث عنها في ضمن المحصورات التي يحكم فيها على الاشخاص اجمالا [7] والطبيعية لايبحث عنها في العلوم أصلاً فان الطبايع الكلية من حيث نفس مفهومها كما هو موضوع الطبيعية لامن حيث تحققها في ضمن الاشخاص غير [8] موجودة في الخارج فلاكمال في معرفة احوالها .

فانحصر القضايا المعتبرة في المحصورات الاربع .

(١) يعنى ان المهملة تلازم الجزئية .

(٢) فليست المهملة قسماً آخر في الحقيقة .

(٣) كما هى معنى المهملة .

(٤) لان البعض قدر متيقن سواء كان الحكم فى الواقع على الكل أو على البعض .

(٥) أى كلما صدق الحكم على بعض الافراد صدق عليها فى الجملة وذلك واضح .

(٦) أى بصورة قضية جزئية مستقلة .

(٧) لانه اذا حكم على الكل أو على البعض فقد حكم على الاشخاص قيراً .

(٨) خبر لقوله فان .

٢ اشارة الى ان السور اعم
من اللفظ وغيره كوقوع النكرة في سياق
النفي الذي هو سور من اسوار السلب الكلي ولك
انه يكفي مطلق بيان الكمية سواء بدلالة كلية معتبرة في
اصطلاح الفن او دلالة مجازية كما في لام الاستغراق او الاضافة الاستغراقية
فتفسير السور بهذا الوجه احسن من تفسيره باللفظ الدال على كمية الافراد على ما هو
المشهور من وجهين المذكورين هما الاعمية وكناية مطلق الكمية مير ابو الفتح
٥ لاهمال كمية الافراد فيها ابن ٤ ١ اي اصالة لا بالتبع فلا يرد ان الشخصية ايضا معتبرة ضمنا
كما ذكره المحشي منه ١٢ على العلوم في اطلاق هذا الفن ينصرف الى العلوم الحكمية الخارج عن المنطق كما هو عند
عصام الدين ٦ تصدق القضايا على الشخصيات او الى الخ الموصلة ايصالا صحيحا كما هو المراد مما قاله الاستاذ المحقق
من ظله فلا تصادق عليها قطعا بجزئين اي بالاجمال بان لا يتعين جزئياتها كما في الجزئية وكلياتها كما في الكلية قوله
٢ ناظرا الى الجزئية كما ان على افراد الموضوع ناظرا الى الموصلة يتعدى ٢ م لان كلما صدق عليه بعض الانسان حيوان صادق عليه الانسان
حيوان منه ٤ الشخصية قد تقع بحسب الظاهر مقام الكلية فتقع كبرى للشكل الاول نحو هذا زيد وزيد انسان فهذا انسان مير سيد
٤ اي ما دام في قال الجزئي ٤ لانها لا يكاد تنحصر في عدد اختلافها باختلاف العدد والاوضاع والاماكن كذا افهمت يتعدى
على لانه مثلا اذا صدق قولنا الانسان حيوان ناطق صدق ان زيدا حيوان ناطق وكذلك يصدق على عمرو وخالد وغيرهما كو
حيوان ناطق مير سيد ٥ اي لا بخصوصها ولا في ضمن المحصورات وذلك لان المقصود من العلوم معر
احوال الموجودات الناصلة في الوجود والطبيعة لا تكون كذلك بل يوجد في ضمن الافراد التي هم
الموجودات الناصلة مير سيد ٤ اي عن احوال موضوعها في العلوم اي في المسائل
في ذلك لانها اصالة اي لا بخصوصها ولا في ضمن المحصورات لكن يراد به
عنها في ضمن المحصورات في المنطق كما قال الكلنبوي موصل به
وكل معرف اطلق على ما يستفاد من عبد الحكيم بحروم
فالجواب ان المراد بالعلوم العلوم الحكمية
الخارج عنها المنطق

حه

قال ظهر ان الكلية لا
تستدعي وجود الموضوع في الخارج
بل يجوز ان يكون موجوداً وان لا يكون فاذا كان موجوداً
في الخارج فالحكم فيها لا يكون مقصوراً على الافراد الخارجية بل
يتناولها الافراد المقدرة الوجود بخلاف الخارجية فانها تستدعي
وجود الموضوع في الخارج والحكم فيها مقصور على الافراد الخارجية مع تشبيه
حه اي وجوداً محققاً اي بالنظر في الخارج ط لانها اعتبرت بحسب الكلية كانها حقيقة التناول
المستقلة في العلوم وانما اعتبرت بحسب الحقيقية لان كل قضية حقيقية وهو صدق المحمول على ما صدق عليه
الموضوع بالفعل او بالقوة فاذا اعتبرت القضية كذلك بدون اعتبار شيء آخر كانت على حقيقتها محمد الميرزاني
ط ويسمى متعارفة ايضاً لان المتبادر في العلوم استعمال القضية بهذا الاعتبار الشامل للافراد الغير المحققة
الوجود في الخارج في احد الازمنة بعد كونها ممكنة قوله او ذهناً بمعنى لم يوجد في الخارج محققاً ولا مقدراً بل وجوده
انما هو في الذهن باختراعه فيه لامتناع تحقق وجوده في الخارج كقولنا شريك الباري ممتنع والممتنع معدوم
في الخارج ابن آدم (٩) والوجود الذهني ما يكون الذهن ظرفاً له والوجود الخارجي ما يكون الخارج ظرفاً له
قوله في الموجبة الخ قوله فالذهنية لان صدق القضية الموجبة يستلزم وجود موضوعها ضرورة ان ما لا يوجد اصلاً لا يثبت
الشيء له اصلاً فان ما ليس موجوداً ليس شيئاً من الاشياء حتى انه يصدق سلبه عن نفسه ثم الموجبة تارة توجد خارجية
فيكون معنى قولنا كل ج ب موجود في الخارج ج وصدقها يستلزم وجود الموضوع في الخارج وقد توجد حقيقية
وقد تسميها المتأخرون بالحكم على الافراد الخارجية محققة كانت او مقدرة فيتناول الافراد التي ليست
بموجودة في الخارج اذا كانت بحيث لو وجدت في الخارج كانت متصفة بالمحمول كقولنا كل
عنقاء طائر فان معناه عندهم كلما لو وجد في الخارج لكان عنقاء فهو بحيث لو وجد كان
طائراً واما على الموضوع الموجود في الذهن نحو شريك الباري ممتنع
بمعنى ان كل ما لو وجد ويفرضه العقل شريكاً له بالفرض المحال جلال الدواني
فهو متصف بالامتناع في الذهن
١٠ اي في احد الازمنة اي بالفعل او بالامكان الاول للخارجية والثاني للحقيقية بيجوري

ولابد فى الموجبة من وجود الموضوع اما محققاً وهى الخارجية او مقدراً فالحقيقية اوذهناً فالذهنية

اقسام الحملية

قوله : (ولابد في الموجبة) أي في صدقها (١) ، وذلك لان الحكم في الموجبة بثبوت شيء لشيء وثبوت شيء لشيء فرع لثبوت المثبت له اعني الموضوع فانما يصدق (٢) هذا الحكم اذا كان الموضوع محققاً موجوداً أما في الخارج ان كان الحكم بثبوت المحمول له هناك او في الذهن كذلك .

ثم القضايا الحملية المعتبرة في العلوم باعتبار وجود موضوعها لها ثلثة اقسام .

لان الحكم فيها اما على الموضوع الموجود في الخارج محققاً (٣) نحو

---

(١) هذا دفع اشكال عن المصنف وهو ان القضية سواء كانت موجبة أو سالبة لابد فيها من وجود الموضوع وذلك لان المحمول عارض على الموضوع ولايتعقل عارض بلا معروض فوجود الموضوع لااختصاص له بالموجبة .

والجواب ان ذلك « لابدية وجود الموضوع فى السالبة أيضاً » حق لكن فى عالم الحكم أى حينما يحمل المحمول على الموضوع لابد للمتكلم أن يتصور الموضوع ثم يحمل عليه المحمول موجبة كانت القضية أو سالبة وأما فى عالم الصدق أى التحقق فالسالبة قد تصدق مع وجود الموضوع كقولنا الحمار ليس بناطق وقد تصدق مع عدم الموضوع كقولنا شريك البارى ليس بحاكم علينا .

وأما الموجبة فلاتتحقق الا مع وجود موضوعه فى عالمه فلابدية وجود الموضوع فى عالم الصدق مختص بالموجبة فقط .

(٢) أى يتحقق له مصداق .

(٣) أى الموجود فعلا حقيقة لا تقديراً يعنى ان المتكلم فى هذا القسم يقصد ان ←

كل انسان حيوان بمعنى ان كل انسان موجود في الخارج حيوان في الخارج(١) واما على الموضوع الموجود في الخارج مقدراً (٢) نحو : كل انسان حيوان بمعنى ان كل مالو وجد في الخارج كان انساناً فهو على تقدير وجوده في الخارج حيوان (٣)، وهذا الموجود المقدر انما اعتبروه في الأفراد الممكنة(٤) لا الممتنعة كافراد اللاشيء وشريك الباري وأما على الموضوع الموجود في الذهن كقولنا : شريك الباري ممتنع بمعنى ان كل مايوجد في العقل ويفرضه العقل شريك الباري فهو موصوف (٥) في الذهن بالامتناع في الخارج، وهذا انما اعتبروه في الموضوعات التي ليست لها افراد ممكنة التحقق في الخارج .

← هذا المحمول ثابت لهذا الموضوع الموجود فى الخارج فعلا ولايتعهد ثبوته له مطلقاً . والاكثر استعمال هذا القسم « القضية الخارجية » فيما لايكون المحمول لازماً للموضوع ومثاله الواضح قولنا اللحم رخيص أى اللحم الموجود فعلا فى السوق رخيص .

وان جاز استعماله فى المحمولات اللازمة أيضاً كما مثل به المحشى بقوله الانسان حيوان يقصد المتكلم ان الافراد الموجود من الانسان فعلا حيوان ولانظرله بماسيوجد.

---

(١) يعنى ان قصد المتكلم حمل الحيوان على الانسان الموجود خارجاً ولانظر له بأفراده المقدرة وان كانت المقدرة أيضاً كذلك .

(٢) سواء كان موجوداً فعلا أم لا يعنى ان طبيعة هذا الموضوع انه اذا وجد فى الخارج يحمل عليه هذا المحمول كقولنا النار محرقة فطبيعة النار انها اذا وجدت فى الخارج تحرق ولولم يكن بالفعل وجود للنار وكمثال المحشى .

(٣) اذ يستحيل أن يوجد الانسان فى الخارج ولايكون حيواناً .

(٤) ليس مراده ان القضية الحقيقية ممتنعة فى الافراد الممتنعة كما توهمه بعض وذلك لان تقدير الوجود لامؤنة له بل مراده ان القوم لم يستعملوها الا فى الممكنات كما يتضح ذلك فى القسم الاخير « الذهنية » فانهم لم يعتبروها الا فى الممتنعات مع امكان تصور موضوع ممكن فى الذهن ثم يحكم عليه بمحمول كما هو واضح .

(٥) فالمحمول حقيقة هو الاتصاف وهو موجود ذهنى يصح حمله على الموضوع ←

عند اامادة اجتماع ولمامادة
الكيفية والخارجية فنحو كل عنقاء لا شر
افتراق الكيفية فنحو كل حيوان انسان ازومن اختصاص
والخارجية ينجوبيه اا هذه مادة اجتماع الكيفية
الحيوان في نوع الانسان فنحو كل عنقاء لا شر والخارجية ١٠٢
والخارجية واما مادة افتراق الكيفية ينجوبيه قول الحكماء في انه تعالى واجب الوجود
فنحو كل مركب الفلك فرس اذ المركب غير الفرس وما ينجوبيه بل اعلم ان هذا نظير قول الحكماء في انه تعالى بحالة هي منشأ انتزاع
اى في الماضى او الحال او الاستقبال بل اعلم ان الخارج ظرف لا تصافه تعالى بالوجوب وما عطف عليه ليس الا
في الخارج فدعى العلامة الثانى في شرح المواقف ان الخارج ظرف لاتصافه تعالى بنفس الوجوب واما ظرف اتصافه انما هو بالوجوب والعلم بها بحكم بها ان هذا
الوجوب والقدم مثلا لانه ظرف لاتصافه تعالى متصف بحالة هي القدرة على جميع الاشياء والعلم بها وهو مقول ثان صريحا و نحو مذهب التقاسد
الذهن لان العقل اذا قيل له ان اما موجود في الخارج من عند نفسه فثبت ظرفية الذهن لذلك فهو مقول ثان في الخارج اما ظرف لذات الموضوع او المحمول
الامر واجب الوجود وليس كذلك الا انما اعتبره العقل ونسبه ليس الا ظرفه هو الذهن جوهري (٣) لا يقال قولكم في الخارج مستدرك لان ذات الموضوع هي ذات
الى ان الخارج ظرف لا تصافه تعالى بالوجوب فان كان ظرفا ذا الذات الموضوع والمحمول فهو لكم ثانيا في الخارج كما في المعدولة كقولنا كل انسان لا انسان لاصا بذ
بجها والوصفها او لصدق الوصف على الذات فان كان ظرفا للوصف مفهوما باطل لان الاوصاف ربما تتحد مع الخارج فكيف يوجدان في الخارج لانا نقول وقد تما
المحمول بجينها وان كان ظرفا للوصف اى الاتصاف فهو باطل لان الحمل والوضع من الامور الاعتبارية ولا يلزم من بطلان هذا بطلان ذلك كذا
وان كان ظرفا للصادق اى الاتصاف وبين قولنا الصدق متحقق في الخارج ظرفا لتحققه لا لما يكون ظرفا لنفسه
بين قولنا يصدق عليه في الخارج وبين قولنا الموجود في الخارج ما يكون الخارج ظرفا لوجوده وبما ذكرنا علم
في شرح المطالع والفرق ان الموجود في الخارج فان زيدا موجود خارجى دون وجوده عبد الحكيم
الابهرى الى قولنا زيد موجود في الخارج لا بانفس كونهما من المعقولات الثانية لان الخارج ظرف لوجوده في هذا القول ينجوبيني
ان كونهما في الخارج اختيار للشق الثاني لان الخارج ظرف لنفسه في هذا القول فيكونان من
ينجوبيني لان الخارج ظرف لنفسهما فيكونان من الموجودات الاعتبارية التي لا يحاذى
بها امر في الخارج لا

لا الوجود هما

حتى يكونان من الموجودات

الحقيقية الخارجية التي يحاذي بها المد

في الخارج جنجويزن ٣ فيتناول الافراد التي ليست

موجودة في الخارج اذا كانت بحيث لو وجدت فيه كانت متصفة

بالمحمول كقولنا كل عنقاء طائر فان معناه كل ما لو وجد وكان عنقاء فهو

بحيث لو وجد لكان طائرا ٣ شيخ الاسلام ٤ يعني انه يمكن وجوده في الخارج من

٣ فان افرادهما ممتنعة اما الاول فلانه لا افراد لان نقيضه شامل لجميع الاشياء حتى

اللاشيء لانه يصح ان يقال ان اللاشيء شيء عند اهل السنة واما الثاني فلا برهان لا ادري

٤ وانما قيدنا الافراد بالامكان لانها لو اطلقت لم يصدق قضية كلية اصلا لا موجبة ولا سالبة وذلك لان لنا

على ذلك التقدير ان نفرض بعض افراد الانسان ليس بحيوان فلم يصدق كل انسان حيوان ولنا ايضا ان نفرض بعضها

حجرا فلا يصدق لا شيء من الانسان بحجر واذا قيدناها بالامكان صدقت القضية بتقسيمها كما لا يخفى امير سعيد

١ اي معدولة المحمول او الموضوع او كليهما ومن اعتبر السالبة المحمول فينبغي ان يتبادر ماذكر في تعريف العدول يتبادر ج محمولها

فان حرف السلب هنالك ايضا جزء من المحمول وقد تقع في شرح المطالع ان السلب خارج عن المحمول في السالبة وسالبة المحمول

محامع تصريحه بان السالبة المحمول تعدل بعد سلب المحمول عن الموضوع ويحمل ذلك السلب على الموضوع وهل هذا الا تناقض يحتاج في

وفقه الى التكلف بان يحمل المحمول في عبارته على المحمول الاول الذي ورد عليه السلب جلال الدين رحمه الله ٢ اي القضية الموجبة

المحصلة التي وقعت محمولها بالقضية السالبة نحو زيد هو ليس هو بقائم فانه معدولة نظرا الى وجود هو الاول ولما

لانه ربط السلب لكن اصل هذه القضية زيد ليس هو بقائم ٣ هي موجبة محصلة سالبة المحمول واذا ذكر

هو الاول تصير معدولة المحمول شيخي ٤ اي قضية سالبة محمولها اعني زيد ليس بقائم

لان ليس هو بقائم بجزئه محمول لزيد وصورته شيخي تصير معدولة المحمول مع انه

محصلة في وجها من تعريف العدول لانه شيخي ٥ نحو زيد ليس هو

بقائم شيخي ٧ نحو ليس هو بقائم لان موجبه هو زيد شيخي

٨ اشارة الى تصوير العدول اي يحمل ذلك السلب اي القضية

السالبة تحمل على زيد مثلا بزيادة هو نحو هو ليس

هو بقائم شيخي ٧ فيه لطافة لا

فيعتبر ح قيد مثلا للفظ

لا بجر زيني صر اد ١

١ اى كلامه

في شرح المطالع حيث

قال اولا ان السلب خارج عنها الخ ثم قال

بان السالبة المعدولة تعدل فاعتبر السلب بعدها

اعتباره وحده ثانيا فح ... اه اشارة الى تقسيم الحملية

الى المعدولة والمحصلة وفي ترتيبه مسامحة من وجوه احدها ان

المقصود لاصطلاح القوم ان يقال الاداة السلب وثانيها ان الظاهر انظار السلب

ليتناول غيره وثالثها ان الحرف لا يكون جزءا الا للقضية المعدولة ... بالايجاب من المعدولة

ان يكون لفظ القضية مشتملا على حرف السلب فان قولنا زيد اعمى ... انه ليس

في لفظه حرف السلب فلابد من تقدير مضاف اى معنى حرف السلب ونعنيها ان السالبة

المحصلة داخلة في التعريف لان معنى حرف السلب جزء منها وهو النسبة فلابد

من تخصيصها بجزء باحد الطرفين كما اشار اليه المحشي فالاخصر الاوضح ان يقال

وقد يجعل السلب جزءا من طرف ميرابو الفتح ٥ كقولنا زيد ليس هو بصير فان ليس

اداة السلب وهو دال على الرابطة اعنى النسبة وجعل جزء منه ... بيتندى

ما هذا تقسيم ثالث للقضية الحملية باعتبار والمحمول بنجوين حا اعلم انه ربما يذهب

الوهم الى ان كل قضية تشتمل على حرف السلب تكون سالبة ولما ذكر المصنف ان القضية

المعدولة مشتملة على حرف السلب ومع ذلك قد تكون موجبة وقد تكون سالبة

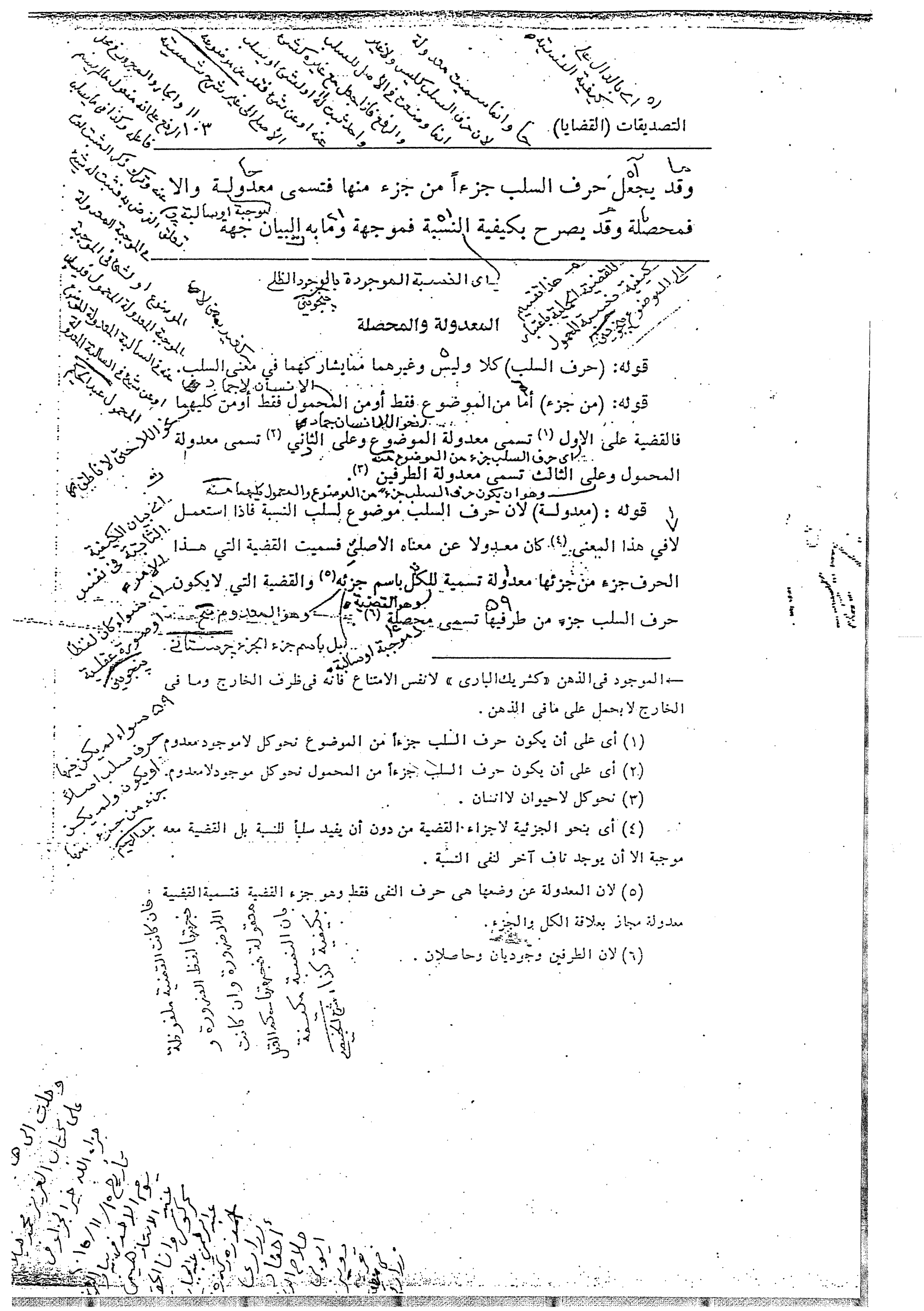
لزم عليه ذكر معنى الايجاب والسلب حتى لا يقع الاشتباه ... بنجوين

٥ لان معناه زيد لا بصير ... بيتندى ذا وجه التسمية

ان حرف السلب اذا لم يكن جزءا من طرفيها فكل من

الطرفين وجودى محصل شرح

ا د اي في التثنية
الملفوظة او معنا في التثنية والجمع
المعدولة في زيد اعمى معد
و محصلة لفظا و اللاعمى انسان اذا كان
اللاعمى علما لشخص انسان معدولة لفظا محصلة
معنى واما اذا لم يكن علما فمعدولة لفظا ومعنى فبين الملفوظة
و المحتوليتين عموم من وجه فنجويني ونبه بذلك لا يرد النقض
بالسالبة اذ حرف السلب جزء للرابطة على ما صرح به عصام لا شيء من الموضوع
و المحمول بجزيني ٥ وليس ليس مثالا لانه ليس بجزء لكن لو اريد بتقدير
المضاف اعني معنى حرف السلب فيكون مثالا ايا عتبارا لا كثر ابن آدم
د وهو ان يكون حرف السلب جزءا من المحمول منه
ا موجبة كقولنا زيد لا كاتب او سالبة كقولنا زيد ليس بلا كاتب منه
نز فانه نسب المحمول الى المحمول لا لانه المقتضى
حم سواء لم يتزيد بجزء حرف السلب او كان لكن لم يجعل جزءا فتسمى محصلة بالمعنى الاعم وقد يطلق
المحصلة على الاولى وتسمى الثانية بشرط جزئيتي من جزء بلا يريد به سلب
الخفية جرجاني .. اي موجبة او سالبة جرجاني .. فتسمى محصلة
بالمعنى الاخص جرجاني



وقد يجعل حرف السلب جزءاً من جزء منها فتسمى معدولة والا فمحصلة وقد يصرح بكيفية النسبة فموجهة وما به البيان جهة

المعدولة والمحصلة

قوله: (حرف السلب) كلا وليس وغيرهما مما يشاركهما في معنى السلب.

قوله: (من جزء) أما من الموضوع فقط أو من المحمول فقط أو من كليهما فالقضية على الاول (١) تسمى معدولة الموضوع وعلى الثاني (٢) تسمى معدولة المحمول وعلى الثالث تسمى معدولة الطرفين (٣).

قوله: (معدولة) لان حرف السلب موضوع لسلب النسبة فاذا استعمل لافي هذا المعنى (٤) كان معدولا عن معناه الاصلي فسميت القضية التي هذا الحرف جزء من جزئها معدولة تسمية للكل باسم جزئه (٥) والقضية التي لايكون حرف السلب جزء من طرفيها تسمى محصلة (٦).

← الموجود في الذهن «كشريك الباري» لانفس الامتناع فانه في ظرف الخارج وما في الخارج لا يحمل على ما في الذهن.

(١) أي على أن يكون حرف السلب جزءاً من الموضوع نحو كل لاموجود معدوم

(٢) أي على أن يكون حرف السلب جزءاً من المحمول نحو كل موجود لامعدوم.

(٣) نحو كل لاحيوان لاانسان.

(٤) أي بنحو الجزئية لاجزاء القضية من دون أن يفيد سلباً للنسبة بل القضية معه موجبة الا أن يوجد ناف آخر لنفي النسبة.

(٥) لان المعدولة عن وضعها هي حرف النفي فقط وهو جزء القضية فتسمية القضية معدولة مجاز بعلاقة الكل والجزء.

(٦) لان الطرفين وجوديان وحاصلان.

الموجهات : البسائط والمركبات

قوله : (بكيفية [1] النسبة) أي نسبة المحمول الى الموضوع سواء كانت ايجابية أوسلبية تكون لامحالة مكيفة في نفس الامر والواقع بكيفية مثل الضرورة أو الدوام أو الامكان أو الامتناع أو غير ذلك[2] فتلك الكيفية الواقعة في نفس الامر تسمى مادة القضية ثم قد يصرح في القضية بأن تلك النسبة مكيفة في نفس الامر بكيفية كذا[3] فالقضية حينئذ تسمى موجهة [4] وقد لايصرح بذلك فتسمى القضية مطلقة [5] واللفظ الدال عليها[6] في القضية الملفوظة والصورة العقلية[7] الدالة عليها في القضية المعقولة تسمى جهة القضية فان طابقت الجهة [8] المادة صدقت القضية

---

(١) يعني ان كل محمول أما ضروري لموضوعه في الواقع أو دائم له أو ممتنع عنه كذلك .

(٢) مثل اللاضرورة واللادوام .

(٣) أي يذكر في القضية صريحاً بأنها ضرورية أو دائمة أو غير ذلك .

(٤) لاشتمالها على الجهة .

(٥) لعدم تقيدها بالجهة .

(٦) أي على الكيفية مثل بالضرورة أو بالامكان .

(٧) فان العقل عند تصور القضية يدرك كيفية النسبة فيها انها ضرورية أو دائمة أو غير ذلك فذلك المدرك عند العقل أيضاً يسمى جهة القضية وهذه الجهة أيضاً غير المادة فان المادة هي الكيفية الواقعية الموجودة بين الموضوع والمحمول سواء تعقلت أم لا وسواء تلفظت بها أم لا فتلك التي في الواقع هي المادة ، والمعقولة والملفوظة كلاهما جهتان للقضية .

(٨) اللفظية والعقلية .

بل اى نسبة الحيوان
الى الموضوع اما ان تكون
ضرورية في نفس الامر او ممكنة الى
ذلك فتلك الكيفيات الثابتة في نفس الامر تسمى
مادة القضية والصورة المعقولة منها في القضية المعقولة
واللفظ الدال عليها في القضية الملفوظة تسمى جهة وان كانت
القضية خالية عنها تسمى مطلقة من حيث الجهة وان كانت مشتملة عليها تسمى
موجهة جلال ٦ والفرق بين المحال بالفتح والمحال بالضم ان الاول بمعنى الشك والثاني
بمعنى المنع منه ٤ فمادة القضية لفظ مشترك بين الطرفين والنسبة والكيفية الثابتة في نفس
الامر لكون كل منها جزءا وعنصرا لها ولكونها جزءا من القضية المعجمة جرجاني ه المادة ههنا بمعنى الاصل اذ
المقصود من التعقل والتلفظ بالقضايا ادراك ما في الواقع المحقق بالمادة والاصل برهان
ص ٤٠١
قلنا كل انسان حيوان بالضرورة فالضرورة هي كيفية نسبة الحيوان الى الانسان واذا قلنا كل انسان كاتب لا بالضرورة
فاللاضرورة هي كيفية النسبة الكتابية الى الانسان فتلك الكيفية الثابتة في نفس الامر تسمى مادة القضية
[illegible] ظ الدال عليها في القضية الملفوظة او حكم العقل بان النسبة مكيفة بكيفية كذا في القضية المعقولة يسمى جهة القضية
ستسمية ٧ اى يكون الكيفية في نفس الامر ممكنة بهذه الكيفيات ه ٨ القضية اما ان يذكر فيها الجهة او لا تذكر فيها الجهة
ذكرت فيها الجهة يسمى موجهة ومنوعة لاشتمالها على الجهة والنوع ورباعية لكونها ذات اجزاء اربع وان لم يذكر فيها ما يذكر فيها
[illegible] مطلقة شرح ٤ ومهملة من حيث الجهة ه ٩ لعدم تقييدها بالجهة وتسمى مهملة ايضا لاهمال الجهة فيها نحو كل انسان
ان عبد الرحيم ١٠ اى اللفظ الذي مدلوله كيفية واقعة في نفس الامر بحسب الفهم فيتصور ح مخالفة الجهة للمادة في القضية
[illegible] فالله عبد الحكيم جرجاني مـ وانما سميت بها لان الجهة منتهى الاشارة الحسية كما قرر في موضعه ولما كانت
التضية كان المناسب تسميتها بهما منه ١٢ اى بالواسطة اذ اللفظ يدل على الصورة العقلية
[illegible] تدل على الكيفية الواقعة في نفس الامر جرجاني ١١ الضمير راجع الى الكيفية بالمعنى
اى الثابتة بحسب نفس الامر وبحسب دلالة اللفظ لا بالمعنى الاخص اى
[illegible] الجهة الملفوظة والمعقولة كما قال عبد الحكيم جرجاني ١٣ وكذا يمكن ان
[illegible] بين واما على راى القدماء القائلين بان المادة هي الوجود
[illegible] الامتناع والامكان والجهة هي ما اعتبره المعتبر
[illegible] او اللفظ الدال عليه سواء كان عين
[illegible] ادة او اعم او اخص او مباينا
[illegible] مخالفة الجهة للمادة
[illegible] القضية الصادقة

٤١ ولا يذهب عليك ان المادة هي الكيفية

عليك ان المادة هي الامر فلو كان الكيفية الثابتة

الثابتة في نفس الامر الدالة على سلف ان الجهة هي الامر

الموجبة لم تركن جهة اذ قد سلف الامر ينجويني وقد تسمى دائمة ذاتية

في نفس الامر فلم تكن جهة في نفس الذاتية المطلقة وقد تسمى وسنذكر ٣ مادام الذات

الدال على الكيفية ضرورية ذاتية وكذا الثابتة في نفس الذاتية المطلقة بدوام او ممتنعة الانفكاك ما دام موجودًا

١١ وقد تسمى الرابع على الضرورة ١٣ بعد ان الدوام تقيدها بدوام لكونها ضرورية مادام النوع يكون موجودًا عبد الحكيم

١٢ لا تشتمل الاربعة لا متناع الانفكاك ان الجنس لنوعه ضرورية بكل واحد من اللفظين فالاطلاق

فتجلي ١٢ الوجوه القضية صادقة لان ثبوت الجنس لم يتبع التسمية بوجود ذات الموضوع لانفكاك

١٤ الاول من هذه اللفظان وانا ولنا بذلك لانه لم يتبع الضرورة عند الاطلاق هو استحالة الانفكاك

ضرورية ينجويني ٥ هذان المشتمل عليه مبينة ١٢ وان قيدت الضرورة عند الاطلاق بجميع الاوقات

٢ اى انما اعتبر في اسمها هذا المشتمل بالتعبير الاول بن معنى الضرورة او يسلبه عنه بمفهومها باسم

٣ فيكون من قبيل تسمية المشتمل وليس تقييدًا بل تعبيرًا للموضوع اوسلبه عنه بمت تسميته لها باسم

٤ يعني انه في جميع الاوقات يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع بالضرورة المطلقة تسمية مختار

اضافي [illegible] حتى لو قيل هي التي يحكم فيها بثبوت الذات وسميت القضية بالضرورة سواء كان الوصف كاتبًا

الذات وهو يعم جميع الضرورة على عمومها لا للتقييد دخل في تحقق الضرورة الا صابع ما دام

من الذات لانتفاء الضرورة ٥ اى يكون لوصف الموضوع ولا نحو كل كاتب متحرك الاصابع مادام

مادام الذات عصام الدين ٥ اى يكون لاجل الوصف العنواني نحو كل انسان متحرك الثبوت لذات

ذكر كل مادام الضرورة عصام الدين لاجل الخبر الاصابع ليس ضرورية تشمية

الضرورية اعني كل متعجب ضاحك ٦ تثبيتها بالضرورة الوصف او فان تحرك الكتابة شرح شمسية

ضرورية نحو كل متعجب ضاحك مع شمس بضرورة الوصف ٧ فان تحرك الكتابة ينجويني

ضرورية على شرح شمسية ١٦ تخرج ما حكم فيها بضرورات ينجويني بوصف بالكتابة يبحث ضرورة مادام في

الحكيم على شرح لها غير معتبرة في باب الموجبات بشرط اتصافها بالكتابة تؤخذ بمجال في

فانه قضية مشروطة بل ضرورة ثبوته انما هي بشرط الاتصاف وتارة تؤخذ الضرورة بحال ان

اعني افراد الانسان مطلقًا عن ذات الكاتب ليس بضرورية الاشتراط الوصف دخل في الضرورة وكل كاتب تحرك

فان سلب سكون الاصابع تارة يؤخذ بمعنى ضرورة النسبة بشرط الوصف دون الثاني وكل متخسف مظلم فيني

٨ فان سلب سكون المشروطة تارة يؤخذ بمعنى ضرورة الاول ان يكون للوصف دون الثاني وكل متخسف مظلم ليس

٩ اعلم ان المشروطة فيجب في الاصابع صادق بالمعنى الاول دون الثاني كل متحرك الاصابع ليس

جميع اوقات الوصف فكل كاتب متحرك الاصابع صادق والمثال للمعنيين كل متحرك الاصابع فان تحرك الوصف منه

الثاني فكل كاتب بالمعنى الثاني دون الاول والمثال ينجويني ٥ فان تحرك الوصف منه

صادق بالمعنى الثاني دون الاول ينجويني بل الشرط

المعنيين عموم ما وجه ينجويني بل الموضوع

ضروريًا لذات الموضوع

شرح شمسية ١٥

فان كان الحكم فيها بضرورة النسبة مادام ذات الموضوع موجوداً
فضرورية مطلقة أو مادام وصفه فمشروطة عامة .

كقولنا : كل إنسان حيوان بالضرورة(١) والا كذبت كقولنا: كل انسان حجر بالضرورة (٢) .

قوله: (فان كان الحكم فيها بضرورة النسبة) أي قد يكون الحكم في القضية الموجهة بان النسبة الثبوتية أو السلبية ضرورية أي ممتنعة الانفكاك عن الموضوع على اربعة أوجه (٣).

الوجه الأول: انها ضرورية مادام ذات الموضوع موجودة نحو: كل انسان حيوان بالضرورة ، ولاشيء من الانسان بحجر بالضرورة، فتسمى القضية حينئذ ضرورية مطلقة لاشتمالها على الضرورة وعدم تقييد الضرورة بالوصف أو الوقت (٤) .

الوجه الثاني: انها ضرورية مادام الوصف العنواني(٥) ثابتاً لذات الموضوع. نحو : كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كاتباً ، ولاشيء منه بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتباً فيسمى حينئذ مشروطة عامة لاشتراط (٦) الضرورة

---

(١) لان الحيوانية ضرورية للانسان واقعاً .

(٢) لان الحجرية ممتنعة للانسان حقيقة والاحسن المثال بقولنا الانسان كاتب بالقوة بالضرورة لان أصل الحمل صادق وانما الكذب فى الجهة بخلاف مثال المحشي فان أصل الحمل كاذب فيه فلاتصل النوبة الى الجهة .

(٣) مادام الذات أو مادام الوصف أو فى وقت معين أوغيرمعين كما سيأتى مفصلا.

(٤) كما فى الصور الاتية .

(٥) أي الوصف الذي جعل عنواناً للموضوع وعلامة له مثل كاتب فى المثال.

(٦) هذا وجه تسميتها بالمشروطة .

بالوصف العنواني(١) ولكون(٢) هـذه القضية اعم من المشروطة الخاصة كما سيجيء .

الوجه الثالث : انها ضرورية في وقت معين نحو : كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس (٣) ولاشيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع(٤) فتسمى حينئذ وقتية مطلقة لتقييد الضرورة بالوقت(٥) وعدم تقييد القضية باللادوام (٦)

الوجه الرابع : انها ضرورية في وقت (٧) من الاوقات كقولنا : كل انسان متنفس بالضرورة وقتاً ما(٨) ولاشيء منه بمتنفس بالضرورة وقتا ما فتسمى حينئذ منتشرة مطلقة لكون وقت الضرورة فيها منتشراً أي غير معين وعدم تقييد القضية

(١) فان تحرك الاصابع ضرورى للكاتب بشرط أن يكون فى حال الكتابة وأما اذا كان فارغاً عنها فلاضرورة وكذا سلب سكون الاصابع عنه مشروط بكتابته .

(٢) هـذا وجه تسميتها بالعامة .

(٣) وذلـك لان نـور القمـر مكتسبة من الشمس فاذا حـال بينهما جسم كثيف كالارض أظلم المستنير (القمر) قهراً لاحتجابه عن المنير فيكون انكسافه ضرورياً حينئذ .

(٤) التربيع على ماقيل هو الاسبوع الاول والاسبوع الاخر من كل شهر حينما يكون القمر على نصف دائرته، وعدم انكسافه حينئذ ضرورى لعدم محاذاة مسيره مع مسير الارض فى ذلك الوقت حتى تحول الارض بينه وبين الشمس بل هو أما عن يمين الارض أو شمالها .

(٥) فتكون وقتيـة .

(٦) فتكـون مطلقة .

(٧) غير معين .

(٨) أى وقت غير معين لان كلمة مـا هنا للابهام وذلك لان الانسان زمان حياتـه يتنفس لحظة وينقطع نفسه لحظة وكلتا اللحظتين ضروريتان له لكونها لازم حياته ولايمكن تعين وقت اللحظتين فانهما منتشرتان فى مجموع أوقات عمره .

أو في وقت معين فوقتية مطلقة أو غير معين فمنتشرة مطلقة أو بدوامها

ما دام الذات فدائمة مطلقة أو مادام الوصف فعرفية عامة

باللادوام .

قوله : (فدائمة مطلقة) والفرق بين الضرورة والدوام ان الضرورة هي استحالة انفكاك شيء عن شيء(١) والدوام عدم انفكاكه عنه وإن لم يكن مستحيلا كدوام الحركة للفلك(٢) ثم الدوام أعني عدم انفكاك النسبة الايجابية أو السلبية عن الموضوع إما ذاتي أو وصفي فان كان الحكم في الموجبة بالدوام الذاتي أي بعدم انفكاك النسبة عن الموضوع مادام ذات الموضوع موجودة سميت القضية دائمة لاشتمالها على الدوام ومطلقة لعدم تقييد الدوام بالوصف العنواني وان كان الحكم بالدوام الوصفي أي بعدم انفكاك النسبة عن ذات الموضوع مادام الوصف العنواني ثابتاً لتلك الذات سميت عرفية . لان اهل العرف يفهمون(٣) هذا المعنى من القضية السالبة بل(٤) من الموجبة

---

(١) كالحيوانية للانسان اذ يستحيل انفكاكها عنه لكونها جزءاً من حقيقته .

(٢) اذ لايستحيل عند العقل أن يكون الفلك ساكناً .

(٣) يعنى اذا كان موضوع القضية معنونة بوصف بأن يكون الموضوع إسم فاعل مثلا يفهم أهل العرف ان ثبوت هذا المحمول له دائر مدار ذلك الوصف فمادام متصفاً به كان المحمول ثابتاً له واذا زال عنه الوصف زال المحمول عنه . فعدم دوام المحمول لمثل هذا الموضوع لايحتاج الى قيد مادام كذا عند العرف « أى أهل اللسان » بـل يفهمه ولو كانت القضية مطلقة عن هذا القيد كما مثل المحشى بقوله كل كاتب متحرك فقيد مادام توضيح لما يفهمه العرف .

(٤) انما أتى للموجبة بل لان بعضهم توهموا ان فهم العرف ذلك انما يكون فى السالبة فقط فأفاد ان العرف يفهم ذلك من الموجبة أيضاً .

اوبفعليتها فمطلقة عامة اوبعدم ضرورة خلافها فممكنة عامة فهذه بسائط وقد تقيد العامتان والوقتيتان المطلقتان باللادوام الذاتي

أيضاً عند الاطلاق (١) فاذا قيل كل كاتب متحرك الاصابع (٢) فهموا ان هذا الحكم ثابت له مادام كاتباً وعامة لكونها اعم من العرفية الخاصة التي سيجيء ذكرها .

قوله : (أو بفعليتها) أي بتحقق النسبة بالفعل (٣) فالمطلقة العامة هي التي حكم فيها بكون النسبة متحققة بالفعل أي في أحد الأزمنة الثلثة وتسميتها بالمطلقة لان هذا (٤) هو المفهوم من القضية عند اطلاقها وعدم تقييدها بالضرورة أوالدوام أو غير ذلك من الجهات وبالعامة لكونها اعم من الوجودية اللا دائمة واللا ضرورية (٥) على ماسيجيء .

قوله: (أو بعدم ضرورة الى آخره) اذا حكم في القضية بان خلاف النسبة

---

(١) أى حتى عند عدم قيد القضية بمادام كما دام كاتباً مثلا وهذا « عند الاطلاق » قيد لمطلق القضية لا للموجبة فقط .

(٢) من دون زيادة قيد مادام كاتباً .

(٣) مقابل بالقوة يعنى ان هذه النسبة خارجة عن مرحلة القوة والاستعداد الى مرحلة الفعل والوقوع يعنى ان هذه القضية فعلى فى زمان من الازمنة لا استعداد صرف ولا يفهم المطلقة العامة أكثر من ذلك «كضرورة الوقوع أو دوامه أو غير ذلك» .

(٤) أى تحقق النسبة بالفعل يفهم منها عند خلوها من قيد بالفعل بشرط عدم تقيدها بالضرورة والدوام يعنى اذا قيل زيد قائم مثلا يفهم العرف ان قيام زيد متحقق وواقع لا ان زيداً له قوة القيام فقط فقيد بالفعل الموجود هنا توضيح لمايفهمه العرف .

(٥) لان هاتين القضيتين أصلهما هي المطلقة العامة مع تقييد الاولى بلا دائما والثانية بلا بالضرورة وبهذين القيدين يكونان أخص من المطلقة العامة .

حه

اى خلاف النسبة

ونقيضها كقولنا الواجب موجود

بالامكان العام اى ليس خلاف الحكم وهو

العدم ضروريا وان كان الحكم اى الوجود ضروريا

كقولنا شريك البارى ممتنع بالامكان العام اى خلاف الحكم وهو

الوجود ليس ضروريا وان كان الحكم وهو الامتناع ضروريا وكقولنا زيد

موجود بالامكان العام فان عدمه ليس ضروريا كوجوده فالامكان العام يشمل

الواجب والممكن والممتنع منه هـ والنسبة بين الممكنة العامة والمطلقة العامة

العموم المطلق لانه متى صدق فعلية النسبة ايجابية او سلبية صدق امكانها امكانا عاما من غير عكس

كما فى كل عنقاء موجود بالامكان العام ولا شئ من الفلك بمتحرك بالامكان العام وكذلك بينها وبين بسائط البسائط

لكونها اخص من المطلقة العامة خيرجوباتى (وهى اخص من الممكنة العامة والاخص من الاخص اخص فبسائط البسائط

اخص من الممكنة العامة شيندى (اى عند عدم ذكر الجهة حتى لو قيل لا شئ من النائم بمستيقظ يفهم اهل العرف عند سلب الاستيقاظ

عن النائم ما دام نائما جلال الدوانى (المراد بالفعل الخروج من القوة الى الفعل لا كونه فى وقت ما لانه ح تسمى منتشرة مطلقة وهى اخص

من المطلقة العامة لصدقها على غير الله عالم بخلاف المنتشرة المطلقة خيرجوباتى (متعلق بتحققه لا بالحكم كما لا يخفى والمراد بالفعل

ما هو قسيم القوة وهو كون الشئ من شانه ان يكون وهو غير كائن عبد الحكيم (لانه لو تعلق بالحكم يلزم محذوران اللفظى والمعنوى

اما الاول فلانه يلزم تعلق الكائن بمعنى واحد بدون العطف بشئ واحد والثانى انه يلزم ان يكون الحكم بالفعل وذلك غير لازم

بل الحكم ان كان دائما وهو نقيض بالفعل فجائز لان من الازل الى الابد مسافة لتحقق النسبة بان يتحقق فى اى

جزء كان منها فيجوز دوام الحكم بان لا يكون فى احد من الازمنة بل فى جميعه شيندى

م راجع الى القوة على نسخة غير كائن والى ما على نسخة كائن د كما فى الاحوال الجسمانية

او متعاليا عن الزمان كما فى الاحوال الثابتة للمجردات عن المادة كذا فهمت وسمعت

عن الفاضل الكامل المحقق حيدر شيندى (اعلم ان القضية المطلقة

هى التى لم يذكر فيها الجهة بل يتعرض فيها لحكم الايجاب والسلب

اعم من ان يكون بالقوة او بالفعل فهى مشتركة

بين الموجبات الفعلية والممكنة

الا انها اذا اطلقت يفهم

منها فعلية

فعلية النسبة
تسمى العقيد باسم المطلق
بعلية استحاله فيه كذا افاده الشارح
في شرح المطالع ويستثنا دمنه ان الفعل والامكان
كلاهما كيفيتان زائدتان على النسبة ثم قال والحق ان الفعل
ليس بكيفية الخصة لان معناه ليس الا وقوع النسبة والكيفية
لا بد ان يكون امرا زائدا مغايرا لوقوع النسبة الذى هو الحكم وانما عدوا المطلقة في
الموجهات بالمجاز كما عدوا السالبة في الحمليات والشرطيات وان الممكنة ليست قضية بالفعل
العدم اشتمالها على الحكم وانما هي قضية بالقوة القريبة من الفعل باعتبار اشتمالها على الموضوع والمحمول
والنسبة وعدها من القضايا كعدهم المتخيلات منها وعدها من المتخيلات منها مع انه لا حكم فيها بالفعل
عبد الحكيم رضي الله عنه مرا اى القضايا التى يخترعها القوة المخترعة للشاعر وانما التركب ن هذه القضايا من
المتعارفات لعدم اشتمالها على الحكم اذ هاني مطلوب للحاكم وانما المطلوب له الترغيب والترهيب نحو اعملها بالقوة
مسالة تستدعي حـه اقول الامكان العام يعتبر تارة بسلب الضرورة الذاتية عن الجانب المخالف للحكم كما ذكره
وتارة بسلب الامتناع الذاتي عن الجانب الموافق فامكان الايجاب معناه عدم امتناع الايجاب وكذا الحال في امكان
السلب والتفسيران متساويان كما لا يخفى سيد قدس سره اى متساويان وبيان تحققا فان ضرورة احد الطرفين
يستلزم امتناع الطرف الآخر فعدمها يستلزم عدمه عبد الحكيم ٤ لم يقل لكونها اعم من القضايا المذكورة ليكون
العموم والخصوص في جميع القضايا على وتيرة واحدة وكذلك الممكنة العامة عبد الحكيم ٤ هذا من اقامة الحد
مقام المحدود اذ المراد او بامكانها وهو عدم ضرورة خلافها تجويزي ٥ لم يقل ما حكم فيها بثبوت المحمول
او سلبه بالامكان اشارة الى ان الممكنة انما تشتمل على الحكم باعتبار الجهة لا بحسب الذات عبد الحكيم
ولانه حكم فيها بامكان ثبوت النسبة لا بثبوته النسبة تستدعي
ص ١٠٨
١٠ اى وقوعا او لا وقوعا فقط ثم احتمل ادعاءً باقامة الجزء الافضل والاقعد
في افاده المقصود مقام الكل وتبنى ٠٠ من الايجاب او السلب بهما
لا بالايقاع والانتزاع لانهما ليسا من معنى القضية بل من
ابداء التصديق تجويزي حه قولا ثم احتمل ادعاءً اى احتمل
الايجاب والسلب على حقيقة القضية قوله
باقامة الجزء وهو النسبة التامة الخبر
عنها بالايجاب والسلب قوله
الايقاع الانتزاع
م

المذكورة فيها(١) ليس ضرورياً نحو قولنا : زيد كاتب بالامكان يعني ان الكتابة غير مستحيلة له بمعنى ان سلبها عنه ليس ضرورياً سميت القضية حينئذ ممكنة لاشتمالها على الامكان وهو سلب الضرورة وعامة لكونها أعم من الممكنة الخاصة (٢).

قوله : (فهذه بسايط) أي القضايا الثمانية المذكورة من جملة الموجهات بسايط .

اعلم : ان القضية الموجهة (٣) أما بسيطة وهي ما يكون حقيقتها اما ايجاباً

---

(١) سواء كانت ايجابية أم سلبية فان كانت القضية موجبة فخلافها السلب وان كانت سالبة فخلافها الايجاب وأما الطرف الموافق أى نفس القضية بكيفيتها الحاضرة فيمكن أن يكون ضرورياً ولهذا تستعمل الممكنة العامة فى الواجب أيضاً .

(٢) التى يحكم فيها بعدم الضرورة فى الطرفين (الموافق والمخالف) كماسيأتى .

(٣) هنا حاشية للمرحوم عبدالرحيم لبيان النسب بين القضايا الموجهة بصورة الجدول لا بأس بالتعرض لها ولما كان مشتملا على بيوت فلنرسم علامات النسب فى البيوت.

فالعموم والخصوص مطلقاً علامته (مطلقاً) والعموم والخصوص من وجه (من) والتباين الكلى (ين) وعلامتا المشروطتين العامة والخاصة بشرط الوصف (ط) وفى أوقات الوصف (ف) ...

واذا أردت أن تعرف النسبة بين القضايا الخمسة عشر فلاحظ .

القضية الاولى الفوقانية مع ما تحتها ومع ما تحت ما تحتها وهكذا الى آخره ثم لاحظ القضية الثانية كذلك ثم الثالثة وهكذا واذا لاحظت كذلك فانظر الى ما فى مقابلة التحتانية من البيوت التى رسمنا فيها النسب حتى تجد ما هو المطلوب ثم القضية الفوقانية ان كانت أعم من التحتانية فرسم علامته (قم) وان كانت بالعكس فرسم علامته (حم)

وينبغى أن يعلم ان جريان النسب فى القضايا ليست كجريانها فى المفردات وما فى حكمها من المركبات التقييدية وانما هو بحسب الصدق بمعنى الحمل يستعمل على يقال صدق الحيوان على الانسان وأما فى القضايا فلا يتصور صدقها بمعنى حملها على شىء لان القضية ←

فقط أو سلباً فقط تركيباً مرّ في الموجهات الثمان واما مركبة وهي التي تكون
حقيقتها مركبة من الايجاب والسلب بشرط ان لا يكون الجزء الثاني فيها مذكوراً
بعبارة مستقلة سواء كان في اللفظ تركيب كقولنا : كل انسان ضاحك بالفعل

← لا تحمل على المفرد ولا على قضية اخرى فالنسب انما يعتبر في القضايا بحسب صدقها أي بحقيقتها في الواقع فاذا استعمل فيها الصدق يراد به التحقق ويكون مستعملاً بكلمة في فيقال هذه القضية صادقة في نفس الامر أي متحققة فيها حتى اذا قلنا (كلما صدق كل انسان حيوان بالضرورة صدق كل انسان حيوان دائماً) كان معناه انه كلما تحقق في نفس الأمر مضمون القضية الأولى تحققت الثانية وقد يستعمل الصدق في القضايا بمعنى آخر أعني مطابقة حكمها للواقع وهو الذي أخذوه في تعريفها والجدول هذا .

[illegible]														
[illegible]	[illegible]													
[illegible]	[illegible]	[illegible]												
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]											
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]										
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]									
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]								
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]							
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]						
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]					
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]				
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]			
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]		
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]

صـ١١

١١ ولا يرد نحو
لا شيء من الانسان بحجر
بالضرورة فانه تشتمل على حكم سلبي و
على حكم ايجابي وهو ان ذلك السلب ضروري لعدم
كون حكم الثاني من القضية بل هو مستفاد من تقييد الحكم
السلبي بقيد الضرورة بطريق اللزوم فلا حاجة الى التقييد بان يكون الطرفان
متحدين في الحكمين المختلفين وان صرح المصنف بذلك في جامع الحقائق كما صرح
بالتوافق في الكم توضيحاً عبد الحكيم

في ١٠ الكيفيتين وهم نشأ من عدم الفرق بين اعتبارها
مع اللادوام بطريق الجزئية واعتبارها بطريق التقييد عبد الحكيم صـ١١١

خلا منه ان قيد
الامكان لعدم اشتماله على
حرف السلب لابد له على حكم مخالف للاول
لننا بخلاف مثل اللادوام واللاضرورة لاشتمالها
على حرف السلب يستلزم منه سلب الحكم السابق سواء كان
ايجابا او سلبا فالقضية المشتملة عليها مركبة لننا عبد الحكيم
٢ اى قضية ممكنة عامة مقيدة باللاضرورة اذ قوله بالامكان الخاص اقيم مقام
قولنا بالامكان العام لا بالضرورة بجوري ٣ فانه وان لم يكن في اللفظ تركيب الا ان معناه
ان ايجاب الكتابة للانسان ليس بضروري وهو ممكن عام سالب وان سلب الكتابة عنه ليس
بضروري وهو ممكن موجب ابن آدم هـ هذا مفهوم من سلب الضرورة عن جانب الوجود ٤ م
٤ جمعي الاعتبار بمعنى المعتبر فيه مجازا ان ٥ اى في ايجاب القضية المركبة وسلبها بايجاب
الجزء الاول وسلبه اصطلاحا فان الجزء الاول موجبا كانت القضية موجبة وان كانت سالبة فسالبة
والجزء الثاني مخالف له في الكيف وموافق له في الكم شرح شمسي ٦ وانما اعتبر الجزء الاول دون
الثاني بحسب الاصطلاح لكون الاول مستقلة بالمفهومية بخلاف الثاني فانه اذا قلنا كل انسان
حيوان بالضرورة لا دائما فالجزء الاول مستقل بالمفهومية وقولنا لا دائما غير مستقل ولذا لم يعتبروه
جزءا فيها ابن آدم ٧ اى في اللفظ لا في المعنى فقط قره يحيى
والمعنى ايضا تتمة ٨ يعني ان اللادوام مثلا قيد لها لا جزء منها فلا ينافي
كون الجزء الاول مشروطة عامة لان كونها بسيطة انما يقتضي
ان لا يشتمل على حكم آخر بطريق الجزئية ولا يقتضي ان لا
يعتبر معها بطريق التقييد فما قيل ان اطلاق
المشروطة على الجزء الاول باعتبار انه كان
مشروطة عامة قبل التقييد باللادوام
لان المشروطة العامة حين
المكيفة بالكيفيتين
فا

فتسمى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة والوقتية والمنتشرة وقد يقيد المطلقة العامة باللاضرورة الذاتية.

لادائماً فقولنا لادائماً إشارة الى حكم سلبي أي لاشيء من الانسان بضاحك بالفعل[1] أولم يكن في اللفظ تركيب كقولنا: كل انسان كاتب بالامكان الخاص فانه في المعنى قضيتان[2] ممكنتان عامتان أي كل انسان كاتب بالامكان العام ولاشيء من الانسان بكاتب بالامكان العام والعبرة[3] بالايجاب والسلب حينئذ بالجزء الاول الذي هو اصل القضية.

وأعلم: أيضاً ان القضية المركبة انما تحصل بتقييد قضية بسيطة بقيد مثل اللادوام واللاضرورة[4].

(١) لان عدم دوام ضحكه يستلزم أن لايكون ضاحكاً في وقت من الاوقات.

(٢) لان الممكنة العامة تقيد سلب الضرورة من الجانب المخالف للقضية فقط وأما الخاصة فسلب الضرورة من الجانبين فقولنا كل انسان كاتب بالامكان الخاص معناه ان عدم الكتابة غيرضروري « وهو الجهة المخالف لان القضية موجبة » وان الكتابة أيضاً غير ضرورية « وهو الجانب الموافق لها » فبالصورة الاولى « سلب الضرورة عن المخالف » تحصل ممكنة عامة هي كل انسان كاتب بالامكان العام وبالصورة الثانية « سلب ضرورة الموافق » تحصل ممكنة عامة اخرى هي لاشيء من الانسان بكاتب بالامكان العام لان مخالف هذه القضية « الاخيرة » ثبوت الكتابة له وقد انتفت ضرورته بالطرف الموافق « للممكنة الخاصة » .

(٣) دفع لما يتوهم من ان الممكنة الخاصة على ماذكر مركبة من موجبة وسالبة فما جهتها ؟ هل هي موجبة أو سالبة فقال ان العبرة بالجزء الاول لانه أصل القضية فان كانت موجبة فالقضية موجبة وان سالبة فسالبة ولاعبرة بالجزء الاخير المتولد منها .

(٤) سواء كان القيد ملفوظاً كما في أكثر المركبات أو مقدراً كما في الممكنة ـــ

قوله : (العامتان) أي المشروطة العامة والعرفية العامة .

قوله : (والوقتيتان) أي الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة .

قوله: (باللادوام الذاتي) ومعنى اللادوام الذاتي أن هذه النسبة المذكورة في القضية ليست دائمة مادام ذات الموضوع موجودة فيكون نقيضها[1] واقعاً البتة في زمان من الازمنة فيكون اشارة الى قضية مطلقة عامة مخالفة للاصل في الكيف موافقة له في الكم فافهم[2].

قوله: (المشروطة الخاصة) هي المشروطة العامة المقيدة باللادوام الذاتي نحو : كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتباً لادائماً أي لاشيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل .

قوله: (والعرفية الخاصة) هي العرفية العامة المقيدة باللادوام الذاتي كقولنا: بالدوام لاشي[3] من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتباً لادائماً أي كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل .

قوله : (والوقتية والمنتشرة) لما قيدت الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة

الخاصة فان قيد اللا ضرورة مقدر فيها مستفاد من كلمة الخاص لان قولنا بالامكان سلب لضرورة المخالف والخاص يسلب ضرورة الموافق فتتولد منه « الخاص » القضية الثانية.

(١) ان كانت القضية موجبة فنقيضها سالبة وان كانت سالبة فنقيضها موجبة فقولنا كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً لادائماً نقيضها لاشيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل وقولنا لاشيء من الكاتب ساكن الاصابع مادام كاتباً لادائماً نقيضها كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل .

(٢) الظاهر انه اشارة الى ان النقيض هنا يغاير النقيض المصطلح الذى سيأتى قريباً فان النقيض المصطلح يشترط فيه اختلافه مع الاصل فى الكم والكيف كليهما والنقيض هنا كما ذكر مخالف مع الاصل فى الكيف فقط .

(٣) فى تمثيله فى المشروطة الخاصة بالايجاب وهنا بالسلب فائدة هى التوسعة على المتعلم فى المثال كى لا يجمد فيه على نسق واحد .

٩ غ كل كاتب

متحرك الاصابع بالضرورة :

مادام كاتبا ـ

١٠ غ كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه ـ

مع اى للقضية المقيدة باللادوام بجزءه الحيثى من بعد

هكذ ابن قرنجلى ان اللادوام فى المشروطة والعرفية الخاصتين انما يصدق هو

(٢) ولعل وجه النهم ان اللادوام دائما لذاته كما فى كل كاتب متحرك الاصابع اما اذا كان دائما لذاته

اذا لم يكن وصف الموضوع دائما بدوام وصف الموصوف كان وصف المحمول دائما لذات الموضوع

وان وصف المحمول دائم بدوام وصف الموضوع موجودا وقد كان معنى اللادوام ان وصف المحمول ليس دائما لذات الموضوع وهذا لك

اى ماذات الموضوع موجودا وهو يصلح المشروطة بالمعنيين والعرفية العامة كما ان كل كاتب متحرك الاصابع يصلح للمشروطة

بتجربة ٥ غ كل انسان حيوان وهو يصلح المشروطة والنسبة بينها وبين الدائمتين التباين الكلى وبينها وبين المشروطة العامة الخصوص المطلق

بالمعنى الاول والعرفية العامتين لتشهى ـ ـ الباقية لكونها اعم مطلقا من المشروطة بتجربى (١ وهى التى حكم فيها بضرورة نسبة وصف

لكون القيد اخص من المطلق كالقضايا الخمس ثابتا لذات الموضوع ـ ٣١ واعلم انه لابد فى هذه والتى قبلها ان يكون الوصف العنوانى وصفا مغايرا لذات

المحمول لذات الموضوع مادام وصف الموضوع واما فيهما بتجربى ٣ فى هذه العبارة احتياك اذا تركت فى العرفية الخاصة مثال الوجبة كما انه تحرك

الموضوع ولا لم يمنع التقييد باللادوام قرنجلى ٢ والنسبة بينها وبين الدائمتين المباينة الكلية ايضا وبينها وبين المشروطة العامة

المشروطة الخاصة مثال السالبة فيهما فى كل منخسف مظلم مادام منخسفا وصدق المشروطة العامة بدون اللادوام فى مثل كل اد

بالمعنيين العموم من وجه لتصادقهما فى مادة الدوام الوصفى من غير ضرورة وبين العرفية العامة الخصوص المطلق

حيوان وصدقها بدون المشروطة العامتين لكونهما اعمهما وبين الوقتيتين العموم من وجه لتصادقهما فى كل

كالمطلقة والممكنة العامتين وبدونها فى كل كاتب متحرك الاصابع وصدقهما بدونها فى كل قمر منخسف

منخسف مظلم وصدقها بدونها العموم المطلق لتصادقهما فى كل منخسف مظلم وصدق

وبين المشروطة الخاصة فى مادة الدوام الوصفى من غير ضرورة

بدون المشروطة الخاصة فى كل فلك متحرك ٥ ٠ اى العرفية الخاصة

بتجربى ٥ اى المعدوية المطلقة والدائمة المطلقة

و اى بالمعنى الثانى والدائم والوقتيتان اليست

باعم من المشروطة العامة بالمعنى الاول

فبين الثلث ولعله العامة با

الاول وبينهما

العموم

م

طرو النسبة
اى الوقتية
بينها وبين الدائمتين التباين
الكلى وبين العامتين العموم من وجه لتصادقهما
في كل منخسف مظلم وصدقهما بدونها في كل انسان
حيوان وصدقها بدونها في كل قمر منخسف وبين الوقتيتين
المطلقتين الخصوص المطلق لكونها مقيدة باللادوام والمقيد اخص
من المطلق كالمطلقة العامة والممكنة العامة لكون كل اعم من الوقتيتين وبين
المشروطة الخاصة بالمعنى الاول والعرفية الخاصة العموم من وجه لتصادقهما في كل منخسف مظلم
وصدقهما بدونها في كل كاتب متحرك الاصابع وصدقها بدونهما اى الوقتية في كل قمر منخسف اما بينها وبين المشروطة
الخاصة بالمعنى الاول اى الوقتية فالعموم المطلق لانه متى تحققت الضرورة في جميع اوقات الوصف المفارق عن الذات تحققت في بعض اوقات
الذات من غير عكس لعزويا بيجورى اى ليس متى تحققت الضرورة في بعض الاوقات للذات تحققت الضرورة في جميع اوقات الوصف
نحو كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض لا دائما عبد الحكيم • اى الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة ه .. اى المشروطة العامة والعرفية
العامة ■ ـر وقتية ـه اى بحسب الصدق والتحقق لا بحسب المفهوم بيشندى نحو بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما
للحكم اى للنسبة التى قيدت بالامكان او اللاذعان الذى توجه الى الامكان فالحكم على الاول بمعنى الوقوع واللاوقوع وعلى الثانى بمعنى ادراكهما بيجورى
ع٣ العموم من وجه لتصادقهما بدونها في كل كاتب متحرك الاصابع فافهم منه ص ١١٢ ع لانه اذا ثبت الضرورة والدوام بحسب الوصف لا دائما ثبت
فعلية النسبة لا بالضرورة من غير عكس كما في كل انسان مناكت ■ ع تسمية المستعمل بالكسر باسم المستعمل بالفتح بيشندى
ع٤ والنسبة بينها وبين الضرورية المطلقة التباين الكلى وبين الدائمة المطلقة العموم من وجه لتصادقهما في كل فلك متحرك وصدق
الدائمة بدونها في كل انسان حيوان وصدقها بدون الدائمة في انسان متنفس بالفعل كالعامتين لتصادق الثلث في مادة
المشروطة الخاصة وصدقهما بدونها في كل انسان حيوان وصدقها بدونها في مادة اللادوام بحسب الوصف نحو
كل قمر منخسف وبين المطلقة العامة الخصوص من المطلق لكونها مقيدة كالممكنة العامة التي هي اعم من
المطلقة العامة وبين الوقتيتين العموم من وجه لتصادقهما في كل قمر منخسف وصدقها بدونها
في كل متحرك و صدقها بدونها في كل انسان حيوان وبين الخاصتين العموم المطلق
لتصادقهما في كل منخسف مظلم وصدقها بدونهما في كل فلك متحرك كالوقتية
والمنتشرة لصدقهما مع كل وبدونه في كل فلك متحرك بيجورى
ع٢ اى معناه المطابقى لا معناه الالتزامى كما في
اللادوام ه (وهو الممكنة العامة بيشندى
ص ١١٢

فتسمى الوجودية اللاضرورية أو باللادوام الذاتى فتسمى الوجودية اللادائمة

باللادوام الذاتي حذف من اسميهما لفظ الاطلاق(١) فسميت الاولى وقتية والثانية منتشرة فالوقتية هي الوقتية المطلقة المقيدة باللادوام الذاتي نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لادائماً أي لاشيء من القمر بمنخسف بالفعل والمنتشرة هي المنتشرة المطلقة المقيدة باللادوام الذاتي نحو لاشيء من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتاً مالا دائماً أي كل انسان متنفس بالفعل .

قوله : (باللاضرورة الذاتية) ومعنى اللاضرورة الذاتية ان هذه النسبة المذكورة في القضية ليست ضرورية (٢) مادام ذات الموضوع موجودة فيكون هذا (٣) حكماً بامكان نقيضها لان الامكان هو سلب ضرورة الطرف المقابل كما مر فيكون مفاد اللاضرورة الذاتية ممكنة عامة مخالفة للاصل في الكيف (٤) .

قوله : (فتسمى الوجودية اللاضرورية) لان معنى المطلقة العامة هي فعلية النسبة(٥) ووجودها في وقت من الاوقات ولاشتمالها على اللاضرورة(٦)

---

(١) لتقيدها باللادوام .

(٢) فتسلب الضرورة عن الاصل .

(٣) أى فيكون معنى اللاضرورة الذاتية التى نتيجتها سلب الضرورة عن الاصل حكماً بامكان نقيضها لان الاصل طرف مقابل للنقيض والامكان هو سلب الضرورة عن المقابل فتتولد من اللاضرورة قضية ممكنة عامة .

(٤) وموافقة له فى الكم .

(٥) فلهذا سميت بالوجودية لان معنى كونها بالفعل انها موجودة وواقعة .

(٦) فلهذا سميت لاضرورية .

فالوجودية اللاضرورية هي المطلقة العامة المقيدة باللاضرورة الذاتية نحو كل انسان متنفس بالفعل لا بالضرورة أي لاشيء من الانسان بمتنفس بالإمكان العام فهي مركبة من مطلقة عامة وممكنة عامة احديهما موجبة والاخرى سالبة .

قوله : (أو باللادوام الذاتي) انما قيد اللادوام [١] بالذاتي لان تقييد العامتين باللادوام الوصفي غير صحيح ضرورة تنافي اللادوام بحسب الوصف[٢] مع الدوام بحسب الوصف[٣] نعم يمكن تقييد الوقتيين المطلقتين[٤] باللادوام الوصفي أيضاً لكن هذا التركيب غير معتبر عندهم .

واعلم : انه كما يصح تقييد هذه القضايا الاربع [٥] باللادوام الذاتي

---

(١) أي اللادوام في جميع القضايا التي ذكر في كلام المصنف تقييدها به من قوله وقد تقيد العامتان الى هنا وهي خمسة كما مر ومراده ان المصنف انما قيد اللادوام بالذاتي لعدم صحة تقييد هذه الخمسة باللادوام الوصفي .

أما في العامتين « العرفية العامة والمشروطة العامة » فللزوم التنافي بين صدر القضية وذيلها لان صدرها يصرح بأن المحمول دائم أو ضروري للموضوع مادام الوصف وهذا لايجتمع مع اللادوام وصفاً .

وأما في الثلاثة الاخر فانها وان لم يكن فيها هذا التنافي لكن المنطقيين لم يعتبروها أي لم يعدو هذا التركيب « تركيب أحد هذه الثلاثة مع اللادوام الوصفي » من جملة القضايا المعتبرة .

(٢) المستفاد من اللادوام الوصفي .

(٣) المستفاد من أصل العامتين .

(٤) لعدم دلالتهما على الدوام بحسب الوصف ليحصل التنافي المذكور .

(٥) هما العامتان « العرفية العامة والمشروطة العامة » والوقتيتان « الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة » وأما المطلقة العامة فقد مر انها لاتقيد باللاضرورة الذاتية .

٥ هذا الكلام
يناسب ان يذكر بعد قوله
وقد تقيد العامتان باللادوام الذاتي
لان التعليل بالخسة اليهما الا انه اخر الى هنا
ليتم بحث القضايا التي تقيد باللادوام الذاتي فنجويني
٦ لانك اذا قلت كل كاتب متحرك الاصابع لا دائما واردت بها
الوصف لا الذات يلزم ان يكون المعنى ان التحرك دائم ولا دائم وهو محال لانه
اجتماع النقيضين لان ثبوت وصف المحمول للذات الموضوع باعتبار الوصف العنواني لا باعتبار
الذات واما باعتباره فهو غير ثابت فنجويني ٧ هذا اعلا لاثبات الملازمة بين المقدم والتالي
اي اعني المحشي وطة العامة والعرفية العامة والوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة ق
ص ١١٦

التقييد، هـ هذا الد
جلال هـ صح جلال بر و ضرورة الد فلا نيس
غير معتبر وان صح تقييدها باللاضرورة الوصف فلا ... جلاد ... تعريفه ... الذاتية
العامة فلا يمكن تقييدها بالضرورة بحسب الوصف لاستحالة اجتماع النقيضين كما ذكر في تعريفه
المشروطة العامة هي الضرورة بحسب الوصف لا بالضرورة ما دام الوصف هي للدوام واللاضرورة الذاتية
المشروطة بحسب الوصف مقيدة بالضرورة غير جائز ٣ بل هي اذا قيدت باللاضرورة اذا قيد كل منها باللادوام
باللاضرورة المشروطة العامة مقيدة باللاضرورة والمشروطة والمنتشرة المطلقة الوصفية فرنجي
٤ لان المشروطة فعلم هذا تقييدها باللادوام الوصف والوقتية المطلقة اذا قيدت باللاضرورة الذاتي والعرفية العامة والوقتيتان
للاضرورة فعلم هذا اذا قيدتا باللادوام الوصف والوقتية المطلقة اذا قيدت باللاضرورة الوصف فرنجي
٥ اى العامتان اذا قيدتا والعرفية العامة والوقتيتان المطلقتان اذا قيدتا باللادوام المشروطة العامة باللاضرورة
المشروطة العامة والعامتان والوصف والوقتيتان اذا قيدتا المعتبرة بل هي لقيد المشروطة بحسبه ينافيان
٦ هي المشروطة وهي العامتان الوصفية معتبرة الثلاثة الغير المعتبرة واللاضرورة بحسبه اعني الدوام
الذاتي فرنجي ٧ وهي اللاضرورة غير معتبرة بحسب الوصف فاللادوام منافاته لما حكم فيها بخلافه اعني الدوام
المطلقتان اذا قيدتا باللاضرورة بحسب الوصف ضرورة منافاته الذاتي والمتسعة الباجية
قوله فثلاثة منها غير صحيحة الى قوله غير معتبرة بحسب الوصف ضرورة باللادوام الذاتي لعدم منافاتها للحكم وجهها
واللادوام الوصفيتين اذا الحكم فيها بالضرورة باللادوام الوصف لعدم منافاتها والوصفية
واللاضرورة والعرفية العامة المقيدة باللادوام الوصف بالاضرورة الذاتية والوصفية
ذلك ضرورة والاربعة الصحيحة المعتبرة هي تقييد الاربعة باللادوام الوصف باللاضرورة
بحسب الوصف والمطلقتين العامة المقيدة باللادوام والمشروطة العامة باللاضروري
تقييد الوقتيتين باللاضرورة الذاتي والوصف والعرفية العامة المقيدة بحسب الوصف لشيء غير ضروري
اعني الضرورة في وقت ما او وحين والدوام بحسب الوصف والمشروطة الوصف لشيء الا ان الاتية
اذ لا منافاة بينهما وبين الدوام ضرورتا بحسب الوصف توجيه الاحتمالات الوصفيتين
الذاتية لجواز ان يكون الشيء ضرورتا يظهر لك توجيه والاضرورة الوصفيتين
له بحسب الذات وبما ذكرنا ٨ لان اللادوام واللاضرورة الذاتيتين
عبد اللطيف لا ينهمان اللادوام واللاضرورة ١١٥
فافهم منجوبي

3

كذلك يصح تقييدها باللاضرورة الذاتية وكذلك يصح تقييد ماسوى المشروطة العامة(١) من تلك الجملة(٢) باللاضرورة الوصفية، فالاحتمالات الحاصلة من ملاحظة كل من تلك القضايا الاربع(٣) مع كل من تلك القيود الاربعة(٤) ستة عشر(٥) ثلثة منها غيرصحيحة(٦) وأربعة منها صحيحة(٧) معتبرة والتسعة الباقية(٨) صحيحة غيرمعتبرة.

واعلم: أيضاً انه كما يمكن تقييد المطلقة العامة باللادوام واللاضرورة الذاتيتين كذلك يمكن تقييدها باللادوام واللاضرورة الوصفيتين وهذان أيضاً من الاحتمالات الصحيحة(٩) الغير المعتبرة وكما يصح تقييد الممكنة العامة باللاضرورة الذاتية(١٠) كذلك يصح تقييدها باللاضرورة الوصفية وكذا

(١) لان معناها الضرورة مادام الوصف وهي تنافي اللاضرورة الوصفية.

(٢) الاربعة.

(٣) أي العامتان والوقتيتان.

(٤) هي اللادوام الذاتي واللادوام الوصفي واللاضرورة الذاتية واللاضرورة الوصفية.

(٥) حاصلة من تقييد كل من القضايا الاربع بالقيود الاربعة فيحصل لكل قضية أربع صور.

(٦) هي العامتان المقيدتان باللادوام الوصفي والمشروطة العامة المقيدة باللاضرورة الوصفية.

(٧) هي العامتان والوقتيتان المقيدات باللادوام الذاتي كما مر مفصلا.

(٨) هي تقييد الوقتيتين باللادوام الوصفي وتقييد العامتين والوقتيتين باللاضرورة الذاتية وتقييد العرفية العامة والوقتيتين باللاضرورة الوصفية.

(٩) لعدم التنافي بين الوجود في وقت وعدم ضرورة الوجود أو عدم دوامه.

(١٠) فتحصل منها الممكنة الخاصة.

باللادوام الذاتي والوصفي [١] لكن هذه الاحتمالات الثلثة أيضاً غير معتبرة عندهم[٢] .

وينبغي ان يُعلم ان التركيب لاينحصر فيماأشرنا اليه بل سيجيء الاشارة[٣] الى بعض آخر ويُمكن تركيبات كثيرة اخرى لم يتعرضوا لها لكن المتنبه بعد التنبيه بماذكروه يتمكن من استخراج أي قدر شاء .

قوله : (فتسمى الوجودية اللادائمة) هي المطلقة العامة المقيدة باللادوام الذاتي نحو : لاشيء من الانسان بمتنفس بالفعل لا دائماً أي كل

---

(١) لعدم تناف بين امكان الوجود وهذه الثلاثة كما لايخفى .

(٢) وهنا جدول لبعض المحشين رحمهم الله لابأس برسمها وترتيب الجدول ان القيود الاربعة واقعة فى أعلى الجدول والبسائط الثمانية عن يمين الجدول وبقية البيوت من الجدول بيان لحكم القضية عند تركبها بأحد القيود ويعرف حكم كل قضية فى ملتقاه مع القيد وهو البيت الذى يشكل زاوية كاللام المعكوس والجدول هذا .

الممكنة العامة	[illegible]	العرفية العامة	[illegible]	المنتشرة المطلقة	[illegible]	[illegible]	[illegible]	صور التركيبات
ص ل	ص م	لد ل	صغ م	لد ل	صغ م	لد ل	لغ ص	[illegible]
صغ م	لد ل	صغ م	لد ل	صغ م	لد ل	لغ ض	لد و	اللاضرورة الوصفية
لد ل	ص م	ص ل	لغ ص	ص ل	ص م	ص ل	لغ ص	[illegible]
صغ م	لد ل	لغ ص	لد و	صغ م	لد ل	لغ ص	لد و	اللادوام الوصفي

(٣) فى بحث العكس المستوى وهو الحينية اللادائمة والعرفية اللادائمة فى البعض .

٩ نحو كل انسان
كاتب بالامكان العام لا
بالضرورة الخ يشتمل على ص ١١٦
٥ القول فاسد مراد اشارة الى ذلك ونقول ماده ٥
بهذا البعض الآخر اربع قضايا الخ مستجمع في فصل التناقض
وهي الحينية الممكنة والحينية المطلقة والممكنة الوقتية
والممكنة الدائمة تعديل ١١ كتقييد الضرورة المطلقة باللاضرورة الذاتية
والدائمة المطلقة باللاضرورة الذاتية واللادوام واللاضرورة الوصفيتين تعريف
ط والنسبة بينها وبين الدائمتين التباين الكلي كما مر من غير مرة وبين العامتين العموم من وجه
لتصادقهما في مادة المشروطة الخاصة وصدقهما بدونها في كل انسان حيوان وصدقها بدونهما في قمر منخسف
كالوقتيتين لتصادقهما في الثاني وصدقهما بدونها في الاولى وصدقها بدونهما في كل انسان ضاحك بالفعل وبين الخاصتين
العموم المطلق لتصادقهما في كل كاتب متحرك الاصابع وكل منخسف مظلم وصدقها بدونهما في كل قمر منخسف كالوقتية
والمنتشرة لتصادقهما في كل منخسف مظلم وصدقها بدونهما في كل انسان ضاحك بالفعل وبين الوجودية اللاضرورية الخصوص
المطلق لتصادقهما في كل انسان متنفس بالفعل وصدق الوجودية اللاضرورية بدونهما في كل فلك متحرك كالمطلقة العامة
والممكنة العامة وذلك ظاهر بتجويز ٥ اي الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة ٥ وذلك ظاهر لمنافات اللادوام
الضرورية والدوام ٥ وهي المشروطة العامة المقيدة باللادوام الذاتي كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع
بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما ٥ اي المشروطة العامة والعرفية العامة ٥ اي في مادة
الضرورة والوصف العنواني ٥ اي الوجودية اللادائمة والوقتيتين المطلقتين في الثاني و
المراد به مادة الوقتية المطلقة نحو كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض الخ ٥
١٢ واعلم ان قوله مخالفتي الكيفية حال بعد حال من مطلقة عامة وممكنة عامة او صفة
لهما وقوله موافقتي الكمية حال بعد حال عنهما او صفة بعد صفة
عنهما وقوله لتأقيد بهما متعلق بالمخالفة والموافقة على
سبيل التنازع وضمير التثنية عائد الى اللادوام
واللاضرورة او الى المطلقة العامة والممكنة
العامة على نظم ضميري حاليهما
والكيفية عبارة عن الايجاب
والسلب والكمية عبارة
عن الكلية والجزئية
من المواضع

هذه الحاشية في ص ١١٨

٢ اى كمالات

الوجودية اللادائمة تركيب

من مطلقتين عامتين بتجويني

٣ و نفس تلك القضية لا فرق فيها بين

موجبتها وسالبتها في اللفظ بل في المعنى

اى امكان طرف الموافق من الايجاب والسلب للحكم الذى هو عند

المتقدمين هو ايقاع النسبة وانتزاعها يوسف الامم ف فان قلت علة التركيب

لا يجرى في الامكان الخاص لانه ليس فيه قيد اللادوام واللاضرورة اللذين هما اشاريان

الى قضيتين مذكورتين قلت يستفاد من قيد الامكان الخاص اللاضرورة الذاتى لان امكان الخاص

معناه لا بالضرورة كما لا يخفى محشيه واما ما قال بعض المحققين ان اللادوام يدل التزاما على المطلقة

العامة واللاضرورة يدل مطابقة على الممكنة العامة فلذا لم يتل معناهما المطلقة العامة والممكنة العامة اذ المتبادر من

المعنى عند الملاقة هو المدلول المطابقى بل استعمل لتنط الاشارة التى هى مشتركة بين الدلالتين ففيه نظر من وجهين

احدهما ان اللاضرورة ايضا لا يدل على الممكنة العامة مطابقة بل التزاما لان معنى اللاضرورة معنى افرادى ناقص ومعنى

الممكنة العامة معنى تركيبى تام ولو كان معناهما ممكنة عامة صريحا لكانت المركبة المشتملة عليهما قضيتين بالفعل لا قضية

واحدة مركبة على ما عرفت مير ابو الفتح على الجلال الدوانى ص ١١٧

وقد تقيد الممكنة العامة بلاضرورة الجانب الموافق أيضاً فتسمى الممكنة الخاصة وهذه مركبات

انسان متنفس بالفعل فهي مركبة من مطلقتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة .

قوله : (أيضاً) أي كما انه حكم في الممكنة العامة بلاضرورة الجانب المخالف فقد يحكم فيها بلاضرورة الجانب الموافق أيضاً فيصير القضية مركبة من الممكنتين العامتين ضرورة[1] ان سلب الضرورة من الجانب المخالف هو امكان الطرف الموافق وسلب الضرورة من الطرف الموافق هو امكان الطرف المقابل[2] فيكون الحكم في القضية بامكان الطرف الموافق وامكان الطرف المقابل نحو: كل انسان كاتب بالامكان الخاص فان معناه كل انسان كاتب بالامكان العام ولاشىء من الانسان بكاتب بالامكان العام .

قوله: (وهذه مركبات) أي هذه القضايا السبع المذكورة وهي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة والوقتية والمنتشرة والوجودية اللاضرورية والوجودية

---

(١) دليل لانه كيف تكون ممكنة واحدة مركبة من ممكنين وحاصله ان معنى الممكنة العامة ان مقابل القضية الموجودة غير ضرورية يعنى ان كانت القضية موجبة فالسلب غير ضرورى وان كانت سالبة فالايجاب غير ضرورى وأما الموافق أى القضية بوضعها الموجود فيمكن أن يكون ضروريا ولهذا قد تستعمل الممكنة العامة فى الواجب .

وأما اذا حكمنا فى ممكنة عامة ان الجانب الموافق منها أيضاً غير ضرورى حصلت منها ممكنة عامة اخرى وهذه القضية أصلها الطرف المقابل ومخالفها الطرف الموافق للقضية الموجودة فعلا .

(٢) لان الطرف المقابل للطرف المقابل « وهو الطرف الموافق فعلا » حكم بعدم ضرورته .

لان اللا دوام اشارة الى مطلقة عامة واللا ضرورة الى ممكنة عامة مخالفتى الكيفية موافقتى الكمية لما قيد بهما

اللادائمة والممكنة الخاصة لان اللادوام[١] في الاربع الاولى وفي الوجودية اللادائمة اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة في الوجودية اللاضرورية وفي الممكنة الخاصة اشارة الى ممكنة عامة .

قوله : (مخالفتى الكيفية) اى في الايجاب والسلب وقد مر بيان ذلك[٢] في بيان معنى اللادوام واللاضرورة واما الموافقة في الكمية اى الكلية والجزئية فلان الموضوع في القضية المركبة امر واحد وقد حكم عليه بحكمين مختلفين بالايجاب والسلب[٣] فان كان الحكم في الجزء الاول على كل الافراد كان الحكم في الجزء الثاني أيضاً على كلها[٤] وان كان على البعض في الاول فكذا في الثاني .

(١) دليل لكون هذه القضايا مركبة من قضيتين .

(٢) أى بيان ان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة مخالفة للاصل فى الكيف لان معنى اللادوام الذاتى ان هذه النسبة المذكورة فى القضية ليست دائمة فيكون نقيضها واقعاً .

وان اللاضرورة الذاتية اشارة الى ممكنة عامة مخالفة مع الاصل فى الكيف لان معنى اللاضرورة الذاتيـة ان هذه النسبة المذكورة فى القضية ليست ضرورية مادام ذات الموضوع موجودة فيكون نقيضها « ان كان الاصل موجبة فنقيضها السلب وان كانت سالبة فنقيضها الايجاب » ممكناً لان الامكان عدم ضرورة الطرف المقابل والاصل طرف مقابل للنقيض فالنقيض ممكن لامحالة .

(٣) أحدهما صريحاً « بمقتضى الاصل » والاخر اشارة « بمقتضى اللادوام واللا ضرورة » .

(٤) اذ لو كان على البعض للزم تعدد الموضوع والفرض وحدته .

ـــ اى
اشارة الى ممكنة عامة
ولا ضير لاستعمال الاشارة في المطابع
وان كثر في غيره عبد الحكيم ـــ بحذف لفظ
الاشارة عن الجملة الثانية كي لا يلزم العطف على معمولى
عاملين مختلفين من غير تقديم المجرور عبد الحكيم / قوله من غير
تقدير المجرور اقول انه قضية سالبة وصدقها لا يتوقف على وجود الموضوع
دلالة سنة كاف في الحكم اذ ليس في هذه العبارة المجرور حتى يحكم بان تقدمه على اسم ان
يجوز للحذف كما ان تقدم المجرور في قول النحاة في الدار زيد والحجرة عمرو مجوز للعطف اعتبارا مر الحجرة على
الدار بدون اعادة الجار على الحجرة على مورد السماع كما قاله صاحب الفوائد الضيائية فان قلت قوله الى
مطلقة عامة مجاز فان تقدم على اسم ان لان جاز عطف قوله الى ممكنة عامة عليه قلت دسلمنا انه مجرور
لكن لا نسلم ان تقدمه مجوز للعطف قوله الى ممكنة فح لا مخلص الا الحكم بان القضية المارة سالبة
لا يتوقف على وجود الموضوع واما دفع سماجة العطف فيما قاله الناظر عبد الحكيم فتدبر يشتدى
ه و النسبة بينها اي الممكنة الخاصة وبين الضرورية المطلقة بينها وبين الدائمة والعامتين والوقتيتين والمطلقة العامة
العموم من وجه لصدقها مع كل فيما مر بمثاله وصدقها بدون كل في كل عنقاء موجود وصدق كل بدونها في كل
انسان حيوان وبين سائر المركبات العموم المطلق لصدقها مع كل وصدقها بدون كل نحو كل فلك متحرك والممكنة الخاصة مع كل فيما صدق عليه وبين
في كل عنقاء موجود فالممكنة الخاصة اعم المركبات كما ان الممكنة العامة اعم البسائط
وكما ان المشروطة الخاصة على وجه اخص المركبات والضرورية اخص البسائط بنحو بين
وهو المشروطة بالمعنى الاول دون الثاني ¤

ص ١١٨

٧

١١

ه حذا مو
النسبة التامة الخبرية
في المتصلة التي هي عبارة عن مجموع
الشرط والجزاء جزئيتان ه ثبوتية او سلبية
وكذا الاخرى جزئي ه اي تامة خبرية بالقوة في التالي
جزئي ده مثال الثبوتيتين نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود فانه حكم فيها بوقوع اتصال التالي على تقادير وقوع ثبوت المقدم ومثال
السالبتين نحو كلما لم يكن الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا فانه حكم فيها بلا وقوع
اتصال التالي على تقادير لا وقوع ثبوت المقدم ومثال المختلفتين نحو ان كانت الشمس
طالعة فالليل ليس بموجود فانه حكم بلا وقوع ثبوت التالي على تقدير وقوع ثبوت المقدم ودلالة المحمول
ه ويجوز ان يراد بهذه القضية ما يراد بقولنا كلما المركبتين زيد حيوانا الخ في انهما موجبة معدولة ۞ تبدي
الموضوع منه طه هذا هو الحكم الوارد على القضية ليتا او فعلا جزئي اي قبول هذه الثلاثة الآتية جزئي تبدي
والمقدم منه او التالي منه اي قبولا فقط كما هو مذهب الحكماء هذا انه العلم
اي الدلم بالموضوع والمحمول والنسبة التامة الخبرية وعلى ما قاله البخاري في مذهب البعض تبدي
بالنسبة التامة الخبرية فقط فالتصديق بسيط تبدي ه اي اذعانا فقط كما هو مذهب الاتصال
اي بوقوع اتصال النسبة بتجويز اشارة الى ان المضاف محذوف والثبوت هنا بمعنى العدول
د اي بوقوع اتصال النسبة والمادة نسبة باين بين تبدي م ولا يذهب عليك انه يجري العدول
والتحصيل والحجة والحقيقية والخارجية في الشرطيات ايضا اما العدول بان يكون حرف السلب
جزء من المقدم او التالي واما الحجة بان يتبين فيها اللزوم والاتفاق واما الحقيقية
والخارجية بان يجعل الحكم شاملا لجميع التقادير الممكنة الاجتماع
او يقتصر على التقادير الواقعة الا ان القوم لم يلتفتوا اليها
وامر بنوا عنها وكانهم استغنوا عن البحث عنها في الحمليات لسهولة
معرفتها بعد البحث عنها في الحمليات صد ١١٩
عصام الدين

(فصل) الشرطية متصلة ان حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير

قوله : (لماقيد بهما) اى القضية(١) التي قيدت بهما اى باللادوام واللاضرورة يعني لاصل القضية .

القضية الشرطية المتصلة والمنفصلة

قوله : (على تقدير اخرى)(٢) سواء كانت النسبتان(٣) ثبوتيتين او سلبيتين او مختلفتين فقولنا : كلما لم يكن زيد حيواناً لم يكن انساناً متصلة موجبة(٤) فالمتصلة الموجبة ماحكم فيها باتصال النسبتين والسالبة ما حكم فيها بسلب اتصالهما(٥) نحو ليس البتة كلما كانت الشمس طالعة كان الليل موجوداً(٦) .

---

(١) تفسير لما الموصولة فالجار والمجرور « لما » متعلق بمخالفتي وموافقتي أى حال كون المطلقة العامة والممكنة العامة مخالفتين للاصل في الكيفية وموافقتين له في الكمية.

(٢) الشرطية مركبة فى الاصل من جملتين أوبتعبير آخر من نسبتين يحكم فيها بثبوت احداهما على فرض ثبوت الاخرى بارتباط احدى النسبتين بالاخرى « ان كانت موجبة » وبنفي الارتباط بينهما « ان كانت سالبة » .

(٣) يعنى ان مدار الايجاب والسلب فى الشرطية هو الحكم بالاتصال والارتباط بين النسبتين « فى الايجاب » والحكم بعدم الاتصال والارتباط بينهما « فى السلب » ؛ لانفس النسبتين « الحمليتين » فقد تكونان « النسبتان » ثبوتيتين والشرطية سالبة وبالعكس .

(٤) مع ان النسبتين كما ترى سلبيتان وذلك لانه حكم فيها باتصال عدم الانسانية بعدم الحيوانية ومثال الموجبة مع ايجاب النسبتين كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً والمختلفين نحو كلما كانت الشمس طالعة لم يكن الليل موجوداً ونحو كلما لم تكن الشمس طالعة كان الليل موجوداً .

(٥) وان كانت النسبتان ثبوتيتين .

(٦) للحكم فيها بسلب اتصال وجود الليل مع طلوع الشمس وعدم الارتباط بينهما ومثال

وكذلك اللزومية [١] الموجبة [٢] ما حكم فيها بان الاتصال لعلاقة والسالبة ما حكم فيها بانه ليس هناك اتصال لعلاقة سواء [٣] لم يكن هناك اتصال او كان لكن لا لعلاقة .

واما الاتفاقية فهي ما حكم فيها بمجرد الإتصال او نفيه من غير ان يكون ذلك مستنداً الى العلاقة نحو : كلما كان الانسان ناطقاً فالحمار ناهق [٤] او ليس كلما كان الانسان ناطقاً كان الفرس صاهلاً .

السالبة مع كون النسبتين سالبتين نحو ليس كلما لم تكن الشمس طالعة لم يكن الليل موجوداً ومع اختلاف النسبتين نحو ليس كلما كانت الشمس طالعة لم يكن النهار موجوداً ونحو ليس كلما لم تكن الشمس طالعة كان النهار موجوداً .

(١) كذلك خبر مقدم واللزومية مبتدء مؤخر يعني ان المدار في ثبوت اللزومية وسلبها انما هو على الحكم بلزوم الاتصال وعدمه لا على ثبوت النسبتين وسلبهما .

(٢) الموجبة مبتدء وماحكم خبره .

(٣) اذ كما ينتفي المركب بانتفاء جميع أجزائه ينتفي أيضاً ببعض أجزائه ففيما نحن فيه اللزومية مركبة من جزئين الاتصال وكون الاتصال لعلاقة بمعنى أن يكون وقوع التالي عقيب المقدم دائماً « وهذا معنى الاتصال » وأن يكون التالي مترتباً على المقدم ومسبباً عنه « وهذا معنى العلاقة » مثال عدم الاتصال هو مامثل به المحشي للسالبة المتصلة « ليس البتة كلما ... » لعدم اتصال بين طلوع الشمس ووجود الليل ومثال ماكان اتصال لكن لا لعلاقة نحو ليس البتة كلما كان الانسان ناطقاً كان الحمار ناهقاً فيما اذا كان اتصال بينهما خارجاً بمعنى ان الحمار ينهق كلما نطق الانسان فالسالب سلب للعلاقة والسببية .

(٤) لعدم ارتباط وعلاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار بحيث يستحيل انفكاكهما عقلاً كطلوع الشمس ووجود النهار نعم وقع خارجاً طوال تاريخ الخلقة انه كلما كان البشر على وجه الارض وكان ناطقاً كان بجنبه الحمار وكان ناهقاً من دون أن يكون بينهما ارتباط بسببية ومسببية .

٢ فالاول
كقولنا ليس البتة ان
كانت الشمس طالعة فالليل موجود
والثاني نحو ليس البتة ان كان الانسان
ناطقا فالحمار ناهق عبد اللطيف ٣ سواء لم يكن بينهما
اتصال او كان لكن كان مستندا الى علاقة فهو تقوله من غيره او قيد قوله
او نتيجة ويجوز ان يكون قيد ٤ لقوله بمجرد الاتصال ايضا ينجويني
ضمن لا يمتنع اى يمكن بالامكان العام المقيد بجانب الوجود وسلب الضرورة من جانب عدمه ينتهى
اى وجود هذا قيد لقوله بمجرد الاتصال اعم من ان يكون واجبا كما هنا او جائزا كما في غيره ينتهى
٦ اى لزومية كاذبة واتفاقية صادقة واللزومية الصادقة التالي كقولنا ان كان زيد حجرا كان حيوانا او المقدم
ايضا كقولنا ان كان زيد حيوانا كان جسما فهى تسمى بالصادقة الطرفين ينجويني ـ اعلم ان معنى هذا القول هو
الحاكم بنفي الاتصال المقيد بعدم الاستناد الى العلاقة وذلك صادق بأمرين الاول ان لا يكون بينهما الاتصال مطلقا نحو
ليس البتة ان كانت الشمس فالليل موجود والثاني ان يكون ولكن مستندا الى العلاقة نحو ليس البتة ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فانه صادق بالسالبة الاتفاقية لا بمعنى [illegible] ومعنى هذا هو الحكم بنفي الاتصال المقيد بالاستناد
الى العلاقة وهو صادق بانه حكم بنفي الاتصال المقيد بعدم الاستناد الى العلاقة فيه وكما يقتضيه قانون استحالة ارتفاع
النقيضين ينتهى ٥ اى بالقوة وكذا في الثاني ينجويني ص ١٢٠ ط نحو ليس البتة ان كانت الشمس طالعة كان
النهار موجودا مثلا

ما هي يتيح

المهملة تستعمل في المعا

يقال علاقة الحب والكذبوبيه وبكبتر

في الاعيان يقال علاقة الوالد وولده وعلاقة

المرأة وزوجها عبد اللطيف ها اي وان لم يكن الحكم بالاتـ

او سلبه لعلاقة بل بمجرد الاتفاق بين المقدم والتالي فاتفاقية ة

ها اعلم ان الاتفاقية قسمان الاولى بمعنى الاخص والثانية بمعنى الاعم فالاولى ما

حكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق المقدم لا للعلاقة بل لمجرد صدقهما ويتناول الاتفاقيـ

الكاذبة نحو ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق والثاني ما حكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق المقدم

لا للعلاقة ايضا بل لمجرد صدق التالي فقط فيجوز ان يكون المقدم صادقا وكاذبا انما كان الاولى اخص والثاني

اعم لانه مع صدق المقدم والتالي فقد صدق التالي من غير عكس لانه ليس كلما صدق التالي فقد صدق المقدم والتالي

بل قد يصدق المقدم وقد لا يصدق كقولنا ان الخلاء موجود فالانسان ناطق تلميذ هـ ع يجوز ان يكون قوله فقط قيدا للتنافي في الصدق

وان يكون قيد للحكم بالتنافي فمعنى مانعة الجمع على الاول هي القضية التي حكم فيها بالمنافات بين جزئيها في مجرد الصدق ولا الكذب وعلى الثاني ما

حكم فيها بالمنافاة بين جزئيها في جانب الصدق لا الكذب سواء كانت المنافات واقعيا او لا قوبانى هـ قيد فقط قيد الانفصال في الصدق

فيكون التعريف مساويا لمانعة بالمعنى الاخص لا قيد الحكم والا يكون التعريف مساويا للمعنى الاعم الشامل للمنفصلة الحقيقية

كمانعة الجمع بالمعنى الاخص اذ لا يلزم من عدم الحكم بالانفصال في الكذب عدم الانفصال فيه بخلاف ما اذا كان قيد للانفصال

في الصدق اذ معنى الانفصال في الصدق فقط عدم الانفصال في الكذب ط فيصير المعنى وان حكم بالانفصال في الصدق

وعدم الانفصال في الكذب بسميت مانعة الجمع وكذا الكلام في الانفصال في الكذب فقط كما لا يخفى

منه عفي البرهان ط اي فيكون كل من الحكم والمحكوم به امرين كما في الحقيقية الا ان المحكوم به

فيها الاتصال في الصدق والانفصال في الكذب وفي مانعة الجمع بالمعنى الاخص الانفصال

في الصدق وعدم الانفصال في الكذب بخلاف مانعة الجمع بالمعنى الاعم

فان كلا من الحكم والمحكوم به امر واحد فظهر ان اعمية

مانعة الجمع بالمعنى الاعم من كل من قسميها

بحسب الصدق لا المفهوم ينجر بي

صح (١٢١)

(٣) وللبعض
الافاضل ههنا بحث شريف
وهو ان المراد بالمنافاة في الجمع ان لا
يصدقا على ذات واحدة لانهما لا يجتمعان في الوجود
فانه لو كان المراد عدم الاجتماع في الوجود لم يكن بين الواحد
والكثير منع الجمع لان الواحد جزء الكثير وجزء الشيء يجامعه في الوجود
لكن الشيخ نص على منع الجمع بين الواحد والكثير اذ لا يكون شيء واحدا وكثيرا
من جهة واحدة ثم قال وعندي في هذا اي في عدم الاجتماع بحسب الحمل المراد به نظر اذ
يلزم من ذلك النص جواز منع الجمع بين اللازم والملزوم فان جزء الشيء من لوازمه وقد اجمعوا
على انه لا منع جمع بين اللازم والملزوم ولا منع خلو فما منشأهم ان يعنوا بالمنافاة في الجمع عدم الاجتماع في الصدق
فان مانعة الجمع من اقسام المنفصلة والانفصال لم يعتبروه الا بين القضيتين فلا يكون منع الجمع الا بين القضيتين
فلو كان المراد عدم الاجتماع في الصدق لكان بين كل قضيتين منع الجمع لاستحالة ان تصادق قضية على ما صدقت عليه
قضية اخرى شرح شمسي ص ١١٢

ـه يجوز ان يكو[ن]
قوله فقد قيد التنافي في الثا[ني]
وان يكون قيداً للحكم فالمعنى الاول
لمانعة الجمع يباين الحقيقية مباينة كلية والمعنى
الثاني اعم مطلقا من الحقيقية باعتبار السواد واعم مطلقا
من المنع الاول باعتبار المواد والمفهوم جميعاً فتأمل
٧ اى يستلزم المقدم التالي او بالعكس او يستلزمهما شيء آخر كقولنا كلما كان
النهار موجوداً فالعالم مضيء وهما معلولا علة واحدة وهي الشمس ط العدة ١٢١
٨ هذا العدد اما ان لا يكون زوجاً او يكون منقسماً بمتساويين منه
٩ كقولنا هذا العدد اما ان يكون زوجاً او فرداً فانه حكم فيها بان كون العدد زوجاً ينافي كونه فرداً او بالعكس
وهذا في قوة قولك ان كان زوجاً لم يكن فرداً وان كان فرداً لم يكن زوجاً ابن آدم ١٠ وانما سميت حقيقية لان التنافي بين
جزئيها اشد من التنافي بين جزئي الاخيرين لانه في الصدق والكذب معاً فهي احق باسم المنفصلة بل حقيقية الانفصال والثاني يسمى
مانعة الجمع لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيها والثالث يسمى مانعة الخلو لان الواقع لا يخلو عن احد جزئيها شرح شمسي
هـ اى بوقوع النسبتين المتنافيتين فيهما بتجويزين ١ يعني يحتمل ان يكون العدد زوجاً ومنقسماً بمتساويين
ويحتمل ان لا يكون زوجاً ولا منقسماً بمتساويين كما في الاحد منه ٢ فانه حكم بسلب المنافاة بين كون العدد زوجاً
ومنقسماً بمتساويين وبين معاً كالاربعة ابن ملك
١٢ قوله والمنفصلة المانعة الجمع الخ الظاهر ان المراد بالمنافاة في الجمع عدم الاجتماع في الوجود كما تقرر واستشكل
بعض الافاضل حيث ان المراد بالمنافاة في الجمع ان لا يصدقا على ذات واحدة لا انهما لا يجتمعان في الوجود
فانه لو كان المراد عدم الاجتماع في الوجود لم يكن بين الواحد والكثير منع جمع لان الواحد جزء
الكثير وجزء الشيء يجامعه في الوجود ثم كلامه فاقول مدفوع بما قيل انه ليس المراد
بالمنافاة بين الواحد والكثير المنافاة في مفهوميهما بل بين قولنا هذا
واحد بشرط لا وهذا الكثير بشرط لا فتدبر كشف الاسرار
بعد الم ٤ نحو ليس اما ان يكون هذا الشيء لا
شجراً او لا حجراً فانهما يصدقان ولا يكذبان
والا لكان الشيء شجراً وحجراً
معاً منه ص ١٢١

اخرى اوبنفيها لزومية ان كان ذلك لعلاقة والا فاتفاقية ومنفصلة ان حكم فيها بتنافى النسبتين اولا تنافيهما صدقا وكذبا وهى الحقيقية اوصدقا فقط فمانعة الجمع

قوله : (لعلاقة) وهي امر بسببه يستصحب المقدم التالى [١] كعلية طلوع الشمس لوجود النهار في قولنا : كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود .

قوله : (بتنافى النسبتين) سواء كانت النسبتان ثبوتيتين او سلبيتين او مختلفتين فان كان الحكم فيها بتنافيهما فهي منفصلة موجبة وان كان بسلب تنافيهما فهي منفصلة سالبة .

قوله : (وهى الحقيقية) [٢] فالمنفصلة الحقيقية ما حكم فيها بتنافى النسبتين في الصدق والكذب كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجاً واما ان يكون هذا العدد فرداً [٣] او حكم فيها بسلب تنافى النسبتين فى الصدق والكذب نحو قولنا : ليس البته اما ان يكون هذا العدد زوجاً او منقسماً بمتساويين [٤].

والمنفصلة المانعة الجمع ما حكم فيها بتنافي النسبتين اولا تنافيهما في

---

(١) كما اذا كان المقدم علة لوجود التالى كما فى مثال المحشى «كلما كانت الشمس» أو كانا معلولين لعلة اخرى نحو كلما كان النهار موجوداً كان العالم مضيئاً فكلاهما « وجود النهار وضياء العالم » معلولان لطلوع الشمس .

(٢) لان الانفصال فيها تام كامل صدقاً وكذباً فهى حقيقة فى الانفصال بخلاف الاخرين فان انفصالهما أما فى الصدق فقط أو فى الكذب فقط .

(٣) فانهما « زوجية العدد وفرديته » متنافيات فى الصدق أى لا يجتمعان ولا يصدقان فى عدد ومتنافيان فى الكذب أيضاً أى لايمكن ارتفاعها عن عدد اذ لا يتصور أن يكون عدد لايكون فرداً ولازوجاً .

(٤) لعدم التنافى بينهما بل هما متلازمان لان كل زوج فهو منقسم بمتساويين .

اوكذبا فقط فمانعة الخلو وكل منها عِنادية ان كان التنافى لذاتى الجزئين والا فاتفاقية ثم الحكم فى الشرطية ان كان على جميع تقادير المقدم فكلية أو بعضها مطلقاً فجزئية أو معينا

الصدق فقط نحو هذا الشيء اما ان يكون حجراً واما ان يكون شجراً (١) .

والمنفصلة المانعة الخلو ماحكم فيها بتنافي النسبتين اولاتنافيهما في الكذب فقط كقولك اما ان يكون زيد في البحر واما ان لايغرق (٢) .

قوله : (او صدقاً فقط) اىلافي الكذب او مع قطع النظر عن الكذب(٣) حتى جازان يجتمع النسبتان في الكذب وان لايجتمعا ويقال للمعني الاول (٤) مانعة الجمع بالمعنى الاخص والثانى مانعة الجمع بالمعنى الاعم (٥) .

قوله : (اوكذبا فقط) اى لافي الصدق او مع قطع النظر عن الصدق(٦) والاول مانعة الخلو بالمعنى الاخص والثانى بالمعنى الاعم .

(١) اذ يستحيل أن يكون شيء واحد حجراً أو شجراً فيتنافيان فى الصدق وأما فى الكذب فلا لجواز أن يكون شيء غير حجر ولاشجر ومثال السلب نحو ليس البتة أما أن يكون هذا الشيء حجراً وأما أن لايكون شجراً لعدم المنافاة بين الحجرية وعدم الشجرية كنفس الحجر فانه حجر وليس بشجر .

(٢) فان كذبهما وهو عدم كونه فى البحر وان يغرق متنافيان اذ لايغرق من لايكون فى البحر ومثال السلب نحو ليس البتة أما أن يكون زيد فى البر أو يغرق لامكان كذبهما فيما اذا كان فى السفينة .

(٣) بأن نقول ان مانعة الجمع هى ماحكم فيها بتنافى النسبتين فى الصدق بدون قيد (فقط) فتجتمع بهذا المعنى مع المنفصلة الحقيقية أيضاً لان فيها أيضاً تنافى الصدق .

(٤) المقيد بقيد فقط .

(٥) لشمولها للمنفصلة الحقيقية أيضاً .

(٦) لتشمل المنفصلة الحقيقية .

٥ ينبغي
ان يحمل البحر على الماء الغرق
او يحمل الغرق على التوغل في ماء البحر
المنافاة المذكورة والا فلا يجوز ان لا يكون
زيد في البحر ويغرق بان يغرق في ماء النهر مثلا فيجتمعان
على الكذب كما يجتمعان على الصدق فيما عدى ه اى فيه فعلى هذا
لا يحتاج الى حمل البحر على الماء المغرق كما هو المشهور فتدبر
٤ اقول لكل واحدة من هذه المنفصلات الثلث اما عنادية واما اتفاقية كما ان المتصلة
اما لزومية او اتفاقية فنسبة العناد والاتفاق الى المنفصلات كنسبة اللزوم والاتفاق
الى المتصلات اما العنادية فهي التي يكون الحكم فيها بالتنافي لذات الجزئين اى فيهما بان مفهوم احدهما مناف
للآخر مع قطع النظر عن الواقع كما بين الزوج والفرد للحقيقية والشجر والحجر لمانعة الجمع وكون زيد في البحر ولا
يغرق واما الاتفاقية فهي التي يحكم فيها بالتنافي لا لذات الجزئين بل بمجرد الاتفاق في الواقع لان يكون بينهما منافاة وان لم يقتض
مفهوم احدهما منافيا لمفهوم الآخر كقولنا للاسود واللاكاتب اما ان يكون هذا اسود او كاتبا كانت القضية حقيقية اتفاقية
فانه لا منافاة بين الاسود والكاتب ولكن اتفق تحقق السواد وانتفاء الكتابة فلا يصدقان لانتفاء الكتابة ولا يكذبان
لوجود السواد فلو قلنا اما ان يكون هذا لا اسود او كاتبا كانت مانعة الجمع لانهما لا يصدقان وقد يكذبان لانتفاء اللااسود
والكتابة معا في الواقع ولو قلنا اما ان يكون هذا اسود او لا كاتبا كانت مانعة الخلو لانهما لا يكذبان وقد يصدقان
لتحقق السواد واللاكتابة بحسب الواقع شرح شمسي صـ ٢٢٧
٧ هذا امثال الايجاب ومثال السلب نحو ليس البتة اما ان يكون زيد في البحر واما ان يغرق
ط
محمد علي
ط فان عدم الكون في البحر مع الغرق يكذبان ولا يصدقان اذ الغرق مع الكون في البحر لا يمكن
محي الدين

اقول لنا ناشئة

عن ذاتيهما بعين ان

العنادية منا الثلاثن هي التي حكم فيها

بالتنافي لذات الجزئين اى حكم بان مفهوم احدهما

مناف للآخر مع قطع عن الواقع ع اى مادة تحققا

كالمنافات الواقعة بين الزوج والفرد والشجر والحجر وكون زيد

في النجر وعد عرفه تعديل ا اعلم ان سالبة كل واحدة من هذه النفكاك

الثمانية فهي المتصلات الاولى لزومية والثانية اتفاقية والمنفصلات الست

ثلاثة منها عنادية وثلاثة منها اتفاقية هي التي ترفع ما حكم به في موجبتها فسالبة اللزوم يسمى

سالبة لزومية وسالبة العناد تسمى سالبة عنادية وسالبة الاتفاق تسمى سالبة اتفاقية فيه شرح تمنى

بلا و المادبها ا و مانع المقدم اى الاحوال العارضة له بالقياس الى ما عداه من الامور المفارقة له بالامكان او

بالفعل ميرابوالفتح بل اى ان كان على جميع الازمان والاوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم وان كانت تلك ممتنعة في نفسها

كنوضع ناهقية زيد في كما كان زيد حمارا كان حيوانا فان هذا الوضع وان كان ممتنعا في نفسه لكنه ممكن الاجتماع مع

المقدم ينجوي

ص ۱۲۱

قوله: (الذاتي الجزئين) أي ان كان المنافاة بين الطرفين أي المقدم والتالي منافاة ناشئة عن ذاتيهما في أي مادة تحققا كالمنافاة بين الزوجية والفردية [(١)] لاعن خصوص المادة كالمنافاة بين السواد والكتابة في انسان يكون اسود وغير كاتب أو يكون كاتباً وغير أسود فالمنافاة بين طرفي هذه القضية المنفصلة واقعة لالذاتيهما بل بحسب خصوص المادة اذ قد يجتمع السواد والكتابة في الصدق أو في الكذب [(٢)] في مادة اخرى فهذه منفصلة حقيقية [(٣)] اتفاقية .

قوله : (ثم الحكم الى آخره) كما ان الحملية تنقسم الى محصورة ومهملة وشخصية وطبيعية كذلك الشرطية أيضاً سواء كانت متصلة أو منفصلة تنقسم الى المحصورة الكلية والجزئية والمهملة والشخصية ولا يتعقل الطبيعية هيهنا [(٤)]

قوله : (على جميع تقادير المقدم) كقولنا : كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود .

---

(١) فانهما لاتجتمعان ولا ترتفعان فى أى مورد فرض لتنافيهما مفهوماً وذاتاً .

(٢) فالاول كالانسان الأسود الكاتب والثانى كالانسان الابيض الغير الكاتب .

(٣) وأما مثال مانعة الجمع الاتفاقية فكقولنا فى انسان أبيض غير كاتب هذا اما أسود أو كاتب ومانعة الخلو الاتفاقية كقولنا فى انسان أبيض كاتب هذا اما أبيض أو كاتب.

(٤) وذلك لان حاصل الشرطية هو التأثير والتأثر بين المقدمتين ففى المتصلة هو استصحاب احداهما الاخر كاستصحاب طلوع الشمس وجود النهار وفى المنفصلة هو التنافى والتدافع كتنافى الزوجية والفردية وذلك لايتحقق الا بتحقق الفرد فان الذى يستصحب النهار هو طلوع الشمس الخارجى لا طلوع الشمس الكلى وكذا الدافع للفردية هو الزوجية الواقعة فى الخارج لاالزوجية الكلية ومتى نقول ان مفهوم الزوجية ينافى مفهوم الفردية فهو منتزع من الخارج فافهم ولاتعتن بمايقال من ان كلما كان الشيء انساناً كان حيواناً شرطية طبيعية لانه خارج عن المحاورات العرفية لعدم استصحاب فى نظر العرف من الانسانية للحيوانية والمنطق هو ما نطق به العرف لاالفرضيات الوهمية .

فشخصية والا فمهملة وطرفا الشرطية فى الاصل قضيتان حمليتان أو متصلتان أو منفصلتان أو مختلفتان الا انهما خرجتا بزيادة

قوله : (فكلية) وسورها في المتصلة الموجبة كلما ومهما ومتى ومافي معناها (١) وفي المنفصلة دائماً وأبداً ونحوهما هذا في الموجبة وأما في السالبة مطلقاً (٢) فسورها ليس ألبتة .

قوله : (أو بعضها مطلقاً) أي على بعض غير معين كقولك قد يكون اذا كان الشيء حيواناً كان انساناً .

قوله : (فجزئية) وسورها في الموجبة متصلة كانت أو منفصلة قد يكون وفي السالبة (كذلك) (٣) قد لايكون

قوله : (فشخصية) كقولك ان جئتني اليوم اكرمك .

قوله : (والا) أي وان لم يكن الحكم على جميع تقادير المقدم ولا على بعضها بأن يسكت عن بيان الكلية والبعضية مطلقاً (٤)

قوله : (فمهملة) نحو اذا كان الشيء انساناً كان حيواناً (٥) .

قوله : (في الاصل) أي قبل دخول اداة الاتصال والانفصال (٦) عليهما .

قوله : (حمليتان) كقولنا : إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان

---

(١) من أى لغة كان .

(٢) متصلة أو منفصلة .

(٣) أى متصلة كانت أم منفصلة .

(٤) قيد للبعضية فقط أى البعضية المعينة والغير المعينة .

(٥) اذ لم يبين فيه ان ثبوت الحيوانية للشيء على جميع تقادير الانسانية أو على بعضها .

(٦) فأداة الاتصال كأداة الشرط « ان واذا ونحوهما » وأداة الانفصال كاما وأو .

عموم الأزمان لغة
الأوضاع اصطلاحا بخلاف نحو
من وما واين وحيثما فان القضية المصدرة
بها مهملة بنحو متى كـ فانها لا يفيد الأزمان لغة لكن
لفظ اين يستعمل للأوضاع اصطلاحا وحيثما كذلك وللأزمان
شتذى ٥ الا ترى قوله في المنفصلة ليكون قوله هذا في الموجبة قيد للمتصلة
والمنفصلة ومعطوفا عليه لقوله واما في السالبة مطلقا الخ ولا يحتاج الى التقدير
واما النفي اي نحتاج الموجبة في المنفصلة انما يستفاد من العطف على قوله في المتصلة الموجبة
فيكون قبلها هكذا افادني شتذى ٦ اما في المتصلة فكقولنا ليس البتة اذا كانت الشمس
طالعة فالليل موجود واما في المنفصلة فكقولنا ليس البتة اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون
النهار موجودا شرح شمسى ٧ مثال المتصلة كقولنا قد يكون اذا كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا
ومثال المنفصلة قد يكون اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا شرح شمسى
٨ اي سواء كانت السالبة متصلة او منفصلة وسورهما قد لا يكون كقولنا قد لا يكون اذا كان الشيء حيوانا
كان حمارا هذا في المتصلة وقد لا يكون اما ان يكون العدد زوجا او منقسما بمتساويين
هذا في المنفصلة وههنا بحث وهو ان السكوت في معرض البيان يفيد الحصر فيلزم من هذا ان سور السالبة
الجزئية في الشرطيات فذلك يكون لا غير وهو باطل لان سور الجزئية فيها قد يكون سور الايجاب الكلي
بادخال حرف السلب عليه كليس كلما وليس مهما وليس متى في المتصلة وليس دائما وليس
ابدا في المنفصلة لانا اذا قلنا كلما كان كذا كان مفهوم الايجاب الكلي فاذا قلنا ليس كلما
يكون كذا معناه رفع الايجاب الكلي لا محالة واذا ارتفع الايجاب الكلي تحقق
السلب الجزئي على ما سبق في بحث الحمليات ٩ قوله ان جئتني
اليوم فاكرمتك فيه تعيين بعض الأزمان والأحوال
المفهوم من اليوم المعهود باللام العهدي المشار
بها الى تعيين بعض الأزمان والأحوال
تعديل الميزان
١٢٠٤ هـ

٢/ مع المتصلة الشمس طالعة

نحو كلما كانت الشمس طالعة فدائماً اما ان يكون النهار موجوداً ٣/

فالنهار موجود واما ان لا يكون الشمس طالعة

الشمس طالعة واما دائماً ان لا يكون الشمس طالعة

الشمس نحو ان كان النهار موجوداً ٤/ فكلما كانت المتصلة نحو ان كان طلوع

وعكسه نحو النهار موجود ٢/ اما الحملية مع المتصلة فالنهار موجود وعكسه نحو

واما ان لا يكون مستلزم الشمس طالعة لطلوع الشمس واما الحملية

والنهار موجود فكلما النهار موجود فوجود النهار علة نحو كلما كان هذا اما زوجاً او

فالنهار علة لوجود الشمس طالعة فالنهار موجود فهو اما زوج او فرد وعكسه وهو قوله النهار موجود مستلزم لانتفاء

الشمس الشمس طالعة فالنهار ان كان هذا عدداً فهو اما زوج اللازم وهو الملزوم والمقدم والتالي هو

كلماكانت نحو ان كان ٢/ لان انتفاء اللازم مساو للملزوم الاولى بمجموع المقدم والتالي في هذه القضية

مع المنفصلة المتصلة لان اللازم هنا لازم فالمتصلة الاولى بمجموع ١٢٥ ص

فركما كان عدداً واما المتصلة الاولى وح المقدم والتالي هو التالي

الملزوم وهو قوله الشمس لان المتصلة الثانية ايضاً بمجموع المقدم ابن آدم

فالمتصلة الثانية هي ابن الجنب الثانية ايضاً بمجموع الاولى عليه

المقدم في هذه القضية والمتصلة قبل دخول الاداة

وهما كلام تام وان كان كل واحد منهما كلام تام

الاول
ان يكون المقدم حملية
والتالي متصلة كقولنا ان كانت
الشمس علة لوجود النهار فكلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود والثاني عكسه
كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فوجود
النهار علة لطلوع الشمس والثالث ان يكون المقدم حملية والتالي
منفصلة كقولنا ان كان هذا عددا فهو اما ان يكون زوجا او فردا والرابع عكسه
كقولنا ان كان هذا اما زوجا او فردا كان عددا والخامس ان يكون المقدم متصلة والتالي
منفصلة كقولنا ان كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فدائما اما ان يكون الشمس طالعة
واما ان لا يكون النهار موجودا والسادس عكسه كقولنا ان كان دائما اما ان يكون الشمس طالعة واما ان
لا يكون النهار موجودا فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وينبغي ان تذكر امثلة المنفصلات وهي تسعة
الاول منها هو المركب من الحمليتين كقولنا دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا والثاني منها هو المركب من المتصلتين
كقولنا دائما اما ان يكون ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما ان يكون ان كانت الشمس طالعة فلم يكن
النهار موجودا والثالث هو المركب من المنفصلتين كقولنا دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا فاذا دائما اما
ان لا يكون العدد لا زوجا ولا فردا والرابع منها هو المركب من حملية ومتصلة كقولنا اما ان لا يكون الشمس علة
لوجود النهار واما ان يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود والخامس عكسه كقولنا كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود فطلوع الشمس علة لوجود النهار والسادس منها هو المركب من حملية ومنفصلة
كقولنا اما ان يكون هذا ليس عددا واما ان يكون زوجا او فردا والسابع عكسه كقولنا دائما اما ان يكون العدد
زوجا او فردا فاما ان يكون ليس عددا والثامن من متصلة ومنفصلة كقولنا دائما اما ان يكون ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود فاما ان لا يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار
موجودا والتاسع عكسه كقولنا اما ان لا يكون الشمس طالعة واما ان يكون
النهار موجودا فاما ان يكون ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود

تعديل الميزان لم حصر المهملة في المتصلة وفي
المهملة المنفصلة لفظ اما او او
ص ١٢٥

٨

اداة الاتصال والانفصال عن التمام .

طرفيها وهما الشمس طالعة والنهار موجود قضيتان حمليتان .

قوله : (او متصلتان) كقولنا كلما ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكلما لم يكن النهار موجوداً لم تكن الشمس طالعة فان طرفيها وهما قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وقولنا كلما لم يكن النهار موجوداً لم تكن الشمس طالعة قضيتان متصلتان .

قوله : (أومنفصلتان) كقولنا: كلما كان دائماً اما ان يكون العدد زوجاً أو فرداً فدائماً أما ان يكون العدد منقسماً بمتساويين أو غير منقسم بهما .

قوله : (أومختلفتان) بأن يكون أحد الطرفين حملية والاخر متصلة [1] أو أحدهما حملية والاخر منفصلة [2] أو أحدهما متصلة والاخر منفصلة [3] فالاقسام ستة [4] وعليك باستخراج ماتركناه من الامثلة [5] .

قوله : (عن التمام) أي عن ان يصح السكوت عليهما ويحتملا الصدق والكذب مثلا قولنا: الشمس طالعة مركب تام خبري يحتمل الصدق والكذب ولانعني بالقضية الا هـذا فاذا ادخلت عليه اداة الاتصال مثلا وقلت ان كانت

---

(١) نحو اذا كان طلوع الشمس مستلزماً لوجود النهار فكلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً .

(٢) نحو اذاكان الانسان مستلزماً للنطق فأما أن يكون الانسان ناطقاً أو ليس بناطق.

(٣) نحو ان كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فدائماً أما أن يكون الشمس طالعة أو لايكون وجود النهار .

(٤) أى أقسام الشرطية ستة ثلاثة متفقتان وثلاثة مختلفتان كما صرح بها المحشى ولتصريحه بها قبل ذلك قال فالاقسام بلفظ الفاء التفريعية فتنبه .

(٥) وقد ذكرناها .

(فصل) التناقض اختلاف القضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق كل منهما كذب الاخـر وبالعكس ولابد من الاختلاف في الكـم والكيف والجهة

الشمس طالعة لم يصح حينئذ ان تسكت عليه(١) ولم يحتمل الصدق والكذب بل احتجت الى أن تضم اليه قولك مثلا فالنهار موجود .

التناقض

قوله: (اختلاف القضيتين) قيد بالقضيتين أما لان التناقض لايكـون بين المفردات على ماقيل (٢) وأما لان الكلام في تناقض القضايا (٣).

(١) لانك بادخالك عليه أداة الاتصال أوجدت نسبة جديدة وارتباطاً جديداً بين قولك الشمس طالعة وجملة اخرى ، والنسبة لاتتم الابطرفيها فلذا لم يصح السكوت عليها ولم يحتمل الصدق والكذب بل احتجت الى ... لكونك بعد في طي البيان ولم يتم كلامك.

(٢) اشارة الى ضعف متمسك هـذا القول فان الدليل على ذلك ان المفردات اذا كان بينها تناقض كالانسان واللاانسان فأما أن يعتبر ويقدر معها الحكم « بأن نقدر في الانسان الانسان موجود وفي اللاانسان الانسان ليس بموجود » أم لا فان قدر الحكم فلا تكون مفردة لانها مع الحكم تكون جملة والا فلايتحقق السلب والايجاب « لان السلب والايجاب من أحكام النسبة والمفرد لانسبة فيـه » مع ان السلب والايجاب معتبران في مفهوم التناقض .

ورد ذلك بأن اعتبار السلب والايجاب في مفهوم التناقض في حيز المنع ضرورة ان السلب والايجاب انما يعتبران في تناقض القضيتين فقط لامطلقاً .

هذا والتحقيق ان النزاع لفظي فان من يقول انه لايجري في المفردات يريد بـه التناقض المعتبر فيـه السلب والايجاب ومن يقول بجريانه فيها لايريد بـه الا التناقض المطلق ـ محمد علي ـ بتغيير توضيحي .

(٣) فلايريد المصنف بذلك ان التناقض لايجري في المفردات .

م— بلا فرع
المصنف من تعريف
القضية واقسامها شرع في احكامها
الناقصة في الايصال وابتدا بالتناقض لان
بعض البيانات في العكوس يتوقف عليه والتناقض
اختلاف يشتمل التناقض وغيره من المنافاة بين المفردات
كما بين الانسان والفرس والتضاد كما بين السواد والبياض
ولما قيد بكونه بين القضيتين خرجت المنافات وبعض اقسام التقابل
اعلم ان الشيخ وغيره فسر التناقض باختلاف القضيتين بالايجاب والسلب على جهة تقتضي
لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة فالاختلاف بالايجاب والسلب داخل في مفهومه وعلى
هذا فقد تسامح المصنف حيث اسقطه عن التعريف وجعله من جملة الشرائط شرح تلميذ
م— هذا في الكل من المحصورات والمخصوصات موجبات او لا جزئية ٥ هذا في الموجبات خاصة ولكن نعتبر في المحصورات
والمخصوصات جزئية ٥ ولا يبعد ان يراد بالاختلاف في الجهة عدم الاتحاد فيها سواء كانتا مختلفتين في الجهة او لم تكن
موجهتين ليشمل الكليات غير الموجهة والشرطيات ايضا وان يراد بالاختلاف في الكم عدم الاتحاد فيه سواء اختلفتا
فيه او لم تكونا محصورتين ليشمل المشخصات والطبيعيات كما ان المراد بالوحدة الثانية عدم الاختلاف فيها مير ابو الفتح
بل هي لا يكون انشاء لانتفاء الاول ولا خبرا لانتفائهما فيه فظهر ان الانشاء هو الذي يصح السكوت عليه ولكن لا يحتمل
الصدق والكذب معا والخبر مثله في صحة السكوت عليه وغيره في احتمال الصدق والكذب معا فيه دونه عبد الرحيم
ح هذا في مادة المتصلة واما في مادة المنفصلة ان قلت اما ان يكون العدد زوجا لم يصح ان نتمسك عليه
حين ادخلت اداة الانفصال عليه اعني اما ان يكون ولم يحتمل الصدق والكذب بالحيثية الا ان تضم
اليه قولك واما ان يكون فردا ابن ادم ٥ فمطلق الاختلاف جنس بعيد للتناقض لا ان الجواب
عن الماهية التي هي التناقض وعن ما يشاركها غير الجواب عنها وعن البعض الاخر ح
هذا لانه اذا سئل عن التناقض وعن الخمسة بين عدد ومنية
وتحصيل الذي كان الجواب باختلاف القضيتين واذا سئل
عن التناقض وعن الخمسة بين القضية
والمفرد كان بالاختلاف لا باختلاف في
القضيتين بوصف الاعم

۵ و انما لان
الاختلاف جنسا.
والقضيتان فضلا لان التناقض
قد يكون بين القضيتين وقد يكون بين المفردين
كالسماء والارض وقد يكون بين قضية زيد قائم
وبين مفرد كزيد فبالقضيتين يخرج غيرهما ابن آدم ۳
۶ و التحقيق انه ان فسر نقيضان بالمتنافيين لذاتيهما لا يكون للتصور
نقيض اذ لا تمانع بين التصورات بدون اعتبار النسبة ولو فسر نقيضان بالمتنافيين
لذاتيهما كان له نقيض ومن هنا قيل نقيض كل شيء رفعه اي سواء كان رفعه في نفسه او رفعه
عن شيء والاشهر هو الاول . بيانه . كالانسان واللاانسان في الخارج يشتمى ۵ ـ اي المجرد ملاحظة
نفس مفهوم منهما بدون ملاحظة الخارج كالانسان واللاانسان يشتمى ،، كما في التصديقات يشتمى
:: كما في التصورات يشتمى ۷ قوله ولما لان الكلام في تناقض القضايا اشارة الى رفع الاعتراض وهو ان التناقض
فيجري في المفردات التي هي اطراف القضايا كما سبق في مباحث النسبة الاربع من نقيضي المتساويين
وغيرهما كما سيأتي في عكس النقيض فلا تخصيصه بالقضايا فاجاب بان الكلام هنا في تناقض القضايا
و اما تناقض المفردات الواقعة في اطراف القضايا فيعرف بالمقايسة فلا حاجة الى اندراجه في تعريف التناقض
فيكون التقييد بالقضيتين لاخراج التناقض الواقع بين المفردات واما على عدم الاندراج فتناقض المفردات في تعريف
التناقض فيكون التقييد بالقضيتين لبيان الواقع تعديل الميزان ان قوله قيد القضيتين اه اشارة الى
جواب ما يقال لم لم يذكر المصنف في تعريف التناقض ما يعم المفرد والقضية مع ان التناقض يجري في
المفردات كما في القضايا وهذا الجواب مشتمل على جوابين الاول قوله اما لان اه والثاني واما
لان الكلام اه ابن ادم ص ۱۲۶

اي بحالة من جزئية الاتية
الاتفاق في الرجحان
يتجوبني ٩ من اضافة العام الى الخاص
يتجوبني حاصله ان اضافة الذات الى العنصر
الراجح الى الاختلاف فمن اضافة البيانية للمتباينين
ومن ما قصد بالمضاف اليه بيان المضاف ولا يراد بالمضاف في غير
المضاف اليه مع اشتراط عمومية الاول مطلقا وخصوصية الثاني كذلك
بخلاف ما هو للتعريف فانه اشترط ان بين الاول والثاني عموما وجهيا كما هو المعلوم
في محله مع اشتراط بيان الاول بالثاني مع قطع النظر عن ان لا يراد بالاول غير الثاني والاضافة
اللغوية اعم مطلقا منها لا يتوهم ان لفظ الذات عبارة عن المركب من الجزء المادي والصوري
فيكون الاختلاف مادة وصورة بمعونة ان الذات نفس الاختلاف لان المادة من الذات ما هو اعم من المادة
والصورة فيلزم المحذور ولذلك زاد صاحب السمحية قيد وصورته تستلزم لذاته يسمى هو فلا يقتضي
ان يكون للاختلاف مادة وصورة على وهم بل مادة يكون الاختلاف صورة لها وهي القضيتان عبد الحكيم ٩ احترازعن
نحو زيد انسان وزيد ليس بناطق فان الاقتضاء بواسطة تساوي المحمولين يتجوبني ١٠ بخلاف قولنا بعض الحيوان
انسان ولا شيء من الحيوان بانسان فان اختلافهما يقتضي لذاته وصورته ان يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة
حتى ان الاختلاف بين كل كلية وجزئية بالايجاب والسلب يقتضي ذلك شرح تلميذ ١٠ اي مطلقا سواء كانتا صادقتين
او كانت احدهما صادقة والاخرى كاذبة اما اذا كانتا مبادئ فتبين فبقوله من صدق كل كذب الاخرى واما
اذا كانت احدهما صادقة والاخرى كاذبة فبقوله لذاته يتجوبني ١١ في كل مادة يكون الموضوع
اعم من المحمول ابن آدم ١ التحقق التناقض مطلقا او مجازا على ما عليه المحشي
ولتحقق خصوص التناقض الحقيقي على ما يقول التقييد الآتي جرجري ص ١٢٧
٢ نحو كل انسان حجر وبعض الانسان حجر ونحو كل حيوان انسان
وبعض الانسان حيوان فيكذبان ويصدقان ابن آدم
٣ نحو لا شيء من الانسان بحيوان وبعض الانسان
ليس بحيوان فيكذبان ونحو لا شيء
من الفرس بانسان وبعض الفرس
ليس بانسان فيصدقان شرح تلميذ

قوله : (بحيث يلزم لذاته من صدق كل كذب الاخرى) خرج بهذا القيد الاختلاف الواقع بين الموجبة والسالبة الجزئيتين فانهما قد تصدقان معاً نحو بعض الحيوان انسان وبعضه ليس بانسان فلم يتحقق التناقض بين الجزئيتين .

قوله : (وبالعكس) أي وكذلك يلزم من كذب كل من القضيتين صدق الاخرى وخرج بهذا القيد الاختلاف الواقع بين الموجبة والسالبة الكليتين فانهما قد يكذبان معاً نحو : لاشيء من الحيوان بانسان وكل حيوان انسان[١] فلايتحقق التناقض بين الكليتين أيضاً .

فقد علم [٢] ان القضيتين لو كانتا محصورتين يجب اختلافهما في الكم كما سيصرح به المصنف .

قوله : (ولابد من الاختلاف) أي يشترط في التناقض أن يكون أحدى القضيتين موجبة والاخرى سالبة ضرورة ان الموجبتين وكذا السالبتين قديجتمعان في الصدق والكذب [٣] ، ثم ان كانت القضيتان محصورتين يجب اختلافهما في الكم أيضاً كما مر .

ثم إن كانتا موجهتين يجب اختلافهما في الجهة أيضاً فان الضروريتين قد

---

(١) فكلتاهما كاذبتان .

(٢) أى بعد ماعلم ان تعريف التناقض لاينطبق على المتفقتين فى الكم لصدقهما معاً فى الجزئيتين وكذبهما معاً فى الكليتين فقد علم ان القضيتين لوكانتا محصورتين يجب اختلافهما فى الكم .

(٣) فالموجبتان نحوكل انسان حيوان وبعض الانسان حيوان والسالبتان نحو لا شيء من الانسان بحجر وبعض الانسان ليس بحجر هذا فى الصدق وأما فى الكذب فكقولنا كل انسان حجر وبعض الانسان حجر وقولنا لاشيء من الانسان بحيوان وبعض الانسان ليس بحيوان .

والاتحاد فيما عداها والنقيض للضرورية الممكنة العامة وللدائمة المطلقة العامة وللمشروطة العامة ...

تكذبان معاً كقولنا: كل انسان كاتب بالضرورة ولا شيء من الانسان بكاتب بالضرورة(١) والممكنتين قد تصدقان معاً كقولنا : كل انسان كاتب بالامكان العام ولا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام(٢).

قوله : (والاتحاد فيما عداها) أي ويشترط في التناقض اتحاد القضيتين فيما عدا الأمور الثلثة المذكورة أعني الكم والكيف والجهة وقد ضبطوا هذا الاتحاد في ضمن الاتحاد في امور ثمانية قال قائلهم في الشعر الفارسي :

در تناقض هشت وحدت شرط دان ٭ وحدت موضوع ومحمول ومكان

وحدت شرط و اضافه جزء وكل ٭ قوه و فعل است در آخر زمان(٣)

---

(١) والمراد هو الكتابة بالفعل وأما كذبهما فلان الكاتب من الانسان بعض منه فلا كله كاتب ولاكله غير كاتب .

(٢) أما صدق الاولى فلان الطرف المقابل للقضية وهو عدم الكتابة للانسان غير ضرورى فيكون الاصل ممكناً عاماً وأما الثانية فكذلك لان الطرف المقابل لها وهو ثبوت الكتابة له غير ضرورى فأصلها وهو لاشيء من ... يكون ممكنة عامة .

(٣) اذ لو كانتا مختلفتين فى الموضوع لما تناقضا مثل قولنا العلم نافع والجهل ليس بنافع وكذا لو اختلفتا فى المحمول لعدم التناقض بين قولنا العلم نافع والعلم ليس بضار وكذا الزمان فلاتناقض بين قولنا (الشمس مشرقة فى النهار) وقولنا (الشمس ليست بمشرقة فى الليل) .

وكذا المكان فلاتناقض بين قولنا (الصلاة صحيحة فى المسجد) و (الصلاة ليست بصحيحة فى الدار الغصبية) .

وكذا فى القوة والفعل بمعنى انه اذا كانت نسبة احدى القضيتين فعلية والاخرى بالقوة لاتناقض بينهما فلاتناقض بين قولنا (زيد كاتب بالقوة) و (زيد ليس بكاتب بالفعل).

١) وقال بعض
المحققين والنقيض
للضرورية هو الممكنة العامة المخالفة
لها في الكيف وبالعكس ولا يخفى على هذا ان قيد
المخالفة في الكيف مستدرك عنه ولذا لم يتعرض له المصنف
في تعريف التناقض ولعل قائل هذا القيد انما تصدى له لدفع توهم
ان الممكنة العامة اعم الموجهات فكيف يكون متباينا للضرورية وحاصل الدفع
ان الاعم هو الممكنة الموافقة للضرورية في الكيف والنقيض هو الممكنة العامة
المخالفة لها في الكيف فلا منافاة بينهما وكذا الكلام في ان نقيض الدائمة هو المطلقة العامة الاعم من الدائمة

٢) فنقيض الانسان اللاانسان ونقيض اللاانسان (اللالاانسان) وتسمية الانسان نقيضا له مجاز لانه مساو
لنقيضه الحقيقي كما بيّنه عبد الحكيم في حواشي حواشي الخيالية او التقدير نقيض كل شيء موجب رفعه ونقيض كل شيء
سالب ايجابه ويؤيده ان التناقض من الطرفين فتسمية اللالاانسان نقيضا للاانسان مجاز كذلك او النقيض
نقيض كل شيء رفعه حقيقة كاللاانسان او حكما كالانسان ويؤيده ما ذكره السيد فالاولى ان يقال رفع كل
شيء نقيضه قره‌جلبي

٣) سواء كانت مشروطة بشرط الوصف او في وقت الوصف فقوله الحينية الممكنة اي
الممكنة بشرط الوصف او في وقت الوصف الاولى للاولى والثانية للثانية پنجويني هذه الحاشية في ص١٢٨

٣) سواء عن نفسه كما في تناقض المفردات كالانسان واللاانسان على ما قال بعض بوجود التناقض في التصورات
او عن شيء آخر كالموضوع كما في تناقض القضايا نحو زيد انسان وزيد ليس بانسان فيصدق في هذه القاعدة
فالتناقض الحقيقي لا يتحقق الا في المفردات والقضايا المخصوصة واما في المحصورات مطلقة او
موجهة فمجازي ليس الا كما هو البين پشتدري

٨) مثلا دائما لا شيء من الانسان بحجر
نقيضه الصريح ليس دائما لا شيء من الانسان بحجر ويلزمه بعض الانسان حجر بالفعل تأمل
ابن آدم

٩) لعل وجهه ان قوله نقيض الصريح مخالف لما في ص من انه
ليس لنقيض الدائمة المطلقة مفهوم معتبر الخ لكن يوجه
بانه مسلم ليس له مفهوم مفرد معتبر ولا نسلم
انه ليس له مفهوم غير معتبر فهو منه
پنجويني ص ١٢٩

٩ فنقيض انسان حيوان

قولنا كل انسان بعض الانسان ونقيض الانسان

بالضرورة قولنا بالامكان العام وقولنا بعض الانسان بسلب الضرورة

ليس بحيوان حيوان دائما . ١ لان الامكان بسلب الضرورة في جانب المخالف

قولنا كل انسان بالفعل شرح تلميذ

ليس بحيوان للحكم ولاخفاء في ان اثبات الضرورة شرح شمسي

عن الجانب المخالف متنافيان قطعا جزما شرح شمسي

وسلبها في ذلك الجانب نقيضه رفع دوام السلب ويلزمه الاطلاق الايجاب وهو المطلقة العامة

الا فان دوام السلب المحمول دائم السلب عن الموضوع لكان اما دائم الايجاب كالتحرك للفلك

الموجبة لانه اذا الممكن الاصابع للكاتب دون البعض واما ثابتا ما كان يتحقق الاطلاق الايجاب

اوثابتا في بعض الاوقات كتحرك الدائمة الموجبة يناقضه رفع دوام الايجاب واذا ارتفع دوام الايجاب

في الجملة وكذلك دوام الايجاب في بعض الاوقات دون بعض كالتحرك للانسان

فاما ان يدوم السلب كالحجارة للانسان او يتحقق السلب في بعض الاوقات

وعلى كلا التقديرين فالاطلاق السلب لازم في الجملة جزما شرح شمسي

ص ١٢٩

قوله : (والنقيض للضرورية الى آخره) اعلم: ان نقيض كل شيء رفعه(١) فنقيض القضية(٢) التي حكم فيها بضرورة الايجاب أو السلب هو قضية حكم فيها بسلب تلك الضرورة و سلب كل ضرورة هو عين(٣) امكان الطرف المقابل(٤) فنقيض ضرورة الايجاب هو امكان السلب ونقيض ضرورة السلب هو امكان الايجاب ونقيض الدوام هو سلب الدوام . وقد عرفت انه يلزمه فعلية الطرف المقابل فرفع دوام الايجاب يلزمه فعلية السلب ورفع دوام السلب يلزمه فعلية(٥) الايجاب فالممكنة العامة نقيض صريح للضرورية المطلقة والمطلقة العامة لازم لنقيض الدائمة المطلقة ولما لم يكن

—وكذا الكل والجزء فلا تناقض بين قولنا الدار مظلمة والمراد غرفة منها والدار ليست بمظلمة والمراد كلها .

وكذا الاختلاف في الشرط فلا تناقض بين قولنا الانسان معذب بشرط المعصية والانسان ليس بمعذب بشرط الطاعة .

وكذا اذا اختلفنا في الاضافة فلا تناقض بين قولنا الذئب قوي بالاضافة (أي بالنسبة) الى الثعلب وليس بقوي بالاضافة الى الاسد .

(١) فكل قضية دلت على رفع مضمون قضية اخرى فهي نقيضها .

(٢) هذا دليل لكون نقيض الضرورية ممكنة عامة وحاصله انه اذا كانت قضية ضرورية نحو كل انسان حيوان بالضرورة فنقيض هذه القضية هي الممكنة العامة (بعض الانسان ليس بحيوان بالامكان العام) لان نقيض كل شيء رفعه والممكنة العامة ترفع الضرورة عن مقابلها ومقابلها هو قضية الاصل «كل انسان حيوان بالضرورة» فان الاصل موجبة وهذه سالبة وكذا العكس أي اذا كان الاصل سالبة فنقيضها الموجبة الممكنة .

(٣) لا انه لازم له كما في اللادوام .

(٤) كما ان امكان شيء هو عين سلب ضرورة الطرف المقابل .

(٥) لان فعلية الايجاب وقوعه في وقت فتنقض دوام السلب وفعلية السلب عدم الوقوع في وقت فتنقض دوام الايجاب .

الحينية الممكنة والعرفية العامة الحينية المطلقة

لنقيضها(١) الصريح وهو اللادوام مفهوم محصل معتبر من بين القضايا المتعارفة قالوا نقيض الدائمة هو المطلقة العامة .

ثم اعلم : ان نسبة الحينية الممكنة الى المشروطة العامة كنسبة(٢) الممكنة العامة الى الضرورية فان الحينية الممكنة هي التي حكم فيها بسلب الضرورة الوصفية أي الضرورة مادام الوصف عن الجانب المخالف فتكون نقيضاً صريحاً لما حكم فيها بضرورة الجانب الموافق بحسب الوصف(٣) فقولنا : بالضرورة كل كاتب(٤) متحرك الاصابع مادام كاتباً نقيضه ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو كاتب بالامكان ونسبة الحينية المطلقة وهي قضية حكم فيها بفعلية النسبة حين اتصاف ذات الموضوع بالوصف العنواني الى العرفية العامة كنسبة(٥) المطلقة العامة الى الدائمة .

وذلك لان الحكم في العرفية العامة بدوام النسبة مادام ذات الموضوع متصفاً بالوصف العنواني فنقيضها الصريح هو سلب ذلك الدوام ويلزمه وقوع الطرف

(١) الضمير يعود الى الدائمة المطلقة يعنى لما لم يكن لنقيضها الصريح «نقيضها الصريح هو اللادوام» اسم وعنوان بين القضايا أى لم يكن عندهم قضية باسم قضية اللادوام كما كان لنقيض الضرورية اسم وعنوان وهو الممكنة العامة اضطروا الى أن يقنعوا بلازمه وهو المطلقة العامة .

(٢) أى كما ان الممكنة العامة نقيض صريح للضرورية كذلك الحينية الممكنة نقيض صريح للمشروطة العامة .

(٣) وهو المشروطة العامة .

(٤) مثال للمشروطة العامة .

(٥) أى فى انها ليست نقيض العرفية العامة حقيقة بل هى لازم لنقيضها الصريح .

١ نحو بعض
الكاتب ليس بمتحرك
الاصابع حين هو كاتب دائما م
٢ نحو كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا م
٣ لم يتعرض المصنف في مباحث الموجهات الى الحينية
ممكنة وحينية مطلقة مع انهما ذكرتا في باب التناقض تنبيها
على انهما ليستا من القضايا المشهورة بخلاف باقي البسائط بنجويدى
٤ نحو ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو كاتب بالفعل م م
١ اي بكون النسبة التامة متحققة في زمان من الازمنة ه صح في ان كل واحد منهما
نقيض صريح ه ١ فان المنوية ما دام الوصف هي المذكورة في المتن سابقا الا المشروطة بشرط
الوصف ولاجل الوصف بنجويدى ٢ فعلى هذه النسخة يكون الضمير في قوله فتكون اه راجعا الى الحينية اه
وعلى نسخة لفظ المخالف بدل الموافق يكون الضمير راجعا الى المشروطة العامة الا انه يلزم على هذه النسخة
الاخيرة تقدير لفظ السلب على منطوقة الجانب اه بنجويدى ٢ اي للمشروطة العامة وعلى نسخة المخالف الى الحينية
الممكنة فمآلهما واحد اذ الجانب المخالف لها موافقا لها وبالعكس تأمل قرنجلى ٣ نحو كل انسان ضاحك بالفعل
بنجويدى ٤ في انهما ليستا بنقيضتين صريحتين هه كقولنا دائما كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا فنقيضه
المصرح ليس كل كاتب متحرك الاصابع بالدوام ما دام كاتبا ويلزم من هذا النقيض بعض الكاتب ليس بمتحرك
الاصابع حين هو كاتب بالفعل لان رفع الكل الايجاب يلزمه السلب الجزئي ابن ادم
صح

اعلم ان
الامكان منقسم الى ستة
اقسام لانه ان سلبت الضرورة
بمعنى الوجوب الذاتي عن الجانب المخالف
فالامكان ذاتي نحو كل انسان كاتب بالامكان الذاتي
يعني ان سلب الكتابة عنه ليس بضروري بمعنى الوجوب الذاتي
وان سلب مطلق الضرورة عنه فالامكان وقوعي نحو انسان كاتب بالامكان
الوقوعي يعني ان سلب الكتابة عنه ليس بمطلق الضرورة وان سلبت الضرورة
الذاتية عنه فالامكان عامي نحو انسان كاتب بالامكان العامي يعني ان سلب عنه ليس بالضرورة
الناشئة عن الذات بسواء كان ثبوتها في طرف الموافق ضروريا اولى وان سلبت الضرورة الوصفية عنه
فالامكان حيني نحو كل انسان كاتب بالامكان الحيني يعني ان سلب الكتابة عنه ليس بضروري بشرط الوصف
او في وقت الوصف كما هو شأن بمعنى المشروطة العامة وان سلبت الضرورة الوقتية المحينة فالامكان وقتي
نحو كل انسان كاتب بالامكان الوقتي يعني ان سلب الكتابة عنه ليس بضروري في وقت معين وان سلبت الضرورة في وقـ
ما فالامكان دوامي نحو كل انسان كاتب بالامكان الدوامي يعني ان سلب الكتابة عنه ليس بضروري في وقت ما وامثاله
السالبة في الكل سارقة ايضا ويجري في الكل الامكان الخاص ايضا يشتهى ا وهي الممكنة الوقتية والممكنة الذا
وتسميتان بالممكنة الحينية وبالممكنة المنتشرة هي ٢ اشارة الى ما يرد عليه من الاحتياج الى بيان نقيض الوقتية
والمنتشرة المطلقتين في مباحث العكوس فان المصنف صرح بان الوقتية والمنتشرة تنعكسان مطلقة عامة فلا د
من ذكر نقيضهما حتى يتم دليل الخلف اجاب ان المصنف تعرض لبيانهما احالة الى ما سبق من بيان نقيضي الضرو
والمشروطة العامة فاذا كان نقيض الضرورية الذاتية الامكان الذاتي والضرورية الوصفية الامكان
الوصفي اعني الحينية الممكنة يكون نقيض الضرورة الوقتية والمنتشرة الامكان في وقت
معين والامكان في وقت ما فيكون نقيضا الوقتيتين المطلقتين الممكنة
الوقتية والممكنة المنتشرة

ص (١٢١)

المقابل(١) في اوقات الوصف العنواني وهذا (فهذا) معنى الحينية المطلقة المخالفة
للقضية العرفية في الكيف فنقيض قولنا : بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع
مادام كاتباً(٢) قولنا : ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو كاتب بالفعل.(٣)

والمصنف لم يتعرض لبيان نقيضي الوقتية والمنتشرة المطلقتين من البسايط
اذ لايتعلق بذلك غرض فيما سيأتي من مباحث العكوس والاقيسة بخلاف باقي
البسايط فتأمل(٤).

---

(١) فان كان الاصل موجبة فوقوع المقابل هو وقوع السلب وان كان سالبة فوقوع المقابل هو وقوع الايجاب فلفظ الوقوع يلائم الايجاب والسلب كليهما .

(٢) هذه هى العرفية العامة .

(٣) هذه هى الحينية المطلقة .

(٤) قيل فى وجهه انه اشارة الى انه كان ينبغى للمصنف أن يذكر نقيضهما كما ذكر عينهما وقيل فى وجهه امور اخر لاطائل تحته ولاينبغى للطالب اضاعة عمره فيما تركه المؤلف لغرض صحيح ولوكان لازم الذكر لصرح به ومع ذلك فدونك هذا الجدول المتكفل لنقيض جميع القضايا الثمانية :—

الضرورية المطلقة	المشروطة العامة	الوقتية المطلقة	المنتشرة المطلقة	الدائمة المطلقة	العرفية العامة	المطلقة العامة	الممكنة العامة
الممكنة العامة	الحينية الممكنة	الممكنة الوقتية	الممكنة المنتشرة	المطلقة العامة	الحينية المطلقة	الدائمة المطلقة	الضرورية المطلقة

صل المراد
بالمفهوم التردید قضیة سواء کانت معقولة
مشتملة علی مرددة المحمول والامثل
منفصلة او حملية مرددة الامر المصادق بعدا تارة
مردد الجزئين وهو احاد الجزئين اشارة الى بيان جزئ
وباخذ اخى وقوله بين نقيضي الجزئين نقيضي جزئي المركبة
ذلك المفهوم المراد فيه اى ترديدا واقعا بين نفس النقيضين الذين هما
ولما كان المتبادر من نقيض جزئيها ان يوقع الترديد بين الجزئية قال وذلك التردید فی نقیض
قضيتان وكان ذلك كذلك فی نقیض المركبة الكلية دون الجزئية الى موضوع هو كل فرد فرد من موضوع
الجزئية واقع لمجموع النقيضين لا لنفسهما بالنسبة الى موضوع محمولين قلنا تنبيها على
المركبة لا بجميع افراده من حيث المجموع فان قلت فلم اطلق النقيضين على المحمولين لكل الافراد والمفرد مع
تلك المركبة بايجابه فی احدى النقيضين وبسلبه فی الآخر السالبة ينفي ويثبت المحمولين مجازي من
ان المحمول وقوة القضية تامل فحلى اشارة الى ان اطلاق القضية الكلية او حملية مرددة المحمول
ايجابه وسلبه فی قوة اليه شيه م كما فی نقيض المركبة المراد الخ ط اشارة الى التوطئة
توصيف الشيء باسم ما يؤول عبارة المتن اعني حاملها الاول هو المتبادر من نقيضي
كما فی نقيض المركبة الجزئية ٥ اى امل عبارة المشار اليه كذلك الخ هـ فی الجزئية مع
لذكر لفظ ولكنه فی المتن الآتي شيه س بين نفس النقيضين الخ اى من القضيتين قوله
جزئيهما ان يوقع الترديد والمشار اليه كذلك الثاني بين الخ شيه ٥ اى من كل الافراد مع
انهما لسا نقيضين او تفصيله حتى يكونان نقيضين قلت الخ خبر ان + منفي قوة القضية
السالبة منه الاخرى ٠ بنباء المجموع هو وما عطفنا عليه خبر المحمول عنه فی قوة (١٣٢١
ايجابه بواسطة ثبوت المحمول له وسلبه بواسطة نفي المحمول شيه ص
المرددة المحمول ولا يخفى ترتيب النشر اللف يعني لا يجوز ان
هـ تحليل لقوله على سبيل منع الخلو يعني لا يجوز ان
المركبة منفصلة حقيقية ولا مانعة الجمع لجواز
تكون برفع كلا الجزئين فيجتمعان في الصدق
فلا تصدق واحدهما
عبد اللطيف

صل الماد
بالمفهوم قضية معقولة
مستملة على الترديد سواء كانت
منفصلة او حملية مرددة المحمول والاصل
مردد الجزئين وهو احد الامر المصادق بهذا اشارة
وباختى اخى وقوله بين نقيضى الجزئين اشارة الى بيان جزئى
ط ذلك المفهوم المردد فيه اى ترديدا واقعا (وجه) بين نقيضى جزئى المركبة
ولما كان المتبادر من نقيض جزئيها ان يوقع الترديد بين نفس النقيضين الذين هما
قضيتان وكان ذلك كذلك في نقيض المركبة الكلية دون الجزئية قال وذلك الترديد في نقيض
المركبة الجزئية واقع لمحمولى النقيضين لا لنفسهما بالنسبة الى موضوع هو كل فرد فرد من موضوع
تلك المركبة لا لجميع افراده من حيث المجموع فان قلت فلم اطلق النقيضين على المحمولين قلت تنبيها على +
ان المحمول بايجابه في احدى النقيضين وبسلبه في الاخرى السالبة ينفى ويثبت لكل الافراد والمفرد مع
ايجابه وسلبه في قوه القضية تامل وتجلى اشارة الى ان اطلاق القضية على المحمولين مجازى من
توصيف الشئ باسم ما يؤول اليه (منه) منتهى م كما في نقيض المركبة الكلية او حملية مرددة المحمول
كما في نقيض المركبة الجزئية ﻫ ٥ اى اصل عبارة المتن اعنى حاملها المردد الخ ﻫ ط اشارة الى التوطئة
لذكر لفظ ولكن في الجزئية في المتن الاتي منتهى ﻫ المشار اليه كذلك الاول هو المتبادر من نقيضى
جزئيها ان يوقع الترديد والمشار اليه كذلك الثاني بين نفس القضيتين الخ ﻫ ه في الجزئية مع
انهما ليسا بقضيتين او بتقضية حتى يكونان نقيضين قلت الخ منتهى ٠ اى من القضيتين قوله
السالبة منه الاخرى ر :. بناء المحمول هو وما عطف عليه خبر ان ﻫ + من كل الافراد مع
ايجابه بواسطة ثبوة المحمول له وسلبه بواسطة نفى المحمول عنه في قوة القضية
المرددة المحمول ولا يخفى ترتيب النشر اللف منتهى ص ١٣٢
هـ تحليل لقوله على سبيل منع الخلو يعني لا يجوز ان
المركبة منفصلة حقيقية ولا مانعة الجمع لجواز ان
يكون برفع كلا الجزئين فيجتمعان في الصدق
فلا تصدق احدهما
عبد اللطيف

وللمركبة المفهوم المردد بين نقيضى الجزئين ولكن فى الجزئية
بالنسبة الى كل فرد فرد

قوله : (وللمركبة) قد علمت ان نقيض كل شيء رفعه .

فاعلم : ان رفع المركب انما يكون برفع أحد جزئيه (١) لا على التعيين (٢) على سبيل منع الخلو اذ يجوز (٣) ان يكون يرفع كلا جزئيه فنقيض القضية المركبة نقيض أحد جزئيه على سبيل منع الخلو فنقيض قولنا : كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتباً لادائماً أي لاشيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل قضية (٤) منفصلة مانعة الخلو وهي قولنا : اما بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع بالامكان حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك الاصابع دائماً .

وأنت بعد اطلاعك على حقايق (٥) المركبات ونقايض البسائط تتمكن من

---

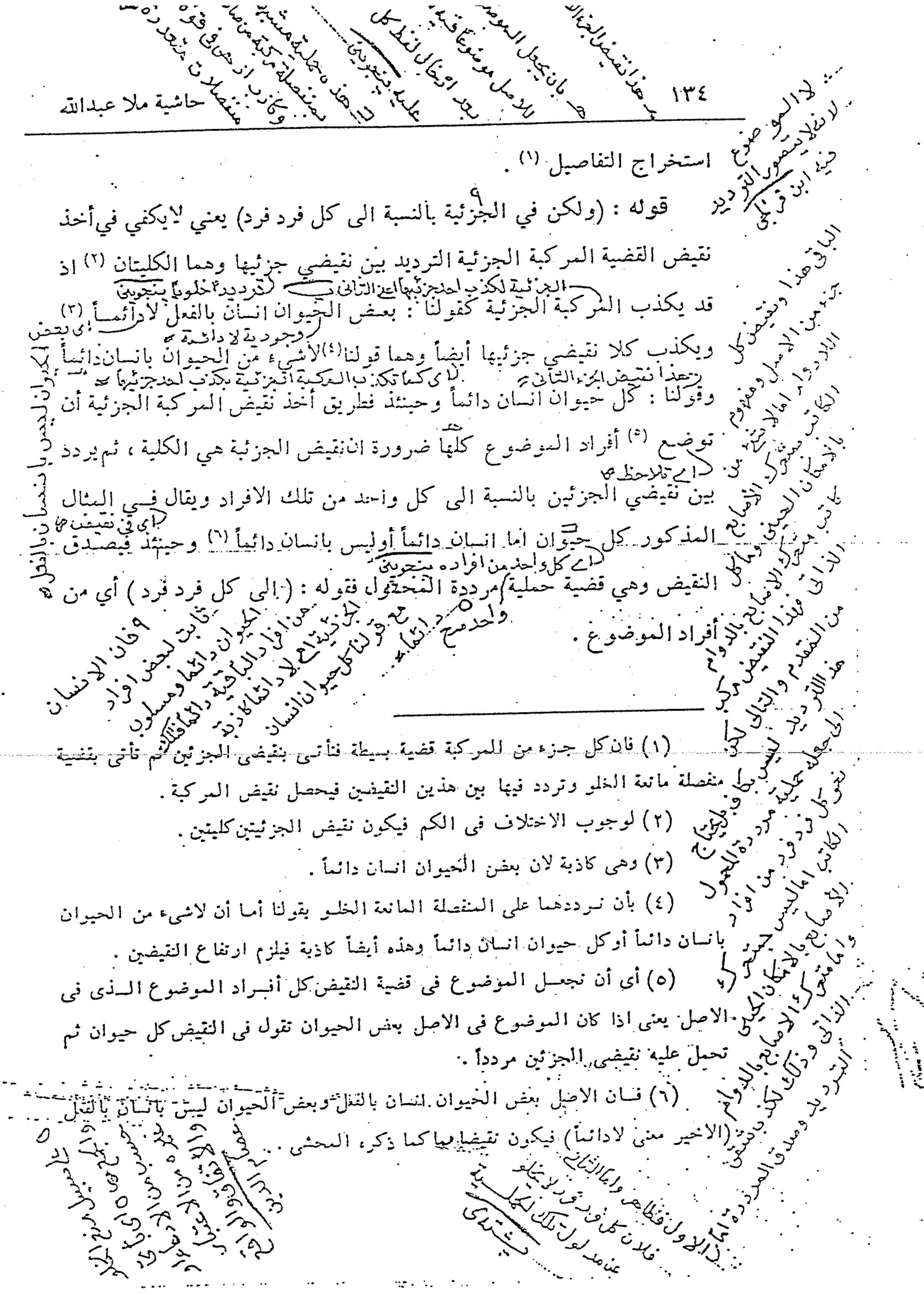
(١) اذ لولم يرفع شيء منهما كان المركب ثابتاً والحال ان نقيض كل شيء رفعه محمد على .

(٢) فان رفع أحدهما المعين يستلزم اجتماع النقيضين فى الكذب وهو محال مثلا قولنا كل انسان حيوان بالفعل لادائماً قضية كاذبة قطعاً فان حيوانية الانسان دائمى وأما نقيضها ان فرضنا رفع الجزء الاول فقط تكون هكذا بعض الانسان ليس بحيوان دائماً وهى أيضاً كاذبة وكذب النقيضين هو ارتفاع النقيضين وهو محال .

(٣) دليل لكون الرفع على سبيل منع الخلو لا على سبيل المنفصلة الحقيقية وحاصله ان المقصود وهو رفع المركب « لان نقيض كل شيء رفعه » وهو يحتمل بكلا الوجهين (رفع أحدهما ورفع كليهما) فلاموجب للتقيد برفع أحدهما فقط كما هو مقتضى المنفصلة الحقيقية .

(٤) قضية خبر لقوله فنقيض قولنا .

(٥) أى نفس المركبات .



استخراج التفاصيل (١) .

قوله : (ولكن في الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد) يعني لايكفي في أخذ نقيض القضية المركبة الجزئية الترديد بين نقيضي جزئيها وهما الكليتان (٢) اذ قد يكذب المركبة الجزئية كقولنا : بعض الحيوان انسان بالفعل لا دائماً (٣) ويكذب كلا نقيضي جزئيها أيضاً وهما قولنا (٤) لاشيء من الحيوان بانسان دائماً وقولنا : كل حيوان انسان دائماً وحينئذ فطريق أخذ نقيض المركبة الجزئية أن توضع (٥) أفراد الموضوع كلها ضرورة ان نقيض الجزئية هي الكلية ، ثم يردد بين نقيضي الجزئين بالنسبة الى كل واحد من تلك الافراد ويقال في المثال المذكور كل حيوان اما انسان دائماً أو ليس بانسان دائماً (٦) وحينئذ فيصدق النقيض وهي قضية حملية مرددة المحمول فقوله : (الى كل فرد فرد) أي من أفراد الموضوع .

---

(١) فان كل جزء من المركبة قضية بسيطة فنأتى بنقيضى الجزئين ثم نأتى بقضية منفصلة مانعة الخلو ونردد فيها بين هذين النقيضين فيحصل نقيض المركبة .

(٢) لوجوب الاختلاف فى الكم فيكون نقيض الجزئيتين كليتين .

(٣) وهى كاذبة لان بعض الحيوان انسان دائماً .

(٤) بأن نرددهما على المنفصلة المانعة الخلو بقولنا أما أن لاشىء من الحيوان بانسان دائماً أوكل حيوان انسان دائماً وهذه أيضاً كاذبة فيلزم ارتفاع النقيضين .

(٥) أي أن نجعل الموضوع فى قضية النقيض كل أفراد الموضوع الذى فى الاصل يعنى اذا كان الموضوع فى الاصل بعض الحيوان تقول فى النقيض كل حيوان ثم تحمل عليه نقيضى الجزئين مردداً .

(٦) فان الاصل بعض الحيوان انسان بالفعل وبعض الحيوان ليس بانسان بالفعل (الاخير معنى لادائماً) فيكون نقيضها ما كما ذكره المحشى .

بل صحيح

لان لا يبعد انما

لا النفي والا كما يتوهم فيبحث

النوع الامثال في قرنجي ، لان النفي في انما

غير صحيح به كما يقال امتنع زيد عن المجيء لا

عمرو ينجوبي :. لان شرط المنفي بلا ان لا يكون منفياً قبلها

بغيرها لانك اذا قلت ما زيد الا قائم فقد نفيت عنه كل صفة وقع

فيه التنازع من القعود وابتداء الشيء في النار والماء والنوم وغير ذلك واذا

لا قاعد فقد كلمت بما فيه نفي ما نفي قبل هذا ينجوبي :. اي وقع لا بعد المنفي حيث

قال لاتكون الاكلياً لاجزئياً ذاتياً لما تحته لا عرضياً فالشخص الخ فهو غير صحيح ينجوبي اص

للتوهم في بيان عكوس القضايا ثلث طرق الخلف وهو ضم نقيض العكس الى الاصل لينتج المحال والافتراض

وهو فرض ذات الموضوع شيئاً معيناً وحمل وصف الموضوع والمحمول والموضوع عليه ليحصل مفهوم العكس وهذا لا يجري

الا في الموجبات والسوالب المركبة لوجود الموضوع فيهما بخلاف الخلف فانه يعم الجميع والثالث طريق العكس

وهو ان يعكس نقيض العكس ليحصل ما ينافي الاصل قرنجي :. اي الخلف المستعمل في العكس واما الخلف مطرد فهو

اثبات المطلوب بابطال نقيضه ١٣٥ صح اذ السالبة لا يقتضي وجود الموضوع اي صدق السالبة

فلا مشاحة ينجوبي ه ولو قال فالموجبة لا تنعكس ية لكان احتمل العكس قولنا بعض

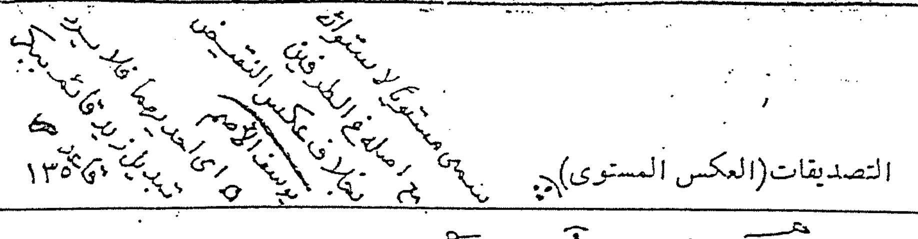
الانسان زيد فان عكسه زيد انسان او زيد بعض الانسان لا بعض زيد انسان الا ان يقال ان

الكلام في القضايا المتعارفة والشخصية والمنحرفة ليستا منها ينجوبي

ای کما یذکر اللفظ ویراد
یذکر الملفوظ کذلک الخلق
منه الملفوظ
یذکر ویراد منه المخلوق فهکذا العکس
یذکر ویراد المعکوس مجازاً عقلیاً بشدری
هـ وانما اعتبر بقاء الصدق لان العکس من لوازم الاصل
ویمتنع صدق الملزوم مع کذب اللازم ولم یعتبر بقاء الکذب بجواز
ان یکون الصادق لازماً للکاذب میبدی ع کانه لم یتعرض لقول غیره بحاله لان
مع البقاء بحاله علی ما قال عبد الحکیم انه اذا کان الاصل مفروض الصدق کان العکس
کذلک وان محقق الصدق وکان العکس کذلک فیرد ان قولنا کل حیوان انسان لو فرض صدقه
کان عکسه مفروض الصدق لا محقق الصدق تدبر پنجوینی ع وانما اعتبر بقاء الصدق لان العکس
من لوازم الاصل ویمتنع صدق الملزوم مع کذب اللازم ولم یعتبر بقاء الکذب لجواز ان الصادق
لازماً للکاذب میبدی ع بل لو فرض بعض انه مفروض للصدق ولو کاذباً لزم من صدقه صدقه
قزلجی هـ ای المحقق لعدم وجدانهم مخالفاً الکیف پنجوینی ٧ نحو کل انسان حیوان فالعکس
موجبة جزئیة نحو بعض الحیوان انسان بشدری هـ ولا یخفی ان عطف الکیفیة علی الصدق لا یلائم
لان بقاء الکیف لیس بمعنی انه لو فرض الاصل ممکناً بکیفیة یکون العکس کذلک بل علی ظاهره ای
بقاء الکیف متحقق فی الاصل عصام الدین ١٠ نحو لا شیء من الانسان بحجر فالعکس ایضاً سالبة
کلیة نحو لا شیء من الحجر بانسان بشدری لم ولا یذهب علیک ان قوله فالموجبة انما تنعکس
جزئیة انما یجری فی القضایا المتعارفة دون المنحرفات لان قولنا بعض الانسان زید
موجبة جزئیة لکن عکسه لیس کذلک بل بشخصیة اذ لا یقال بعض زید انسان
ویقال زید بعض الانسان او زید انسان فهو من المنحرفات
کما افصحه المطالع پنجوینی ع الاولی ان یقول انه لو لم
یصدق العکس لصدق نقیضه وهو اذا ضم الی الاصل
ینتج سلب الشیء عن نفسه وهو محال
قزلجی اه هذا اشارة الی دلیل
الافتراض اهـ صح ١٢٠٥

...عا ثم فيها فينتقض
منة نحو كل كاتب متحرك
بروة مادام كاتبا لادائما اى لاشئ
حرك الاصابع بالفعل قولنا اما بعض الكاتب
الاصابع بالامكان حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك
ما ونقيض العرفية الخاصة نحو بالدوام لاشئ من الكاتب بمتحرك
كاتبا لادائما اى كل كاتب متحرك الاصابع بالفعل قولنا اما بعض الكاتب
ابع حين هو كاتب بالفعل واما بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع دائما ونقيض الوقتية
خسف بالضرورة وقت الحيلولة لادائما اى لاشئ من القمر بمنخسف بالفعل قولنا اما بعض القمر
سف وقت الحيلولة بالامكان واما بعض القمر منخسف وقت الحيلولة دائما ونقيض المنتشرة نحو لاشئ
ن بمتنفس بالضرورة وقتا ما لادائما اى كل انسان متنفس بالفعل قولنا اما بعض الانسان متنفس بالامكان واما بعض
ن بمتنفس دائما ونقيض الموجودية اللاضرورية نحو كل انسان متنفس بالفعل لا بالضرورة اى لاشئ من الانسان بمتنفس
ليس بمتنفس قولنا اما بعض الانسان ليس بمتنفس دائما واما بعض الانسان متنفس بالضرورة ونقيض الوجودية اللادائمة نحو لاشئ من
بالامكان العام قولنا اما بعض الانسان بمتنفس بالفعل لادائما اى كل انسان متنفس دائما واما بعض الانسان ليس
الانسان بمتنفس بالفعل ونقيض الممكنة الخاصة نحو كل انسان كاتب بالامكان الخاص اى كل انسان كاتب بالامكان العام ولاشئ من
الانسان بكاتب بالامكان العام قولنا اما بعض الانسان ليس بكاتب بالضرورة واما بعض الانسان
كاتب بالضرورة سيد قدس سره ٩ واما في المركبة الجزئية فلابد ان يعتبر بالنسبة الى كل
فرد فرد لانا اذا قلنا بعض الانسان ضاحك بالفعل لادائما معناه ان بعض الانسان له
الضحك في وقت معين ولا يثبت له في وقت آخر فنقيضه ان ليس كذلك واذا
لم يكن افراد الانسان بحيث يكون ضاحكا في وقت آخر يكون واحد
من افراد الانسان اما ضاحك دائما او ليس بضاحك
دائما وهو المراد بالترديد بين نقيضي الجزئين
بالنسبة الى كل فرد فرد اى واحد واحد
لا ادري قائله صح ١٢

م
اى هو اخص قضية
لازمة للقضية بطريق التبديل
قال السيد قدس سره اقول والذى
يخطر بالذهن القاصر في هذا المقام ان معنى قوله
هو اخص قضية انه القضية التي هي ذات اخصية قضية
اخرى وصاحبها وقوله لازمة مرفوع على انه اما صفة لضميرها هو او خبر بعد
خبر له فيحصل في عكس قولنا كل انسان حيوان ثلث قضايا احديها هذه التي هي ان
والثانية بعض الحيوان انسان وهي العكس اللازم والثالثة كل حيوان انسان وهي التي
ليست بعكس بل اخص من العكس اللازم فان القضية الكلية اخص مطلقا من الجزئية ولو جعلت
قوله هو اخص قضية على ما هو وجعلت قوله لازمة بالجر صفة لقضية لزمه ان يكون العكس اللازم اخص من الاصل
مع انه يجب ان يكون لازما واللازم اعم من الملزوم هنا هذا ما فرضه ذهن الفاتر في شرح كلام المحشى الماهر فان وجدت
العنوان الذى هو مخالف لما ذكرناه فعليك بالاصلاح يوسف الاصم اى جعل الموضوع او المقدم موصوفا بالمحمولية او التالي
فلا يرد قضية قد محمولها او تاليها الموضوع او المقدم لكن لا مطلقا بل يشترط كونه اخص القضايا اللازمة من
التبديل المذكور بجويبي لم وفي كلام السيد السند قدس سره اشارة الى ان كلا المعنيين اصطلاحي على ما صرح به عبد ا
ثم قال بل الاول اصلح بالنسبة الى الثاني وانه نقل منه اليه بجويبي ؛ ويسمى عكس المستقيم ايضا ؛ وعرفا
بانه اخص قضية للاصل وقيل ؛ والعكس المستوى لفظ مشترك بين المعنى المصدري والحاصل من المصدر
والمراد من الطرفين طرفا القضية في الذكر لان طرفي القضية في الحقيقة ذات الموضوع ووصف المحمول وفي العكس لا
يجعل ذات الموضوع محمولا في الذكر فقط بل فيه بحيث يغير المعنى والا يلزم ان يكون في المنفصلات عكوس لا
عصام الدين الا مع انه لا عكس لعدم الامتياز بين المقدم والتالي بحسب المفهوم وذلك لان
مفهوم المقدم فيها المعاند بالكسر ومفهوم التالي المعاند بالفتح والمعاندة من الطرفين فلا
امتياز الا في الحملية وذلك هو المعول عليه للتطبيق بخلاف المتصلات اللزومية فان
مقدمها الملزوم ومفهوم تاليها اللازم والفرق بينهما جلي وقد يكون الت
ملزوم الا لازما نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
كلما كان هذا الشيء انسانا كان حيوانا وكذا الاتفاقية
تمتاز بحسب المفهوم ايضا نحو كلما كا
كان التالي متحققا فان المقدم مستعد
كليا والتالي قد يوجد والمقد
بين العدم بجوديه
ص ٥



التصديقات (العكس المستوى)

(فصل) العكس المستوى تبديل طرفي القضية مع بقاء الصدق والكيف والموجبة انما تنعكس جزئية لجواز عموم المحمول والتالي

العكس المستوى

قوله :(طرفي القضية) سواء كان الطرفان هما الموضوع والمحمول او المقدم والتالي واعلم : ان العكس كما يطلق على المعنى المصدري المذكور (١) كذلك يطلق على القضية الحاصلة من التبديل وذلك الاطلاق (٢) مجازي من قبيل اطلاق اللفظ على الملفوظ والخلق على المخلوق .....

قوله : (مع بقاء الصدق) بمعنى ان الاصل لو فرض صدقه لزم من صدقه صدق العكس لانه يجب صدقهما (٣) في الواقع .

قوله : (والكيف) يعنى ان كان الاصل موجبة كان العكس موجبة وان كان سالبة كان سالبة .

قوله : (والموجبة انما تنعكس جزئية) يعنى ان الموجبة سواء كانت كلية نحو : كل انسان حيوان او جزئية نحو بعض الانسان حيوان انما تنعكس الى الموجبة الجزئية لا الى الموجبة الكلية اما صدق الموجبة الجزئية فظاهر ضرورة انه اذا صدق المحمول على ما صدق عليه الموضوع (٤) كلا او بعضاً (٥)

---

(١) في كلام المصنف بقوله تبديل طرفي ...

(٢) أي اطلاق العكس على القضية المعكوسة من قبيل اطلاق اللفظ على الملفوظ حز يقال زيد لفظ مع انه ملفوظ حقيقة واللفظ الحقيقي هو عمل اللافظ .

(٣) أي الاصل والعكس .

(٤) وهذا مضمون الاصل فان معنى كل انسان حيوان ان كلما يصدق عليه الانسان كزيد عمرو بكر ... يصدق عليه الحيوان .

(٥) فكلا ككل انسان حيوان او بعضاً كبعض الحيوان انسان .

تصادق الموضوع والمحمول في هذا الفرد [١] فيصدق الموضوع على افراد المحمول [٢] في الجملة واما عدم صدق الكلية فلان المحمول في القضية الموجبة قد يكون اعم من الموضوع [٣] فلو عكست القضية صار الموضوع اعم ويستحيل صدق الاخص كلياً على الاعم فالعكس اللازم الصدق في جميع المواد هو الموجبة الجزئية .

هذا هو البيان في الحمليات وقس عليه الحال في الشرطيات [٤] .

قوله : (لجواز عموم المحمول والتالي) بيان المجزء السلبي من الحصر المذكور [٥] واما الايجاب [٦] فبديهي كما مر .

قوله : (والا لزم سلب الشيء عن نفسه) تقريره أن يقال كلما صدق قولنا: لاشيء من الانسان بحجر صدق قولنا: لاشيء من الحجر بانسان والا لصدق

---

(١) يعني ان هذا الفرد من الموضوع الذي صدق عليه المحمول (بحكم الاصل) يكون مصداقاً للموضوع والمحمول كليهما لان الحمل هو الاتحاد في الصدق .

(٢) وهو مضمون العكس وقوله (في الجملة) يعني ان ماثبت بهذا الدليل هو صدق الموضوع على افراد المحمول بنحو الصدق الاجمالي لا التفصيلي بأن يكون الصدق على الكل أو البعض معيناً .

(٣) مثل قولنا كل انسان حيوان فلو عكس صار الموضوع هو الاعم أي الحيوان فيصير كل حيوان انسان ويستحيل أن يصدق الانسان على كل أفراد الحيوان .

(٤) أي الشرطيات المتصلة وأما الشرطيات المنفصلة فلافائدة في عكسها فان تقديم التالي وتأخير المقدم لايغير معنى فلاأثر له .

(٥) أي الحصر المذكور في كلام المصنف وهو قوله انما تنعكس جزئية فان معناه ان الموجبة لاتنعكس كلية وتنعكس جزئية فقوله لجواز عموم المحمول والتالي بيان ودليل لعدم انعكاسها كلية لا لانعكاسها جزئية .

(٦) أي الجزء الايجابي للحصر وهو انها تنعكس جزئية فواضح كما مر مفصلا من المحشي .

٧ في بعض نسخة فيصدق المحمول والموضوع
الاولى ان يقال فيصدق والموضوع
على افراد المحمول في الحملية ليكون اشارة
الى العكس ولك ان تقول المراد بالمحمول والموضوع
هنا ما هو محمول وموضوع في العكس لا الاصل بتجريبي
ن في بعض الاوقات اى بالجزئية ابن هـ د وانما قيد به لان الاخص
يصدق في بعض الاحيان على الاعم نحو بعض الحيوان انسان بتجريبي
٨ اى في مادة عموم المحمول والتساوي والاخص مع الموضوع ابن هـ
٩ يعني ان القضية الشرطية اذا كانت موجبة كلية كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا كان حيوانا لا
تنعكس كلية يعني لا يقال في العكس كلما كان هذا الشيء حيوانا كان انسانا لكون تاليها اعم من المقدم
بل تنعكس جزئية كما في الحمليات الموجبة كقولنا قد يكون اذا كان الشيء حيوانا بشرط النطق كان انسانا فقولنا بشرط
النطق اشارة الى بعض الاوقات بتجريبي ١٠ اى محمول الاصل وكذا التالي بتجريبي ١١ اعني قوله لا تنعكس موجبة كلية بتجريبي
١٢ اى الذي يفهم من الحصر المار اعني قوله انما تنعكس جزئية واما الجزء السلبي المصرح به بلا موجبة كلية فمفهوم مفهوما مخالفا
بتجريبي ١٣ يعني ان الممص ترك بيان الجزء الايجابي لبداهته على انه يمكن ان يكون قوله الآتي والبيان في الكل ان نقيض العكس
مع الاصل ينتج المحال دليلا للايجابي كما هو دليل لانعكاس الموجبات وان الواجب ترك قوله والا لزم سلب الشيء
عن نفسه فافهم بتجريبي ١٣ من قوله اما صدق الموجبة الجزئية في العكس فظاهر ضرورة الخ
١٤ قوله والا لزم سلب الشيء عن نفسه هو بالحذف اولى لدخول مفهومه تحت قوله الآتي والبيان
في الكل ان نقيض العكس مع الاصل ينتج المحال بتجريبي ١٤ دليل عند بعض وتنبيه
عند آخر لصحة قوله فالموجبة تنعكس جزئية ولصحة قوله والسالبة الكلية
تنعكس كلية تامل قبلي ١٥ اى وان لم يجب صدقه لجاز صدق نقيضه
ويضم الى الاصل على تقدير صدقه وح ينتج المحال فيكون
جواز صدق النقيض مستلزما لامكان المحال عبد الحكيم
صـ ١٣٦

هـ اى من
السالبة لا الموجبة
لما مر ان الموجبة كلية اوجزئية
تنعكس جزئية يتندى
هـ الا انه سيجئ في باب عكس النقيض ان
المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة السالبتين الجزئيتين
تنعكسان موجبة جزئية يتندى عن حال من فاعل تنعكس وهو
الدائمتان والعامتان كما ان الكلية والجزئية المقدرتين حال منه ومقدم والفاء
في النفع داخلة على تنعكس اى واما بحسب الجهة فتنعكس الدائمتان والعامتان حالكونهما
من الموجبات كلية اوجزئية حينية مطلقة موجبة جزئية حيدر الفاضل ادام الله ا لان ارتفاع النقيضين
محال وكذا الاجتماع وذلك منشاء الخلف هو والضابط في الموجبات على ما ذكره انما لا يصدق عليه الاطلاق يتندى
حيث [illegible] ١٢١ ـه اى الممكنة العامة والممكنة الخاصة تنعكس موجبة جزئية مطلقا
وهو الممكنتان فحاله غير معلوم وما يصدق عليه الاطلاق فان لم يصدق عليه الدوام الوصفي انعكس موجبة
عامة سواء كان الاصل كليا اوجزئيا وهو حينية فقضايا وان صدق عليه الدوام الوصفي فان لم يقيدا باللادوام انعكس موجبة
جزئية حينية مطلقة وهي اربع قضايا وان كانت مقيدا به انعكس موجبة جزئية حينية مطلقة لا دائمة وهو قضيتان
قالوا ان قال هـ المطلقة العامة والوجودية اللادائمة واللاضرورية والوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة
والوقتية والمنتشرة فالاولى وهي سبع قضايا يتندى هـ اى المشروطة والعرفية الخاصة = صبر ١٣٧١

والسالبة الكلية تنعكس كلية والا لزم سلب الشيء عن نفسه والجزئية لا تنعكس اصلا لجواز عموم الموضوع او المقدم واما بحسب الجهة فمن الموجبات تنعكس الدائمتان

نقيضه (١) وهو بعض الحجر انسان (٢) فنضمه مع الاصل (٣) فنقول بعض الحجر انسان ولاشيء من الانسان بحجر فينتج بعض الحجر ليس بحجر (٤) وهو سلب الشيء عن نفسه وهذا محال منشأه هو نقيض العكس لان الاصل صادق والهيئة منتجة (٥) فيكون نقيض العكس باطلا فيكون العكس حقاً وهو المطلوب .

قوله : (عموم الموضوع) (٦)

---

(١) لاستحالة ارتفاع النقيضين .

(٢) لان نقيض السالبة الكلية هو الموجبة الجزئية .

(٣) يعنى نضم النقيض مع أصل القضيــة ونجعل النقيض صغرى لكونها موجبــة ونجعل الاصل كبرى لكونه كلياً ويجب أن تكون الكبرى كلياً .

(٤) فان النتيجة سالبة مع الكبرى السالبة .

(٥) أى هيئة الشكل الاول تامة الشرائط والحاصل ان هنا اموراً ثلاثــة الصغرى والكبرى وهيئتهما التركيبية أى كيفية تنظيم الشكل الاول أما الكبرى وهــو أصل القضية مفروضة الصدق وأما الهيئة فتامــة الشرائط فيبقى الصغرى وهو نقيض العكس فيعلم انها السبب لهذا المحال « سلب الشيء عن نفسه » واذا كان النقيض بــاطلا فيكون العكس « لاشئ من الحجر بانسان » صحيحاً والالزم ارتفاع النقيضين وهو محال .

(٦) أى قد يكون الموضوع فى السالبة الجزئية عاماً كقولنا بعض الحيوان ليس بانسان واذا كان كذلك يصح سلب الاخص « الانسان مثلا » عن بعض الاعم « الحيوان » كهذا المثال لكن لايصح العكس أى سلب الاعم ... كقولنا بعض الانسان ليس بحيوان لان ذلك خلاف فرض أخصيته .

واذا لم يصح عكس السالبة الجزئية فى بعض الموارد « وهو ما اذا كان الموضوع أعم » فلايمكن وضع عكس لها لعدم انطباقه على الموارد كلياً .

لكن لايصح سلب الأعم عن بعض الأخص مثلا يصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولايصدق بعض الانسان ليس بحيوان.

قوله: (أو المقدم) مثلا يصدق قد لايكون اذا كان الشيء حيواناً كان انساناً (١) ولايصدق قد لايكون اذا كان الشيء انساناً كان حيواناً (٢).

قوله: (واما بحسب الجهة) يعني ان ماذكرناه هو بيان انعكاس القضايا بحسب الكم والكيف واما بحسب الجهة الى آخره.

قوله: (الدائمتان) أي الضرورية والدائمة مثلا كلما صدق قولنا بالضرورة أو دائماً كل انسان حيوان صدق قولنا: بعض الحيوان انسان بالفعل حين هو حيوان والا فيصدق نقيضه وهو دائماً لاشيء من الحيوان بانسان (٣) مادام حيواناً فهو (٤) مع الاصل ينتج لاشيء من الانسان بانسان بالضرورة أو دائماً هذا خلف.

قوله: (والعامتان) أي المشروطة العامة و العرفية العامة مثلا اذا صدق بالضرورة أو بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً صدق بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الاصابع والا فيصدق نقيضه وهو دائماً

---

(١) كالبقر والغنم.

(٢) لانه اذا فرض كون الشيء انساناً فهو حيوان لامحالة ولايمكن سلبه عنه.

(٣) لان نقيض الموجبة الجزئية المطلقة هو السالبة الكلية اللادائمة.

(٤) أي فهذا النقيض مع الاصل وهو بالضرورة ... فيكون القياس على الشكل الاول هكذا بالضرورة أو دائماً كل انسان حيوان ودائماً لا شيء من الحيوان بانسان والنتيجة وهي الموضوع من الصغرى و المحمول من الكبرى سالبة (لان النتيجة تابعة لاخس المقدمتين) لاشيء من الانسان بانسان بالضرورة أو دائماً وهذا خلاف الواقع وانما لزم هذا الخلف من النقيض لان الاصل وهو الصغرى مفروض الصدق والشكل الاول واجد للشرائط فيكشف ذلك ان النقيض كاذب فينتج ان العكس وهو (بعض الحيوان انسان ...) وهو المطلوب.

لصورة نقيضه
وهو كل انسان ... حيوان
يشتدي
ثم هذا التقسيم اشارة الى ان المتن ... مطلقة على تقدير
اعني ما ذكرنا من العكوس لازمة وغير لازمة بحسب الكم
والكيف واما بحسب الجهة اه يشتدي
٤ ولا تنعكس الضرورية ضرورية ولا الدائمة دائمة لجواز ان يكون المحمول اعم
من الموضوع والاخص لا يكون لازما للاعم ولا دائما له وهو ظ وبما ذكرنا علم وجه
عدم عكس السوالب كنفسها متن يشمسي ٥ هكذا كل انسان حيوان بالضرورة او دائما ولا شيء
من الحيوان بانسان ما دام حيوانا ينتج الخ فاقول قد تقرر في محله ان الكبرى اذا كانت عرفية عامة والصغرى
الدائمتين ينتج دائمة لا ضرورية فرائد ٦ قال بالضرورة اي ان كان الاختلاط مع الصغرى الضرورية او دائما اي ان
كان مع الدائمة وذلك بخلاف ما سيأتي في العامتين مع ان اختلاط الضروريتين مع العرفية العامة انما ينتج دائمة والشرطية
العامة مع العرفية العامة انما ينتج عرفية عامة ولا ضرورة في شيء منهما لوجوب حذف الضرورة المختصة بالصغرى في مثل هذين
الاختلاطين كما هو المبرهن في المطولات فالصواب ترك قيد بالضرورة ينجرين ١٠ اعلم انه اذا رفع الضرورة من الدوام
واذا رفع الدوام بقي الفعل او الفعل بقي الامكان سواء كانت وصفيات او ذاتيات قرابي ص ١٢٨ ص ١٢٩ ... ولا يجري
هذا الدليل في الخاصتين الجزئيتين لكون جزئي الثاني لكل جزئيين سالبتين وسيجيء ان الجزئية لا تنتج كبرى في الشكل الاول
فان جعلته صغرى ونقيض العكس كبرى لا يكون القياس على هيئة الشكل الاول ولا بد من الخلف ان يكون القياس المنتج للمط
كذلك بل لا بد فيهما من دليل الافتراض مثلا اذا صدق بالضرورة او بالدوام بعض الكاتب متحرك الاصابع ما دام
كاتبا لا دائما اي بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع بالفعل يصدق بعض متحرك الاصابع بالفعل حين هو
متحرك الاصابع لا دائما اي بعض متحرك الاصابع ليس بكاتب بالفعل والا لصدق نقيضه وهو
لا شيء من متحرك الاصابع بكاتب ما دام متحرك الاصابع ومعه ... شيء من جزئي
الثاني من الاصل لا ينتج لما مر فلا بد لاثبات العكس من دليل الافتراض
وهو ان نفرض ذات الموضوع زيدا مثلا فكذا زيد متحرك الاصابع
وزيد كاتب بالفعل حين هو متحرك الاصابع ينتج من الشكل
الثالث الجزء الاول من العكس وكذا زيد متحرك الاصابع
وزيد ليس بكاتب بالفعل ينتج منه الجزء الثاني
منه كذا في التلخيص وعبد الحكيم اقول يبتني
ينتج وهو انتاج كلية احدى المقدمتين
في انتاج هذا الشكل الاول
تأمل ١٥٥

ط اعلم ان تلك
الاربع لكونها منعكسة
الى الكلية المطلقة لا بد ان تنعكس
الى ماهو اعم منها ايضا الا انها لا تسمى عكسا
اصلا لوجوب كون العكس الاخص قضية لازمة ولا تنعكس ماهو
اخص للنقيض في مادة من المواد وقس عليه ما يأتي في مثل يصدق
كل كاتب انسان بالضرورة او دائما وهكذا الى العرفية العامة ولا يصدق بعض
الانسان كاتب بالضرورة او دائما الى غير ذلك من الجهات الاخص من الكلية المطلقة بتحريري
ممه يحتمل ان يكون اصل نسختي والوقتيات بالجمع تأمل جزوي وجدانه لم يرى المحشي تلك
النسخة والا لما قال في التفسير اي هذه القضايا الخمس نقة الله ط وانما لم تنعكس هذه الاربعة الى غير
الكلية المطلقة لا اخصها وهي التورية لا تنعكس الى ماهو اخص من الكلية المطلقة كالعرفية العامة لجواز انفكاك
وصف الموضوع مادام وصف العنوان مكذا بالضرورة او بالدوام كقولنا كل كاتب انسان بالضرورة مع بعض الانسان
كاتب مادام انسانا دائما عبد اللطيف بكاتب مادام متحرك الاصابع فاقول قد قال صاحب الشمسية باب
ودائما لا شئ من متحرك الاصابع بكاتب مادام متحرك الاصابع فالنتيجة كالصغرى محذوفا عنها الضرورة
المختلط انه اذا كانت الكبرى احدى الوصفيات الاربع فالنتيجة كالصغرى ولة العامة والعرفية العامة
المخصوصة بها والنتيجة هنا العرفية العامة لا غير تأمل قزلجي ه وهي المشروطة العامة
والمشروطة الخاصة والعرفية الخاصة بتشدي ٢ فانه اذا صدق بالضرورة او دائما كل كاتب متحرك الاصابع
او بعض الكاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لا دائما صدق بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل حين هو
متحرك الاصابع لا دائما والاصدق نقيضه وهو العرفية الخاصة ويأتي من المحشي تفصيل ذلك بتشدي
ه والملازمة مسلمة بتحريري ه ضرورة ان العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص فكلما تحقق صدقا
تحقق صادقا بتشدي مه اي في بيان ذلك في قوله والعامتان اي المشروطة العامة
والعرفية العامة الخ بتشدي ٣ ينتج كلما صدق الخاصتان صدق عكسهما
الكلية المطلقة قزلجي (من الشكل الاول) وضربه ابن فلاح ص ٣٢٩
٣٤ او يقال ان المختصة في قوة الكلية من انهما مضبوطان
بمعونة ان مسائل الفن كليات فافهم بتحريري
ع ا لكن صدق النقيض باطل لاستلزامه المحال
المحال وكل ما يستلزم المحال فهو محال اذ نقيض هذا
النقيض الخ بتشدي

ة مطلقة والخاصتان حينية لادائمة والوقتيان

لاصابع بكاتب مادام متحرك الاصابع وهو مع الاصل (١)

ـة أوبالدوام لاشيء من الكاتب بكاتب مادام كاتباً هذا خلف.

ـصتان) أي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة تنعكسان الى

اللا دوام اما انعكاسهما الى حينية مطلقة فلانه كلما صدقت

ـعامتان (٢) وقد مر انه كلما صدقت العامتان صدقت في عكسهما

اما اللادوام فبيان صدقه (٤) انه لولم يصدق لصدق نقيضه

ـلى الجزء الاول من الاصل فينتج نتيجة ونضمه الى الجزء

ـتج ماينافي تلك النتيجة (٤) مثلا كلما صدق بالضرورة أو

ـرورة أو بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً (صغرى)

ـك الاصابع بكاتب مادام متحرك الاصابع (كبرى) وأما النتيجة

(كاتب) و المحمول من الكبرى (كاتب أيضاً) وهى سالبة لكون

ـتيجة بالضرورة أو بالدوام لاشيء من الكاتب بكاتب مادام كاتباً

الكاتب كاتب حتماً ولا يسلب الشيء عن نفسه .

ـا من انه اذا صدق الاخص صدق الاعم وهذه المقدمة الاولى

حينية المطلقة .

ـب والعامتان حينية مطلقة فالنتيجة ان الحينية المطلقة هى العكس

ـصتين هما العامتان مع قيد ـ وقد مر ان عكس العامتين هوالحينية

ـاصتين .

ـض اجتماع المتنافيين وهـو باطل واذا كان النقيض باطلا كان

ـيحاً فثبت المطلوب .

والمطلقة العامة مطلقة عامة ولاعكس للممكنتين

بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً لادائماً صدق في العكس بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الاصابع لادائماً.

اما صدق الجزء الاول فقد ظهر مما سبق واما صدق الجزء الثاني اي اللادوام ومعناه ليس بعض متحرك الاصابع كاتباً بالفعل [1] فلانه لولم يصدق لصدق نقيضه وهو قولنا: كل متحرك الاصابع كاتب دائماً [2] فنضمه [3] الى الجزء الاول من الاصل فنقول كل متحرك الاصابع كاتب دائماً وكل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً ينتج كل متحرك الاصابع متحرك الاصابع دائماً ثم نضمه الى الجزء الثاني من الاصل ونقول كل متحرك الاصابع كاتب دائماً ولاشيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل ينتج لاشيء من المتحرك الاصابع بمتحرك الاصابع بالفعل.

وهذا ينافي النتيجة السابقة فيلزم من صدق نقيض لادوام العكس اجتماع المتنافيين فيكون باطلا فيكون لادوام العكس حقاً وهو المطلوب.

قوله: (والمطلقة العامة مطلقة عامة) أي هذه القضايا الخمس [4] تنعكس كل واحدة منها الى مطلقة عامة فيقال لو صدق كل «ج» «ب» [5] باحدى الجهات

---

(١) وهي مطلقة عامة.

(٢) وهي دائمة مطلقة وقد مر ان نقيض المطلقة العامة هو الدائمة المطلقة.

(٣) أي النقيض فنجعل النقيض صغرى والجزء الاول كبرى.

(٤) أربعة منها مركبة هي الوقتية والمنتشرة والوجودية اللاضرورية والوجودية اللادائمة وواحدة منها بسيطة هي المطلقة العامة.

(٥) انما تعارف بين المنطقيين التمثيل بحروف التهجي لأمرين رعاية الاختصار والتوسيع على المتعلم في المثال كي لا يتقيد بالامثلة الخاصة المتداولة.

حـ قيل

ومامن صلاحية هذه

القضية عكسا لثلاث قضايا

واضحة وعدم صلاحيتها لاربعة كذلك

اذ من المعلوم ان الجزء الاخير من الوقتيتين

... و الوجوديتين لاتنعكس لان اللادوام اشارة الى سالبة

مطلقة عامة و اللاضرورة الى ممكنة عامة سالبة ولاعكس لهما لانهما

من القضايا التسع الغير المنعكسة السوالب كما يأتي فالصواب ترك الثلاثة

وترك الاربعة اوذكر كلام يشعر بما ياتيك مدفوع بكون نعكس المجموع منزلا بعكس الجزء

الاول كما يعلم تفصيلا في باب عكوس السوالب ينجويني ط لا يقال ان لادائما في العكس جزئية

وهي عكس لا دائما الواقعة في الاصل وهي كلية وقد قالوا ان السالبة الكلية لاتنعكس الا كلية لان ذلك

في غير المركبات واما فيها فالكلية كما هنا تنعكس جزئية وقد يجري ذلك في عكس الخاصتين الى العرفية العامة اللادائمة

في البعض ايضا كما تراه عبدالله البيتوشي ا ى بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الاصابع يشتدي

بز توضيحه اى من القياس الذى قررناه من قول المحشى كلما صدقت الخاصتان صدقت العامتان وقدم انه كلما

صدقت العامتان صدق في عكسهما الخ ينجويني ٢ اى الموجبة الكلية الدائمة المطلقة اعني وهو قولنا الخ ومفهوم

اللادوام اعني الجزء الثاني من العكس سالبة جزئية مطلقة عامة ابن آدم ٤ بان نجعل هذا النقيض لايجابه صغرى وجزء الاول

من الاصل لكليته كبرى وان امكن بالعكس لصلاحية كل الاتصاف بالصغروية والكبروية تامل ينجويني اشارة الى ان

امكان العكس لصلاحية كل الاتصاف بالصغروية والكبروية لايستلزم التحكم في ايثار المحشي الاول عكس

هذا العكس وذلك لان نجعل نقيض العكس كبرى وجزء الاول من الاصل صغرى لايلائم قوله الآتي وهذا

ينافي النتيجة السابقة لان ما يحصل من الجعل الثاني عبارة عن كل كاتب كاتب دائما وما حصل من

الجعل الاخير عبارة عن لا شيء من متحرك الاصابع بمتحرك الاصابع بالفعل وعدم

المنافاة ح جلي لا يحتاج الى البرهان يشتدي ٥ من الاول ومن ده ب

٧ وهي كل متحرك الاصابع متحرك الاصابع دائما لا يقال ان المنافاة

ناشئة من ان الاولى نقيض للثانية مع عدم الشرط

التحقق للتناقض لانا قلنا ان المراد بالمنافاة

هي التي تستلزم المحال الذي

هو سبب العقم شرح تلميذ

٨ وهو
دائمة كلية مطلقة
موجبة نحو كل متحرك ا
كانت دائمة نتيجة ٩ لان المراد منه
المقام اثبات انعكاس الخاصتين الى الحينية الد
المقيدة باللادوام ٥ . ا هذا مبني على ان يكون قول الد
والوقتيتان بالتاء والنون كما هو المتبادر من النقش و اما اذا كا
بالتاء بلا نون فجمع وقتية وح اشارة الى الوقتية المطلقة و المنتشرة المط
والوقتية والمنتشرة فالقضايا المنعكسة الى المطلقة العامة سبع فتامل قره اثنان
ان المحشي لم ير نسخة الجمع و الايما فسره كذلك فلا باس عليه نعمة الله ١١ بل السبع اذا كان الد
من الوقتيتين اعم من ان يكون بسيطتين او مركبتين ينجري تنبيه ١٢ صح (١٧١-٢) عـ اي بالضرورة في الوجودية اللاضرورية
لا دائما في الوقتية وبالضرورة في وقت غير معين لا دائما في المنتشرة وبالفعل لا بالضرورة في الوجودية لا ادري قائله
وبالفعل لا دائما في الوجودية اللادائمة وبالفعل مطلقا اي بالاطلاق العام في المطلقة العامة
٥ اي وان لم يصدق بعض ب ج بالفعل لصدق نقيضه وهو قولنا لا شيء من الخ ١٣ ٥ لانه يلزم سلب الشيء
عن نفسه ١٣ ٢ اشارة الى ان كلام المصنف لا يصح على الاطلاق اذ يجوز انعكاسها على مذهب الشارح على ما قرره الشد
الشمسية بل انما يصح على مذهب الشيخ ابن آدم ٢ اشارة الى ان الخلاف بين المتقدمين القائلين بانعكاس
السكنتين والمتاخرين القائلين بعدم انعكاسها ١ س فالمتقدمون قالوا الانعكاس على راي الفارابي والمتأخرون
فالرابع مع على راي الشيخ ينجري ١٢ ان كانت الاضافة بيانية فالمراد بالموضوع الموضوع الذكري والا فالحقيقي
ينجرين ٥ اي وان كانت لامية الخ وعلى هذا فالثانية لامية ان كان الضمير للمضاف وبيانية ان كان الضمير
للمضاف اليه عماد

الخمس (١) لصدق بعض «ب» «ج» بالفعل والا لصدق نقيضه وهو لاشيء من «ب» «ج» دائماً وهو مع الاصل ينتج لاشيء من «ج» «ج» هذا خلف.

قوله: (ولاعكس للممكنتين) اعلم (٢): ان صدق وصف الموضوع على

---

(١) هى اللادوام فى الوقتية والمنتشرة والوجودية اللادائمة واللاضرورة فى الوجودية اللاضرورية وبالفعل فى المطلقة العامة ودونك أمثلتها.

فالوقتية نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لادائماً — عكسها بعض المنخسف قمر بالفعل — نقيض العكس لاشيء من المنخسف بقمر دائماً — القياس على الشكل الاول كل قمر منخسف بالضرورة ولاشيء من المنخسف بقمر دائماً فلاشيء من القمر بقمر دائماً.

والمنتشرة نحو كل انسان متنفس بالضرورة وقتاً ما لادائماً — عكسها بعض المتنفس انسان بالفعل — نقيض العكس لاشيء من المتنفس بانسان دائماً — الشكل الاول كل انسان متنفس بالضرورة ولاشيء من المتنفس بانسان دائماً فلاشيء من الانسان بانسان دائماً.

والوجودية اللادائمة نحو كل انسان كاتب بالفعل لادائماً — العكس بعض الكاتب انسان بالفعل — نقيضه لاشيء من الكاتب بانسان دائماً — الشكل الاول كل انسان كاتب ولا شيء من الكاتب بانسان فلاشيء من الانسان بانسان دائماً.

والوجودية اللاضرورية نحو كل انسان كاتب بالفعل لا بالضرورة — عكسه بعض الكاتب انسان بالفعل — نقيض العكس لاشى من الكاتب بانسان دائماً — الشكل الاول كل انسان كاتب بالفعل ولاشيء من الكاتب بانسان دائماً فلاشيء من الانسان بانسان دائماً.

والمطلقة العامة نحو كل انسان كاتب بالفعل — العكس بعض الكاتب انسان بالفعل — نقيض العكس لاشيء من الكاتب بانسان دائماً — الشكل الاول كل انسان كاتب بالفعل ولا شيء من الكاتب بانسان دائماً فلاشيء من الانسان بانسان دائماً.

(٢) اختلفوا فى ان المحمول فى القضايا المعتبرة فى العلوم (من الموجهات المعروفة) هل هو محمول على مايصدق عليه وصف الموضوع فعلا (أى مفروض الوجود فى ظرف الحمل ماضياً أو مستقبلا أو حالا) أو محمول على مايمكن صدق الوصف عليه وان لم يكن الصدق قطعياً مثلا فى قولنا الانسان حيوان هل الحيوان هو ما يصدق عليه ←

ذاته في القضايا المعتبرة في العلوم بالامكان عند الفارابي وبالفعل عند الشيخ فمعنى كل «ج» «ب» (١) بالامكان على راي الفارابي هو ان كلما صدق عليه «ج» بالامكان صدق عليه «ب» ويلزمه العكس حينئذ وهو ان بعض ما صدق عليه (ب) بالامكان صدق عليه «ج» بالامكان وعلى راي الشيخ معنى كل «ج» «ب» بالامكان هو ان كل ماصدق عليه «ج» بالفعل صدق عليه «ب» بالامكان ويكون عكسه على اسلوب الشيخ هو ان بعض ماصدق عليه « ب » بالفعل (٢) صدق عليه «ج» بالامكان .

ولاشك انه لايلزم (٣) من صدق الاصل حينئذ صدق العكس مثلا اذا فرض

الانسان فلا يعنى ان الانسان الموجود فعلا حيوان او مايمكن أن يكون انساناً ولولم يفرض له وجود والاول « الفعلية » قول الشيخ ابن سينا والثانى « امكان الصدق » قول الفارابى وهذا « اتصاف ذات الموضوع بوصفه » يسمى عقد الوضع كما ان اتصاف الموضوع بالمحمول يسمى عقد الحمل .

(١) كقولنا كل انسان ضاحك بالامكان فان معناه على قول الفارابى ان كلما صدق عليه الانسان بالامكان « ولو لم يكن موجوداً » صدق عليه الضاحك بالامكان وعكسه صادق دائماً فى جميع الموارد لسعة الامكان .

(٢) للزوم أن يكون الموضوع فعلياً عند الشيخ سواء كان الموضوع موضوعاً للاصل أو العكس .

(٣) الا أن يكون المحمول فى الاصل فعلياً واقعاً حين الحمل بجميع أفراده كما فى المتساوين أو بعضها كما اذا كان الموضوع أخص كقولنا كل انسان بالفعل ناطق بالامكان أو كل انسان بالفعل حيوان بالامكان فيصح أن يقال بعض الناطق بالفعل انسان انسان بالامكان وبعض الحيوان بالفعل انسان بالامكان .

بخلاف مالم يكن كذلك كمثال المحشى «كل حمار بالفعل مركوب زيد بالامكان» فان مركوب زيد حين حمله على الحمار لافعلية له لاكلا ولابعضاً وهذا هو السر فى عدم انعكاسه .

منه هذا

عند الوضع وهو اتصافا في ذات

الموضوع بوصفه واما عقد الحمل

وهو اتصافا في ذات الموضوع بوصف المحمول فقد

يكون بالضرورة وبالامكان وبالفعل وبالدوام كما مر في الموجهات

عند المذهبين رحمه الله منه خبر ان يجيء ان المعتبر في عقد

الوضع الامكان مم ح و المراد بالفعل الفعل الذي بمعنى الزمن بمعنى انه

يفرض ذلك الموضوع متصفا به بالفعل غ لا فرق بين قول الفارابي والشيخ لان الزمن لا ينافي

الامكان المذكور الا ان الفرق بينهما اي المذهبين باكتفاء الفارابي بالامكان باعتبار نفي الفعل والشيخ

بالفعل باعتبار وجوده وهو تكلف اعتبارها عصام الدين ع ولا يذهب عليك ان النزاع بين ابي نصر وابي علي حسينا لفظي

بالنسبة الى الحقيقية والذهنية واما بالنسبة الى الخارجية فالنزاع معنوي ليس الا ينجويني ع لكن بحسب الزمن الى الاعتقاد

على ما حققه بعض المحققين كما اذا رأيت شبحا من بعيد واعتقدت انه انسان فقلت هذا الانسان ضاحك قزلجي ٥ اي يلزم هذا منه

القول اعني كل ج ب ٥ اي تغير صدق الوصف العنواني على الذات بالفعل كما هو مذهب الشيخ صدق الاصل ان يصدق العكس شرح شمسيه

٥ اي حين اختيار مذهب الشيخ من الاتصاف بالفعل لا بالامكان لا يلزم من صدق هذا صدق ذلك لجواز ان يخرج ماهو الصادق ج في المثال

بالامكان الى الفعل ينجويني صح ١٤٣ مح وذلك لجواز ان يخرج الثابت بالامكان الى الفعل فلا يصدق عكس المثال المذكور عبد اللطيف

صح ١٤٤ م٢ ولا تنعكس المشروطة كنفسها اصلا سواء كانت بالمعنى الاول او بالمعنى الثاني لصدق قولنا لا شيء

من الحمار بجامد بالضرورة ما دام حمارا حين فرض ان لا حمار في الواقع الا الذائب وقولنا لا شيء من مركوب الملك بحمار بالضرورة

ما دام مركوب الملك فيما اذا فرض ان مركوبه في الواقع منحصر في الفرس مع كذب قولنا لا شيء من الجامد بجماد

بالضرورة ما دام جامدا وكذب قولنا لا شيء من الحمار بمركوب الملك بالضرورة ما دام حمارا لصدق

قولنا بعض الجامد جماد بالامكان حين هو جامد وقولنا بعض الحمار مركوب الملك

بالامكان حين هو حمار هذا كله على رأي الشيخ ينجويني

٥ السلطان

اذ هو متناقض عند القوم

٩ لان نقيضه وهو ان لا شيء

من مكون بزيد بالفعل يجار بالضرورة مما ذق

من مكون بزيد ان يكون بالضرورة بالفعل منحصر في الفرس

لان الفرس يجار بالضرورة فلا شيء من مكون بزيد بالفعل يجار

ولا شيء من الفرس يجار بالفعل وبس لان نقيضه وهو لا شيء من مكون بزيد يجار بالضرورة

بالضرورة مما ذق اذ مكون بزيد بالضرورة وكذا في الممكنة لكونها اخص منه عند الحكيم على التصديقات

بالضرورة من مكون بزيد بالفعل يجار الى احد الموجهات الباقية لانها اخص منها بتجويزه وانما قال

فلا شيء من مكون بزيد للنقض في مادة من المواد تنبيه على مذهب الشيخ لاعتبار الاعم للعكس

فاذا المص نعكس العكس اخص ٤١ اي اذا الانسود مثلا اذا الطلق لم يرتفع منه عرفيا وهو المختار في العرف الخ

الا انه لا يستعمل عكسا مخالف للعرف واللغة فان العرفية العامة القيد ه بالادوام عرفية خاصة لان المقيد بالسواد وقيد بزيد

الا الاقتصار على انما لم يقل عرفية خاصة مع ان اتفاقها في الكلية والكلية عبد الله وهنا ليس كذلك بل هو مخالف لها في الكمية

اذ الامكان لو كان قيدها ... جزئية وان كان في الاصطلاح لان احديهما سالبة والاخرى موجبة ٢٠٢٠ تنبيه

بخلاف الامكان خاصة كما هو اخص و ان يعد مجرى الاصطلاح به كما مر مثلهما لاحد عن بزيد يجار بالضرورة

وانما تصريح عرفية كلية وقيده موجبة جزئية لصدق قولنا في المثال المفروض لا شيء من مكون بزيد كذا في القطبية

لان المقيد سالبة خاصة كما هو اخص و انعكس لعدم مجرى الصدق لصدق بعض الممكن مكون بزيد بالامكان

ط لم يقل عرفية خاصة من الضرورية المطلقة الى نسبتها لصدق بعض الضرورية فافهم بتجويزي

دا ولا تنعكس الممكنتان ... والقبض لا يجابه صغرى له فينتج محال

وكذا بالاتفاق من الممكن بزيد بالضرورة في الضرورية وهذا المحال لازم من نقيض

بتجويزي ٢ هذا في الدائمة والاصل مفروض الصدق

بل بان يجعل الاصل الكلية كبرى للتباين والضرورية والاصل بعض الحجر

ابرا اي في الدائمة او بالضرورة في المقدمتين صحيح ٢ هكذا بعض حجر

العكس لان تركيب العكس حقا ابراءا من الانسان بعض الحجر

فيكون انسان بالفعل ولا شيء من الانسان يجر في الدائمة

بالضرورة او بالدوام لا ينتج في الضرورية

ليس بحجر او بالضرورة في الضرورية فليا

ولا بالفعل عما قلنا فيما

م فانه غير

ومن السوالب تنعكس الدائمتان دائمة مطلقة والعامتان عرفية عامة والخاصتان عرفية لادائمة فى البعض

ان مركوب زيد بالفعل منحصر في الفرس صدق كل حمار بالفعل مركوب زيد بالامكان ولم يصدق عكسه وهو ان بعض مركوب زيد بالفعل حمار بالامكان .

فالمصنف لما اختار مذهب الشيخ اذ هو المتبادر (١) في العرف واللغة حكم بأنه لاعكس للممكنتين .

قوله : (تنعكس الدائمتان دائمة) أي الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة تنعكسان دائمة مطلقة مثلا اذا صدق قولنا : لاشيء من الانسان بحجر بالضرورة أوبالدوام صدق لاشيء من الحجر بانسان دائما والا لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان بالفعل وهو مع الاصل (٢) ينتج بعض الحجر ليس بحجر بالفعل، هذا خلف (٣) .

قوله : (والعامتان) أي المشروطة العامة والعرفية العامة تنعكسان عرفية عامة مثلا اذا صدق بالضرورة أوبالدوام لاشيء من الكاتب بساكن الاصابع

---

(١) يعنى ان المتبادر عند العرف عند اطلاق كل قضية هو أن المحمول انما حمل على الموضوع المتصف فعلا بوصفه مثلا اذا سمع ان المريض يحتاج الى الدواء يتبادر ذهنه الى ان الذى هو مريض فعلا يحتاج الى الدواء لاالذى يمكن أن يكون مريضا واذا سمع ان الكاتب متحرك الاصابع يفهم ان المشغول بالكتابة متحرك أصابعه لاالذى يمكن أن يكون كاتبا كالطفل فى المهد مثلا .

(٢) فيكون الشكل الاول هكذا لا شيء من الانسان بحجر وبعض الحجر انسان ينتج بعض الحجر ليس بحجر لان النتيجة تابعة لاخس المقدمتين من السلب والجزئية .

(٣) لان هذه النتيجة خلاف فرض حجرية الحجر .

مادام كاتباً صدق بالدوام لاشيء من ساكن الاصابع بكاتب مادام ساكن الاصابع والا لصدق نقيضه وهو قولنا بعض ساكن الاصابع كاتب حين هو ساكن الاصابع بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بساكن الاصابع بالفعل حين هو ساكن الاصابع ، هذا خلف .

قوله : (والخاصتان عرفية) أي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة تنعكسان الى عرفية عامة سالبة كلية مقيدة باللادوام في البعض وهو(١) إشارة الى مطلقة عامة موجبة جزئية فنقول اذا صدق بالضرورة أو بالدوام لاشيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتباً لادائماً (٢) صدق لاشيء من ساكن الاصابع بكاتب مادام ساكناً لادائماً في البعض (٣) أي بعض ساكن الاصابع كاتب بالفعل .

اما الجزء الاول (٤) فقد مر بيانه من انه (٥) لازم للعامتين وهما لازمتان للخاصتين (٦) ولازم اللازم لازم (٧) .

---

(١) أى اللادوام فى البعض .

(٢) أى كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل .

(٣) ولـو لم يكن لا دائماً مقيداً بقولنا فى البعض لكان معنـاه كل ساكن الاصابع كاتب بالفعل .

(٤) وهو لاشيء من ساكن الاصابع بكاتب مادام ساكناً وهى عرفية عامة وقد مر انها عكس العامتين بقول المصنف (والعامتان عرفية عامة) .

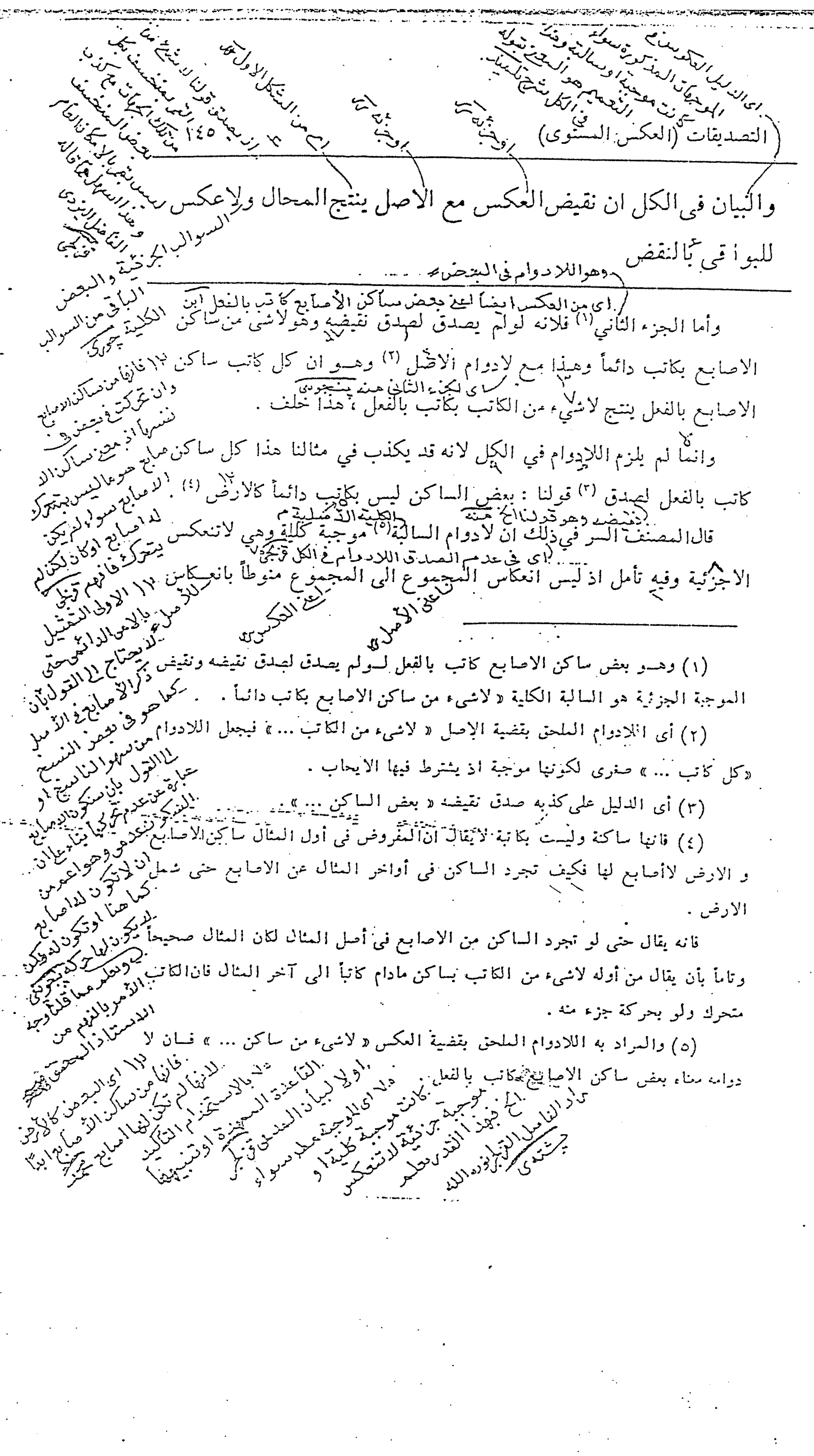
(٥) أى الجزء الاول وهو العرفية العامة لازم أى عكس للعامتين فان عكس القضية لازم لهـا .

(٦) لما مر من انه كلما صدق الخاصتان صدق العامتان .

(٧) أى العرفية العامة الذى هو لازم للازم الخاصتين (أى للعامتين) فهو لازم للخاصتين أى فيكون عكساً صادقاً للخاصتين وهو المطلوب .

٥ فنقول الاصابع
بعض ساكن الاصابع كاتب بالضرورة
كاتب حين هو ساكن الاصابع ليس بساكن الاصابع
او بالدوام لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع
ما دام كاتبا ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بساكن الاصابع
هذا خلف ٤ لم تتقيد بالضرورة او الدوام بيانا للنتيجة المشتركة
بين القياسين فانه اذا كانت الكبرى مشروطة عامة ينتج النتيجة المذكورة مقيدة
بقيد الضرورة واذا كانت عرفية عامة ينتجها مقيدة بقيد الدوام بناء على ان النتيجة فيهما الكبرى
عبد الحكيم لان قيد اللادوام في القضايا الكلية ازالهم بقيد ملا يكون مشعرا بالمطلقة بالمطلقة العامة
الكلية الموافقة لها قيد به في الكلية المخالفة لها في الكيفية وردا لما هو المصطلح عند القوم في الاطلاقات قواعدهم كما
عرفت ذلك غير مرة واما اذا قيد بالبعض كما هنا يكون اشارة الى المطلقة العامة الجزئية فتفطن بتحرير ترك يوسف الامام
ان الاصابع سهو نشأ من قلم الناسخ اذ هو مطرح بما قاله عبد الحكيم حيث علل بعدم ملائمته لما يأتي في البيان فالصواب تركه
• اقول العلة لتركه عدم الملائمة لما يأتي والاولى في هذا المقام ذكره لا يخل بشيء بل الالزم الذكر بيّنه
٦ في انعكاس العلميتين والحال انه كلما صدقت الخاصتان صدقت العامتان منه
٧ اى المشروطة العامة والعرفية العامة للشيء اى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة
ص ١٤٤
عمه حيث جعل تلك عكسا لهما بان العكس لازم للقضية وهما لازمتان للخاصتين لانهما عامتان منهما مطلقا والاعم لازم للاخص ابن آدم
ص ١٦٠ ٧١ اى نقيض الجزء الثاني اعني الدائمة المطلقة تجعله صغرى ينتج شيخي ٢٠ اى هذا النقيض لكونه سالبة كلية تجعله
كبرى ومفهوم لادوام الاصل لكونه موجبة كلية تجعله صغرى ينتج من الشكل الاول وضربه الثاني ما هو محال شيخي
٤ فنقول كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل ولا شيء من ساكن الاصابع بكاتب دائما ينتج لا شيء من الكاتب بكاتب
دائما منتج ط اى الذي في العكس مع ان المص قال دائما لان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة
مخالفة الكيفية وموافقة الكمية لما قيد به وهنا غير موافقة الكمية وانما ذكر
الا لنكتة ابن ابراهيم ٩ بان قال تنعكس الخاصتان الى العرفية العامة
المقيدة باللادوام في الكل منه ٩ ومثلا اذا قلنا لا شيء من
الكاتب بساكن ما دام كاتبا لا دائما وفي عكسه لا شيء
من الساكن بكاتب ما دام ساكنا لا دائما
في الكل ليست صادقة يعني ليس كل
ساكن كاتبا بالفعل لان بعض
الساكن ليس بكاتب
دائما كالارض

١ بعض ساكن
الاصابع كاتب بالفعل ه
٧ و اما اذا ضم الجزء الثاني من العكس
الى الجزء الاول من الاصل او الجزء الاول من العكس
الى الجزء الثاني من الاصل فلا يلزم سلب الشيء عن نفسه
لانتاج القياسين مطلقة عامة تقرير الاول بعض ساكن الاصابع كاتب
بالفعل ولا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا ينتج بعض ساكن الاصابع
ليس بساكن الاصابع بالفعل وتقرير الثاني كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل ولا شيء من ساكن
الاصابع بكاتب مادام ساكن الاصابع ينتج لا شيء من الكاتب بكاتب بالفعل ينجريني . وانما لا يلزم ذلك
لان جهة القضية اعني بالفعل ناظرة الى الحد من ازمان الموضوع الكثير فيكون في بعضها كذا ولذا اعلل الاستاذ
لذلك تبوله لانتاج اه محرر لا اشارة الى بيان محرر قوله لا دائمة في البعض ينتهي
٥ اعني الاصل قيدا بالضرورة او بالدوام و ام بنجريني ٨ يعني ان كلام المص يدل على انعكاس المجموع منوط بانعكاس الاجزاء الى
الاجزاء وليس كذلك و الا لكان الخاصتان تنعكسان الى الحينية الغير المقيدة باللادوام اذ لا عكس للجزء الاخير اصلا
ويمكن ان يجاب بانا لا نسلم ان المطلقة العامة السالبة لا عكس لها اصلا لان لها عكسا اذا كانت مركبة مع المشروطة العامة او
العرفية العامة لعل هذا وجه الامر بالتأمل و ما قيل ان هذا الايراد على المصنف ليس بشيء ولا ينبغي ان يلتفت اليه بل واقع في البين
فليتأمل ابن آدم ٢ اي فيما قاله المصنف في العدية لتوضيح المقام واثباته تأمل اذ ليس الخ ابن آدم ص ١٤٥ ص ١٤٤
ه اشارة الى القياس الاقتراني الغير المتعارف وينتج نتيجتين يسمى بالنسبة الى الاولى المستلزم لذاته وبالنسبة الى
الثانية المساواة. وكتب ايضا تكون الجزء الاول لازما للخاصتين اللازمتين للخاصتين انما يكون ذلك اي كون الجزء
الاول من احدى الخاصتين لهما لانهما في موضع يكون ذات الموضوع موجودا لان الجزء الثاني من احدى الخاصتين
موجبة وصدقها موقوف على وجوده و الا فالخاصتان ليستا بلازمة للعامة ينجريني و المراد من
احدى الخاصتين هي النتيجة اعني العرفية العامة المقيدة باللادوام في البعض لانها صادقة
باحدى الخاصتين لانهما عين العرفية الخاصة الاصلية الا في البعض والكل وانما
يلزم وجود ذات الموضوع في الخاصتين مع انهما سالبتان لان قيد
. الوجود موجود فيهما محرر ه اي من العكس اعني لا شيء
من ساكن الاصابع بكاتب مادام ساكن الاصابع
قد مر بيانه في الخاصتين المنوطة على قوله
التالية في السالبة و الخاصتان عرفية
عامة ومن انه لا تتم لعكسها
ونعالمه



والبيان في الكل ان نقيض العكس مع الاصل ينتج المحال ولا عكس للبواقي بالنقض

وأما الجزء الثاني (1) فلانه لولم يصدق لصدق نقيضه وهو لاشيء من ساكن الاصابع بكاتب دائماً وهذا مع لادوام الاصل (2) وهو ان كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل ينتج لاشيء من الكاتب بكاتب بالفعل، هذا خلف.

وانما لم يلزم اللادوام في الكل لانه قد يكذب في مثالنا هذا كل ساكن كاتب بالفعل لصدق (3) قولنا: بعض الساكن ليس بكاتب دائماً كالارض (4).

قال المصنف السر في ذلك ان لادوام السالبة (5) موجبة كلية وهي لاتنعكس الا جزئية وفيه تأمل اذ ليس انعكاس المجموع الى المجموع منوطاً بانعكاس

---

(1) وهو بعض ساكن الاصابع كاتب بالفعل لولم يصدق لصدق نقيضه ونقيض الموجبة الجزئية هو السالبة الكلية «لاشيء من ساكن الاصابع بكاتب دائماً».

(2) أي اللادوام الملحق بقضية الاصل «لاشيء من الكاتب ...» فيجعل اللادوام «كل كاتب ...» صغرى لكونها موجبة اذ يشترط فيها الايجاب.

(3) أي الدليل على كذبه صدق نقيضه «بعض الساكن ...».

(4) فانها ساكنة وليست بكاتبة لايقال ان المفروض في أول المثال ساكن الاصابع والارض لأصابع لها فكيف تجرد الساكن في أواخر المثال عن الاصابع حتى شمل الارض.

فانه يقال حتى لو تجرد الساكن من الاصابع في أصل المثال لكان المثال صحيحاً وتاماً بأن يقال من أوله لاشيء من الكاتب بساكن مادام كاتباً الى آخر المثال فان الكاتب متحرك ولو بحركة جزء منه.

(5) والمراد به اللادوام الملحق بقضية العكس «لاشيء من ساكن ...» فان لا دوامه معناه بعض ساكن الاصابع كاتب بالفعل.

الاجزاء الى الاجزاء[1] كما يشهد بذلك ملاحظة انعكاس الموجهات الموجبة على مامر فان الخاصتين الموجبتين تنعكسان الى الحينية اللادائمة مع ان الجزء الثاني منهما وهو المطلقة العامة السالبة لاعكس لها [2] فتدبر .

قوله : (ينتج المحال) فهذا المحال أما أن يكون ناشئاً عن الاصل أو عن نقيض العكس أوعن هيئة تأليفهما لكن الاول مفروض الصدق والثالث هو الشكل الاول المعلوم صحة انتاجه فتعين الثاني وهو نقيض العكس فيكون النقيض باطلا فيكون العكس حقاً ، وهو المطلوب .

قوله: (ولا عكس للبواقي)[3] أي في السوالب الباقية وهي تسع الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة والمطلقة العامة والممكنة العامة من البسايط والوقتيتان والوجوديتان والممكنة الخاصة من المركبات .

قوله : (بالنقض) أي بدليل التخلف في مادة بمعنى أنه يصدق الاصل في مادة بدون العكس فيعلم بذلك ان العكس غير لازم لهذا الاصل وبيان التخلف في تلك القضايا أن اخصها وهي الوقتية[4] قد تصدق بدون العكس فانه يصدق لاشيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لادائماً مع كذب بعض المنخسف

(١) بل يلاحظ الى مجموع القضية لا الى كل جزء منها انه كيف يعكس .

(٢) لقول المصنف ولا عكس للبواقي ومنها المطلقة العامة السالبة .

(٣) أورد بعض المحشين رحمه‌الله على المصنف بان قوله ولا عكس للبواقي يجزى عن قوله ولاعكس للممكنتين فانهما تدخلان في البواقي .

ولكنك خبير بأن عدم الانعكاس هنا « في البواقي » ما كان لاجل النقض لالسبب أخروا ما عدم الانعكاس في الممكنتين فهو بسبب اعتبار الفعلية في عقد الوضع كما مر من المحشي . نعم يرد على المحشي هنا حيث أدرج الممكنتين في البواقي مع ان المانع السابق يعم السالبة أيضاً .

(٤) اما كونها اخص من الوقتية المطلقة فلانها هي الوقتية المطلقة مع قيد اللادوام

ه وجهه انه وان سلم ان انعكاس المجموع الى المجموع ليس منوطا بانعكاس الاجزاء الى الاجزاء لكن فيما فيه كذلك اذ المصنف بصدده فلا غبار في كلامه ينجريني

ه لعل وجهه ان عدم انعكاس الجزء الثاني من الموجبتين الخاصتين لمانع لا يوجب عدم انعكاس الجزء الثاني من الخاصتين السالبتين لعدم المانع

علة لا يستحسن

لان الجزء الثاني منهما اشارة الى مطلقة عامة موجبة كلية وهي لاتنعكس كنفسها

كما مر عبد الله اعني المطلقة العامة الموجبة الكلية الصادقة باللادوام في الكل كما مر الحشية

فيما نحن فيه بل تنعكس الى المطلقة العامة الموجبة الجزئية الصادقة باللادوام في البعض وهو المطلقة العامة السالبة الكلية

الجزء الثاني من الموجبتين الخاصتين المنعكستين الى الحينية اللادائمة فانه كونه اشارة الى المطلقة العامة السالبة الكلية

لاتنعكس اصلا لمانع وهو كونهما من القضايا التسع الاتية التي لاتنعكس بدليل التخلف الا ان يلتفت الى ما قاله المحقق ابن آدم ع

الحاشية المنوطة ع قول المحشي الاول اعني لاتنعكس الاجزئية منتهى ه لعله تدبير التحقيق او اشارة الى وجه عدم انعكاس المطلقة العامة

وباقي وجهه وقيل اشارة الى ان قياس السالبتين ع الموجبتين قياس مع الفارق فان الجزء الثاني من الاولين منعكس بخلاف الثانيين منتهى وسلم

الى الموجبة المطلقة العامة الجزئية منتهى ه اي الجزء الثاني من كل من الاولين ينجريني اي محتاج

الى تقدير المضاف اعني الهيئة ان كان بمعنى ذلك لان التشبه من ح منتهى ه اي هيئة ان كان الشكل بمعنى الشكل ينجريني

ع يكون الحمل بدون تقدير مضاف مثلا علما واما ان كان بمعناه اعني الشكل فلاحاجة اليه لانه هيئة فالحمل صحيح منتهى

ه الاخضر الاوضح فعلم بذلك ان لانعكس لهذا الاصل اما الاول فظ واما الثاني فلان قيل غير لازم ينتج بوجوده

مع انه غير موجود الا ان يقال ان التصريح باللزوم للاشعار بانه لازم في جميع المواد الا انك المراد كذا قيل وفيه

لان مع تقدير رسالة من رسائل القوم لايحتاج الى ذلك ينجريني

و والا لما وجد بدونه لان اللازم ممتنع الانفكاك عن الملزوم كما لا يخفى ينجريني

اي تخلف العكس في السالبة عن الاصل فيه بمعنى يوجد الاصل بدون العكس ينجريني ص ١٢٦

اى الذى

جهو اعم الجهات فالاخص ىر

منه بالاولى

٥٥ اى ثبوت الحمل للمنخسف ليس لبنزوري

ىر هـ ا اذ الاغتسا فعند همنحاص بالقمر دون

الشمس وسائر الكواكب وهى الخمس الباقية من السيارات

بخلاف الانكسا فايضا فانه مختص بالشمس ليس الا انا مل فير

٢ ضميره راجع الى التقادم حيث وهو من قبيل اعدلوا هو اقرب للتقوى لتبيدى

ص ١٤٧

ص

ليس بقمر بالامكان العام لصدق نقيضه(١) وهو كل منخسف قمر بالضرورة واذا تحقق التخلف وعدم الانعكاس في الاخص تحقق في الاعم اذ العكس(٢) لازم للقضية فلو انعكس الاعم لكان العكس لازماً للاعم والاعم لازم الاخص ولازم اللازم لازم فيكون العكس لازماً للاخص أيضاً وقد بينا عدم انعكاسه، هذا خلف.

واما أخصيتها من المنتشرة المطلقة والمطلقة العامة فلانهما تدلان على وقوع النسبة في وقت غير معين أو على وقوع اجمالا ومن المعلوم ان الوقتية المطلقة التي تدل على الوقوع في وقت معين فهي تدل على الوقت الغير المعين والوقوع الاجمالي وقلنا ان الوقتية أخص من الوقتية المطلقة وأخص الاخص أخص واما كونها أخص من الممكنتين فلان الوقتية تدل على ضرورة الوقوع وماكان وقوعه ضرورياً فهو ممكن لامحالة.

واما أنها أخص من الوقتيتين فلانها أخص من الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة. وهما عين الوقتيتين مع قيد اللادوام.

واما أخصيتها من الوجوديتين فلانه متى صدقت الضرورة في وقت معين لا دائماً «كما هو مفاد الوقتية» صدقا الوقوع بالفعل لا بالضرورة والوقوع بالفعل لا بالدوام كما هما مفاد الوجوديتين.

(١) ولايمكن اجتماع النقيضين.

(٢) من القواعد الكلية ان لازم الاعم لازم للاخص وذلك لان الاعم هو بنفسه لازم للاخص فلازمه لازم للاخص لان لازمه معه دائما مثلا الحساسية لازم للحيوان والحيوان لازم للانسان لكونه أعم منه فالحساسية لازمة للانسان لانها مع الحيوان أينما كان.

اذا عرفت هذا فقد تقرر آنفا ان الوقتية أخص من الثمانية الاخر فكل لازم لتلك الثمانية لازم للوقتية حسب القاعدة المذكورة ولوكان لتلك الثمانية عكس لكان لازماً للوقتية لان العكس لازم للاصل وكان الاصل «القضايا الثمانية» لازماً للوقتية.

وقد أثبتنا سابقاً ان الوقتية لاعكس لها فيكشف ذلك عن عدم العكس للثمانية الاخر اذ لوكان للثمانية عكس لكان ذلك عكساً للوقتية والفرض عدم وجود عكس للوقتية.

(فصل) عكس النقيض تبديل نقيض الطرفين مع بقاء الصدق والكيف او جعل نقيض الثاني اولاً مع مخالفة الكيف

وانما اخترنا في العكس (١) الجزئية لانها اعم من الكلية والممكنة العامة لانها اعم من ساير الموجهات واذا لم يصدق الاعم لم يصدق الأخص بالطريق الاولى بخلاف العكس.

عكس النقيض

قوله : (تبديل نقيضي الطرفين) أي جعل نقيض الجزء الاول من الاصل جزء ثانياً من العكس ونقيض الجزء الثاني جزءاً اولاً

قوله : (مع بقاء الصدق) أي ان كان الاصل صادقاً كان العكس صادقاً (٢) ومع بقاء الكيف أي ان كان الاصل موجباً كان العكس موجباً وان كان سالباً كان العكس سالباً مثلاً قولنا(٣) : كل « ج » « ب » ينعكس بعكس النقيض الى قولنا

(١) أى فى عكس الوقتية اخترنا قضية جزئية ممكنة لانها أعم من جميع القضايا من حيث الكم والجهة واذا لم يصدق الاعم مع سعته فلايصدق الاخص بطريق أولى. أما أعمية الجزئية من الكلية فلانه كلما صدقت الكلية صدقت الجزئية فى ضمنها دون العكس فقد تصدق الجزئية ولاتصدق الكلية وأما أعمية الممكنة فواضح لانها تصدق على كل جهة من الجهات اذ لايكون شىء ضرورياً أو دائماً أو فعلياً الا أن يكون ممكناً دون العكس فانه قد يكون ممكناً ولم يخرج عن حيز الامكان الى الفعل فضلا عن أن يكون ضرورياً أو دائماً .

(٢) أى لا انه يشترط الصدق مطلقاً حتى مع كذب الاصل بل ان كان الاصل صادقاً.

(٣) .كقولنا كل انسان حيوان ينعكس بعكس النقيض الى قولنا كل ما ليس بحيوان ليس بانسان .

ص فان قلت عكس
النقيض ليس بمستعمل
في العلوم لعدم انتاجه فلم ذكره المصنف
في هذا الكتاب كما ذكره في المطولات قلت له فائدة
في بيان صدق القضية بواسطة صدق عكس نقيضها كذا
قالوا ابن آدم ص اي بالمعنى المصدري او بصحيح القضية الكاملة
من التبديل في عدم ذكره ذلك اما الاكتفاء بما افصح به كلام المصنف في العكس
المستوي وهو النظر اولعدم جرى الملاق ذلك في هذا المقام فافهم بتحريره
ص اشارة الى ان مباحث عكس النقيض ايضا لا اختصاصها بالحمليات ولا بالشرطيات بل يتحقق
كل منهما ولذا لم يقل تبديل نقيضي المحمول والموضوع او المقدم والتالي مير سعيد
ط المراد بالمعية اللازمة للضرورية والمتبادر من اللزوم ما لا يكون بواسطة فيخرج القضية اللازمة التي هي ص ١٢١
كالدائمة والمطلقة العامة اللازمين للضرورية عبد ح لما كان اللزوم المستفاد من اللازمة التي هي سنة المعية اعم من لزوم عكسه
النقيض للاصل بواسطة وبدونها والحال ان المراد هو الثاني اذ هو المتبادر قال والمتبادر من اللزوم الخ حشي اي عكس نقيضها الاصل
فالضمير راجع الى الاصل لا الى العكس وذلك ظ وهو كالقضية الضرورية المطلقة فانها تنعكس بعكس النقيض الى الدائمة التي هي اعم منها ولا تنعكس
الى المطلقة العامة التي هي اعم من الدائمة التي هي العكس لها بان يقال ان الضرورية تنعكس الى الدائمة والدائمة تنعكس الى المطلقة
العامة ينتج بالقياس المتعارف ان الضرورية تنعكس الى ما هو اعم من عكسها كالمطلقة العامة وذلك غير المتبادر لان ذلك
العكس بالواسطة كما هو المعلوم حشي د تفريع على قوله والمتبادر من اللزوم اذ ذكره لا جاز لك كما لا يخفى حشي
ص والمراد ببقاء الصدق بقاء الصدق المفروض في الاصل في الفرع لذاته فلا يرد ان التعريف يصدق على تبديل
الموجبة الجزئية في قولنا بعض الحجر لا انسان اذ يصدق بعض الانسان لا حجر مع ان الموجبة
الجزئية لا تنعكس بعكس النقيض ابن آدم متعلق بلفظ الصدق اي بلا واسطة
كما يشعر بذلك كلام فتأمل عصمي حشي ١ لان صدقه بخصوص بخصوص
المادة لا بالتحقيق جواب سؤال مقدر كانه قيل لم اخترتم في عكس
لانتاج من التمام بمخصوص السالبة الخ السالبة الجزئية مع انهم
قرروا ان عكس السالبة الكلية سالبة كلية
ولم اخترتم الممكنة العامة دون غيرها
في عكس القضية المذكورة فاجاب
بقوله وانما الخ
عبد الرحمن

ت اي ليس
ازالم يصدق الاخص لم
يصدق الاعم مثلا يصدق الحيوان
على ما لا يصدق عليه الانسان فتامل فانه
ازا صدق الاخص صدق الاعم واذا لم يصدق بما يصدق
الاعم حين التحجيل متى على قياس لايخلو موضع المقام آه = اي ليس
ازالم يصدق الاخص لم يصدق الاعم اذ قد لا يصدق الاخص مع صدق
الاعم ابن آدم مثلا لا يصدق الحيوان على ما لا يصدق عليه الانسان فتامل
فانه اذا صدق الاخص صدق الاعم واذا لم يصدق الاخص ربما يصدق الاعم للادري
٨ لان العكس لازم للتثنية اذ لو فرض صدقها يلزم صدق العكس والازم صدق الملزوم بدون صدق اللازم
وهو محال محيي الدين صـ ١٤٨ – صـ ١٤٩ ٩ كلمة ليس بسيط لانه كانت التثنية معدولة الطرفين هذا
مادة او منع من مثاله هذا قولنا كل انسان ناطق ينعكس بعكس النقيض على طريق القدماء الى قولنا كل لا ناطق لا انسان لانها الايجابيا
بقاء الكم المحقق شرط كما ان بقاء الصدق المفروض والكيف المحقق شرط الا ان الثاني مطلقا فتدبر جرجيوني ١٠ اي جعل نقيض الجزء الاول من
الاصل جزءا ثانيا من العكس مذهب القدماء ان لم يكن ليس لسلب الربط بل الربط السلبي يراد المفهوم من الاصل والعكس بجزئه الاصل
١١ وانما عدل المتأخرون عن طريق القدماء لعدم تمام ادلتهم على بيان انعكاس الموجبات والسوالب على عكوسها على اصطلاحهم لورود المنع عليها
لا تتناقضها في الحمليات بالموجبات التي محمولاتها من المفهومات الشاملة والسوالب التي موضوعاتها تناقض الامور الشاملة وليس محمولاتها
من المفهومات الشاملة كقولنا كل شيء او كل انسان ممكن عام فانه صادق مع كذب قولنا كل لا ممكن عام لا شيء او لا انسان
وكقولنا لا شيء من اللاممكن العام بلا شيء او بلا انسان او انسان مع كذب قولنا ليس بعض الشيء او
الانسان او اللا انسان ممكنا عاما بمرابو النقيض صح و انما كذب ذلك لان اللاممكن العام
صادق بأقسام المفهوم اعني الواجب والممتنع والممكن الخاص كما ان الممكن العام
صادق بها فان قيل كل لا ممكن عام لا شيء خرج الواجب فانه لا ممكن بالامكان
المقيد بجانب العدم مع شيء بالمعنى الاخص لا لا شيء فثبت ان هذه
التقيية كاذبة سواء اريد من اللاشيء المعنى الاخص
او الاعم يشتمي (اي ان كان الاصل سالبة
كان العكس موجبا ابن آدم) مثلا اذا
صدق كل انسان حيوان صدق
لا شيء من اللاحيوان
بانسان

وحكم الموجبات هيهنا حكم السوالب في المستوى وبالعكس

كل ما ليس «ب» ليس «ج» وهذه طريقة القدماء.

وأما المتأخرون فقالوا عكس النقيض هو جعل نقيض الجزء الثاني اولا وعين الجزء الاول ثانياً مع مخالفة الكيف (١) أي ان كان الاصل موجباً كان العكس سالباً وبالعكس ويعتبر بقاء الصدق كما مر فقولنا (٢): كل «ج» «ب» ينعكس الى قولنا: لاشيء مما ليس «ب» «ج».

والمصنف لم يصرح بقولهم وعين الاول ثانياً (٣) للعلم به ضمناً (٤) ولا باعتبار بقاء الصدق في التعريف الثاني لذكره سابقاً فحيث لم يخالفه (٥) في هذا التعريف علم اعتباره هيهنا أيضاً.

---

(١) فالطريقتان متفقتان فى عدد السلب وانما تختلفان فى محل استعمال السلب ففى طريقة القدماء كلا السلبين جزء من جزء القضية أحدهما جزء الموضوع والاخرجزء المحمول.

وأما على طريقة المتأخرين فأحدهما جزء لموضوع الاصل والاخر لسلب النسبة واما الجزء الثانى أى المحمول فخال عن السلب.

(٢) كقولنا كل انسان حيوان ينعكس الى قولنا لا شيء مما ليس بحيوان انسان.

(٣) بل اكتفى بقوله أو جعل نقيض الثانى أولا.

(٤) فانه لما جعل نقيض الثانى أولا فاما أن يجعل عن الاول ثانياً أو نقيضه فاذا انتقضت الصورة الثانية « جعل نقيض الاول ثانياً » للقطع بكونها غير مرادة والا لم يصح التقابل بين القولين بأو ولا اشتراط المخالفة فى الكيف فلابد أن تتحقق الاولى « جعل عين الاولى ثانياً » ضرورة الانحصار فى الصورتين ولا ثالث لهما.

(٥) أى حيث لم يخالف المصنف الصدق فى تعريف العكس على القول الثانى أى لم يقل مع عدم بقاء الصدق علم ان بقاء الصدق معتبر فى القول الثانى أيضاً.

ثم انه بين المصنف احكام عكس النقيض على طريقة القدماء اذ فيه غنية(١) لطالب الكمال وترك ما اورده المتأخرون اذ تفصيل القول فيه وفيما فيه(٢) لايسعه المجال .

قوله : (ههنا) أي في عكس النقيض .

قوله: (في المستوى) يعني كما ان السالبة الكلية تنعكس في العكس المستوى كنفسها (٣) والجزئية لاتنعكس اصلاً كذلك الموجبة الكلية في عكس النقيض تنعكس كنفسها والجزئية لاتنعكس اصلاً لصدق قولنا : بعض الحيوان لاانسان وكذب قولنا : بعض الانسان لاحيوان (٤) وكذلك التسع (٥) من الموجبات اعني الوقتيتين المطلقتين والوقتيتين والوجوديتين والممكنتين والمطلقة العامة لاتنعكس والبواقي (٦) تنعكس على ماسبق تفصيله في السوالب في العكس المستوى .

قوله: (وبالعكس) أي حكم السوالب ههنا حكم الموجبات في المستوى

---

(١) بضم الغين وكسرها .

(٢) أى فى الايرادات الواردة عليه .

(٣) أى سالبة كلية .

(٤) فان الانسان نقيض اللا انسان واللا حيوان نقيض الحيوان فلو كان عكس نقيض الجزئية صحيحاً لكان صادقاً .

(٥) أى موجباتها لاتنعكس بالبيان السابق فى العكس المستوى وهو التخلف فى بعض الموارد مثلا فى الوقتية التى هى أخص القضايا التسع يصدق قولنا بالضرورة كل قمر لامنخسف وقت التربيع لا دائماً ويكذب عكس نقيضها بعض المنخسف لاقمر بالامكان العام ومتى لم يتعكس الاخص فالاعم بطريق أولى .

(٦) وهى الدائمتان والعامتان والخاصتان .

٥ اى فى عكس النقيض بناء على طريق القدماء

٦ اذ المستعمل فى العلوم انما هو عكس النقيض على طريق القدماء ابن آدم

٧ من السماجة و النقصان و الرد على فضلاء القدماء بالمزوماد الشاملة ونشأ تفريعا بالدلائل و البرهان لا يسعه المجال لرتبة اللبنان فلنطلب من مطالع البيان وشرح المطالع بدقة النظر والامعان ثم ارجع المصرحل

ترى من فطور ينجويخر ٨ لانه لو لم تنعكس كنفسها يكون سلب الشيء عن نفسه كما اذا صدق كل انسان حيوان صدق فى عكسه كل لاحيوان لا انسان و الا فيصدق نقيضه وهو بعض اللاحيوان ليس لا انسان وهذا يستلزم بعض اللاحيوان انسان لان سلب السلب ايجاب فاذا ركبنا بعض اللاحيوان انسان مع كل القضية ينتج بعض اللاحيوان حيوان وهو سلب الشيء عن نفسه لانه اذا عكسنا القضية يكون بعض الحيوان لاحيوان وهذا محال تامل شيخ بالعكس المستوى ينتقى بان يجعل نقيض العكس صغرى لحاجة ملاحية والاصل اعني كل انسان حيوان ينتقى كبرى ٩ كما لا عكس للتسع الغير المنعكسة السوالب كما يأتي تعداده من المحشى لصدق قولنا كل قمر لا منخسف باحدى الجهات التسع مع كذب كل منخسف لا قمر لحداها ينجويخ

١١ اى حكم القضايا الموجبات الموجبة الكلية فى عكس النقيض حكم السالبة الكلية فى عكس المستوى ١٠ لكن اخصها اعني الوقتية لا تنعكس لصدق قولنا كل قمر لا منخسف بالضرورة وقت التربيع لا دائما وكذب بعض المنخسف لا قمر بالامكان العام ينجويخر ١١ اى كما لا تنعكس القضايا التسع السوالب بالعكس المستوى كذلك لا تنعكس تلك القضايا الموجبة بالنقيض لان اخصها وهو الوقتية لا تنعكس مثلا لصدق كل قمر ليس بمنخسف وقت التربيع بالضرورة لا دائما مع كذب عكسه وبعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام واذ لم يصدق الاعم لم يصدق الاخص كما مر عبد اللطيف

٦ اذ المستعمل فى العلوم انما هو عكس النقيض على طريق القدماء لا المتأخرين اذ هو مهجور قد ركن

٨ والا لزم سلب الشيء عن نفسه ١٢ اى ان السالبة مطلقا كلية او جزئية تنعكس السالبة جزئية لانه قولنا لا شيء من الانسان بحجر ينعكس الى قولنا بعض اللاحجر ليس بلا انسان والا لصدق نقيضه اعني كل لاحجر لا انسان وينعكس عكس نقيض الى كل انسان حجر وهو الاصل ولا يخفى فيه دليل الخلف كما لا يخفى تامل ينجويخ

م اشارة الى متن ... الخلف في بعض المواد

دليل اذا اريد من عادم جواز عكس

كما اذا الاصل قضية محصلة موجبة جزئية

نقيض الاصل اذا كان سالبة معدولة كما مر لا حجر الى

اوكلية لانها لا نتيجة له حيث قال بعد قوله حين هو لا حجر الاوسط لا انسان

لذلك ابن آدم هنا عبرة وجه عدم الخفاء عدم تكرار الحد الاكبر لا حجر نقيض صريح

قوله الافكار لا حجر الخ ينتهي الى نقيض العكس والاصل لانه ح يتبين لان محمول الاصغر نقيض المبتدئ بدليل

ان تركيب القياس الخلف من نقيض العكس والاحجر يحجر كانه قيل لم لم يثبت هذه فاجاب

ولا ينتج من الانسان يحجر فلا ينتج لا شيء من اللاحجر بمتبادر قبل العلم ثبت الشكل الاول الاخص

لموضوع الاكبر كما لا ينتج من الاول اولى على جواب عن سؤال مقدر ثبت تباين اللاحيوان عن عين الاخص اذا

الخلف بل بدليل العكس ح ان الاول اولى من الثاني اذ المدعى ح هو اللاحيوان بالحيوان حتى اذا

جزئية ينتهي الى الاصل ١٥١ ان ازهو حيوان ويجوز سلب نقيض الاعم ماهيته بالضرورة

وهو الانسان بان نقول لا شيء من الانسان باللاحيوان قطعا لان قوام الانسان يحجر بالضرورة

انتفى الحيوان انتفى الانسان ولا عكس ينتهي الى مثلا قولنا لا شيء من الانسان يحجر والافكار لا حجر

ينعكس بعكس النقيض الى قولنا بعض اللاحجر ليس بلا انسان بالفعل حين هو لا حجر والانسان

لا انسان ويلزمه بعض الحجر انسان فنقيضه الاصل هكذا بعض الحجر انسان ولا شيء من الانسان

يحجر ينتج بعض الحجر ليس يحجر هذا خلف ويعكس المستوى الى قولنا بعض الانسان

حجر والاصل لا شيء من الاحسان يحجر ابن آدم ٤ مثلا لا شيء من الكاتب بساكن ما دام كاتبا ينعكس

بعكس النقيض الى قولنا بعض اللاساكن ليس بكاتب بالفعل حين هو لا ساكن والافكار لا ساكن

لا كاتب ويلزمه قولنا بعض الساكن كاتب ولا شيء من الكاتب بساكن ينتج لا بعض الساكن

ليس بساكن هف او بعكس بعكس المستوى الى قولنا بعض الكاتب بساكن

وقد كان الاصل لا شيء من الكاتب بساكن ابن آدم

[illegible] ١

ه مثلا
قولنا بالضرورة او
بالدوام لا شئ من الكاتب
بساكن ما دام ينعكس بعكس النقيض
لا قولنا بعض اللاساكن ليس بلا كاتب بالفعل
حين هو لا ساكن والا فكل لا ساكن لا كاتب ويلزم قولنا بعض
الساكن كاتب ولا شئ من الكاتب بساكن هف او ينعكس بعكس المستوى
الا قولنا بعض الكاتب ساكن وقد كان الاصل لا شئ من الكاتب بساكن . اتنادم
عكس مثلا قولنا بالضرورة او بالدوام لا شئ من الكاتب بمتحرك الاصابع ما دام كاتبا لادائما
ينعكس بعكس النقيض الى قولنا بالدوام لا شئ من لا متحرك بلا كاتب ما دام لا متحرك لا دائما في
بعض اى بعض لا متحرك لا كاتب بالفعل اما الجزء الاول فلانه لو لم يصدق لصدق بعض اللامتحرك
كاتب حين هو لا متحرك بالفعل ويلزمه بعض المتحرك كاتب فنضمها الى الجزء الاول من الاصل هكذا
بعض المتحرك كاتب ولا شئ من الكاتب بمتحرك ينتج بعض المتحرك ليس بمتحرك هف واما
اللادوام في البعض فلانه لو لم يصدق لصدق نقيضه وهو لا شئ من اللامتحرك
كاتب ويلزمه بعض المتحرك ليس بكاتب فنضمه الى لادوام الاصل
ا بعض المتحرك ليس بكاتب وكل كاتب متحرك بالفعل ينتج
من المتحرك ليس بمتحرك هف اتنادم

ص ١٥١

والبيان هو البيان والتميض هو النقيض وقد بين انعكاس الخاصتين

فكما ان الموجبة في المستوى لاتنعكس الا جزئية كذلك السالبة ههنا لاتنعكس الاجزئية لجواز ان يكون نقيض المحمول في السالبة اعم من الموضوع[1] ولا يجوز سلب نقيض الاخص عن عين الاعم كليا مثلا يصح لاشيء من الانسان بلاحيوان ولا يصح لاشيء من الحيوان بلاانسان لصدق نقيضه بعض الحيوان لاانسان كالفرس وكذلك بحسب الجهة الدائمتان[2] والثامتان تنعكس حينية مطلقة والخاصتان تنعكسان حينية مطلقة لادائمة والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة ولاعكس للممكنتين على قياس الموجبات في المستوى

قوله: (والبيان هو البيان)[3] يعنى كما ان المطالب المذكورة في العكس

(١) أى فى قضية الاصل فان قولنا لا شىء من الانسان بلاحيوان نقيض محمـوله هو الحيوان وهو « الحيوان » اعم من الموضوع « الانسان ».

وفى العكس يكون الحيون موضوعاً واللا انسان « نقيض الانسان » محمولا وبما ان القضية سالبة يسلب نقيض الاخص أى نقيض الانسان وهو اللا انسان عن عين الاعم أى الحيوان لانه الموضوع.

فيقال لاشىء من الحيوان بلاانسان وهوغيرصحيح لصدق نقيضه وهو بعض الحيوان لا انسان كالفرس ولايجتمع النقيضان فيعلم ان العكس باطل.

(٢) مثلا نقول كلما صدق قولنا بالضرورة أو دائماً لاشىء من الانسان بحجر صدق قولنا بعض اللا حجر ليس بلا انسان بالفعل حين هو لاحجر « كالانسان » والا فيصـدق نقيضه وهو دائماً كل لاحجر لا انسان مـادام انساناً مع انها كاذبة لان الانسان لاحجـر ولكنه ليس بلا انسان بل انسان وكذا البواقى.

(٣) يعنى ان بيان اثبات عكس النقيض فى السوالب مثل اثبات العكس المستوى فى الموجبات فكماكنا نثبت العكس المستوى ببيان انه ان لم يكن العكس صادقاً فلا بد

المستوى كانت تثبت بالخلف وكذا هيهنا . اى فى عكس النقيض

قوله : (والنقيض هو النقيض) أي مادة التخلف هيهنا هي مادة التخلف ثمة [١] . اى فى عكس المستوى

قوله : (وقد بين [٢] انعكاس الخاصتين) أما بيان انعكاس الخاصتين من السالبة الجزئية في العكس المستوي الى العرفية الخاصة فهو ان يقال متى صدق [٣]

أن يصدق نقيضه وكنا نرى أن نقيضه كاذب فكذا هنا .

واثبات الخلف بأى طريق يمكن ولاينحصر بالشكل الاول .

(١) مثلا فى الوقتية الموجبة يصدق كل قمر لامنخسف وقت التربيع لا دائماً ولا يصدق بعض المنخسف لاقمر بالامكان العام .

(٢) قد مر سابقا فى العكس المستوى ان السالبة الجزئية لاتعكس بالعكس المستوى وذكر هنا « فى عكس النقيض » أيضاً ان الموجبة الجزئية لاتعكس بعكس النقيض فى جميع الموجهات .

ولكن بعض المنطقيين من المتأخرين بينو وجهاً لانعكاس السالبة الجزئية بالعكس المستوى والموجبة الجزئية بعكس النقيض فى خصوص قضيتين هما المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة وذلك بدليل الافتراض .

(٣) انما مثل بحروف التهجى ليفهم ان القاعدة كلية منطبقة على كل موضوع ومحمول فى هاتين القضيتين لالخصوص موضوع ومحمول خاص ولكنا لتفهيم الطالب نمثل بهذا المثال فنقول متى صدق بعض الكاتب ليس بساكن الاصابع بالضرورة أو بالدوام مادام كاتباً لادائماً أى بعض الكاتب ساكن الاصابع بالفعل .

فمتى صدق هذه صدق عكسها وهو بعض ساكن الاصابع ليس بكاتب مادام ساكن الاصابع لادائماً أى بعض ساكن الاصابع كاتب بالفعل واثبات صدق العكس بدليل الافتراض.

نقول هذه القضية « قضية العكس » مركبة من جزئين صدر ولادوام فأولا نثبت صدق لادوامها ببيان انا نفرض ذات الموضوع د « د عبارة عن الشخص الذى بيده القلم ويكتب وأما بعض ج فهو وصفه [illegible] هو ب بحكم لادوام الاصل اذ كان معنى لادوام

يعني قد سبق
في العكس المستوى
ان السالبة الجزئية لا تنعكس
وفي العكس النقيض ان الموجبة الجزئية
لا تنعكس وهذا الحكم ثابت لهما اذا لم تكونا خاصتين
واما اذا كانتا خاصتين فالحكم ثابت لهما بدليل الافتراض بطلان
الدين الدوانى

9. وانما قدم بيان انعكاس الخاصتين في السالبة الجزئية في العكس المستوى الى الحرفية
الخاصة في العكس النقيض لان بحثه مقدم على بحثه ولانه محال عليه للموجبة في العكس النقيض واليه
اشار المصنف بقوله وحكم الموجبات الخ معروف في الجزء الثاني من الامثلة د اي بد ثم نحمل عليه ج بالحكم
الذي كان مقصوداً في لادوام الاصل اعني الفعل فنقول زيد ساكن الاصابع بالفعل بد د ب بالفعل فهذه مقدمة الصغرى
ثم نحمل عليه ج بحكم صادق عنوان الموضوع على ذاته اعني بالفعل على ما هو مذهب الشيخ . فنقول كاتب بالفعل بدل وج بالفعل
فهذه مقدمة الكبرى ثم بعد بعد الترتيب يصدق القول بان بعض ساكن الاصابع كاتب بالفعل بدل جاج بالفعل
وذلك عين لادوام العكس فهذه مقدمة النتيجة الكاملة من الشكل الثالث الذي اشترط فيه ايجاب الصغرى بفعليتها
المنتج الجزئية على ما سيأتي تفصيلاً فبتلك المقدمات الثلاث تحصل الجزء الثاني من العكس ابن ادم
منه وهو بعض الكاتب ساكن الاصابع بالفعل ابن ادم

ص ٢ ت ١

ـه اي مثلا
بالضرورة او بالدوام بعض
الكاتب ليس بساكن الاصابع مادام
كاتبا لا دائما اي بعض الكاتب ساكن الاصابع
بالفعل ينعكس بعكس المستوي الى قولنا بعض ساكن
الاصابع ليس بكاتب مادام ساكن الاصابع لا دائما اي بعض ساكن
الاصابع كاتب بالفعل وثبوت هذا العكس انما يكون بدليل الافتراض وهو
ان نفرض ذات الموضوع بزيد مثلا كما يأتي تفصيله ينتهي
ـه ثم نقول في اثبات الجزء الاول من العكس بعد ان نفرض ذات الموضوع اعني بعض ج بد ثم نحمل
عليه ج بالحكم الذي كان مقصودا في الجزء الاول من الاصل اعني السلب الفعلي فنقول زيد ليس بكاتب مادام ساكن الاصابع
بد لد ليس ج مادام ب لزم صدقه بداهة وبعد ان نفرض ذات الموضوع اعني بعض ب بد ثم نحمل عليه ج
بالحكم الذي كان مقصودا في الجزء الاول من العكس اعني السلب فنقول زيد ليس بكاتب مادام ساكن الاصابع
بد لد ليس ج مادام ب لزم صدق العكس واذا صدق العكس صادقت تلك المقدمة الاجنبية اذ هي عين
العكس للجزء الاول من الاصل فافهم ابن آدم

[illegible] ١٥١

بعض «ج» ليس «ب» بالضرورة أوبالدوام مادام «ج» لادائماً أي بعض «ج» «ب»
بالفعل صدق بعض « ب » ليس « ج » مادام «ب» لادائماً أي بعض «ب» «ج»
بالفعل.

وذلك بدليل الافتراض وهو ان يفرض ذات الموضوع اعنى بعض «ج»
«د» «فد» «ب» بحكم لادوام الاصل(١) و«د» «ج» بالفعل لصدق الوصف العنواني
على الذات بالفعل على ماهو التحقيق فصدق بعض «ب» «ج»(٢) بالفعل وهو
لادوام العكس.

ثم نقول(٣) «د» ليس «ج» مادام «ب» والا لكان «ج» في بعض اوقات كونه

الاصل (بعض ج ب) وفرضنا ان بعض ج هو د فد ب ومن جهة اخرى د ج بالفعل لان د ذات ج وج وصفه ووصف الموضوع صادق على ذاته بالفعل كما نقل عن الشيخ فدمصداق ج بالفعل فلما كان د من جهة ب « بحكم لادوام الاصل » ومن جهة ج بحكم صدق الوصف على الذات بالفعل كان د محلا لالتقاء ب و ج كما ان الانسان محل لالتقاء الناطق والضاحك فيكون بعض ب ج كما يصح أن يقال بعض الناطق ضاحك لتلاقيهما فى الانسان وهو « بعض ب ج » لادوام العكس وقد ثبت بالدليل فيبقى صدر العكس.

(١) لانه قال (أى بعض ج ب) وذكر ان د هو ذات بعض ج فد ب.

(٢) لتلاقيهما فى د فان د صدق على ب مرة وصدق على ج مرة اخرى.

(٣) شروع فى اثبات صدر قضية العكس وهو بعض ب ليس ج مادام ب وذلك بالاستفادة من ذات الموضوع المفروض د.

فنقول د ليس ج مادام ب (بعبارة اخرى زيد ليس بكاتب مادام ساكن الاصابع) اذ لولم يصدق هذا لصدق نقيضه وهو ان د ج فى بعض أوقات كونه ب (أو نقول زيد كاتب فى بعض أوقات كونه ساكن الاصابع) واذا كان د ج فى بعض أوقات كونه ب فقهراً يكون د ب فى بعض أوقات كونه ج.

وهذا مثل قولنا زيد متكلم في بعض أوقات كونه جالساً فلازم ذلك أن يكون جالساً فى بعض أوقات كونه متكلما.

من الموجبة الجزئية هيهنا ومن السالبة الجزئية ثمة الى العرفية الخاصة بالافتراض

«ب» فيكون «ب» (١) في بعض اوقات كونه «ج» لان الوصفين اذا تقارنا في ذات (٢) يثبت كل واحد منهما في زمان الاخر في الجملة وقد كان حكم الاصل انه ليس «ب» مادام «ج» هذا خلف (٣) فصدق ان بعض «ب» اعنى «د» ليس «ج» مادام «ب» وهو الجزء الاول من العكس فثبت العكس بكلا جزئية فافهم.

وأما بيان انعكاس الخاصتين من الموجبة الجزئية في عكس النقيض الى العرفية الخاصة فهو ان يقال اذا صدق بالضرورة أو بالدوام (٤) بعض «ج» «ب» مادام «ج» لادائما أي بعض «ج» ليس «ب» بالفعل لصدق بعض ما ليس «ب» ليس

←وهذا (كون د ب فى بعض أوقات كونه ج) ينافى قضية الاصل (بعض ج ليس ب مادام ج) لانا فرضنا ان د هو بعض ج.

(١) أى فيكون د . ب .

(٢) كما مثلنا بأن زيداً متكلم فى جلوسه فتقارن التكلم والجلوس فى زيد فيلزم من ذلك أن يكون جالساً فى وقت تكلمه .

(٣) يعنى كون د . ب فى بعض أوقات كونه ج . خلاف حكم الاصل .

(٤) فلنجعل المثال هكذا بعض الكاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً لادائماً أى بعض الكاتب ليس متحرك الاصابع بالفعل .

الادعاء انه ان كان هذا صادقاً يصدق عكس نقيضه أيضاً وهو بعض ماليس متحرك الاصابع ليس كاتب مادام ليس متحرك الاصابع لادائماً أى بعض ماليس متحرك الاصابع يكون ليس كاتب بالفعل .

كان وجه ٥
ان الجزء الاول منا لا بالافتر
ثبت بطريق العكس وجهان قول المصنف باد
فاوهم ٥ كان لان هذا مبنى على ما ذكره ع
منع الجملة
المتعلقة بقوله فصدق ان بعض ي امن ان المقدمه عير
المطلوب و الا فالذي ثبت بطريق المقدمة الاجنبية دون الجزء الاو
من العكس يجوبى ١/ الافتراض من مد ط غز ١٥١ ٥ د.د.٥ اح الموجبة
المحمول والموضوع موجود فصدق قوله بحكم لا دوام الاصل تامل ٥٩٥ فتدبر ٥٥ وجهه عند
انه راجع الى عدم موافقة المنع للمنع عنه لان كون الصغرى موجبة معدولة المحمول انما هو لكون كلمة
فيها الربط السلب كما هو شأن العدول لكونها صغرى قياس الشكل الثالث والحكم المقصود بلا دوام الاصل صد
انما هو اذا كانت لسلب الربط كما هو شأن التحصيل فادعاء الموافقة بينهما ليس الا بمجرد الاعتبار في ان الموضوع
في كلاهما موجود والا فالموضوع في الصغرى وجوده مفروض في لا دوام الاصل محقق بمعونة الجزء الاول منه
شيئية ى ٥ الان ليس في لادوام الاصل للسلب وفي هذه المقدمة للعدول لانها صغرى قياس من الشكل الثالث
وسيأتي انه لا بد من ايجاب الصغرى اه يجوبى ٢ اى ليس بعض ما ليس ب (انسان) ليس ج بالفعل (كاتبة) شيئية ى متحرك
الاصابع ٥ ٨ فنقم هذه المقدمة الاجنبية كبرى الى صغرى القياس (وهي ليس ب بنه) الاول فيصدق وينتج بعض ما ليس ج
فيقال بعد عكس الصغرى بعكسها هذا الترتيب ليس ب د و د ليس ج مادام ليس
ليس ج مادام ليس ب يجوبى ١٥ اى الذي هو مفاد النتيجة المارة في هذا القياس المكب من
ب فينتج كما ذكره المحشي [mark] ليس بعض ما ليس د ليس ج بالفعل وذلك عين لادوام العكس فثبت
الشكل الثالث اعني ليس بعض ما ليس الافتراض اعني لا دوام العكس وبقي الجزء الاول منه شيئية ى الاول من
بذلك القياس الافتراض اعني لا دوام الاصل بالكبرى ولا اثبات الجزء الاول من الاصل اعني عكس
٩ هذه مقدمة اجنبية عرفية عامة يا لم يكن الجزء الاول من الاصل اعني عكس
العكس لكن منشأ تلك من لازم الجزء الاول من الكبرى السابقة من الجزء
نقيضه اذ لا بد ان يكون المنشأ الكبرى السابقة بمعرفة
الاول نفسه وتلك من لازمه اذ المدار على المجرد
المنشأ لها حتى لا يلزم القول باللفظ المذكور كما
سواء من نفس الشيء المذكور او من اضافة الدال
في السابق او من اضافة الدال
عليها بالالتزام كما
هنا ابن آدم

بعض الاوقات ج

٧ اى نظرا الى الوقت الذى ثبت

الموضوع فى العكس للموضوع الذى فى الاصل

ينحو بحث ٩ فيكون النقيض بالطلاق والمقدمة الاجنبية حقا فاذا جعلت

كبرى لصغرى القياس الاول اعنى د ب دائما يصدق د ا فينتج القياس ان بعض

ج ا ينحو بحث ٩ البناء فصيحة اى فنقول د ب و د ليس ج مادام ب فينتج

بعض ب ليس ج مادام ب فصدق ان الاول اذا ركب ان بعض ب اعنى د فهذا التفسير اشارة

بل ماقيل يجوز ان يكون الشئ بعبارة معلوما وباخرى مجهولا مثل كل ناطق حيوان وكل ضاحك حيوان فلا يرد ما قال الـ

من ان هذه المقدمة الاجنبية اعنى د ليس ج مادام ب مع احدى مقدمتى الاقتراض اعنى د ب ٥ ب ينتج المطلوب اعنى

بعض ب ليس ج مادام ب ان المقدمة الاجنبية + عين المطلوب K وكان وجه الامر بالفهم وبالتامل فيما سيأتى هذه الدقيقة

والله اعلم ونكرر اعنى النتيجة وهى الجزء الاول من العكس ـه (١) اشارة الى اثبات الجزء الاول من العكس بالقياس المركب من

صغرى القياس الاول المنتج لجزءان من العكس اعنى القياس الاقتران الخ ومن المقدمة الاجنبية الموقة لاثبات هذا الجزء ستدى

× هذه هى الجزء الاول من العكس لفظا ومعنى ستدى ٢ جواب سؤال المقدر كانه قيل مافائدة هذا التفسير فى كلام المحشى حيث قال بعد

قوله ان بعض ب اعنى د ستدى لا ح ان الناطق عبارة عن زيد مثلا والضاحك كذلك فعند بعض جمهور الناطق الذى

هو زيد يجوز ان معلوم والضاحك الذى هو زيد ايضا انه مجهول فهنا بعض ب مجهول بليس ج لجد معن

نظر الناظر و د ليس ج معلوم لقربه عنه ستدى ٥ وهى الصغرى المادة فى القياس الاقترانى

K اعنى الجزء الاول من العكس الواقع بالنتيجة فى القياس المركب من المقدمة

ستدى الاجنبية والصغرى المادة فيكون مصادرة وانما لا يرد لما قال سابقا فى

قول ماقيل يجوز ان يكون الشئ بعبارة الخ ستدى د لان د كما انه

ذات الموضوع كذلك ذات المحمول كانه قيل ب ليس ج

مادام ب ينحو بحث × الاجنبية عين المـ

ستدى د ا اى بعض ب اعنى د

ليس ج مادام ب

ابن آدم

«ج»(١) مادام ليس «ب» لا دائماً أي ليس بعض(٢) ماليس «ب» ليس «ج» بالفعل.

وذلك بدليل الافتراض وهو ان يفرض ذات الموضوع(٣) اعنى بعض «ج» «د» «فد» «ج» بالفعل (٤) على مذهب الشيخ وهو التحقيق.

و «د» ليس «ب» بالفعل بحكم لادوام الاصل (٥) فصدق بعض ماليس «ب» «ج» بالفعل (٦) وهو ملزوم لادوام العكس (٧) لان الاثبات يلزمه نفي النفي (٨) ثم نقول «د» ليس «ج» مادام ليس «ب» (٩) والالكان «ج» (١٠) في

---

(١) كالانسان الساكن الاصابع فانه ليس متحرك الاصابع وليس كاتب ولكن ذلك مادام ليس متحرك الاصابع وأما اذا تحركت أصابعه فهو كاتب بالفعل وهذا معنى اللادوام.

(٢) معنى هذه الجملة انه ليس بعض ساكن الاصابع «وهو معنى ليس . ب .» كاتب «وهو معنى ليس . ج» بالفعل بل هو كاتب فعلا .

(٣) فى الاصل .

(٤) لان . د . ذات الموضوع على الفرض و . ج . وصفه فهما متحدان .

(٥) فـان لادوام الاصل بعض ج . ليس ب . بالفعل وفرضنا ان د . هو بعض ج فد ليس ب . بالفعل .

(٦) يعنى فصدق ان بعض ليس ب . «وهو د اذ قلنا انه ليس ب بحكم لا دوام الاصل» ج . بالفعل لان د . ذات الموضوع وج . وصفه فهما متحدان .

(٧) فـان لادوام العكس هو ليس بعض ماليس ب . ليس ج . بالفعل قلبت هنا ليس ج . عن بعض ماليس ب . وفى قولنا بعض ماليس ب . ج . أثبت ج . لنفس الموضوع فى اللادوام أى لبعض ماليس ب ــ ومعلوم ان سلب لا ج . عن شىء لازم لاثبات ج له كما ان سلب لاحيوان عن الانسان لازم لاثبات الحيوان له .

(٨) فالى هنا ثبت صدق لادوام العكس وبقى الجزء الأول من العكس يبينه بقوله ثم نقول .

(٩) كما نقول زيد ليس بكاتب مادام ليس بمتحرك الاصابع .

(١٠) أى لكان د . ج . يعنى ان لم يصدق هذا لصدق نقيضه وهو ان د . ج . فى بعض أوقات كونه ليس ب بالضرورة (ان الوصفين اذا تقارنا فى ذات يثبت كل منهما فى ــ

بعض اوقات كونه ليس «ب» فيكون (١) ليس «ب» في بعض اوقات كونه «ج»

كما مر وقد كان حكم الاصل انه «ب» مادام «ج» هذا خلف .

فصدق (٢) ان بعض ماليس «ب» وهو «د» ليس (ج) مادام ليس (ب) وهو

الجزء الاول من العكس فيثبت العكس بكلا جزئيه .

←زمان الاخر) كمامر فيكون د . ليس ب في بعض أوقات كونه ج . وهذا يلزم الخلف فانه خلاف مضمون الاصل فان الاصل (بعض ج . ب . مادام ج .) وفرض ان د ج .

(١) أي فيكون د . ليس ب .

(٢) يعني لماصدق د ليس ج مادام ليس ب وثبت من لادوام الاصل ان د ليس ب فيصح أن نضع ليس ب مكان د في هذه القضية فنقول بعض ليس ب ليس ج مادام ليس ب وهذا هو الجزء الاول من العكس .

امن ان

الوصفيتين اذا اتفارنا

في ذات آه ١١ فيكون النقيض

باطلا والمقدمة الاجنبية حقا بتجويز

٩ وجه التأمل قدم من الفاضل الترنجي في حاشية المتوطة

على قوله فافهم فتدبر يشتدى ص ٦ ١٥١

ح المادة

بما فرق الواحد منها اوحد ايهما

كانتا مذكورتين ليرجع الى القول المؤلف

الخ وذكر الضمير ليرجع الى القضايا الدقة وهى الاشارة الى ان لزوم

ولم يؤنثه ليرجع عين المقدمات فقط بل عينها وعين التأليف فيكون

القول الآخر ليس عين الانتاج كما ان للمادة مدخلا فيه ينجوي

للصورة مدخل فى الانتاج كما فى الشكل الاول وماعداه ينجوي

شـ ٤ ١ اى بلا واسطة فى الثبوت فان هناك واسطة فى الاثبات لان القول اللازم للقضايا فى النفس من غير دليل واما ان العلم بها يستلزم العلم به كما

(اى الواسطة فى الوجود لان القول اللازم العلمى واما ان القول يستلزم القول الآخر فى نفس الامر كما هو عند من اشترط اللزوم

هو عند من اشترط اللزوم العلم اى الاثبات موجودة فى الشكل الاول عند ما قيل وفى ماعداه بالرد اليه بالخلف وعكس الترتيب

النفى لكن الواسطة فى العلم والمطالب الاقصى من هذا الفن الكلام فى القياس لانه العمدة فى استحصال المطالب التصديقية

بيشتقى ١١ اى التصور الاعلى والمطالب الاقصى من هذا الفن

شرح شمسى ٣ وذلك لان المنطق آلة للعلوم وحقيقتها التصديقات بالمسائل والتصورات مبادى ووسائل اليها ولا شك

ان تعلق القصد بالآلة على حسب تعلق القصد بذى الآلة فيكون مباحث الموصل الى التصديق ادخل فى القصد بالنسبة الى مباحث

التصور ثم العمدة القياس لانه المفيد للعلم اليقينى لا الاستقراء والتمثيل فيكون مباحثه اقصى بالنسبة الى ماعداها

عبد الحكيم ١٦ اى لابد لكل تصديق من ثلث تصورات تصور المحكوم عليه وبه وتصور النسبة التامة بينهما

هلا اطلاق هذا القول على اللفظ المركب اصطلاح لاهل هذا الفن واما عند غيرهم فيتناول اللفظ مطلقا

عبد اللطيف ١٧ قيل هذا العموم انما هو بحسب ظاهر المفهوم واما بالنظر الى الوجود الخارجى فهما متحدان

اذ كل مركب فى الخارج لابد ان يكون بين اجزائه تناسب عبد اللطيف ١٨ اى قال فى تلك الحاشية

التأليف جمع الاشياء متناسبة كما يرشد اليك اشتقاقه من الالفة انتهى

ينجوي ١٩ المفسر بالمركب الاعم من المؤلف ينتج بالقياس الغير

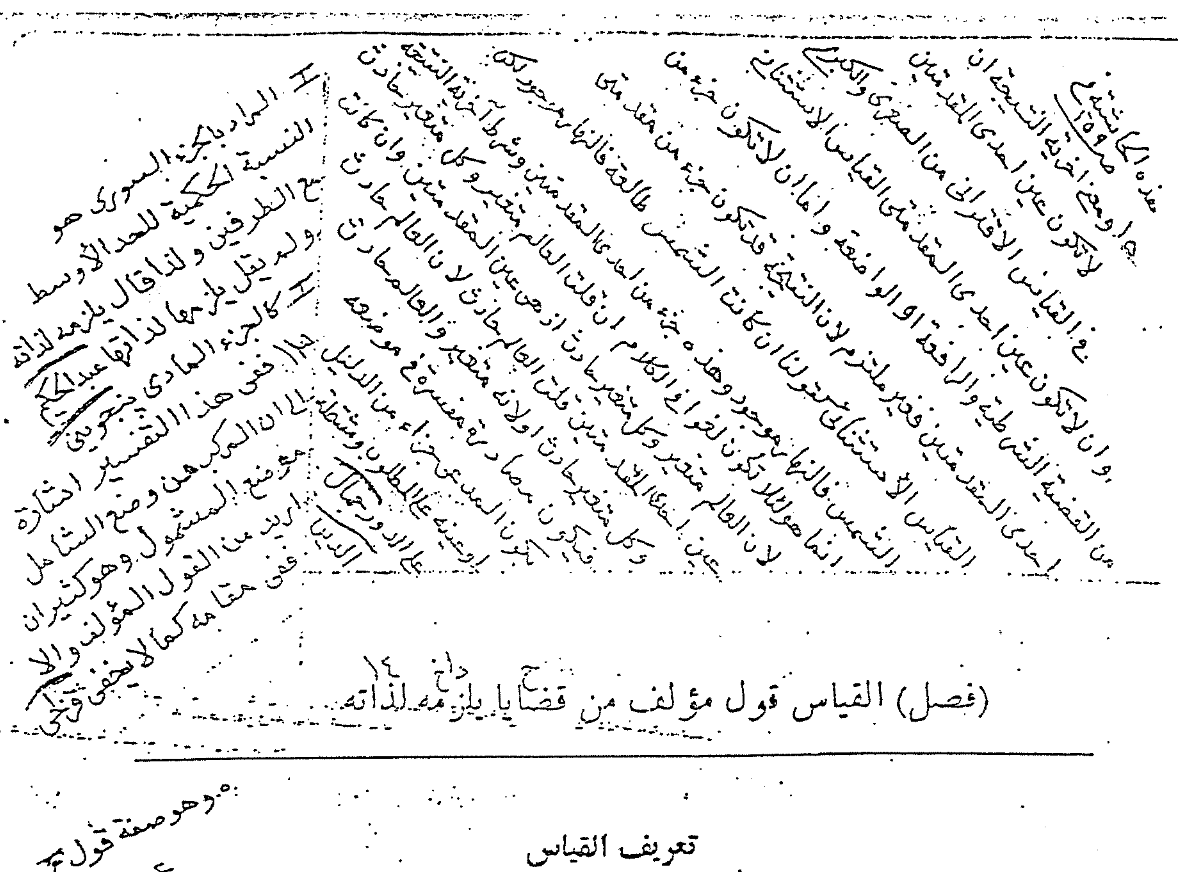
المتعارف القول اعم من المؤلف يشتقى ص ١٥٧

٢٠ اشارة الى جواب سؤال يورد ههنا وانه

ما الفائدة فى ذكر الخاص بعد العام فاجاب

بقوله وفى اعتبار الخ

ميرسعيد



(فصل) القياس قول مؤلف من قضايا يلزمه لذاته

تعريف القياس

قوله : (القياس قـول) أي مركب (١) وهو اعم من المؤلف اذ قد اعتبر في المؤلف المناسبة بين اجزائه لانه مأخوذ من الالفة صرح بذلك المحقق الشريف في حاشية الكشاف وحينئذ فذكر المؤلف بعد القول من قبيل ذكر الخاص بعد العام (٢) وهو متعارف في التعريفات وفي اعتبار التأليف (٣) بعد التركيب اشارة الى اعتبار الجزء الصوري في الحجة

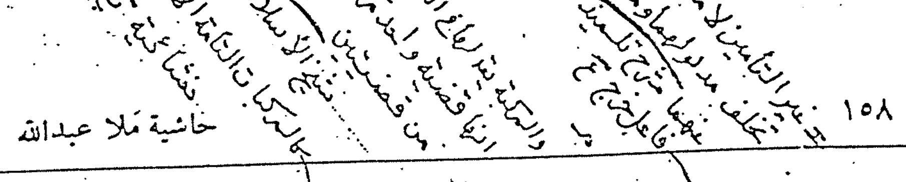
والقول جنس يشمل المركبات التامة وغيرها كلها (٤) وبقوله : (مؤلف

(١) فيكون تقدير عبارة المصنف القياس مركب مؤلف من قضايا .

(٢) فلايكون مؤلف تكراراً لـ(قول) وهذا دفع لتوهم التكرار كما قيل .

(٣) يعني ان المصنف انما قال مؤلف ليشير الى ان تركيب الحجة (من قضايا) غير كاف بـل يشترط أن يكون على هيئة خـاصة بشكل خـاص « هي الأشكال الاربعة » بحيث تأتلف القضايا في الحجة وهذه « الهيئة الخاصة » تسمى جزءاً صوريـاً للحجة كما ان لها أجزاء مادية تأتي مفصلا .

(٤) قضية كان أو غيرها .



من قضايا) خرج ماليس كذلك كالمركبات الغير التامة والقضية الواحدة (١) المستلزمة لعكسها أوعكس نقيضها (٢) أما البسيطة فظاهر (٣) وأما المركبة فلان المتبادر (٤) من اطلاق القضايا الصريحة والجزء الثاني من المركبة ليس كذلك (٥) أو لان المتبادر من القضايا ما يعد في عرفهم قضايا متعددة (٦) وبقوله : (يلزمه) يخرج الاستقراء والتمثيل اذ لايلزم منهما شيء (٧) نعم يحصل منهما الظن بشيء آخر وبقوله : (لذاته) خرج مايلزم منه قول آخر بواسطة مقدمة خارجية كقياس المساوات (٨) نحو : (الف) مساو (لب) و(ب) مساو (لج) فانه يلزم من ذلك ان (الف) مساو (لج) لكن لا لذاته بل بواسطة مقدمة خارجية هي ان مساوي المساوي مساو وقياس المساوات مع هذه المقدمة الخارجية يرجع الى قياسين (٩) وبدونها ليس من أقسام الموصل بالذات (١٠) فاعرف ذلك .

---

(١) لان قضايا يطلق على المتعدد أي أكثر من قضية واحدة .

(٢) فيكون العكس أو عكس النقيض قضية ثانية لكنها غير صريحة .

(٣) لعدم اطلاق قضايا عليها لعدم تعددها لاصريحاً ولااشارة .

(٤) عند العرف العام .

(٥) أي ليس قضية صريحة وان كانت قضية بالتحليل .

(٦) فما لايكون كذلك لايكون متعدداً وان عده العرف العام متعدداً .

(٧) أي نتيجة (قول آخر) كما سيجيء في أواخر الكتاب .

(٨) هذا القياس كما يعرفه اسمه قياس مبتن على التساوي وهو ما اذا تساوى شيئان وكان أحدهما مساوياً مع شيء ثالث فيعلم ان الشيء الآخر « المزدوج مع الاول » أيضاً مساو لذلك الثالث .

(٩) وكلامنا في ما اذا كان القول الآخر (النتيجة) ناتجا من قياس واحد لامن قياسين .

(١٠) لاحتياجه الى ضميمة قياس آخر .

صم اى

براسطة الاتفاق كما في

العنوب القضية بتجربتها المراد بالاتفاق

خصوص من المادة والمراد ببعض الضروب العقيمة

كان التقى ايجاب الصغرى وكلية الكبرى في الشكل الاول

مع استلزامه لنتيجة صادقة فذلك لا لذاته بل لخصوص المادة نحو

لاشئ من الانسان بحجر وبعض الحجر ليس بماء ينتج بعض الانسان ليس

بماء مثلا ٦ تنتهى بيان الرجوع انه ينتج نتيجة ويجعل تلك النتيجة صغرى والمقدمة

الخارجة كبرى ينتج المطلوب مثلا قولنا ا مساو لب و ب مساو لج ينتج ان ا مساو لمساو ج

فيجعل هذه النتيجة صغرى والمقدمة الخارجة كبرى هكذا ا مساو لمساو ج وكل مساو لمساو والشئ

مثلا ولذلك الشئ فا مساو لج منه ٧ اشارة الى بحث اورده المحشى في بعض تعليقاته من ان القياس المساوات

مع هذه المقدمة يرجع الى قياسين احدهما ا مساو لب و ب مساو لج ينتج ان ا مساو لج وثانيهما ا مساو لمساو ج مساو

لج ينتج ان ا مساو لج والنتيجة الاولى يخرج بقيد لزاته والثانية ليست من لوازم القياس الاول فيخرج بقيد يلزم لزاته

عبد الغفار ص ١٥٨ ص ١٥٩ ← ٨ النتيجة فعيلة بمعنى المفعول اى منتجة وبمعنى الناقل اى ناتجة واصل النتاج ثمرة

الكبير ان من حيث ان ذلك يحصل من الدليل يسمى بالاول ومن حيث انه يطلب بالدليل يسمى بالثاني عبد اللطيف ٩ من حيث يطلب بالدليل

يسمى مطلوبا ومن حيث يحصل به يسمى نتيجة شرح المطالع ١٠ اى القياس لا بد ان يشتمل على ما لازم لمجموع المطلوب او لاجزائه فالاول

من القياس الاستنتاج كما سيأتي ولابد فيه من المقدمتين والثاني هو القياس الاقتراني ولابد فيه من ان يكون له نسبة الى كل واحد

من طرفي المطلوب وتحصل به المقدمتان قطعا ميرك ١١ ادفع سؤال مقدر وهو انا لا نسلم ان القول الآخر هنا مذكور

في القياس بمادته وهيئته بل المذكور نقيضه عبد اللطيف ١١ ادفع لما يمكن ان يتوهم من ان النتيجة

قد لا تكون مذكورة في القياس بل المذكور نقيضه كما يدل عليه تعريف بعضهم القياس الاستنتاجي

بما يكون النتيجة او نقيضها مذكورة فيه بالفعل عبد الرحمن ص — وكقولنا اما ان يكون

العدد زوجا او ليس بمنقسم لكنه ليس بزوج فليس بمنقسم ولكنه

زوج فهو منقسم قنبلى ١ اذا اثبتت المقدم الذى هو هذا

انسان ع

في قولنا كل انسان حيوان
لقولنا بعض الحيوان انسان فانهما
لا يسمى قياسا ينتج بنفسه
آخ كالمستلزم لمقدمة قولنا كل انسان حيوان لقولنا كلما ليس
ميزان ليس بانسان هذا على طريق القدماء فانها لا يسمى قياسا لعدم صحة
انتاجه ابن س .. والخ ناظر الى القيد الاول من قيدي التأمل البنجويني اعني حقيقة
وقوله واما المركبة فناظرة الى القيد الثاني منهما اعني حكما ولله دره حيث قدر الاجمال لتفصيل
بكلام المحشي والاولى كون عبارته كما لا يخفى بشنوي در اي اما خروج البسيط في الموجهات اولا
فظاهر بشنوي ط اي من حيث انه استقراء وتمثيل فاذا اوردا على هيئة القياس فاللزوم متحقق عبد الحكيم
ط اقول اذا كان المراد باللزوم اللزوم العلمي يخرج الاستقراء مطلقا تاما او ناقصا اذا لم يورد على هيئة القياس اذ اللزوم النفس
الامري يخرج مجرد الاستقراء الناقص الذي تخلف الحكم فيه في بعض الموارد دون الاستقراء التام ودون الاستقراء الناقص الغير
المتخلف بنجويني كقولنا كل عالم البلد يصلي بالجماعة مثلا بشنوي ما لامكان تخلف مدلولهما عنهما اذا كانا غير واردين على هيئة القياس اما اذا
كما كان كذلك فاستلزامهما لقول آخ ثابت قوله ا الاستدراك عن النفي اذ جعل في قوة انهما لا يلزمهما شيء من اليقين والظن بالقول الآخر بشنوي
بر سواء كانت صادقة كما في مادة المساوات اولا كما في مادة النصفية قوله ج اي المقدمة الخارجية التي هي الجنس للاجنبية والنسبية
بر اجنبية صد. او غريبة وهي ما لم يكن المراد بها اطراف المقدمات فان لم تكن لازمة لها كما في قياس المساوات تسمى اجنبية والا غريبة
فحسب كما في القياس المساوات المبين بعكس النقيض قوله كقولنا كل انسان حيوان وكل لاجسم لاحيوان المنتج
لقولنا كل انسان جسم بواسطة عكس نقيض الكبرى اعني كل حيوان جسم بنجويني لعله مغايرة لكل من تلك الاقوال
٤ اي قياس المساوات من الشكل الاول ينتج لذاته نتيجة اذا ضمت مع مقدمة خارجية حملت نتيجة
اخرى هي المطلوب فقولنا ا مساو لب وب مساو لج ينتج لذاته ان ا مساو لج اذا ضم
الى هذه النتيجة قولنا كل مساو للمساوي للشيء مساو لذلك الشيء هكذا ا مساو للمساو
ج وكل مساو المساوي للشيء مساو لذلك الشيء ينتج ا مد
فاستلزام قياس المساوات للنتيجة الاولى استلزام لذ
لا بواسطة مقدمة اجنبية نعم استلزام النتيجة الثانية
استلزام لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية
منه

ـه اي وحلة

ـقيقية كالقضايا البسيطة

مطلقة كقولنا اذا كل انسان حيوان المتلازم

بعض الحيوان ان انسان او موجبة كقولنا بالفتوح

ان ابنسان او بعضه حيوان ان المستلزم لبعض

اثما كل انسان او بعضه حيوان او وحلة حكمية وذلك لان لا يكون

و د انسان بالفعل حين هو ر كالمشروطة الكامنة مثال المنعكسة الى

حيوان ان انسان بالموجبة لما مر هذا تفصيل قاله المحقق النجروني نور الله

في القضايا المركبة اللادائمة وقد م مثالها انما هو اذا كان المراد باللزوم اللزوم النفس

جزئية المطلقة اللادائمة وقد م اخراجها انما هو اذا كان المراد باللزوم الثاني في القضية

م قوله يشتدى مه الاحتياج الى اخراجها بهذا القيد بنجروني ط اي الكبرى صـ ١٠٥٨

الامكان لا العلمي والا فلا حاجة الى اخراجها

المركبة. قيد للاول يستفاد منه القضية باعتبار نفي الحكم السابق عبد الحكيم

لم وليعلم ان القياس الاستثنائي مركب
ذاتا من مقدمتين اوليهما شرطية
وثانيهما واضعة او رافعة فالواضعة استثناء عين
المقدم والنتيجة عين التالى والرافعة استثناء نقيض
التالى والنتيجة نقيض المقدم فان كانت المقدمة الثانية واضعة
فالنتيجة موجبة وان كانت الثانية رافعة فالنتيجة سالبة كقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود هذه شرطية لكن الشمس طالعة هذه مقدمة
واضعة فالنتيجة وهي فالنهار موجود مذكورة في القياس الذي مركب من شرطية ومقدمة وا
بالفعل اى بصورتها اذ هي التالى المقدمة الاولى او يتبدل المقدمة واضعة لكن النهار ليس بموجود
هذه مقدمة رافعة فالشمس ليست بطالعة هذه نتيجة فنقيض النتيجة وهو الشمس طالعة
مذكور في القياس بالفعل عبد الحكيم ؟ وانما قدم الاستثناء في التقسيم واخره في البيان
لان مفهومه وجودى سابق الى الفهم في العقل ولكثرة وقوعه استحق لتقديم
عصام ه هذا اصطلاح عندهم والا فهو حرف لاستدراك عند غيرهم
فلا يجوز التسمية بهذا بل الظاهر ان يسمى بالاستدراك
عبد اللطيف

حـ ١٥٦

قول آخر فان كان مذكورا فيه بمادته وهيئته فاستثنائي والافاقتراني اماحملي او شرطي وموضوع المطلوب من الحملي يسمى اصغر ومحموله اكبر والمتكرر اوسط

والقول الاخر اللازم من القياس يسمى نتيجة ومطلوباً .

اقسام القياس

قوله : (فان كان) أي القول الاخر الذي هو النتيجة والمراد بمادته طرفاه المحكوم عليه وبه والمراد بهيئته الترتيب الواقع بين طرفيه(١) سواء تحقق(٢) في ضمن الايجاب أو السلب فانه(٣) قد يكون المذكور في الاستثنائي نقيض النتيجة كقولنا : ان كان هذا انساناً كان حيواناً لكنه ليس بحيوان ينتج ان هذا ليس بانسان والمذكور في القياس هذا انسان(٤) وقد يكون المذكور فيه عين النتيجة كقولنا : في المثال المذكور لكنه انسان ينتج ان هذا حيوان(٥).

قوله : (فاستثنائي) لاشتماله على كلمة الاستثناء اعني لكن .

(١) من دون تقديم وتأخير .

(٢) أي الترتيب الخاص .

(٣) يعني انما قلنا ان المراد بهيئته هو الترتيب بين الطرفين فقط لا السلب والايجاب لانه قد تكون نتيجة الاستثنائي موجبة مع انها مذكورة في القياس سالبة « نقيض النتيجة » فلذا لم يعتبر ذكر الايجاب والسلب .

(٤) فالهيئة من حيث الترتيب مذكورة في القياس وان كان المذكور في القياس سلباً والنتيجة ايجاباً .

(٥) فان المذكور في القياس كان حيواناً وهو متفق مع النتيجة في الترتيب والايجاب .

قوله : (والا) أي وان لم يكن القول الاخر مذكوراً في القياس بمادته وهيئته وذلك[1] بان يكون مذكوراً بمادته لا بهيئته اذ لا يعقل وجود الهيئة بدون المادة كذا لا يعقل قياس لا يشتمل على شيء من اجزاء النتيجة المادية والصورية ومن هنا[2] يعلم انه لو حذف قوله : (بمادته) لكان اولى .

قوله : (فاقتراني) لأقتران[3] حدود المطلوب فيه وهي الاصغر والاكبر والاوسط[4].

قوله : (حملي) أي القياس الاقتراني ينقسم الى قسمين حملي وشرطي لانه ان كان مركباً من الحمليات الصرفة فحملي نحو : العالم متغير وكل متغير

(١) أي عدم ذكر القول الاخر « النتيجة » في القياس واعلم ان الصور المتصورة من عدم ذكر القول الاخر « النتيجة » في القياس ثلاثة وذلك ان النتيجة مركبة من جزئين مادة وهيئة وانتفاء المركب كما يكون بانتفاء جميع اجزائه يكون بانتفاء أحد أجزائه أيضاً لكن المعقول منها واحدة فقط وهي صورة عدم ذكرهيئتها بأن كانت مذكورة بمادتها فقط وأما عدم ذكرها بمادتها وصورتها فغير معقول لان النتيجة متولدة من القياس فكيف يخلو منه القياس وكذا صورة عدم ذكرها بمادتها فقط بأن تكون الهيئة مذكورة في القياس وذلك لان الهيئة عارض على المادة فكيف يعقل وجود العارض بدون المعروض.

(٢) أي مما ذكرنا من عدم تعقل عدم ذكر المادة وحدها أو مع الهيئة يعلم ان المصنف لو قال فان كان مذكوراً بهيئته لكان أولى لان الهيئة هي التي قد تذكر وقد لا تذكر وأما المادة فهي أمر لابد منها في كل قياس ولا يعقل عدم ذكرها .

(٣) أي لعدم انفصال بعضها عن بعض بشيء آخر كما ترى في مثال العالم متغير وكل متغير حادث فان المطلوب وهو (فالعالم حادث) بحدوده الثلاثة مزدوجة في المقدمتين من دون فصل فاصل .

(٤) فان المطلوب « النتيجة » محدود بحدود ثلاثة الحد الاول هو الاصغر والاخر هو الاكبر والمحيط هو الاوسط فان الاوسط لم يكن مذكوراً في المطلوب بلفظه ولكنه الرابط بين الاصغر والاكبر فهو مذكور بأثره ونسميه بالحد المحيط .

ط

وانما الترتيب المسـ

والهيئة الاجتماعية الكاملة

من الصغرى والكبرى يعني ان العارضة عند

ومنع الحد الاوسط بين الاصغر والاكبر بان يكون

محمولا فيهما او موضوعا فيهما او محمولا في احدهما وموضوعا في

الاخر او بالعكس يسمى شكلا و اقتران الصغرى بالكبرى في الايجاب او السلب

والكلية والجزئية يسمى قرينة وضربا كما هو في ابعد هذا المختصر لانا لم يتلد بينهم

مما قال عند تركيب المقدمتين من مقدمات الاشكال فافهم وانما تطلق الهيئة على هيئة تالينية

(تشبيها لها بالهيئة الجسمية تشبيه المعقول بالمحسوس الدسلام

٢ احد الاصغر وهو في اللغة الطرف وتسمية الموضوع والمحمول حد الاصغر لكونهما طرفين للقضية جمال الدين

٣ انه في المطلوب الموجب الكلي واما في السلب الكلي فالموضوع مباين للمحمول واما في الموجب والسلب الجزئيين فهو اعم منه بالحكم

لما هنا حصلت مقدمتان وهما الموضوع اخص في الاغلب وكلما هو اخص اقل افرادا ينتج ان الموضوع اقل افرادا وتظهر هذه النتيجة الى

مقدمة ما دقة في نفس الامر هكذا الموضوع اقل افرادا وكل ما هو اقل افرادا يكون اصغر فالموضوع يكون اصغر ويحتمل ان يكون تسمية الموضوع

اصغر لتشبيه قليل الافراد بقليل الاجزاء وايضا تسمية المحمول اكبر لتشبيه كثير الافراد بكثير الاجزاء وفي الجملة ان الاصغر في اللغة

ما يكون اجزائه قليلا والاكبر ما يكون اجزائه كثيرا فتكون التسمية تمثا في التشبيه المذكور ٤ لانه في الاغلب اعم من موضوعه

والاعم اكثر افرادا من الاخص وكلما هو اكثر افرادا او يكون اكبر فحصل لنا ثلاث مقدمات وهي ان المحمول اعم غالبا وكلما هو اعم غالبا فهو اكثر

افراد ينتج ان المحمول اكثر افرادا ونضمها الى المقدمة الثالثة هكذا المحمول اكثر افرادا وكلما هو اكثر افرادا فهو اكبر ينتج ان المحمول

اكبر وذلك مادام المصنف وانما الخصية الموضوع واعمية المحمول بالغالب لانهما قد يكونان متساويين باعتبار الافراد

وكقولنا كل انسان ناطق وكل ناطق كاتب ينتج من الشكل الاول كل انسان كاتب وهما متساويان واعلم ان

المقدمة كونه اقل افرادا باعتبار موضوع النتيجة والتالي كونه اكثر افرادا باعتبار محمول التالي او

الاصطلاح جار في الحملية ثم نقل الى المقدم والتالي في س ٥ قيل الاوسط لا يتكرر في

الشكل الاول والرابع لان المراد بالموضوع موضوع الذات وبالمحمول المفهوم قلنا المراد

من تكرار الاوسط واتحاده ان موضوعا واحدا يحمل محمولا ومنها

عنوانا للموضوع اي يحمل الدال على المحمول داخلا على الموضوع

لا يحمل المراد من المحمول في الصغرى ما ذكر من الموضوع

في الكبرى حتى يلزم حمل المفهوم من محمول

الاصغر ذاتا ومن موضوع الاكبر

وهنا نتيج الاسلام

حذا او دفع اعتراض
مقدر تقديره لم لا يجوز ان يكون
القول مذكوراً في القياس لا بمادته بل
بهيئته فقط ع ب عـ كانه قيل ارتفاع المجموع
اما بارتفاع احد الجزئين لا على التعيين او بمجموعهما فلم قلت ذلك
يعني اوجبت ذكر المادة ولم يرتفع المجموع برفع المادة دون الهيئة
فاجاب بقوله اذ لا يعقل اه عبد الرحمن ٧ اه حتى لا يكون القياس مشتملا عليهما اى
على شيء منهما كما يفهم من قوله والا للنفي ابن آدم ٨ والظاهر في وجه الاولوية ان قوله والا
ح لا يحمل على ما بين بقوله وذلك بان يكون الخ بخلاف ما ذكره فانه يحتمل ثلاثة اوجه لكن مخصص في الذي بينه
ابراهيم ٨ لعل وجه الاولوية انه اخص وايضاً فيه الاشارة الى ان الهيئة مستلزم المادة عبد الرحمن
٩ ولو حذف المطلوب لكان اولى (قوله) وانما قال اولى لانه يمكن ان يقال بين او لاحد وذ المطلوب وثانياً مطلق الكدوسط طريق
الا يستخدام في منبر هي افاد في الاستاذ يشتدى . ا المانع من تعريف القياس وتقسيمه الى الاقتراني والاستثنائي في شرح في تقسيم
من القسمين والمكامه في القياس الاقتراني مشتمل اشتمال الكل على الاجزاء على ثلاثة موضوع المطلوب ومحموله والتكرير بينهما وهذا تقسيم بحسب
الهيئة ابن آدم ص ١١٥ ص (١٦١) اه عـ والتوسط في الشكل الاول ظاهر واما في الاشكال الباقية فعند الرد الى الشكل الاول لعند
اخذ النتيجة ولو قال في التعليل لانه وسيلة نسبة الاكبر الى الاصغر فيكون في المعنى وسطاً لكان انسب بنظمهم لوجهين احدهما ان تكلمهم
في المعنى اولاً وبالذات وثانيهما انه يشتمل جميع الاشكال بلا تكلف ٧ وانما لم يقل المحشي والمتكرر اوسط لتوسطه بين مقدمتي
القياس كما قاله بعض اذ المراد من المقدمتين هنا الصغرى والكبرى والمتكرر ليس بينهما لانه جزء منهما فلا يصح ذلك
الا ان يرتكب المجاز بان لفظ بين بمعنى في ولما ذكرنا عدل عما قاله البعض الى ما قاله الاسلام

وما فيه الاصغر الصغرى والاكبر الكبرى والاوسط اما محمول فى الصغرى وموضوع فى الكبرى فهو الشكل الاول أو محمولهما

حادث فالعالم حادث والا(١) فشرطى سواء تركب من الشرطيات الصرفة نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجوداً فالعالم مضيء فكلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء أو تركب من الحملية والشرطية نحو كلما كان هذا الشيء انساناً كان حيواناً وكل حيوان جسم فكلما كان هذا الشي انساناً كان جسماً.

والمصنف قدم البحث عن الاقتراني الحملي لكونه ابسط (٢) من الشرطى.

قوله : (من الحملى) أي من الاقتراني الحملي.

قوله : (اصغر) لكون الموضوع في الغالب(٣) اخص من المحمول واقل افراداً منه فيكون المحمول اكبر واكثر افراداً.

قوله : (والمتكرر اوسط) لتوسطه (٤) بين الطرفين.

قوله: (وما فيه الاصغر) اى المقدمة التي فيها الاصغر وتذكير الضمير نظراً الى لفظ الموصول (٥).

قوله : (الصغرى) لاشتمالها على الاصغر.

---

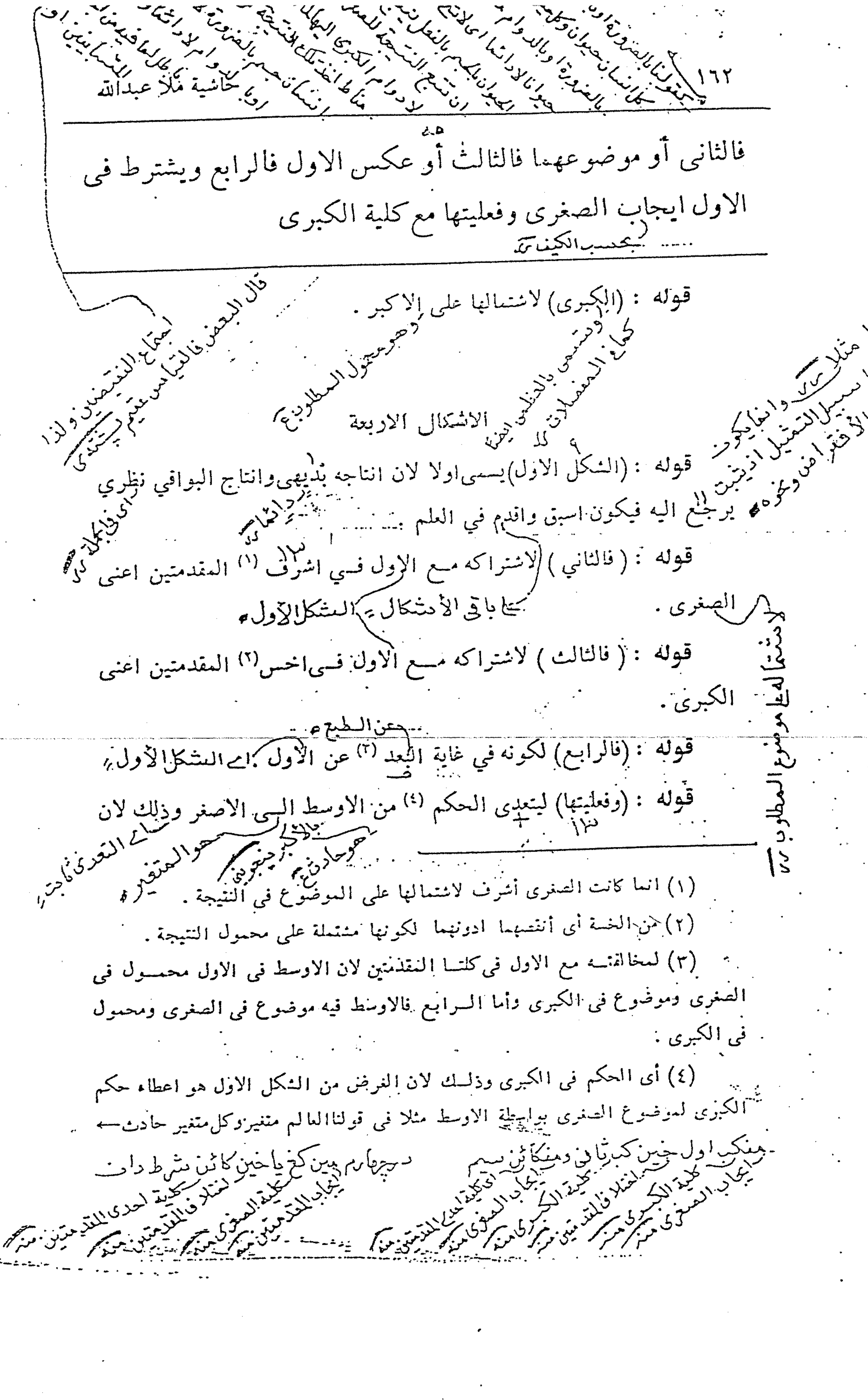
(١) أى ان لم يكن مركباً من الحمليات الصرفة.

(٢) أى أقل تركباً من الشرطى لان الشرطى اجزائه أكثر من الاقترانى.

(٣) وان كانا متساوين أحياناً كقولنا فالانسان ناطق.

(٤) أى لكونه واسطة ورابطة بين الموضوع والمحمول.

(٥) وهو ما الموصولة فى قوله وما فيه.



فالثانى أو موضوعهما فالثالث أو عكس الاول فالرابع ويشترط فى الاول ايجاب الصغرى وفعليتها مع كلية الكبرى ......

قوله : (الكبرى) لاشتمالها على الاكبر .

الاشكال الاربعة

قوله : (الشكل الاول) يسمى اولا لان انتاجه بديهي وانتاج البواقي نظري يرجع اليه فيكون اسبق واقدم في العلم ......

قوله : (فالثاني) لاشتراكه مع الاول في اشرف [(١)] المقدمتين اعنى الصغرى .

قوله : (فالثالث) لاشتراكه مع الاول في اخس [(٢)] المقدمتين اعنى الكبرى .

قوله : (فالرابع) لكونه في غاية البعد [(٣)] عن الاول .

قوله : (وفعليتها) ليتعدى الحكم [(٤)] من الاوسط الى الاصغر وذلك لان

(١) انما كانت الصغرى أشرف لاشتمالها على الموضوع فى النتيجة .

(٢) من الخسة أى أنقصهما ادونهما لكونها مشتملة على محمول النتيجة .

(٣) لمخالفته مع الاول فى كلتا المقدمتين لان الاوسط فى الاول محمول فى الصغرى وموضوع فى الكبرى وأما الرابع فالاوسط فيه موضوع فى الصغرى ومحمول فى الكبرى .

(٤) أى الحكم فى الكبرى وذلك لان الغرض من الشكل الاول هو اعطاء حكم الكبرى لموضوع الصغرى بواسطة الاوسط مثلا فى قولنا العالم متغير وكل متغير حادث ←

فلا نعلم منه ان لا

يحكم بثبوت الاوسط للاصغر

بل السلبية كقولنا لا شئ من الانسان بفرس

وكل فرس حيوان او يحكم بثبوته له لكن لا بالفعل

كقولنا كل حمار مركوب الملك بالامكان وكل مركوب الملك فرس

ينتجرين ـ احد ه فقد مقدمتي شرطية للصغرى القياس وكبراه مطوية هكذا

فلو لم يحكم في الصغرى بان الاصغر ثبت له بالفعل لم يلزم اه واذا لم يلزم تعدى الحكم من الاوسـ

ملاءلم تحمل النتيجة ينتج من الشكل الاول فلو لم يحكم في الصغرى اه لم تحمل النتيجة عبد الحكيم

بل مثل كل حمار مركوب زيد بالامكان وكل مركوب زيد بالضرورة مدر ـ ح حيث يشترط في الشكل الاول ايجاب

الصغرى والا لم يتعد الحكم بالاكبر في الكبرى من الاوسط الى الاصغر في الصغرى وكلية الكبرى والا احتمل ان يكون

البعض المحكوم عليه بالاكبر غير البعض المحكوم به بالاصغر كذا في شرح الشمسية شريف م ـ قال صاحب الشمسية اما الاول

فيشترط له ايجاب الصغرى والا لم يندرج الاصغر تحت الاوسط وكلية الكبرى والا احتمل ان يكون البعض المحكوم عليه بالاكبر غير

البعض المحكوم به على الاصغر ـ

اي الحكم على بعض الحيوان بالانسانية لا يتعدى الى البعض المحكوم عليه بالانسانية شرح. ص ١٦٢

مه بانكان ....

الاوسط موضوعا في الصغرى

ومحمولا في الكبرى س

٩. الشكل هنا عبارة عن نفس تلك الهيئة الصورية

الحاصلة من التقديم والتأخير مبيدى

.. الانه وارد على نظم الطبيعي فان الطبيعة على الانتقال من الشئ الى الواسطة

بان يتعقل ذلك الشئ اولا ثم يحكم عليه بالواسطة ثم يحكم على الواسطة بشئ آخر

حتى يلزم من الحكمين الحكم بشئ بالواسطة فانك اذا حكمت على الجسم بانه مؤلف فتحكم

بانه فرد من افراد المؤلف ثم اذا حكمت على جميع افراد المؤلف بانه محدث يلزم منه الحكم على الجسم بانه محدث

ولان الجسم فرد من افراد ما حكمت عليه بانه محادث فيكون الانتقال من موضوع المطلوب الى الواسطة ومنها الى

محموله على مقتضى الطبع جامع .(١١) اما جموع انتاج الشكل الثاني اليه فينعكس كبراه والثالث فينعكس صغراه والرابع فينعكس

صغراه وكبراه معا احد (١٢) والاشرف والاخس هنا صفتان مشتبهتان لا افعل التفضيل تبصر ابن كازاوى (١٣) لاشتمال الدع

موضوع المطلوب الذي هو اشرف من المحمول اذا المحمول انما يطلب لاجله اما ايجابا او سلبا شرح شمسى

حـ لعدم اشتراكه مع الشكل الاول في شئ من المقدمتين و(١٥) هذا المراد من فعلية الصغرى ان يكون المحمول ثابتا بالفعل للموضوع

كالضرورية والدائمة المطلقتين والمشروطة العامة سواء بشرط الوصف او في جميع اوقات الوصف والعرفية العامة والعرفية المطلقة

و المنتشرة المطلقة لا غير وذلك معلوم بتجريبى + علة لاشتراط كل من الايجاب والفعلية للصغرى بتجريبى

(١٤) ان قلت لم يقل المصنف بعد قوله ايجاب الصغرى وفعليتها وعدم صدق الدوام الدوام عليها اذا كانت الكبرى احدى

الخاصتين فان اذا كانت الصغرى احدى الدائمتين والكبرى احدى الخاصتين فالقياس عقيم كما قال البعض قلت

ذلك منه تسامح بالقياس ينتج الا انه لا يتركب من المقدمات الصادقة لعدم صدق النتيجة

ح ازصح اما ضرورية لا دائمة او دائمة لا دائمة وكذب اللازم يوجب الملزوم كما لا يخفى راجع النتيجة تشتهى

فاعلم فتلى لعل وجه الامر بالفهم الاشارة الى ان

عدم صدق جميع مقدمات القياس المستلزم لعدم صدق النتيجة

لا يوجب العقم لانه كما يأتي لا يحصل بذلك بل باختلاف

النتيجة تارة بالايجاب وتارة بالسلب مع

وجد التسامح فيهما قلنا فتأمل

يشتهى

صـ ١٦٢

الحكم في الكبرى ايجاباً كان او سلباً انما هو (١) على ما ثبت له الاوسط بالفعل (٢) بناء على مذهب الشيخ فلو لم يحكم في الصغرى بان الاصغر ثبت له الاوسط بالفعل لم يلزم تعدي الحكم (٣) من الاوسط الى الاصغر .

قوله : (مع كلية الكبرى) ليلزم اندراج الاصغر في الاوسط فيلزم من الحكم على الاوسط الحكم على الاصغر (٤) وذلك لان الاوسط محمول هيهنا (٥) على الاصغر ويجوز ان يكون المحمول اعم من الموضوع فلو حكم في الكبرى على بعض الاوسط لاحتمل ان يكون الاصغر غير مندرج في ذلك البعض فلا يلزم من الحكم على ذلك البعض الحكم على الاصغر كما يشاهد في قولك كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس (٦) .

---

(١) يعني ان المحمول في الكبرى انما يكون لما يصدق عليه موضوعه فعلا « لا امكاناً » فالحادث في المثال يكون لما هو مصداق للمتغير بالفعل – والعالم انما يكون مصداقاً للمتغير فعلا اذا كان حمل المتغير عليه في الصغرى فعليا وأما اذا كان الحمل في الصغرى امكانياً فلا يكون العالم مصداقاً فعلياً للمتغير فلا يثبت له الحادث .

(٢) ليكون الاصغر مصداقاً فعلا وذاتاً فعلياً للاوسط .

(٣) أي حكم الكبرى لان الحكم انما هو المصداق الفعلي لموضوعه (على رأي الشيخ) .

(٤) واذا كان الموضوع في الكبرى جزئياً لا يلزم ذلك لامكان أن يكون الاصغر في البعض الاخر غير البعض الذي ثبت له الاكبر « محمول الكبرى » .

(٥) أي في الشكل الاول .

(٦) فالانسان غير مندرج في بعض الحيوان المحمول عليه الفرس ولهذا لم يكن القياس منتجاً .

لينتج الموجبتان مع الموجبة الموجبتين ومع السالبة الكلية السالبتين بالضرورة وفى الثانى اختلافهما فى الكيف

قوله : (لينتج الموجبتان) الكلية والجزئية واللام فيه للغاية اي اثر هذه الشروط (١) ان ينتج الصغرى الموجبة الكلية والموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية الموجبتين (٢) ، ففى الاول (٣) تكون النتيجة موجبة كلية ، وفي الثاني (٤) موجبة جزئية، وان ينتج الصغريان الموجبتان مع السالبة الكلية الكبرى السالبتين الكلية والجزئية على ما سبق (٥) وامثلة الكل واضحة (٦).

قوله : (الموجبتين) اى ينتج الكلية والجزئية .

قوله : (السالبتين) اى ينتج الكلية والجزئية .

قوله : (بالضرورة) متعلق بقوله : (لينتج) والمقصود منه الاشارة الى

(١) وهى ايجاب الصغرى وفعليتها مع كلية الكبرى .

(٢) أى النتيجتين الموجبتين .

(٣) أى فى الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى الموجبة الكلية .

(٤) أى فى الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية .

(٥) فى الكبرى الموجبة - ففى الصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى السالبة الكلية تكون النتيجة سالبة كلية وفي الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية تكون النتيجة سالبة جزئية .

(٦) فمثال الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق - والصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى الموجبة الكلية كل انسان ناطق وكل ناطق حيوان فكل انسان حيوان - والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية بعض الحيوان انسان ولاشىء من الانسان بحجر فبعض الحيوان ليس بحجر - والصغرى الموجبة الكلية مع الكبرى السالبة الكلية كل انسان ناطق ولاشىء من الناطق بحجر فلاشىء من الانسان بحجر .

اى لا للعلة فانعلة
الاشتراط مامر من الحشي
من قوله ليتعدى اه او من قوله ليلزم
الاندراج اه فتدبر ابن كان زاوي
هـ نحو كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث ينتج موجبة
كلية وهي كل جسم محدث وبعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث
ينتج موجبة جزئية لان النتيجة تتبع اخس المقدمتين وهي بعض الجسم حادث
اما بيان الصغرى فلانه قد ثبت ان كل جسم مركب من اجزاء لا تتجزى على ما هو عليه اهل الحق
او من الهيولى والصورة على ما هو عليه الفلاسفة واما الكبرى فلان كل مؤلف مسبوق بعدمه وكل ما هو
مسبوق بعدمه لم يكن فكان فينتج ان كل مؤلف لم يكن فكان واما ان كل مؤلف مسبوق بعدمه فلان كل مؤلف يحتاج
في تاليفه الى الغير وكل ما هو محتاج في تاليفه الى الغير يكون مسبوقا بعدم التاليف والا لكان الاحتياج الى الغير في التاليف
تحصيلا للحاصل واما ان كل مسبوق بعدم التاليف لم يكن فكان لان كل مسبوق بالعدم وان كان بالتاليف يكون عدمه متقدما على وجوده
بالسبق الزماني فيكون عدمه في وقت لا يكون وجوده في ذلك الوقت فكان لم يكن في وقت ثم يوجد في وقت آخر فكان لم يكن فكان ثم تضم نتيجة القياس
الاول الى مقدمة صادقة في نفس الامر هكذا كل مؤلف لم يكن فكان وكل ما لم يكن فكان فهو محدث ينتج ان كل مؤلف محدث وهذه هي كبرى القياس
بحيثما قبيت كبرى القياس الاول بثلاثة اقيسة فاذا صدقت الصغرى والكبرى حصل المطلوب وهو كل جسم محدث حاشية شرح مسلم
مه يعلم بيان الضرب الثالث من بيان الضرب الاول لان كبراه عين كبراه واما صغراه فموجبة جزئية وصغرى الاول موجبة كلية وهذا ان
الضربان متحدان من جهة الموضوع والمحمول فيلزم من ثبوت صغرى الاول ثبوتها لانها اخص وهي اعم ومعلوم ان ثبوت الاخص
يستلزم ثبوت الاعم ولا عكس ويعلم ان العلم بالنتيجة بطريق العادة عند الاشعري وبطريق الوجوب عند الفلاسفة وبطريق
التوليد عند المعتزلة وبطريق اللزوم العقلي عند الامام الرازي اما الاول فلان عادة الله تعالى جرت على خلق العلم
بالنتيجة عقيب العلمين بالمقدمتين وان لم يجب خلقه عليه تعالى واما الثاني فلان الله تعالى يجب عليه
خلق العلم بالنتيجة عقيب العلمين بالمقدمتين لانهما جهتان ان الذهن تهيأ تاما فلو لم يخلق
العلم بها يلزم البخل وهو من المبدأ الفياض وهو لله تعالى ان اريد تحقق منه جميع
والعقل الفعال ان اريد ظاهره محال لذاته اي ممتنع عقلا وعادة كما امتنع
قلب الحقائق وجمع بين الضدين واما الثالث فلان حصول الفعل
من فاعله انما يكون بتوسط فعل اخر منه كحركة المفتاح
بحركة اليد وكلاهما صادران عنه الاول
بالمباشرة والثانية بالتوليد
وليستا مخلوقين لله
تعالى عندهم

عمی عندهم وكذ

العلم الكامل بالمباشرة تعر

كتعلم العقل يتولد منه فعل آخر وهو الد

بالنتيجة واما الرابع فلان انفكاك العلم بالنتيجة

عن العلمين بالمقدمتين محال في نفس الامر وهو احد قسمی

الحال لغيره كما ان انفكاك الجوهر عن العرض محال عادة وعلى تحقق اللزو

يلي بعض افعاله تع اى آثاره كلزوم المحل للعرض كل من العلوم الثلاثة مخلوق الله

تدريلا واسطة عنده ابن الزكي ۹ كقولنا كل جسم مؤلف ولا شئ من المؤلف بقديم ينتج

سالبة كلية هي فلا شئ من الجسم بقديم وكقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شئ من المؤلف بقديم سالبة جزئية

فبعض الجسم ليس بقديم اما الصغرى فقد مر بيانها واما الكبرى فلانها لازمة لنتيجة الضرب الاول لانه مع ثبت

ان كل جسم محدث لم يكن شئ منه قديما فصدق ان كل شئ من الجسم ليس بقديم حاشية ينتج مسلم ص ١٦٤

ص ١٦٥ (١ اى الموجبة الكلية والجزئية كما في نتيجة الضرب الاول والثالث والسالبة الكلية والجزئية كما في الثاني والرابع

٢ اى يتبين بداهته بحيث لا يحتاج الى البرهان من الخلف والعكس والافتراض جركى بدا واعلم ان تقديم الضرب الاول على الباقي من

الضروب انما هو باعتبار النتيجة لانه ينتج اشرف المحصورات اعني الموجبة الكلية وانما كانت اشرفها لاشتمالها على الشرفين الايجاب

والكلية والثالث منها ينتج موجبة جزئية وانما كانت اشرف غير الاول لاشتمالها على الايجاب الذي هو اشرف من السلب ولذا قدم على الثاني

فتأمل والثاني منها ينتج سالبة كلية وهي اشرف من السالبة الجزئية لاشتمالها على الكلي وانما كان اشرف لكونه مضبوطا في العلوم

من حيث اشتمالها على جميع الافراد ولذا قدم على الرابع واما هو فليس فيه من الشرفين شئ فيه اى الايجاب والكلية فحقه التأخير

شريف ... لعل وجهه ان اشرفيا الموجبة الجزئية من جهة واحدة وهي الايجاب والشرف السالبة الكلية من الوجوه

المتعددة لكونها شاملة لجميع الافراد ومضبوطة ونافعة في العلوم فيكون تقديم ما هو ينتج للثاني

على ما هو منتج للاول اولى سنه اى لانتاج الشكل الثاني شرطا بان بحسب الكيفية

والكلية كما ان لانتاج الشكل الاول شرطين اى ايجاب الصغرى وكلية الكبرى

شريف ٥ يدل على ان النتيجة ليست لازمة لذاته لاستحالة التلاقي

مقتضى الذات فناری ٥ قوله وهو يدل اى صدق القياس

يدل قوله على ان النتيجة ليست لازمة لذاته

اى للذات القياس مع ان تلك النتيجة لازمة

لذاته قوله لاستحالة ص لتلازم سر

مقتضى الذات اى لا يتقضى

الذات لا يختلف ابدا

نتيج

الكون الخ

الايجاب في كل موجبة

كان الاصغر و الاكبر غير متباينين

سواء كانا متساويين او كان احدهما اعم H

اذا كان الاصغر اعم كان الحق موجبة جزئية A يتجوبن

كقولنا كل فرس حيوان و كل انسان حيوان في كان الحق السلب اي

لاشئ من الفرس بانسان يشتدى H كما في مثال المحشى كان الحق الايجاب

لزم سلب الشئ عن مساويه و ذلك باطل يشتدى A نحو كل حيوان جسم و كل انسان

فالحق الموجبة الجزئية اي بعض الحيوان انسان هذه هي الصورة الثانية التي اشرنا اليها

قلنا يشتدى ٩ فهو صادق بالصورتين مثال الاولين فرضنا ان الاكبر اعم نحو بعض الكاتب انسان و

الحيوان انسان في كان الحق الايجاب و الازم سلب الاعم عن الاخص وهو باطل يشتدى

٧ و الاختلاف في النتايج تارة بالايجاب و تارة بالسلب دليل قاطع على عقم المقدمتين او قواعد

العلوم سيما المنطق و الحكمة مطردة في جميع المواد بحيث لا يتطرق اليها

ما يهدمها فلا تغفل يتجوبن ((في النتيجة اي بعض الانسان

ليس بصاهل و الازم حمل احد المتباينين على الآخر

صـ ١٦٥

ان انتاج هذا الشكل للمحصورات الاربع بديهي بخلاف انتاج ساير الاشكال لان نتايجها نظرى كما سيجيء تفصيلها .

قوله : (وفي الثاني اختلافهما) اى يشترط في هذا الشكل بحسب الكيف اختلاف المقدمتين في السلب والايجاب وذلك لانه لو تالف هذا الشكل من الموجبتين يحصل الاختلاف في النتيجة وهو ان يكون الصادق في نتيجة القياس الايجاب تارة والسلب تارة اخرى فانه لوقلنا كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان كان الحق الايجاب[1] ولو بدلنا الكبرى بقولنا : كل فرس حيوان كان الحق السلب[2].

وكذا الحال لو تألف من سالبتين كقولنا: لاشيء من الانسان بحجر ولاشيء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب [3] ولو قلنا ولاشيء من الفرس بحجر كان الحق السلب[4] والاختلاف دليل عدم الانتاج فان النتيجة هو القول الاخر الذي يلزم من المقدمتين فلو كان اللازم من المقدمتين الموجبة لما كان الحق في بعض المواد هو السالبة [5] ولو كان اللازم منهما السالبة لما كان الحق في بعض المواد الموجبة.

قوله : (وكلية الكبرى) أي يشترط في الشكل الثاني بحسب الكم كلية الكبرى اذ عند جزئيتها يحصل الاختلاف كقولنا: كل انسان ناطق وبعض الحيوان ليس بناطق كان الحق الايجاب [6] ولو قلنا: بعض الصاهل ليس بناطق كان الحق

(١) أى النتيجة كل انسان ناطق .

(٢) وهو لاشيء من الانسان بفرس.

(٣) وهو كل انسان ناطق .

(٤) يعنى ان النتيجة لاشيء من الانسان بفرس.

(٥) لان اللازم لاينفك عن ملزومه .

(٦) وهو بعض الانسان حيوان .

وكلية الكبرى مع دوام الصغرى اوانعكاس السالبة الكبرى وكون الممكنة مع الضرورية أوكبرى مشروطة

السلب (١).

قوله: (مع دوام الصغرى) أي يشترط في هذا الشكل بحسب الجهة أمران:

الاول: أحد الامرين (٢) اما أن يصدق الدوام على الصغرى بأن تكون دائمة أوضرورية (٣) واما أن يكون الكبرى من القضايا الست (٤) التي تنعكس سالبتها لا من التسع (٥) التي لاتنعكس سوالبها.

والثاني: أيضاً أحد الامرين (٦) وهو ان الممكنة لاتستعمل (٧) في هذا الشكل الا مع الضرورية سواء كانت الضرورية صغرى أو كبرى أومع كبرى مشروطة عامة أوخاصة وحاصله ان الممكنة ان كانت صغرى كانت الكبرى ضرورية أومشروطة عامة أوخاصة وان كانت كبرى كانت الصغرى ضرورية لاغير ودليل

(١) بعض الانسان ليس بجاهل.

(٢) على سبيل منع الخلو فلامانع من اجتماعهما.

(٣) فان كانت الصغرى دائمة أو ضرورية جاز أن تكون الكبرى من التسع التي لاتنعكس سالبتها.

(٤) وهي الدائمتان والعامتان والخاصتان بان كانت الكبرى من هذه الست جاز أن تكون الصغرى غير دائمة.

(٥) وهي الوقتيات الاربع والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة كما سبق.

(٦) على سبيل المنفصلة الحقيقية لعدم امكان اجتماعهما عقلا وارتفاعهما في حصول نتيجة منفقة كما لايخفى.

(٧) يعني اذا وقعت الممكنة في هذا الشكل فلتكن معها اما الضرورية أواحدى المشروطتين فان كانت مع الضرورية جاز أن تكون الممكنة صغرى والضرورية كبرى أو بالعكس وأما ان كانت مع احدى المشروطتين فلابد من أن تكون الممكنة صغرى والمشروطة كبرى

الضرب الاول نحو
كل انسان حيوان ولا شيء من
الحجر بحيوان فلا شيء من الانسان
بحجر نقيض النتيجة بعض الانسان حجر ولا شيء
من الحجر بحيوان فبعض الانسان ليس بحيوان هذا خلف
الضرب الثاني نحو لا شيء من الحجر بانسان وكل ناطق انسان فلا شيء من
الحجر بناطق نقيض النتيجة بعض الحجر ناطق وكل ناطق انسان فبعض الحجر
انسان وهذا خلف الضرب الثالث بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحجر بانسان فبعض
الحيوان ليس بحجر ونقيض النتيجة كل حيوان حجر ولا شيء من الحجر بانسان فلا شيء من الحيوان بانسان
هذا خلف الضرب الرابع نحو بعض الحيوان ليس بانسان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ليس بناطق نقيض
النتيجة كل حيوان ناطق وكل ناطق انسان فكل حيوان انسان هذا خلف شرح تلميذ

ص ١٦٧

ع فصل الاختلاف الموجب لعقم القياس وانما كان الاختلاف باعتباره فلانه لما كان صادقا مع الايجاب لم يكن منتجا للسلب ولما كان صادقا مع السلب لم يكن منتجا للايجاب لان المقصود بالانتاج استلزام القياس لاحد من الايجاب والسلب على التعيين كذا في شرح شمسية تجريبي ط دليل اشتراط صدق الدوام على الصغرى وكون الكبرى من القضايا الست المنعكسة السوالب لانا اذا قلنا لا شيء من المنخسف بمنخسف بمعنى باحدى الجهات الساقطة في الصغرى وكل قمر منخسف بمعنى باحدى الجهات الساقطة في الكبرى كان الحق الايجاب واذا قلنا بدل الكبرى وكل شمس منخسفة كان الحق السلب وذلك دليل العقم ليس الا تجريبي

ص ١٦١

مح ودليل اشتراط عدم استعمال الممكنة الا مع الضرورية الى آخره اما في المختلطتين الممكنتين مع ما عدى الدوائم الثلث اعني الدائمة المطلقة والعرفية العامة والخاصة من الكبريات الساقطة فللمثال المذكور في الامر الاول فتدبر اليه واما مع الدائمة والعرفية العامة منها فلانا اذا قلنا كل رومي اسود بالامكان ولا شيء من الرومي باسود باحدى الجهتين لتلك القضيتين فالحق الايجاب ولو قلنا بدل الكبرى لا شيء من التركي باسود فالحق السلب لان التركي غير رومي واما مع العرفية الخاصة فلانها عرفية عامة مع قيد اللادوام وقد قالوا ان انتاج المركبة الكبروية مع قضية ممكنة ضرورية كما هنا منوطة بانتاج احد جزئي تلك المركبة مع تلك القضية وقالوا ايضا ان عدم انتاجها منوطة بعدم انتاج شيء من جزئيها معها والحال ان العرفية العامة قد عرفت حالها مع الممكنة في انها لا تنتج معها واللادوام موافقة للممكنة الضرورية كيفا ولا دخل للانتاج الصحيح للمتفقتين كيفا في الشكل الثاني كما مر واما في الكبريات الممكنتين مع ما عدا الدائمة من الصغريات الساقطة فللمثال المذكور في الامر في الحاشية الاولى فتدبر ايضا واما مع الدائمة فلانا اذا قلنا كل رومي ابيض دائما ولا شيء من الرومي بابيض بالامكان فالحق الايجاب ولو قلنا بدل الكبرى لا شيء من الهندي بابيض فالحق السلب وهل هذا الا دليل العقم تجريبي لا نحو كل انسان كاتب بالامكان ولا شيء من الحجر بكاتب بالضرورة ما دام حجرا فلا شيء من الانسان بحجر بالضرورة محمد رحمه الله ٨ نحو كل فلك ساكن بالامكان ولا شيء من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما فلا شيء من الفلك بكاتب بالضرورة

لينتج الكليتان سالبة كلية والمختلفتان فى الكم أيضاً سالبة جزئية بالخلف

الشرطين انه لولاهما لزم الاختلاف (١). والتفصيل لايناسب هذا المختصر (٢).

قوله : (لينتج الكليتان) (٣) أي الضروب المنتجة في هذا الشكل أيضاً أربعة حاصلة من ضرب الكبرى الكلية الموجبة في الصغريين السالبتين الجزئية والكلية وضرب الكبرى الكلية السالبة في الصغريين الموجبتين.

فالضرب الأول : هو المركب من كليتين والصغرى موجبة نحو (٤) كل (ج) (ب) ولاشيء من (الف) (ب).

والضرب الثاني : هو المركب من كليتين والصغرى سالبة كلية (٥) نحو لاشيء من (ج) (ب) وكل (الف) (ب) والنتيجة فيهما سالبة كلية نحو لاشيء من (ج) (الف) واليهما (٦) أشار المصنف بقوله: (لينتج الكليتان سالبة كلية).

والضرب الثالث: هو المركب من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية نحو بعض (ج) (ب) ولاشيء من (الف) (ب) (٧).

(١) أى الاختلاف فى النتيجة فقد تكون موجبة وقد تكون سالبة.

(٢) ونحن أيضاً نتبعه فى عدم التعرض له ونرجوا من المدرس المحترم أيضاً أن لايتعرض له للعلم بعدم جدوى فى هذه التفاصيل للطالب المبتدىء.

(٣) أى القسمان من الكليتين أحدهما الصغرى الموجبة الكلية والكبرى السالبة الكلية ثانيهما الصغرى السالبة الكلية والكبرى الموجبة الكلية.

(٤) كقولنا كل انسان حيوان ولاشىء من الحجر بحيوان فلاشىء من الانسان بحجر.

(٥) نحو لاشىء من الحجر بحيوان وكل انسان حيوان فلاشىء من الحجر بانسان.

(٦) فالكليتان فى كلام المصنف مشتمل على قسمين من الاربعة.

(٧) نحو بعض الانسان حيوان ولا شىء من الحجر بحيوان فبعض الانسان ليس بحجر.

والضرب الرابع: هو المركب من صغرى سالبة جزئية وكبرى موجبة كلية نحو بعض (ج) ليس (ب) [(١)] وكل (الف) (ب) والنتيجة فيهما سالبة جزئية نحو بعض (ج) ليس (الف).

واليهما أشار المصنف بقوله: (والمختلفتان في الكم أيضاً) أي كما انهما مختلفتان في الكيف بناء على ماسبق [(٢)] في الشرائط سالبة جزئية [(٣)].

قوله : (بالخلف) يعني دليل انتاج هذه الضروب لهاتين النتيجتين [(٤)] امور : ثلاثة

الاول : الخلف وهو ان يجعل نقيض النتيجة [(٥)] لايجابه صغرى وكبرى القياس لكليتها كبرى لينتج من الشكل الاول ماينافي الصغرى وهذا جار في الضروب الاربعة كلها .

---

(١) نحو بعض الجسم ليس بحيوان وكل انسان حيوان فبعض الجسم ليس بانسان.

(٢) بقول المصنف (وفي الثاني اختلافهما في الكيف).

(٣) بنصبهما فسالبة مفعول لينتج وجزئية صفة لها محكية من متن المصنف.

(٤) أى السالبة الكلية في الاولين والسالبة الجزئية في الاخيرتين.

(٥) فنقيض السالبة الكلية موجبة جزئية ونقيض السالبة الجزئية موجبة كلية فنقول في الضرب الاول بعض الانسان حجر ولاشيء من الحجر بحيوان فبعض الانسان ليس بحيوان وهي نقيض لصغرى الاصل «كل انسان حيوان».

وفي الضرب الثاني تقول بعض الحجر انسان وكل انسان حيوان فبعض الحجر حيوان وهو نقيض صغرى الاصل «لاشيء من الحجر بحيوان».

وفي الضرب الثالث تقول كل انسان حجر ولاشيء من الحجر بحيوان فلاشيء من الانسان بحيوان وهو نقيض صغرى الاصل «بعض الانسان حيوان».

وفي الضرب الرابع تقول كل جسم انسان وكل انسان حيوان فكل جسم حيوان وهذا نقيض لصغرى الاصل «بعض الجسم ليس بحيوان».

حرا لخلف
الباطل وفي الاصطلاح اد
الدليل على ابطال نقيض المطلوب ليـ
المطلوب قوله ان كانت سالبة كلية فنقيضها مو
جزئية وان كانت سالبة جزئية فنقيضها موجبة كلية كما تبه الا
٣ مثلا كل ج ا وكل ا ب فينتج كل ج ب وهذا ايضا في ضروب الشكل الثالث
وهو بعض ج ليس ب مادياً ٤ من قبيل الكليات المحيّن قوله لحل هذا القيد
في نسخة الاربع بدل الاربعة والالم يصح هنا يشتدى ه بناء على ان نتائج هذه
سالبة كلية او جزئية ونقيضها اما موجبة كلية او جزئية لل صح ١٦٨ ا

ه وهما الثاني
الذي تركب من كليتين صغرى
سالبة وكبرى موجبة والرابع الذي
تركب من صغرى سالبة جزئية وكبرى موجبة كلية
قوله هـ لان شرط الشكل الاول ايجاب صغراه يشتدي
ع اي انعكاس الصغرى فيصير شكلا رابعا ثم يعكس الخ ع اي قوله
ان ينعكس الخ ـه ولا يخفى عليك ان الضرب الثاني بعكس الترتيب يرجع الى
الضرب الاول من هذا الشكل وهو اجلى تأمل قوله اي الضرب الاول من هذا الشكل اجلى من الضرب
الثاني منه فارجاع الضرب الثاني الى الضرب الاول ثم منه الى الشكل الاول اولى من ارجاعه الى الشكل الرابع
ثم منه الى الشكل الاول اولى من ارجاعه الى الشكل الرابع ثم منه الى الشكل الاول والى هذه الدقة
اشار بقوله تأمل نعمة الله عليه بخوبي. صـ ١٦٩

أو عكس الكبرى أو الصغرى ثم الترتيب ثم عكس النتيجة وفي الثالث ايجاب الصغرى وفعليتها مع كلية أحديهما لينتج الموجبتان

والثاني: عكس الكبرى ليرتد الى الشكل الاول لينتج النتيجة المطلوبة (١) وذلك انما يجري في الضرب الاول والثالث (٢) لان كبريهما سالبة كلية تنعكس كنفسها، وأما الآخريان (٣) فكبريهما موجبة كلية لاتنعكس الا الى موجبة جزئية ولاتصلح لكبروية الشكل الاول مع ان صغريهما أيضاً سالبة لاتصلح صغرى للشكل الاول.

والثالث : أن ينعكس الصغرى فيصير شكلا رابعاً ، ثم ينعكس الترتيب يعني يجعل عكس الصغرى كبرى والكبرى صغرى فيصير شكلاأولا ينتج نتيجة تنعكس الى النتيجة المطلوبة ، وذلك انما يتصور فيما يكون عكس الصغرى كلية ليصلح لكبروية الشكل الاول وهذا انما هو في الضرب الثاني (٤) فـان

---

(١) فيكشف ذلك من ان النتيجة المتخذة من الاصل صحيحة فـان صدق العكس مستلزم لصدق الاصل .

(٢) ففي الضرب الاول نقول كل انسان حيوان ولاشيء من الحيوان بحجر فـلا شيء من الانسان بحجر وهذا هو المطلوب .

وفي الضرب الثالث نقول بعض الانسان حيوان ولاشيء من الحيوان بحجر فبعض الانسان ليس بحجر فكانت موافقة مع نتيجة الاصل .

(٣) أي الثاني والرابع .

(٤) فانظر الى المثال الذى مثلنا به للضرب الثاني وأعكس الصغرى وقل لاشيء من الحيوان بحجر وكل انسان حيوان ثم أعكس الترتيب وقل كل انسان حيوان ولاشيء من الحيوان بحجر فلاشيء من الانسان بحجر وعكس النتيجة لاشيء من الحجر بانسان وهذه عين نتيجة الاصل

مع الموجبة الكلية أو بالعكس موجبة جزئية ومع السالبة الكلية أو الكلية مع الجزئية سالبة جزئية

صغراه سالبة كلية تنعكس كنفسها، وأما الاول والثالث فصغريهما موجبة لاتنعكس الا جزئية .

وأما الرابع : فصغراه سالبة جزئية لاتنعكس أصلا ولو فرض[(١)] انعكاسها لايكون الا جزئية فتدبرا .

قوله : (ايجاب الصغرى وفعليتها) لان الحكم في كبراه سواء كان ايجاباً أوسلباً على ماهو أوسط بالفعل كما مر[(٢)] فلو لم يتحد الاصغر مع الاوسط بالفعل بأن لايتحد أصلا و[(٣)] يكون الصغري سالبة أو يتحدا لكن لا بالفعل و[(٤)] يكون الصغرى موجبة ممكنة لم يتعد الحكم[(٥)] من الاوسط بالفعل الى الاصغر .

قوله : (مع كلية احديهما) لانه لو كانت المقدمتان جزئيتين لجاز أن يكون البعض من الاوسط المحكوم عليه بالاصغر غير البعض المحكوم عليه بالاكبر فلايلزم تعدية الحكم من الاكبر الى الاصغر مثلا يصدق بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان فرس ولايصدق بعض الانسان فرس .

قوله : (لينتج الموجبتان) الضروب المنتجة في هذا الشكل بحسب الشرايط

(١) اشارة الى ماتقدم فى آخر بحث عكس النقيض من أنه بين انعكاس الخاصتين من السالبة الجزئية الى العرفية الخاصة الجزئية بدليل الافتراض .

(٢) فى بيان شرائط الشكل الاول .

(٣) عطف تفسير على أن لايتحدا فان السلب هو عدم الاتحاد .

(٤) عطف تفسير على يتحدا فان الاتحاد لا بالفعل هو الامكان .

(٥) مع ان المطلوب هو تعدى الحكم أى الاكبر بواسطة الاوسط الى الاصغر فتكون النتيجة .

منه
بان تكون العين
الخامستين فبيانه اما
كما قال وقد بين انعكاس الخامستين منتجتين سى
بالخلف او بالافتراض اذا كانت السالبة الجزئية
شرح سمى او لعل وجه التدبر انه يفهم من قوله ولو فرض
انعكاسها لا يكون الا جزئية انها لو انعكست الى الكليات لا يمكن انتاجها
من هذا الضرب مع انه ليس كذلك اذ القياس من الضرب الثاني لا من هذا الضرب
عبد الرحمن ٥ اى فى كبرى قياس الثالث ٥ هـ لان انتفاء المجموع يصدق بانتفاء جزء منه
هـ مثل بعض الحيوان ان ليس بحجر وكل حيوان جسم او لا شئ من الحيوان بحمار تبلجى
مثلا لو فرض ان زيدا راكب الفرس فقط وعمرا راكب الحمار فقط يصدق قولنا كل مركوب عمرو مركوب زيد بالامكان
وكل مركوب عمرو حمار ولا ينتج ان مركوب زيد حمار تأمل تبلجى اشارة الى انه كما اشترط فعلية الصغرى هنا كذلك فى الشكل الاول
فكما انه لا تعدى ولا سراية من جانب الاكبر الى الاصغر اذا انتفى هذا الشرط فكذلك هنا شتيدى لم كقولنا كل حمار مركوب زيد
بالامكان وكل حمار ناهق بالضرورة مع كذب بعض مركوب زيد بالامكان ناهق وتركه لان الكبرى تدل على ان كل ما هو اوسط المحكوم عليه بالاكبر
ليس مما هو بالفعل بل بالامكان شرح فى استعمر بان الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبريين الجزئيتين الموجبة والسالبة تبرزى
هـ والحال ان الحكم على بعض الحيوان بالفرسية لا يتعدى الى بعض الحيوان ان المحكوم عليه بالانسانية وهذا المكتوم لا ستره فيه
عبد الحكيم × مثلا كل انسان حيوان بالامكان وكل انسان ناطق بالفعل سى
صح ١٧٥ ا

٩

وهي الموجبة

الكلية والجزئية

والسالبة الكلية والجزئية والفرد

المنتجة بستة الاول الصغرى الموجبة

الكلية والكبرى الموجبة الكلية ايضاً نحو كل انسان

حيوان وكل انسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق والثاني الصغرى

الموجبة الجزئية والكبرى الموجبة الكلية نحو بعض الحيوان ناطق وكل حيوان

جسم ينتج بعض الناطق جسم والثالث عكسه كلية اى الصغرى الموجبة الكلية والكبرى

الموجبة الجزئية نحو كل حيوان جسم وبعض الحيوان ناطق ينتج بعض الجسم ناطق فالنتيجة ع

هذه الثلثة موجبة جزئية والرابع الصغرى الموجبة الكلية والكبرى السالبة الكلية نحو كل انسان حيوان

ولاشئ من الانسان بفرس ينتج بعض الحيوان ليس بفرس والخامس الصغرى الموجبة الجزئية والكبرى السالبة الكلية

وبعض الحيوان انسان ولاشئ من الحيوان بحجر ينتج بعض الانسان ليس بحجر والسادس الصغرى الموجبة الكلية والكبرى

سالبة الجزئية نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحجر ينتج بعض الحيوان ليس بحجر فالنتيجة ع هذه الثلثة الاخيرة سالبة جزئية عبداللطيف

كان وجهه هو انه لك ان تأخذ عكس الضربين كما هو المتبادر تستتى بالقرينة المنفصلة اعنى العقل اقول وكذا ان تحمل العكس على

مصطلاحى والباء بمعنى مع فتستتى ايضاً الاستثناء منفصلا وتحكى ص ـ وجه التأمل ان المراد بالعكس عكس الضرب الثاني لا الاول

وان كان العبارة ابن آدم قيل لعله اشارة الى انه ليس المراد بالعكس المعنى الاصطلاحى واقول لعله اشارة الى انه كيف

كيف يكون ارادة عكس الضرب الثاني فقط مع ان العبارة تشتمله اذ مآل الكلام بعد ما قال وبالعكس هكذا ينتج الموجبة الجزئية فيكون

الكلية مع الموجبتين اطلاقا للنظر على الحد محتمله ثم يراد من هذا الشكل الجزء الذي هو الموجبة ولا يشتمل عكس العكس الاول

المثال ينتج الموجبة الكلية مع الموجبة الجزئية وهذا انضم عكس الثاني ولا يشتمل عكس العكس

هكذا ينبغي ان يفهم محمد وسلم ص ـ يحتمل ان يكون اشارة الى ان المراد بالعكس الاول الا الاول فتقديره

المستوى ولا عكس العقد متين وقوله اذ ليس عكس الموجبة الجزئية بتفسير الصغرى موجبة

كلية والكبرى وهي الموجبة الكلية والموجبة شرائط عطف على المنتجة

للايجاب اى موجبة جزئية وهو المطلوب عنه من تلك الضروب الستة

للشكل الثالث اى الضروب المنتجة للسلب لان السادس من

العكس فانى ص (١٧) متان لا محناه

الاصطلاحى ههنا تبديل المقدمتين

فان عكس الاصطلاحى ، عبدالرحيم

اى سواء كانت كلية او جزئية الاصطلاحى للموجبة هطا

موجبة جزئية

المذكورة ستة حاصلة من ضم الصغرى الموجبة الكلية الى الكبريات الاربع[١] وضم الصغرى الموجبة الجزئية الى الكبريين الكليتين[٢] الموجبة والسالبة .

وهذه الضروب كلها مشتركة في انها لاتنتج الا جزئية لكن ثلثة منها تنتج الايجاب وثلثة منها تنتج السلب واما المنتجة للايجاب :

فأولها : المركب من موجبتين كليتين نحو كل (ج) (ب)[٣] وكل (ب) (الف) فبعض (ج) (الف) .

وثانيها: المركب من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى[٤] والى هذين أشار المصنف بقوله: (لينتج الموجبتان) أي الصغرى مع الموجبة الكلية أي الكبرى

والثالث: عكس الثاني[٥] أعني المركب من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى واليه[٦] أشار بقوله: (أو بالعكس) فليس المراد بالعكس عكس الضربين المذكورين[٧] اذ ليس عكس الاول الا الاول[٨] فتأمل .

وأما المنتجة للسلب :

---

(١) فتكون أربع صور واجدة لشرطى ايجاب الصغرى وكلية أحديهما .

(٢) دون الكبريين الجزئيتين لاشتراط الكلية فى أحديهما .

(٣) كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق .

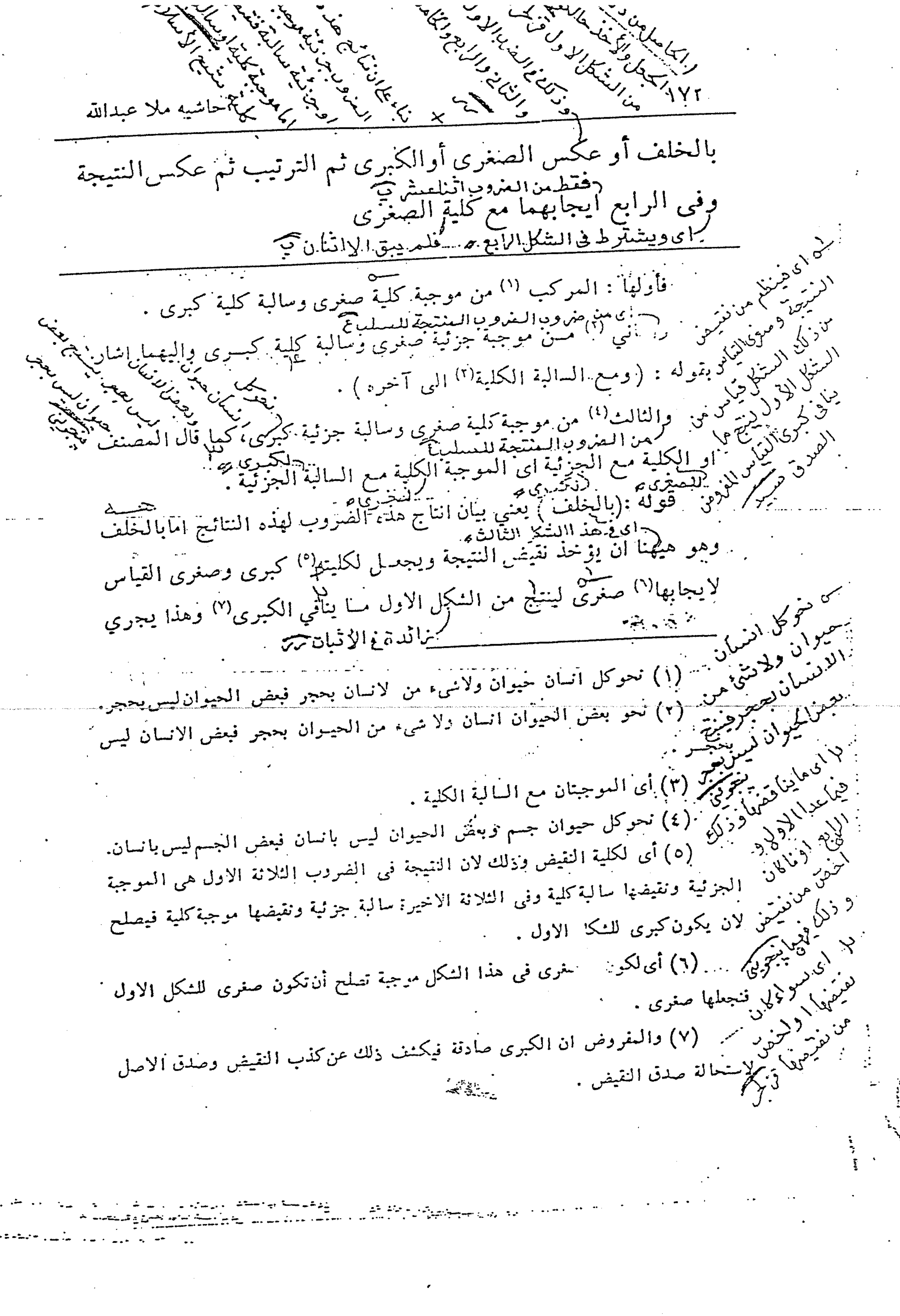
(٤) نحو بعض الحيوان انسان وكل حيوان جسم فبعض الانسان جسم .

(٥) أى موجبة كلية كبرى وموجبة جزئية صغرى نحو كل حيوان جسم وبعض الحيوان انسان فبعض الجسم انسان .

(٦) أى الى عكس الثانى فقط لاعكس الضربين كليهما .

(٧) وان كان ظاهر العبارة يوهم ذلك لوقوع قوله (أو بالعكس) بعد عبارة تتضمن الضربين معاً وهو قوله (الموجبتان مع ...) .

(٨) لان الضرب الاول كلا مقدمتيه متماثلتان فى الكلية وليستا مختلفتين ليحصل من عكسه ضرب آخر كما هو متلوّم بالتأمل ولهذا أمر به .



بالخلف أو عكس الصغرى أو الكبرى ثم الترتيب ثم عكس النتيجة

وفى الرابع ايجابهما مع كلية الصغرى

فأولها : المركب (١) من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى .

والثاني (٢) من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى واليهما اشار بقوله : (ومع السالبة الكلية(٣) الى آخره) .

والثالث(٤) من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى، كما قال المصنف او الكلية مع الجزئية اى الموجبة الكلية مع السالبة الجزئية .

قوله :(بالخلف) يعني بيان انتاج هذه الضروب لهذه النتائج اما بالخلف وهو هيهنا ان يؤخذ نقيض النتيجة ويجعل لكليته(٥) كبرى وصغرى القياس لايجابها(٦) صغرى لينتج من الشكل الاول ما ينافي الكبرى(٧) وهذا يجري

---

(١) نحو كل انسان حيوان ولاشيء من لانسان بحجر فبعض الحيوان ليس بحجر.

(٢) نحو بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحيوان بحجر فبعض الانسان ليس

(٣) أى الموجبتان مع السالبة الكلية .

(٤) نحو كل حيوان جسم وبعض الحيوان ليس بانسان فبعض الجسم ليس بانسان.

(٥) أى لكلية النقيض وذلك لان النتيجة فى الضروب الثلاثة الاول هى الموجبة الجزئية ونقيضها سالبة كلية وفى الثلاثة الاخيرة سالبة جزئية ونقيضها موجبة كلية فيصلح لان يكون كبرى للشكل الاول .

(٦) أى لكون [الص]غرى فى هذا الشكل موجبة تصلح أن تكون صغرى للشكل الاول فنجعلها صغرى .

(٧) والمفروض ان الكبرى صادقة فيكشف ذلك عن كذب النقيض وصدق الاصل لاستحالة صدق النقيض .

على نحو بعض
الحيوان انسان ولا
شئ من الحيوان بحجر فبعض
الانسان ليس بحجر ينجوي ص ١٧١
في اللغة الباطل وفي الاصطلاح اقامة الدليل على ابطال
نقيض المطلوب ليثبت قوله ثم غير الاسلوب اشعارا بغيرية
العاطف لما قبله مع كلام المصنف وايماء بالتأسيس فيه وان كان ما هو قبله
مفيد له فتأمل ينجوي اشارة الى ان ما قبله اعنى قوله ومع السالبة الكلية وان كان يفيد
التأسيس نتيجة مغايرة لنتيجة سابقة الا انه ليس بمستقل في تحققه بخلاف قوله او الكلية مع الجزئية
فانه مستقل فيه كما لا يخفى على المتأمل وفي عبارة المصنف تسامح في هذه الاول كل انسان حيوان وكل
انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق وطريق الخلف نحو كل انسان حيوان ولا شئ من الحيوان بناطق ولا شئ من
الانسان بناطق وهذا خلف ومنشأه نقيض النتيجة لان الاصل مفروض الصدق والهيئة التركيبية من
المقدمتين منتجة فيكون نقيض النتيجة باطلا والنتيجة حقا وهو المطلوب والثاني بعض الحيوان ابيض وكل
حيوان جسم فبعض الابيض جسم ثم بعض الحيوان ابيض ولا شئ من الابيض بجسم فبعض الحيوان ليس
بجسم وكان الكبرى كل حيوان جسم هذا خلف لانه ناشئ من كذب نقيض النتيجة فيلزم صدق النتيجة لما
والثالث كل انسان حيوان وبعض الانسان كاتب فبعض الحيوان كاتب ثم كل انسان حيوان ولا شئ من الحيوان
بكاتب فلا شئ من الانسان بكاتب وكان الكبرى بعض الانسان كاتب هذا خلف والرابع كل انسان حيوان
ولا شئ من الانسان بحجر فبعض الحيوان ليس بحجر ثم كل انسان حيوان وكل حيوان
حجر فكل انسان حجر وكان الكبرى لا شئ من الانسان بحجر هذا خلف والخامس بعض
الحيوان انسان ولا شئ من الحيوان بمدرك فبعض الانسان ليس بمدرك
ثم بعض الحيوان انسان فكل انسان مدرك فبعض الحيوان مدرك وكان
الكبرى لا شئ من الحيوان بمدرك وهذا خلف والسادس
كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بشجر فبعض
الحيوان ليس بشجر ثم كل انسان حيوان
وكل حيوان شجر فكل انسان شجر
وكان الكبرى بعض الانسان
ليس بشجر هذا خلف
نتج المطلوب

ببا الضرب .

واما السادس فكبراه سالبة

جزئية وهي لا تنعكس وصغراه لا تصلح لكبروية الشكل

الاول وان كان لا يخلو اما ان يكون هذا العكس عكسا لغويا

موجبة كلية لانه لا يخلو اما ان يكون هذا العكس لصغراه نتيجة

او اصطلاحيا فعلى كلا التقديرين يبلغ لصغراه بعض الحيوان ناطق فعكس

مه نعرف كل انسان حيوان وكل ناطق انسان ينتج بعض الحيوان ناطق فنعكس هذه

هذا الترتيب بتغير كل ناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج كل ناطق حيوان فنعكس

النتيجة عكسا اصطلاحيا بتغير بعض الحيوان ناطق فانه عين نتيجة الشكل الثالث وذلك هو

المطلوب من هذه المعكوسات بتغير على اي ترتيب نتيجة الشكل الرابع بعد صيرورته اياه من الشكل

الثالث ليرتد الى الشكل الاول مثاله كما مر ابن س

ص ١٧

في هذه الضروب كلها(١) .

واما بعكس الصغرى ليرجع الى الشكل الاول وذلك حيث تكون الكبرى كلية(٢) كما في الاول والثاني والرابع والخامس(٣) .

واما بعكس الكبرى ليصير شكلا رابعا ثم عكس الترتيب ليرتد شكلا اولا وينتج نتيجة ثم يعكس هذه النتيجة فانه المطلوب وذلك حيث يكون الكبرى موجبة ليصلح عكسها صغرى(٤) للشكل الاول ويكون الصغرى كلية ليصلح كبرى له كما في الضرب الاول(٥) والثالث لاغير .

(١) لان نتايج جميعها جزئية فتكون نقايضها كلية فتصلح لكبروية الشكل الاول فمثلا في الضرب الاول نقول كل حيوان جسم وكل جسم انسان فكل حيوان انسان وهذه النتيجة نقيض الكبرى « بعض الحيوان ليس بانسان » .

(٢) لتصلح أن تكون كبرى للشكل الاول .

(٣) فالاول وهو المركب من موجبتين كليتين فعلى مامثلنا له نقول بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق .

ومن الثاني نقول بعض الانسان حيوان وكل حيوان جسم فبعض الانسان جسم .

ومن الرابع بعض الحيوان انسان ولاشيء من الانسان بحجر فبعض الحيوان ليس بحجر .

ومن الخامس بعض الانسان حيوان ولاشيء من الحيوان بحجر فبعض الانسان ليس بحجر .

ومن المعلوم ان الشكل الاول بديهي الانتاج وصحة نتيجة العكس مستلزمة لصحة نتيجة الاصل لتلازم الاصل والعكس في الصدق .

(٤) أي عند عكس الترتيب .

(٥) فعلى مثاله السابق نعكس الكبرى أولا فيصير هكذا كل انسان حيوان وبعض الناطق انسان ثم نعكس الترتيب فنقول بعض الناطق انسان وكل انسان حيوان فبعض الناطق حيوان ثم نعكس النتيجة فتصير بعض الحيوان ناطق وهو عين نتيجة الاصل وعليك بالتطبيق على الثالث .

قوله : (وفي الرابع) اي شرط انتاج الشكل الرابع بحسب الكم والكيف احد الامرين (١) اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى واما اختلاف المقدمتين في الكيف مع كلية احديهما (٢) وذلك لانه لولا احدهما لزم اما كون المقدمتين سالبتين او موجبتين مع كون الصغرى جزئية او جزئيتين مختلفتين في الكيف وعلى التقادير الثلثة يحصل الاختلاف وهو دليل العقم .

اما على الاول (٣) : فلان الحق في قولنا : لاشيء من الحجر بانسان ولا شيء من الناطق بحجر هو الايجاب(٤) ولو قلنا : لاشيء من الفرس بحجر(٥) كان الحق السلب .

واما على الثاني(٦) : فلانا اذا قلنا : بعض الحيوان انسان وكل ناطق حيوان الحق الايجاب(٧) ولو قلنا : وكل فرس حيوان كان الحق السلب(٨)

واما على الثالث(٩) : فلان الحق في قولنا : بعض الحيوان انسان وبعض الجسم ليس بحيوان هو الايجاب(١٠) ولو قلنا : بعض الحجر ليس بحيوان كان

---

(١) على سبيل منع الخلو .

(٢) فعلى هذين الشرطين لايجوز أن تكون المقدمتان فى هذا الشكل سالبتين ولا موجبتين مع كون الصغرى جزئية ولاجزئيتين مختلفتين فى الكيف .

(٣) أى على كونهما سالبتين .

(٤) وهوكل انسان ناطق .

(٥) بأن نقول لاشىء من الحجر بانسان ولاشىء من الفرس بحجر كان النتيجة لاشىء من الانسان بفرس .

(٦) أى على أن تكونا موجبتين مع كون الصغرى جزئية وان كانت الكبرى كلية .

(٧) أى كل انسان ناطق .

(٨) أى لاشىء من الانسان بفرس .

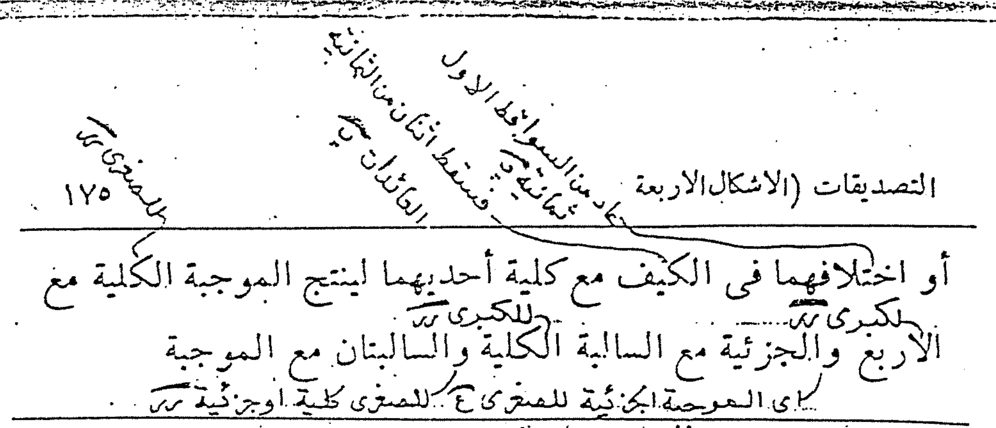
(٩) أى على كونهما جزئيتين مختلفتين فى الكيف .

(١٠) أى بعض الانسان جسم .

هذا الجدول على مذهب القدماء الذين يشترطون لانتاج الشكل الرابع ان لا يجتمع فى واحد من المتقدمتين ولا فى كليهما خستا اعنى السلب
والجزئية الا اذا كانت الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية فالضرب السادس والسابع والثامن عقيم عندهم ومن قبلى
٧ اشارة الى اربعة اضرب الاول والثانى سالبة كلية وسالبة جزئية للصغرى والكبرى والثالث والرابع سالبة كلية وسالبة جزئية كذلك فظهر عقيمه
لاختلاف الذى ذكره المحشى فيما بعد وانما مثل للسالبتين الكليتين وترك السالبتين الجزئيتين اكتفاء بالاخص عن الاعم فسالبة بعض الحجر ليس
بانسان وبعض الناطق ليس بحجر فالحق فى النتيجة الايجاب ولو قلنا بدل الكبرى بعض الحجر ليس بحجر فالحق السلب فانى ينتج
٨ اشارة الى ضربين ينتجين اى الموجبة الجزئية والكلية للكبرى والموجبة الجزئية للصغرى فظاهرها عقيمان عند الحكيم
٩ اى الاختلاف معتبر فى الكيف فتكون للتطرق الاعتبار مدخول لها شتى ١ اى كل انسان ناطق مع ان النتيجة لاشئ
من الانسان بناطق المستلزم لسلب احد المتساويين عن الاخر عند الحكيم ٢ اى ولو بدلنا الكبرى بقولنا
لاشئ اه شتى ٥ نحو لاشئ من الانسان بفرس ٣ اى كون المتقدمتين موجبتين مع الصغرى
الموجبة الجزئية شتى ٦ اى عدم الانتاج الخ ٤ اى بعض الانسان ليس
بفرس

	موجبتان	موجبتان	الجزئيتان	سالبة كلية	سالبة كلية
الصغرى	موجبة كلية	موجبة جزئية	سالبة كلية	سالبة جزئية	
الكبرى	سالبة كلية	سالبة جزئية	سالبة جزئية	موجبة جزئية	
	منتج	عقيم	منتج	عقيم	

ـــه حق
اسقطه بعض المنطقيين
عن درجة الاعتبار وتركه
ـــه اقول وهي خمسة الاول يشتمل الثمانية
وهي كون كل من المقدمتين فعلية ولا تستعمل الممكنة
ـع الشكل الرابع اصلا الثاني يشتمل ثلاثة منها اعني الثالث والرابع
والخامس وهو انعكاسها السالبة الكلية المستعملة فيها الثالث يشتمل ثلاثة
منها ايضا اعني السادس والسابع والثامن وهو كون السالبة الكائنة فيها احدى الخ
الرابع يشتمل ثلاثة ايضا اعني الثالث والسادس والثامن وهو كون الكبرى فيها من القضايا الست
المنعكسة السوالب ان لم يصدق الدوام على الصغرى في الاول والثالث والخامس مختص بثلاث منها وهو ان يكون
الصغرى ضرورية او دائمة اذا لم يكن كبراه من القضايا الست المنعكسة السوالب هذا وتركه ٥ الشكل المصرة تأمل وتركه
• اشارة الى ان الاربعة نعت للاشكال لكن باعتبار ان الشكل بمعنى الصورة وباعتبار نسخة الاربع لا الاربعة والا فلا اشكال فيه يتجوزي
ع اي لبيان نتائج آه ايضا اي كما لم يتعرض لبيان شرائط الشكل آه واعاد قوله لم يتعرض ايذانا للمغايرة بين البحثين تأمل يتجوزي
ـــه معناه انه لابد ان يكون في الضروب المنتجة واحد من الشرطين على سبيل منع الخلو لا الجمع لانه يحصل مع ملاحظة واحد منهما كما هو
متبادر بعض المبتدئين ابن اسماعيل عنه علمنا على الصغرى ويأتي عليها صم ع (كقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق انسان ينتج بعض
الحيوان ناطق هنا مثال المؤلف من موجبة كليتين ومثال المؤلف من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى كقولنا كل فرس صهال وبعض
حيوان وفرس ينتج بعض صهال حيوان ابن آدم ٢ وانما لم ينتج الصغرى الموجبة الكلية مع السالبة الكلية لان الحق في قولنا كل انسان
حيوان ولا شيء من الفرس بانسان بعض الحيوان ليس بفرس يتجوزي صـ ١٧٥



أو اختلافهما في الكيف مع كلية أحدهما لينتج الموجبة الكلية مع الاربع والجزئية مع السالبة الكلية والسالبتان مع الموجبة

الحق السلب .

ثم ان المصنف لم يتعرض لبيان شرايط الشكل الرابع بحسب الجهة لقلة الاعتداد[1] بهذا الشكل لكمال بعده عن الطبع ولم يتعرض أيضاً لنتايج الاختلاطات الحاصلة من الموجهات في شيء من الاشكال الاربعة لطول الكلام فيها فتفصيلها مذكور في المطولات[2] .

قوله : (لينتج الموجبة) الضروب المنتجة في هذا الشكل بحسب احد الشرطين السابقين ثمانية حاصلة من ضم الصغرى الموجبة الكلية مع الكبريات الاربع[3] والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية[4] وضم الصغريين السالبتين الكلية والجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية وضم كليتها اي الصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة الجزئية فالا ولان من هذه الضروب وهما المؤلف من موجبتين كليتين والمؤلف من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتجان موجبة جزئية والبواقي المشتملة على السلب تنتج سالبة جزئية في جميعها الا في ضرب واحد وهو المركب من صغرى سالبة

---

(١) أى لقلة اعتناء أهل الاستدلال بهذا الشكل .

(٢) فلاينبغى التعرض لها ولامثالها الا لمن أراد الاستكمال فى الفن .

(٣) ضربان منها وهما الصغرى الموجبة الكلية مع كل من الكبرين الموجبتين واجدان للشرط الاول وضربان منها وهما الصغرى الموجبة الكلية مع كل من الكبرين السالبتين واجدان للشرط الثانى .

(٤) هذا الضرب واجد للشرط الثانى .

الكلية وكليتها مع الموجبة الجزئية جزئية موجبة ان لم يكن سلب والا فسالبة بالخلاف أو بعكس الترتيب

اى كلية اوجزئية والفاء زائدة والواو عاطفة والأوضح وسالبة ان كان اى السلب

كلية وكبرى موجبة كلية فانه ينتج سالبة كلية.

وفي عبارة المصنف تسامح حيث توهم (١) ان ماسوى الاولين من هذه الضروب ينتج السلب الجزئي وليس كذلك كما عرفت ولو قدم لفظ موجبة على جزئية (٢) لكان أولى (٣).

والتفصيل هيهنا ان ضروب هذا الشكل ثمانية :

الاول : من موجبتين كليتين .

الثاني: من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتجان موجبة جزئية.

الثالث : من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية ينتج سالبة كلية .

الرابع : عكس ذلك .

الخامس : من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية .

السادس : من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى .

السابع : من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى .

---

(١) بصيغة المجهول أى توهم بعض من عبارة المصنف (ان لم يكن سلب) انه قيد لقوله موجبة وان قوله جزئية مطلقة فمعنى العبارة على هذا ان النتيجة في جميع الصور جزئية وانها موجبة ان لم يكن سلب والا فسالبة .

(٢) فيكون قوله (ان لم يكن سلب) قيدا لمجموع (موجبة جزئية) ويكون قوله فسالبة مطلقة – وعليه فمعنى العبارة ان النتيجة في الكل موجبة جزئية ان لم يكن سلب وأما ان كان سلب فالنتيجة سالبة جزئية أو كلية .

(٣) اذ عليه لامجال للتوهم المذكور .

ص ١٧٦

كقولنا
لاشئ من الانسان بحجر
وكل ناطق انسان ينتج لاشئ من الحجر
بناطق ابن آدم ه — نحو كل انسان حيوان
ولاشئ من الفرس بانسان فبعض الحيوان ليس بفرس
ابن آدم ه — واعلم ان الضرب الرابع انما لم ينتج الكلية مع ان
مقدمتيه كليتان لاحتمال عموم الاصغر وامتناع سلب الاخص عن كل افراد الاعم
كقولنا كل انسان حيوان ولاشئ من الفرس بانسان مع ان الصادق بعض الحيوان ليس
بفرس وان الحاصل من المقدمتين حقيقة لاشئ من الحيوان بفرس فهو كاذب هذا ابن آدم

اقول ترتيب
هذه الضروب الثمانية
للشكل الرابع ليس باعتبار انتاجها لانها
لبعدها عن الطبع لم يعتبر بسبب انتاجها بل
بسبب اعتبار انفسها فلا بد من تقديم الضرب الاول لانه
مركب من موجبتين كليتين والايجاب الكلي اشرف المحصورات الاربع
فحقه التقديم وتقديم الثاني كالاول وان كان الضروب الثالث والرابع مشتملان على
كليتين والكلية اشرف من الجزئي وان كانت سالبة والجزئي ايجابا لمشاركته الاول في ايجاب
المقدمتين وتقديم الثالث لارتداده الى الشكل الاول بعكس الترتيب بخلاف الشكل الرابع لان
ارتداده الى الاول بعكس المقدمتين ولان الايجاب يصلح لمعونة الشكل الاول سواء كان الايجاب كليا او جزئيا
فيه وتقديم الرابع لكونه اخص من الخامس لانه مركب من الكليتين والخامس مركب من الجزئي والكلي والكلي اخص من الجزئي
مطلقا والاخص اشرف من الاعم وتقديم الخامس لاشتماله على الصغرى الشكل الاول ولانه يرتد الى الشكل الاول بعكس
المقدمتين لعونها بخلاف السادس فانه لايرتد الى الاول بعكس المقدمتين ولا بعكس الترتيب وتقديم السادس والسابع
على الثامن لانتاجهما ايضا على الايجاب الكلي سواء كان صغرى كالسابع او كبرى كالسادس وتقديم السادس على السابع لارتداده
الى الشكل الثاني دون السابع لايرتد الى الشكل الثالث والثاني اشرف من الثالث لان اشتراك الشكل الثالث مع الشكل
الاول في اخس المقدمتين وهي الكبرى واما اشتراك الشكل الثاني مع الشكل الاول في اشرف المقدمتين وهي الصغرى
ابن آدم كقولنا في الضرب الاول من هذا الشكل كل انسان حيوان وكل ناطق انسان ينتج بعض الحيوان ناطق وفي
الثاني كل فرس صهال وبعض الحيوان فرس ينتج بعض الصهال حيوان فلو لم تصدق النتيجتان لصدق
نقيضهما وهما لا شيء من الحيوان بناطق للاول ولا شيء من الصهال بحيوان للثاني ونضم احدهما
الى احدى المقدمتين من الصغرى والكبرى لينتج القياس الكامل من هذا الضم ما ينافي كبرى
القياس عند عكسه فيجعل نقيض النتيجة لكونه كليا كبرى القياس الثاني وصغرى
القياس الاول لايجابها صغرى القياس الثاني هكذا نقول كل انسان حيوان
ولا شيء من الحيوان بناطق فلا شيء من الانسان بناطق وهو ينافي
كبرى القياس المفروض الصدق عند عكسه بنفسه كما
هو القاعدة مع عكسه بقولنا لا شيء من الناطق
بانسان لانه كل ناطق انسان وعلى
هذا فقس البواقي ابن آدم

الثامن : من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى نحو لاشيء من الانسان بفرس وبعض الناطق انسان فبعض الفرس ليس بناطق ابن آدم

وهذه الضروب الخمسة الباقية تنتج سالبة جزئية فاحفظ هذا التفصيل فانه نافع فيما سيجيء .

قوله: (بالخلف) وهو في هذا الشكل أن يؤخذ نقيض النتيجة ويضم الى احدى المقدمتين لينتج (١) ماينعكس الى ماينافي المقدمة الاخرى (٢) وذلك انمايجري في الضرب الاول والثاني (٣) والثالث والرابع والخامس دون البواقي (٤).

---

(١) من الشكل الاول .

(٢) التي لم تضم الى نقيض النتيجة .

(٣) المركبين من موجبتين وحيث ان نتيجتهما موجبة جزئية فنقيضها سالبة كلية تصلح لان تكون كبرى وصغرى الاصل لايجابه صغرى فنقول فى الضرب الاول كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق ونقيضه لاشيء من الحيوان بناطق فنجعل هذا النقيض كبرى وصغرى الاصل صغرى ونقول كل انسان حيوان ولاشيء من الحيوان بناطق فلاشيء من الانسان بناطق عكسه بعض الناطق ليس بانسان وهذا ينافى كبرى الاصل «كل ناطق انسان » .

وفى الضرب الثانى أصل القياس كل انسان حيوان وبعض الابيض انسان فبعض الحيوان أبيض نقيضها لاشيء من الحيوان بأبيض فنجعل صغرى الاصل صغرى والنقيض كبرى ونقول كل انسان حيوان ولاشيء من الحيوان بأبيض فلاشيء من الانسان بأبيض عكسها لاشيء من الابيض بانسان وهو ينافى كبرى الاصل « بعض الابيض انسان » .

وأما فى الثالث فيجعل نقيض النتيجة لايجابه صغرى وكبرى القياس لكليتها كبرى فنقول لاشيء من الحيوان بحجر وكل انسان حيوان فلاشيء من الحجر بانسان نقيضه بعض الحجر انسان فنجعله صغرى ونقول بعض الحجر انسان وكل انسان حيوان فبعض الحجر حيوان عكسها بعض الحيوان حجر وهذا ينافى صغرى القياس « لاشيء من الحيوان بحجر » .

وأما الضرب الرابع والخامس فيمكن استخراجها على الطريقتين أى بجعل النقيض صغرى وكبرى القياس كبرى أوبجعل النقيض كبرى وصغرى القياس صغرى فعليك باستخراجهما .

(٤) أما السادس فلان النتيجة فيه سالبة جزئية ونقيضها موجبة كلية فيكون صغرى —

ثم عكس النتيجة أو بعكس المقدمتين أو بالرد الى الثاني بعكس الصغرى او الثالث بعكس الكبرى وضابطة شرائط الاربعة انه لابد

وقال المصنف في شرح الرسالة بجريانه في السادس وهو سهو (١).

قوله: (أو بعكس الترتيب) وذلك انما يجري حيث يكون الكبرى موجبة (٢) والصغرى كلية (٣) والنتيجة مع ذلك قابلة للانعكاس (٤) كما في الاول والثاني والثالث (٥) والثامن أيضاً (٦) ان انعكست السالبة الجزئية كما اذا كانت احدى الخاصتين (٧) دون البواقي (٨).

وكبرى القياس الكلتيها كبرى ونتيجة الموجبتين الكليتين موجبة كلية وعكس الموجبة الكلية موجبة جزئية وهى لاتنافى صغرى القياس السالبة الجزئية لجواز أن يصدق الايجاب باعتبار بعض الافراد والسلب باعتبار بعض آخر .

وأما فى السابع فلعين ماذكر فى السادس لان النتيجة فيه أيضاً سالبة جزئية ونقيضها موجبة كلية وبانضمام النقيض مع الصغرى الموجبة الكلية ينتجان موجبة كلية تنعكس الى موجبة جزئية وهى لاتنافى الكبرى السالبة الجزئية لمامر فى السادس .

وأما الثامن فلانتفاء ايجاب الصغرى وكلية الكبرى فلايتحقق فيه الشكل الاول .

(١) لماذكرنا آنفاً .

(٢) لتكون صالحة لصغروية الشكل الاول .

(٣) لتكون صالحة لكبروية الشكل الاول .

(٤) بأن لاتكون سالبة جزئية لمابين فى العكس المستوى انها لاتنعكس .

(٥) لايجاب الكبرى وكلية الصغرى فى الثلاثة وكون النتيجة فى الاولين موجبة وفى الثالث سالبة كلية وكلتاهما قابلتان للانعكاس .

(٦) لان كبراه موجبة وصغراه كلية فيبقى الكلام فى النتيجة .

(٧) وقلنا بانعكاسها بدليل الافتراض على مابينه المتأخرون .

(٨) لفقد الشرائط الثلاثة فيها كما هو واضح .

ـه اى بالد
الى الشكل الثانى لينتج
النتيجة المذكورة فى تلك الضروب.
الاربعة من ضروب الشكل الرابع يعنى السالبة
الجزئية بعينها ابن آدم ط لان النتيجة الكاملة فيه بطريق
الخلف لا تصير بعد الانعكاس منافيا للمعنى لان عكس النتيجة
موجبة جزئية وصغرى القياس سالبة جزئية ولا منافاة بين الجزئيين وذلك
ظاهر بادنى تامل ع قيد الضرب الثامن بهذا الشرط لان نتيجته سالبة جزئية
وهى لا تنعكس الا فى تلك المادة التى ذكرها المحشى بخلاف الضرب الاول والثانى فان النتيجة
فيهما موجبة جزئية وهى تنعكس كنفسها بالعكس الاصطلاحى وبخلاف الضرب الثالث ايضا لان النتيجة فيه
سالبة كلية وهى تنعكس كنفسها بالعكس المذكور ط لان نتيجته قولنا بعض ج ليس ب وكل ا ج بعض ب ليس ا
ونقيضه كل ب ا او لا يصلح منه الى صغرى لا تصلح لكبروية الشكل الاول لجزئيتها ولا لمعقوديته لسالبتها فنضمه الى الكبرى هكذا كل ب ا
وكل ا ج فينتج كل ب ج فينعكس الى بعض ج ب وهو لا ينافى السالبة الجزئية لاحتمال ان يكون الموضوع اعم فيها نحو بعض الحيوان انسان
وبعضه ليس بانسان. ابن آدم اى بعكس الاصطلاحى وهو عكس الموجبة مطلقا بالموجبة الجزئية لا بعكس اللغوى وهو العكس الكلى بالكلى
والجزئى بالجزئى سالبة او موجبة ● صـه متلازمتين متى صدق بالفعل صدق بالضرورة او بالدوام بعض الكاتب ليس بساكن الاصابع ما دام كاتبا
لا دائما اى بعض الكاتب ساكن الاصابع كاتب بالفعل حينئذ صدق بعض ساكن الاصابع ليس كاتبا ما دام ساكن الاصابع لا دائما
عرفية خاصة عكس للاصل منه بزيتال العرفية الخاصة منه
اى بعض ساكن الاصابع كاتب بالفعل حينئذ. اهذا امثال المشروطة الكاملة التى تؤخذ النسبة بين موضوعها ومحمولها
تفسير لادوام العكس منه ● لان جميع اوقات الوصف بعض اوقات الذات منه ● والمراد باللادوام
بشرط الوصف منه ● اشارة الى مطلقة عامة منه
اللادوام الذاتى لا الوصفى منه
٧ والبواقى اربعة الاول الرابع وهو المركب من موجبة كلية صغرى وسالبة
كلية كبرى ينتج سالبة جزئية الثانى الخامس وهو المركب من موجبة
جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية
الثالث السادس وهو المركب من سالبة
جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى
ينتج سالبة جزئية
الرابع

الرابع

السابع وهو المركب من
موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية
صغرى ينتج سالبة جزئية وهذه النتائج كلها
غير قابلة للانعكاس لما مر من بيان شرائط عكس المستوي
والصغروية بشكل الاول والكبروية لما مر من ان يشترط صحة انتاجه
ايجاب الصغرى وكلية الكبرى واما الثامن وان كانت نتيجته سالبة جزئية
الا ان اعتبار انعكاسها بخصوص المادة كما ذكرها المحشي فافهم فانه دقيق عبد الحكيم
صـ ١٧٨ / صـ ١٧٩ ← ٨ عاد الباء اشارة الى انه عطف على قوله بعكس الترتيب وايماء للمغايرة بين
المعطوف والمعطوف عليه لطيفة ٧ نحو كل ج ب (اي كل انسان حيوان) ولا شيء من ا ب فبعض ج ليس ا تنعكس المقدمتان هكذا
(حيوان، انسان، وليس حيوان) بعض ج ب ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا (اي لا شيء من الفرس بانسان ينتج بعض الحيوان ليس بفرس) ع
هذا مثال الضرب الرابع من الضروب الثمانية لهذا الشكل وترك مثال الضرب الخامس اكتفاء بذكر مقدمة خاصة عن مقدمة عامة وبمقدمة
مساوية عن مقدمة مساوية فمثاله بعض ج ب ولا شيء من ا ب فبعض ج ليس ا ويعكس هاتين المقدمتين هكذا ينتج بعض ج ب ولا شيء
من ب ا ينتج بعض ج ليس ا عبد الحكيم ع اي يرجع الى الشكل الاول من الضرب الرابع المركب من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى منه
منه بالعكس الاصطلاحي فنعكس المقدمة الاولى بالموجبة الجزئية وعكس المقدمة الثانية بالسالبة الكلية اي تنفسها كما هو القاعدة
ابن ادم ⊥ الضرب الثالث المركب من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة كلية نحو لا شيء من الفرس بانسان
وكل صاهل فرس ينتج لا شيء من الانسان بصاهل فنعكس الصغرى عكساً اصطلاحياً يرجع الى الشكل الثاني هكذا لا شيء
من الانسان بفرس وكل صاهل فرس ينتج لا شيء من الانسان بصاهل فهي عين النتيجة السابقة ابن ادم
⊥ اي من الضرب الثاني من ذلك الشكل وهو المركب من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج
سالبة كلية. ح شيء (الضرب الرابع المركب من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى
ينتج سالبة جزئية نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بانسان ينتج بعض
الحيوان ليس بفرس فنعكس الصغرى عكساً اصطلاحياً يرجع الى الشكل ⊥
الثاني هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الفرس بانسان
ينتج بعض الحيوان ليس بفرس فهي عين النتيجة
السابقة ابن آدم ⊥ من الضرب الثالث
المركب من موجبة جزئية صغرى وسالبة
كلية كبرى ينتج سالبة
جزئية ح شيء

ربالخامس
بن موجبة جزئية
وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة
نحو بعض الفرس حيوان ولاشئ من الحمار
نحو بعض الحيوان فرس ولاشئ من الحمار بفرس ينتج
ينتج بعض الحيوان ليس بحمار فينعكس الصغرى ينتج
ينتج هكذا بعض الحيوان ليس بحمار وهي عين النتيجة والسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية يشتبه ى
الشكل الثالث هكذا بعض الحيوان ليس بحمار وفي عين النتيجة والسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية ابن آدم
الحيوان ليس بحمار من موجبة منحى والعرفية الخاصتين كقولنا بالضرورة اوبالدوام بعض الصغرى
الضرب الثالث المركب اى المشروطة والعرفية ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بعالم فينعكس الاصابع
ن يكون من احدى الخاصتين اى الدائما وكل عالم كاتب ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بكاتب مادام وهي عين
بان يكون مادام كاتبا لا دائما وكل عالم كاتب هكذا بعض الاصابع ليس بالضرورة اوبالدوام
لن الاصابع وينتج النتيجة السابقة بعينها ساكن الاصابع ليس بعالم باللادوام اشارة الى المطلقة
لى الشكل الثاني والرابع لا دائما وكل عالم كاتب ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بعالم واللادوام وقيد
ضرورة اوبالدوام المذكورة واعلم ان الخاصتين انما تنعكسان بالعرفية الخاصة به الا ان يكون اللادوام
تلك النتيجة المذكورة الكلية موافق الكمية لما قيد اى للقضية المقيدة به الا ان يكون الواحد
عامة مخالفة البعض كما مر في عكس الخاصتين في باب العكس المستوى عبد الواحد
بلفظ البعض كما مر في عكس الخاصتين في باب عكس جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج
جم من الضرب الرابع المركب من سالبة جزئية صغرى وموجبة جزئية اذ لا عكس
سالبة جزئية يشتبه ى ٥ ا بأن لم تكن سالبة تلك الكبرى
لها الا في الخاصتين ابن آدم عم بأن لم تكن الموجبات اعني المطلقة
احدى السوالب التسع في الموجبتين في البـ
العامة والوقتتين والوجوديتين
والوقتتين والوجوديتين
والممكنتين ما

ح والممكنتين

في المركبات فانها لاتنعكس

وايضا لم تكن سالبة جزئية من غير

الموجهات لانها لاتنعكس بالعكس المستوي :

ولا بالعكس النقيض لزوما الا في الخاصتين منها وانما قلنا

لزوما لان السالبة الجزئية قد تنعكس كنفسها نحو بعض الانسان

ليس بحجر وبعض الحجر ليس بانسان في المستوي وفي النقيض على طريق

القدماء بعض الانسان لاحجر وبعض اللاحجر لا انسان وعلى طريق المتأخرين لا

تتعرض له اذ هو مجرى عبد اللطيف ٦ وانما قال وتكون الصغرى او عكس الكبرى كلية لان الكلية

لاحدى المقدمتين شرط لانتاج الشكل الثالث فتدبر ينتدي ١٧ الاولى وهذان الاخيران لازمان للاول

قوله ينجلي ◻ لانه اذا كانت الصغرى في هذا الشكل موجبة يلزم كون الكبرى قابلة للانعكاس وكون الصغرى او عكس الكبرى

كلية وينتج ٨ يمكن ان يكون اشارة الى تذكير مضمون الشكل الرابع على ما امر بعضها للنتع فيما سيأتي وهذا هو الموجود

او الى ان الاخير لما كان لازما للاولين فالاشتراط بهما مغن من الاشتراط به ولا قرينة تبين قوله وهذا الاخير

اي اشتراط الاخير اعني كون الصغرى او عكس الكبرى كلية لازمان للشرطين اعني كون الصغرى موجبة والكبرى

قابلة للانعكاس مير سعيد

١٧٩ ح

قوله: (أو بعكس المقدمتين) فيرجع الى الشكل الاول ولايجري الا حيث يكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة كلية لتنعكس الى السالبة الكلية(١) كما في الرابع والخامس(٢) لاغير(٣).

قوله: (أو بالرد الى الثاني) ولايجري الا حيث يكون المقدمتان مختلفتين في الكيف والكبرى كلية(٤) والصغرى قابلة للانعكاس(٥) كما في الثالث والرابع والخامس(٦) والسادس أيضاً(٧) ان انعكست السالبة الجزئية لاغير.

قوله: (أو الثالث(٨) بعكس الكبرى) ولايجري الا حيث يكون الصغرى موجبة(٩) والكبرى قابلة للانعكاس ويكون الصغرى أو عكس الكبرى كلية(١٠) وهذا الاخير لازم للاولين(١١) في هذا الشكل فتدبر.

---

(١) وأما اذا كانت الكبرى موجبة أو سالبة جزئية فلا لانعكاس الجميع الى جزئية وهي لاتصلح كبرى للشكل الاول.

(٢) لايجاب الصغرى وكلية الكبرى فيهما فالرابع نحوكل انسان حيوان ولاشيء من الحجر بانسان فبعض الحيوان ليس بحجر عكسه بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بحجر فبعض الحيوان ليس بحجر وهكذا الخامس.

(٣) لسلب الصغرى في بعض وانعكاس الكبرى جزئية في بعض آخر.

(٤) لاشتراط الشكل الثاني باختلافهما وكلية الكبرى.

(٥) ليمكن رده الى الثاني.

(٦) لاشتمال الثلاثة على الشرائط الثلاثة.

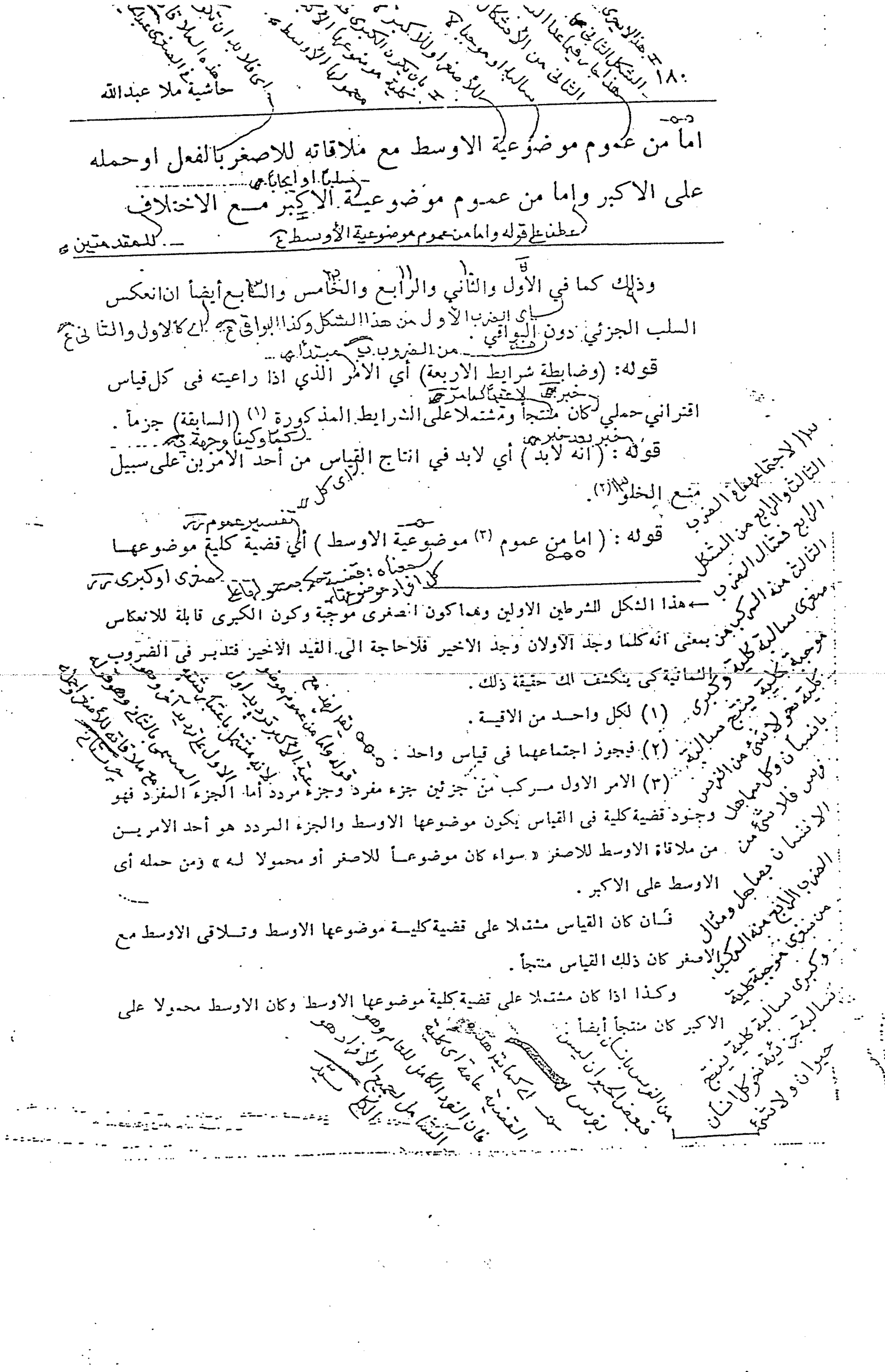
(٧) لانه مشتمل على شرطين من الثلاثة هما اختلاف المقدمتين وكلية الكبرى وأما الشرط الثالث فمبنى على انعكاس السالبة الجزئية بدليل الافتراض.

(٨) أي الرد الى الشكل الثالث.

(٩) لتصلح لصغروية الشكل الثالث.

(١٠) لما مر في الثالث من اشتراط كلية احداهما.

(١١) يعني ان هذا الشرط الاخير وهو كلية الصغرى أو عكس الكبرى لازم ←



اما من عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاصغر بالفعل اوحمله على الاكبر واما من عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف للمقدمتين .

وذلك كما في الاول والثاني والرابع والخامس والسابع أيضاً ان انعكس السلب الجزئي دون البواقي .

قوله: (وضابطة شرايط الاربعة) أي الامر الذي اذا راعيته فى كل قياس اقتراني حملي كان منتجاً ومشتملاً على الشرايط المذكورة (١) (السابقة) جزماً .

قوله : (انه لابد) أي لابد في انتاج القياس من أحد الامرين على سبيل منع الخلو (٢) .

قوله : (اما من عموم (٣) موضوعية الاوسط) أي قضية كلية موضوعها

← هذا الشكل الشرطين الاولين وهما كون الصغرى موجبة وكون الكبرى قابلة للانعكاس بمعنى انه كلما وجد الاولان وجد الاخير فلاحاجة الى القيد الاخير فتدبر فى الضروب الثمانية كي ينكشف لك حقيقة ذلك .

(١) لكل واحد من الاقية .

(٢) فيجوز اجتماعهما فى قياس واحد .

(٣) الامر الاول مركب من جزئين جزء مفرد وجزء مردد أما الجزء المفرد فهو وجود قضية كلية فى القياس يكون موضوعها الاوسط والجزء المردد هو أحد الامرين من ملاقاة الاوسط للاصغر « سواء كان موضوعاً للاصغر أو محمولا له » ومن حمله أي الاوسط على الاكبر .

فان كان القياس مشتملا على قضية كلية موضوعها الاوسط وتلاقي الاوسط مع الاصغر كان ذلك القياس منتجاً .

وكذا اذا كان مشتملا على قضية كلية موضوعها الاوسط وكان الاوسط محمولا على الاكبر كان منتجاً أيضاً .

٩) اى
كون الصغرى او عكس
الكبرى لان مبين لكون الصغرى موجبة
وكون الكبرى قابلة للانعكاس يلزم احد الامرين
على سبيل منع الخلو لعل هذا هو وجه الامر بالتدبر ابن ادم
١٠) اى الضرب الاول من هذا الشكل المركب من موجبتين الكليتين نحو كل
انسان حيوان وكل ناطق انسان ينتج موجبة جزئية نحو فبعض الحيوان ناطق وبالرد
الى الشكل الثالث بطريق عكس الكبرى ينتج كل انسان حيوان وبعض الانسان ناطق من الشكل
الثالث من ضربه وهو المركب من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتج موجبة جزئية هى فبعض
الحيوان ناطق عبد العزيز ١٠) اى الضرب الثاني من هذا الشكل المركب من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى
ينتج موجبة جزئية نحو كل فرس صهال وبعض الحيوان فرس ينتج بعض الصهال حيوان وبالرد الى الشكل الثالث بطريق عكس
الكبرى ينتج كل فرس صهال وبعض الفرس حيوان ينتج من الشكل الثالث من ضربه الثالث وهى بعض الصهال حيوان فهو
عين النتيجة المطلوبة من الضرب الثاني من الشكل الرابع كما ان الضرب الاول منه بالرد كذلك عبد العزيز ١١) اى الضرب الرابع من هذا
الشكل المركب من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية نحو كل انسان حيوان ولا شئ من الفرس بانسان ينتج فبعض
الحيوان ليس بفرس وبالرد الى الشكل الثالث هكذا يتم كل انسان حيوان ولا شئ من الانسان بفرس ينتج من الشكل الثالث من ضربه الرابع
سالبة جزئية نحو بعض الحيوان ليس بفرس فهو المطلوب عبد العزيز ١٢) اى الضرب الخامس من هذا الشكل المركب من موجبة
جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية نحو بعض الفرس حيوان ولا شئ من الحمار بفرس ينتج بعض الحيوان
ليس بحمار وبالرد الى الشكل الثالث بواسطة عكس الكبرى هكذا يتم بعض الفرس حيوان ولا شئ من الفرس
بحمار ينتج من الشكل الثالث من ضربه الخامس المركب من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية
كبرى سالبة جزئية اعنى قولنا بعض الحيوان ليس بحمار عبد العزيز ١٣) اى الضرب
السابع من هذا الشكل المركب من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة
جزئية نحو كل انسان حيوان وبعض الحجر ليس بانسان فبعض الحيوان
ليس بحجر وبالرد الى الشكل الثالث بعكس الكبرى يتم كل انسان
حيوان وبعض الانسان ليس بحجر ان يجوز ذلك
ينتج من الشكل الثالث من ضربه السادس
المركب من موجبة كلية صغرى وسالبة
جزئية كبرى سالبة جزئية
نحو بعض الحيوان ليس
بحجر فهو
الخ

* فهو المطلوب

عبد العزيز رحمه اى الضرب

الثالث والسادس والثامن وانما تركها

لان الصغرى في الضرب الثالث والثامن سالبة كلية

وفي السادس سالبة والكبرى في الاولين موجبة كلية وفي

الاخير موجبة جزئية والنتيجة في الكل سالبة جزئية فلا يحال ان شرط (الدوام)

انتاج الشكل الثالث ايجاب الصغرى وذلك منتف فيها عبد العزيز اى وعلاقته فيه (اى في القياس)

او المراد بالرعاية رعاية ايجاده وتحصيله لا ملاحظة انه هل وجد ام لا جرجاني

ص ١٨٠ ١٨١ ٤ مثال للقضية الكلية التى موضوعها الاوسط لا للقضية التى موضوعها

الاوسط مطلقا ولو جزئية بقرينة قوله وكالصغرى الخ ٤ اى ان الكبرى في جميع ضروب الشكل الاول كلية

اوسط اى عامة في ٩ يشير الى ان المراد بقوله عموم موضوعية الاوسط عموما في الجملة اى في الصغرى او في الكبرى

وتجلى ٥ ١ المركب من موجبتين كليتين ١٥ الاخص فيما عدى الخامس والسادس من الشكل الرابع بجوري

١٧ المركب من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية قوله والرابع اى المركب من صغرى موجبة كلية وكبرى سالبة كلية والسابع اى

المركب من صغرى موجبة كلية وكبرى سالبة جزئية قوله والثامن اى المركب من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة جزئية عبد العزيز

١٨ واما الخامس والسادس فموضوعها جزئية بخلاف باقي الضروب فان الموضوع فيه كلية موجبة او سالبة ابن آدم

٢ موضوع الاول موجبة جزئية والثاني سالبة جزئية يشتمي + اما في المتقدمة التي كان الاوسط موضوعها او الاخرى بجوري

٥ بان يكون الاصغر موضوعها والاوسط محمولا في الصغرى فحاصل هذه الملاقات ان تكون الصغرى موجبة جرجاني

١ لان الاوسط في صغرى هذا الشكل يكون محمولا في الاصغر بالايجاب لاشتراط الايجابية فيها مع فعليتها

مير سعيد لا. المركب من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ٥.٥ المركب من موجبة كلية صغرى

وسالبة كلية كبرى ٥ ٦ المركب من موجبة جزئية صغرى وسالبة جزئية كبرى والنتيجة

في كل من الضروب الاربعة جزئية سالبة او موجبة عبد الرحمن بلا مطلق

الضروب قال المصنف رحمه الله في نتائج السالبة يشترط في الشكل الرابع

ان لا تستعمل الممكنة فيه اصلا اى لا في الصغرى ولا في الكبرى

اقول فعلى هذا يكون في ضمن قوله بالفعل اشارة

استطرادية الى فعلية الصغرى في الشكل

الرابع لكن المقصود افادة اشتراطها

في الصغرى للشكل الاول

والثالث

السابع من الضروب اغ

الثالث المركب من الموجبة الكلية والصغرى السالبة

الكلية والكبرى الموجبة الكلية والصغرى الموجبة الجزئية فالنتيجة

الكلية والخامس المركب من السالبة جزئية والسادس من المركب

سالبة كلية فالنتيجة سالبة الكلية والكبرى فالنتيجة الموجبة الجزئية سالبة جزئية

والكبرى السالبة الكلية والصغرى الموجبة الكلية والكبرى الموجبة الجزئية فالنتيجة

من السالبة الجزئية للصغرى السالبة الكلية والكبرى اي كليتها مع ملاقاته للاصغر بالفعل

والثامن من المركب من الصغرى موضوعه الاوسط اي كليتها فبيان مسقطان فسقط الضرب

سالبة جزئية لان عموم موضوعه الاوسط بالنص فبيان مسقطان ٧ فلا بد ان يكون

اي بان يحمل الاوسط على الاصغر ايجابا بالثاني شرح للمبيد ٧ هذا الايجري في

الخامس بالتقييد الاول والسابع بان تكون موجبة ٨ اشارة الى

هذا الحمل في الكبرى بان تكون نتيجتين

الشكل الاول والثالث من ان الحمل اعم من ان يكون

دفع ما يقال من ان الحمل اعم من ان يكون بالايجاب او بالسلب وتخصيص

بالايجاب او بالسلب مناط

الحمل بالايجاب منافي

شيء

---

٢ كالكلمة والكلام والصوت

والصورة ٢ اي متحددة اي من موضوع

والمعلوم التصوري الذي هو جزء آخر منه

بان يعرف المعلوم التصديقي الذي هو جزء اما مركب من موضوع العلم

المثلث والمعلوم ٨ اي موضوع المسئلة ويسمى مبادرات ايضا فيها كالتصور

٥ الاضافة للعبيد ٨ بل ويسمى بالمبادرات المساوية لشيء واحد مساوية شرح هكذا

مع العرض الذاتي له كقولنا في علم الهندسة المقادير المتساوية لشيء هكذا ٥

تامل قوله ٣ كقولنا ان نصل بين كل نقطتين بخط مستقيم شرح شمسية

١٠٠١ كقولنا ان نصل بين كل نقطتين بخط هكذا

ليس المراد بالمبادرة ما هو المصطلح بل المراد هو الزام المعلم المتعلم بان يقبل منه القدمة

لا بالرغبة فتامل ٥ من مبادرة على كذا طالبه به فالمبادرة بمعنى المصادرة عليه

المطالب به ٩ كقولنا اذا وقع خط على خطين وهكذا اكانت الزاويتان الداخلتان في جهة اقل من

فان الخطين اذا اخرجا في تلك الجهة يلتقيان مبتدا هكذا قائمتين

كما يقال كل واحد من الانسان لايقبل الخرق او كل جسم فله قوة اللمس ٦ او نوع عرضه الذاتي

في الغد ما يتزايد الزوج شرحه ٦ كقول النحوي كل حرف اما لفظ او تقدير

حالة يتحرك بسببها المتحرك ان لم يعقه عائق

حالة في المتحرك ان لم يعن

ص ٢٦/٣

٢٦

٩ الكاف

ستثمائية او مبنية

على تقديم البطيء العطف بنحويته

١١ المركب من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة

كلية ينتج سالبة كلية نحو لا شيء من الفرس بانسان وكل صاهل

رس فلا شيء من الانسان بصاهل ١٢ المركب من صغرى سالبة

ية وكبرى موجبة جزئية ينتج سالبة جزئية نحو لا شيء من الانسان بفرس و

عض الناطق انسان فبعض الفرس ليس بناطق ١٤ وترك الرابع والخامس والسادس

السابع لان الكبرى في غير الضرب السادس سالبة سواء كانت كلية كما في الاول

والثاني او جزئية كما في الرابع لان حمل الاوسط على الاصغر اما ان يكون ايجابا

وهو منتف في المذكورات واما الثالث فان الكبرى فيه وان كانت

كلية موجبة الا ان عموم موضوعه الاوسط الذي

هو الشيء لا ينتفي فيه ايضا شرح تلميذ

٨ الاخص كما في كبرى الضروب

الاول والاخير بنحويته

ص ١٨

ساقي أ

الصغرى والكبرى فالصغرى

حادة والكبرى منفرجة هكذا ا ط واما المثلث

حادة منفرجة سيد شريف

فهو الذي يلزمه المتساوي الذي يحيط به ثلاث خطوط

سيد شريف

مستقيمة هكذا ا [illegible] ه بحيث يلزم ان تكون محمولات

المسائل راجعة الى موضوعاتها اى بعض لم تكن ماهيات موضوعاتها والا يلزم ما يلزم

اسم العلم اما موضوع بازاء المسائل فقط فخذ المبادي والموضوع جزء من اجزاء العلوم مباحث ١٣

او موضوع لمجموع الثلث فخذها منها حقيقة والاول اولى اذ المقصود بالذات هو المسائل الاغير

ميرك انها باعتبار تعلق شيء اعلى العلوم اجزاء لها مبالغة في مدخليتها فيها مير ابو الفتح

ص ١٣١

الاوسط (١) كالكبرى في الشكل الاول وكاحدى المقدمتين في الشكل الثالث (٢) وكالصغرى في الضرب الاول والثاني والثالث والرابع والسابع والثامن من الشكل الرابع (٣) لا الكبرى.

قوله: (مع ملاقاته) (٤) أي اما بأن يحمل الاوسط ايجاباً على الاصغر بالفعل كما في صغرى الشكل الاول واما بأن يحمل الاصغر على الاوسط ايجاباً بالفعل كمافي صغرى الشكل الثالث (٥) وكمافي صغرى الضرب الاول والثاني والرابع والسابع من الشكل الرابع (٦) ففي الكلام اشارة استطرادية الى اشتراط فعلية الصغرى في هذه الضروب أيضاً.

قوله: (أو حمله على الاكبر) أي مع حمل الاوسط على الاكبر ايجاباً فان (٧) السلب سلب الحمل وانما الحمل هو الايجاب وذلك كما في كبرى الضرب الاول والثاني والثالث والثامن من الشكل الرابع (٨) فالضربان الاولان قد اندرجا

---

(١) موضوعها الاوسط مبتدء وخبر والجملة صفة ثانية لقضية.

(٢) لاشتراط كلية احداهما فيه ومعلوم ان الاوسط موضوع فى كلتا مقدمتى الشكل الثالث.

(٣) لان الصغرى فى جميع هذه الضروب كلية فراجع.

(٤) المراد من ملاقاة الاوسط للاصغر بالفعل هو اجتماعهما فى قضية فعلية موجبة سواء كان الاوسط موضوعاً أو محمولاً.

(٥) لانه يشترط فى الثالث ايجاب الصغرى مع فعليتها.

(٦) لان الصغرى فى هذه الضروب موجبة نعم لم يشترط المصنف فعلية الصغرى فى الشكل الرابع ولكن حيث انه «المصنف» ناظر فى هذه الضابطه لهذه الضروب الاربعة من الرابع أيضاً نعلم ان الفعلية عنده شرط لها.

(٧) تعليل لتفسيره الحمل بالحمل الايجابى وحاصله ان الحمل حقيقة هو الحمل الايجابى وأما الحمل السلبى فهو سلب الحمل حقيقة.

(٨) لان الاوسط فى هذه الضروب محمول ايجاباً على الاكبر فراجع.

تحت كلا شقي الترديد الثاني (١) فهو أيضاً (٢) على سبيل منع الخلو كالاول وهيهنا تمت الإشارة الى شرائط انتاج جميع ضروب الشكل الاول والثالث وستة ضروب (٣) من الشكل الرابع فاحفظ .

واعلم : أنه لم يقل أو للاكبر (٤) أي مع ملاقاته للاكبر حتى يكون اخصر لان الملاقات يشتمل الوضع والحمل كما تقدم فيلزم كون القياس المرتب على هيئة الشكل الاول من كبرى موجبة كلية مع صغرى سالبة منتجاً (٥) هذا خلف .

ويلزم أيضاً كون القياس المرتب على هيئة الشكل الثالث من صغرى سالبة وكبرى موجبة مع كلية احدى المقدمتين منتجاً (٦) وقد اشتبه ذلك على

---

(١) والشقان هما ملاقاة الاوسط للاصغر بالفعل وحمل الاوسط على الاكبر وذلك لان الصغرى فيهما موجبة فعلية وموضوعها الاوسط ومحمولها الاصغر .

(٢) أى فالترديد الثانى أيضاً على سبيل منع الخلو لاجتماع شقيه فى هذين الضربين كما ان الترديد الاول وهو قوله أما من عموم موضوعية الاوسط ... وأما من عموم موضوعية الاكبر كذلك .

(٣) أى غير الضرب الخامس والسادس .

(٤) ليكون عطفاً على للاصغر بل قال أو حمله على الاكبر مع انه لو قال أو للاكبر كان أخصر عبارة .

(٥) لوجود كلا الشرطين (عموم موضوعية الاوسط وملاقاته للاكبر) فى كبرى هذا المرتب لان الاوسط كلياً موضوع فيها وهو ملاق للاكبر لحمل الاكبر عليه .

مع ان هذا خلاف ما اتفقوا عليه من لزوم ايجاب الصغرى فى الشكل الاول .

(٦) فان الاوسط فى الثالث أيضاً موضوع للكبرى فان كانت كلية فقد حصل الشرط الاول « عموم موضوعية الاوسط » وحيث ان المحمول فيها هو الاكبر فحصلت الملاقاة أيضاً وهى الشرط الثانى مع انهم اشترطوا ايجاب الصغرى فى الثالث .

١٤٠ بخلاف
باقي الضروب الستة
فان بعضها كالضرب الرابع والسابع
مندرج تحت الشق الاول فقط وبعضها كالثالث
والثامن مندرج تحت الشق الثاني فقط كما مر وبعضها
كالخامس والسادس غير مندرج تحت الامر الاول مطلقا بل مندرج
تحت الامر الثاني فقط كما سيأتي جزئياته (اي بلا شتيه ← ٨ لا في قوة قولنا
امامن عموم موضوعية الاوسط وامامن عموم موضوعية الاكبر والاول مع ملاقاته للاصغر
اوحمله على الاكبر فمدار هذا الترديد ثانيا لكنه ذكره قبل تمام الترديد الاول لتعلقه بالامر الاول ←
+ اي كالترديد الاول الذي هو واقع في شق الاول جزئياته ١٥ اي في الشق الاول من الترديد الاول
المشتمل على الترديد الثاني بلا شتيه وتجلي (وهو قوله من عموم موضوعية الاوسط ←
وهما قوله مع ملاقاته للاصغر اوحمله على الاكبر ← ٦١ اقول الاشارة الى جميع الضروب المشكلين اعني الاول والثالث والى الضرب الرابع
والسابع من الشكل الرابع بالشق الاول من الترديدين والى الاولين من الشكل الرابع بالشق الاول من الترديد الاول وبلا شق الترديد
الثاني والى الثالث والثامن بالشق الاول من الترديد الاول والشق الثاني من الترديد الثاني يتجزى ٥ـ اي الشرائط المعتبر وبيانها عند
المصنف وتجلى صد ـ اي يشمل كون الاوسط موضوعا وكونه محمولا في قوله اما من عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاكبر يشمل
٥٥ الضرب الاول والثاني من الشكل الاول فان كبراهما موجبة كلية وهو مع قوله عموم موضوعية الاوسط والاوسط ملاق
للاكبر لانه موضوع والملاقات اعم من كونه موضوعا او محمولا كما قلنا فيلزم انه اذا كان الشكل الاول كبرا من صغرى
سالبة وكبرى موجبة كلية ان يكون منتجا لانه يصدق عليه عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاكبر ٥٥ الضرب الاول
وقد بين انه غير منتج فيلزم على المصنف ان يزيد لتحقق حمله على الاكبر ابو بكر الضرب الثاني
من الشكل الاول المركب من الصغرى الموجبة الكلية والكبرى السالبة الكلية كذلك والضرب والنتيجة
منه هو المركب من الصغرى الموجبة الكلية والكبرى السالبة الكلية وتاليهما
في الاول الموجبة الكلية وفي الثاني السالبة الكلية سالبة كلية لا يكون
وانتج عدم ... فان كانت الصغرى سالبة وان كانت ايضا
من الضروب المنتجة وان كانت من الضروب
جزئية لا يكون من الضروب المنتجة
صح ١٨٢

عنه هذه

المنافات اشارة الى شرطي

الشكل الثاني بحسب الجهة لكن ليثبت

تنس تلك الجهة التي هي دوام الصغرى الى آخر ما مر

هنالك بل هي معلولها فتحققها دال على تحقق ذينك الشرطين

دلالة المعلول على العلة فالمعنى مع منافات نسبة وصف الاوسط الى الذات

الى ليعلم بها تحقق شرطي الشكل الثاني بحسب الجهة جزئيات هي اقول وبه العون الى

بنسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر نسبة الكبرى موجهة باي جهة لكن فرض الوصف ذاتا

ونسبة وصف الاوسط الى ذات الاصغر نسبة والصغرى كذلك بلا فرض الوصف ذاتا فالصغرى الممكنة مع الكبرى

المشروطة متنافيان اذ المشروطة لا تكون ضرورية على تقدير النسبة الى وصف الاكبر وفرضه ذاتا بخلاف عكس عنه

المصورة اذ لم تفرض وصف الاصغر ذاتا بل التغيير ذات الاصغر فتامل ايحي ٢ وهي الاربعة المنتجة الاول من الموجبة الى ... الصغرى

وسالبة الكلية الكبرى المنتج للسالبة الكلية والثاني من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة كلية والثالث من موجبة جزئية

للصغرى وسالبة كلية للكبرى فالنتيجة سالبة جزئية والرابع جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية ع ... انسان

ثم الضرب الثالث من الشكل الرابع مركب من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية ينتج سالبة كلية نحو لا شيء من الانسان بفرس وكل ناطق انسان

ولا شيء من الفرس بناطق والرابع منه المركب من الصغرى الموجبة الكلية والكبرى السالبة الكلية ينتج السالبة الجزئية نحو كل انسان حيوان

ولا شيء من الفرس بانسان فبعض الحيوان ليس بفرس والخامس المركب من الصغرى الموجبة الجزئية والكبرى السالبة الكلية ينتج سالبة جزئية

نحو بعض الفرس حيوان ولا شيء من الحمار بفرس ينتج بعض الحيوان ليس بحمار والسادس من الصغرى السالبة الجزئية والكبرى الموجبة

الكلية ينتج سالبة جزئية نحو بعض الفرس ليس بانسان وكل صاهل فرس ينتج بعض الانسان ليس بصاهل عند الحكيم

٤ بل الى شرط فعلية الصغرى في بعض ضروب الشكل الرابع بتجويز ٥ اي ولم يذكر شرائط الرابع بحسب الجهة فيه اي لم يذكر شرائطه

قولي: ... اي في هذه المنافاة ايضا لئلا يلزم رعاية الاجمال على التفصيل يشتهي

حاصله منافات نسبة الصغرى لنسبة الكبرى بان تكون احداهما ممكنة بكيفية تنافي

كيفية الاخرى ابن آدم

١٨٢٣

في الكيف ومع منافاة نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر

بعض الفحول (١) فاعرفه .

قوله: (واما من عموم موضوعية الاكبر) هذا هوالامر الثاني من الامرين اللذين ذكرنا اولا انه لابد في انتاج القياس من احدهما وحاصله كلية كبرى حيث (٢) يكون الاكبر موضوعاً فيها مع اختلاف المقدمتين في الكيف .

وذلك كما في جميع ضروب الشكل الثاني (٣) وكما في الضروب الثالث والرابع والخامس والسادس من الشكل الرابع وقد اشتمل الضرب الثالث والرابع منه على كلا الامرين (٤) .

ولذا (٥) حملنا الترديد الاول على منع الخلو وقد اشير الى جميع شرايط الشكل الاول والثالث بحسب الكم والكيف والجهة (٦) والى شرايط الشكل الثاني والرابع كماً وكيفاً وبقيت شرايط الشكل الثاني بحسب الجهة فاشار اليها بقوله : (مع منافاة الى آخره) .

قوله : (مع منافاة) يعني (٧) ان القياس المنتج المشتمل على الامر الثاني

---

(١) فاعترضوا على المصنف بأنه اختار الاطول عبارة على الاخصر غفلة منهم بأن الاخصر لايؤدى المراد بل يستلزم الخلف .

(٢) أى فى مورد .

(٣) لاشتراطه بكلية الكبرى واختلاف المقدمتين كما مر .

(٤) هما عموم موضوعية الاوسط ... وعموم موضوعية الاكبر ...

(٥) أى لاجتماع الامرين فى الضرب الثالث والرابع .

(٦) أما بحسب الكم والكيف فظاهر وأما بحسب الجهة فقوله مع ملاقاته للاصغر بالفعل .

(٧) هنا وقع ... من بعض المحشين (ر - ه) فى تركيب هذه العبارة الى قوله اذا ...

اعني عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف في الكيف اذا كان الاوسط منسوباً ومحمولا في كلتا مقدمتيه كما في الشكل الثاني فحينئذ لابد في انتاجه من شرط ثالث وهو (١) منافات نسبة وصف الاوسط المحمول في الصغرى (٢) الى وصف

← كان فانه جعل (اذا كان) خبراً لان فى قوله ان القياس مع انه من متعلقات الاسم والصحيح ان الخبر هو قوله فحينئذ ومعنى العبارة هكذا ان القياس المشتمل على الامر الثانى فى خصوص قياس يكون الاوسط محمولا فى كلتا مقدمتيه كما فى الشكل الثانى يحتاج الى قيد آخر وهو منافاة نسبته .. وأما فى غيره فعموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف فى الكيف كاف فى انتاجه كما فى بعض ضروب الرابع واختصاص هذا القيد « مع منافاة » بالشكل الثانى مستفاد من عبارة المصنف حيث فرض نسبتين وفى كل منهما جعل المحمول الاوسط وليس لنا قياس يكون الاوسط محمولا فى كلتا مقدمتيه غير الشكل الثانى .

(١) لايخفى ما فى هذه العبارة من قوله منافاة الى قوله الموضوع فى الصغرى من غلاقة فنذكرك لتوضيحه بأمرين (الاول) ان المصنف والمحشى عبرا عن الاوسط بالوصف وذلك لانه محمول فى هذه النسبة ويعبر عن المحمول بالوصف كما يعبر عن الموضوع بالذات نعم عبرا عن الاكبر بالوصف مع انه موضوع وذلك بملاحظة النتيجة فان الاكبر محمول فيها (الثانى) ان المحشى قيد الاوسط بالمحمول فى الصغرى وقيد الاكبر بالموضوع فى الكبرى اشارة الى ان هذا الشرط « منافاة النسبة » غير معتبر فى الشكل الرابع فان الاوسط هناك موضوع فى الصغرى لا محمول والاكبر محمول لا موضوع فاحترز بهذين القيدين عن الرابع .

اذا عرفت ذلك فمعنى العبارة انه يعتبر منافاة نسبة الاوسط الى الاكبر (أي الكبرى) مع نسبة الاوسط الى الاصغر (أى الصغرى) .

وحاصله منافاة النسبة التى فى الصغرى مع النسبة التى فى الكبرى بحيث يمتنع اجتماعهما كما اذا كانت النسبة فى الصغرى دوام السلب وفى الكبرى فعلية الايجاب مثلا

وقوله شرط ثالث أى غير عموم موضوعية الاكبر والاختلاف فى الكيف فيعتبر فى الشكل الثانى ثلاث شروط .

(٢) أى لا الاوسط الموضوع فى الصغرى كما فى الرابع .

...على قاعدة الشكل
...الأول والثاني وهما
...لعموم موضوعية الأكبر مع الاختلاف
...في الكيف بخلاف ١ احترازٌ عن الضرب الثالث و
والرابع والخامس والسادس من الشكل الرابع فإنها
...منتجة للأوسط وكذا انظره الآتي ٥ ٢ لم يقل ذات الأكبر مع
...أنه موضوع الكبرى لكونه محمول النتيجة بخلافه ص ١٨٤

١

٢

بما امتناع فيه
للمحمول والموضوع او صلة
النسبة وكذا قوله في الصغرى تبريزي
٤ اي كالنسبة التي في الكبرى يعني كما ان النسبة
فيها هي نسبة وصف الاوسط الذي هو محمول كذلك النسبة
التي في الصغرى هي نسبة وصف الاوسط الذي هو محمول لكن الى الذات
الاصغر لا الى وصفه بير السعيد ٥ وانما اعتبر في الاصغر الذات حيث قال النسبة
ووصف الاوسط الى ذات الاصغر واعتبر في الاكبر الوصف حيث قال اينما ونسبة وصف
الاوسط الى وصف الاكبر لان شأن الحمل في النتيجة وصف الاكبر مع ذات الاصغر لا ذات الاكبر
مع ذاته او الذات لا يحمل على الذات
٦ اشار بصيغة الاشارة الشخصية الى ان المراد منافات هذه النسبة مع هذه النسبة لا ينافيه فانه نوع هذه النوع
هذه تأمل تبريزي ٨ اذ لا منافاة بين كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة او دائما ما دام كاتبا وبين لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل
كما في المطلقة العامة صغرى والعرفية العامة كبرى ٧ والمراد بهما هنا موضوع الصغرى وموضوع الكبرى لا موضوعاهما
ومحمولاهما اذ محمولاهما هنا اي في الشكل الثالث واحد حقيقة لانهما ابوبكر ٧ اي موضوع الصغرى والكبرى ايجابا وسلبا لا كونا
كل كاتب متحرك الاصابع دائما ولا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل ٨ احدهما دوام الصغرى او انعكاس سالبة الكبرى
الثاني كون الممكنة مع الضرورية للكبرى او المشروطة ع ٨ احدهما المفهوم بين دوام الصغرى او انعكاس السالبة الكبرى والثاني
المراد بين كون الممكنة مع الضرورية او كبرى مشروطة ٩ الغرض بالنظر الى الموضوع اذ محمولهما متحد في الاوسط
تبريزي ٩ اي اذا عرفت ان المنافات لازمة لما مر من الشرطية باب القياس واللازم اذا كان مساويا يكون علامة على لزومه
وجودا وعدما فكما ان المنافات علامة الانتاج كذلك ما مر علامة له وجودا وعدما اذ علامة العلامة علامة فافهم
العلامة اصالة هي ما مر وما هو تبعا هو المنافاة فاعرف انه بتحققها يتحقق الانتاج وبانتفائها انتفى
تبريزي ١٠ وذلك السادس ثلاثة عشرة قضية من جانب الكبرى وفي جانب الصغرى حكما
بقضيتين فالضرب يحصل ستة وعشرون ضربا منتجا وتسقط هنا هي
بضرب الكبريين الممكنتين في ثلاثة عشر صغريات لان الضرورة
والدوام حكمهما مر تبريزي

ص ١٨٥

له

الاكبر (١) الموضوع في الكبرى (٢) لنسبة (٣) وصف الاوسط المحمول كذلك (٤) الى ذات الاصغر الموضوع في الصغرى يعني لابد انيكون النسبتان المذكورتان مكيفتين بكيفيتين بحيث يمتنع اجتماع هاتين النسبتين في الصدق لو اتحد طرفاهما (٥) فرضاً .

وهذه المنافاة دايرة وجوداً وعدماً (٦) مع مامر من شرطي (٧) الشكل الثاني بحسب الجهة فبتحققها يتحقق الانتاج وبانتفائها ينتفي الانتاج .

أما انها دايرة مع الشرطين وجوداً أي كلما وجد الشرطان المذكوران تحقق المنافاة المذكورة فلانه (٨) اذا كانت الصغرى مما يصدق عليه الدوام والكبرى أي قضية كانت من الموجهات ماعدا الممكنتين فان لهما حكماً عليحدة سيجيء .

فلاشك انه حينئذ (٩) يكون نسبة وصف الاوسط الى ذات الاصغر بدوام ..

(١) أي الى الأكبر وانما قال وصف لان الاكبر محمول في النتيجة .

(٢) أي لا الاكبر المحمول في الكبرى كما في الشكل الرابع .

(٣) متعلق بقوله منافاة أي منافاة نسبة الاوسط الى الاكبر لنسبة الاوسط الى الاصغر .

(٤) أي في الصغرى .

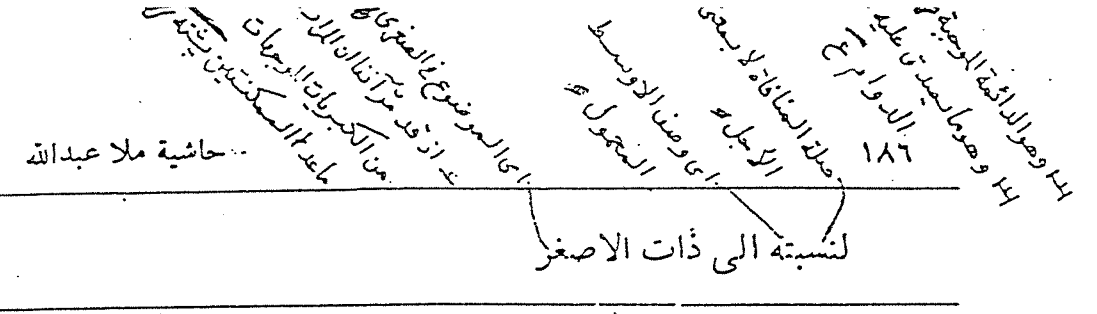
(٥) أي لوكان الموضوع والمحمول واحداً في النسبتين مثلا يمتنع اجتماع سلب الدوام مع فعلية الايجاب في قولنا الانسان كاتب فلايجتمع ليس الانسان بكاتب دائماً مع الانسان كاتب بالفعل .

(٦) ففي كل مورد وجد الشرطان وجد المنافاة وفيما فقد أحد الشرطين فقد المنافاة .

(٧) أحدهما دوام الصغرى أو انعكاس السالبة الكبرى وثانيهما كون الممكنة مع الضرورية أو كبرى مشروطة .

(٨) بيان لتحقق المنافاة مع الشق الاول من الشرط الاول وهو دوام الصغرى .

(٩) الضمير للشأن وحينئذ يعني حينما كانت الصغرى مما يصدق عليه الدوام .



لنسبته الى ذات الاصغر

الايجاب مثلا(١) ولا اقل(٢) من ان يكون نسبة وصف الأوسط الى وصف الاكبر بفعلية السلب ضرورة ان المطلقة العامة اعم(٣) من تلك الكبريات والمطلقة العامة تدل على سلب الأوسط عن ذات الاكبر بالفعل واذا كان مسلوبا(٤) عن ذات الاكبر بالفعل كان مسلوبا عن وصفه بالفعل قطعاً .

ولاخفاء في المنافاة بين دوام الايجاب وفعلية السلب واذا تحققت المنافات بين شيء وبين الاعم لزم المنافاة بينه وبين الاخص بالضرورة وكذا(٥) اذا كانت الكبرى مما تنعكس سالبتها(٦) والصغرى أي قضية كانت سوى الممكنة لما مر(٧) إذ حينئذ(٨) يكون نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر بضرورة

---

(١) كما اذا كان الصغرى كل حيوان حساس دائماً فنسبة وصف الحساس الى ذات الحيوان يكون بدوام الايجاب فاذا كان الكبرى بعض الحيوان ليس بحساس بالفعل كانت النسبة فعلية السلب والتنافى بين دوام حساسية الحيوان وسلبها عنه بالفعل واضح .

(٢) أى أقل مايقطع دوام الايجاب عدم الوقوع أنا ما وهو معنى الفعلية فضلا عما اذا حكم بدوام السلب أو ضرورته .

(٣) فان المطلقة العامة ماحكم فيها بالوقوع أنا ما وهو يصدق مع القضية المحكوم فيها بالدوام أوالضرورة ذاتاً أو وصفاً أو الفعلية المقيدة باللادوام واللاضرورة.

(٤) اشارة الى أعمية المطلقة العامة من القضايا الدائمة مادام الوصف والضرورية مادام الوصف كالعرفية العامة والمشروطة العامة .

(٥) هذا بيان لتحقق المنافاة مع الشق الثانى من الشرط الاول وهو انعكاس السالبة الكبرى .

(٦) وهى الدائمتان والخاصتان والعامتان .

(٧) من ان لهما حكماً على حدة سيجيء .

(٨) أى حين تكون الكبرى من القضايا الستة المنعكسة سالبتها .

الايجاب (١) مثلا او بدوامه
ولاخفاء في منافاته (٢) مع نسبة وصف الاوسط الى ذات الاصغر بفعلية
السلب او اخص منها وكذا (٣) اذا كانت الصغرى ممكنة والكبرى ضرورية
اومشروطة اذ حينئذ (٤) يكون نسبة وصف الاوسط الى ذات الاصغر بامكان
الايجاب (٥) مثلا ونسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر بضرورة السلب اما
في الكبرى المشروطة فظاهر (٦).
وأما في الضرورية فلان المحمول اذا كان ضرورياً للذات مادامت موجودة
كان ضرورياً لوصفها العنواني لان الذات لازمة للوصف (٧) والمحمول لازم

---

(١) كما فـي الضرورية المطلقة والمشروطة العامة والمشروطة الخاصة وما حكم فيه بالدوام هي الدائمة المطلقة والعرفية العامة والعرفية الخاصة .

(٢) أي لاخفاء في منافاة الايجاب بالضرورة أو بالدوام في نسبته مع الحكم بفعلية سلب تلك النسبة أوالحكم بأخص من فعلية السلب كضرورة السلب ودوامه.

(٣) بيان لتحقق المنافاة مع الشرط الثاني من شرطي إنتاج الشكل الثاني وهو كون الممكنة مع الضرورية أوكبرى مشروطة وهذا هو الحكم الذي وعده بقوله فان لهما حكماً على حدة سيجيء .

(٤) يعني حينما تكون الصغرى ممكنة سواء كانت العامة أو الخاصة .

(٥) وهو ينافي ضرورة السلب قطعاً .

(٦) لان المشروطة يحكم فيها بضرورة النسبة مادام الوصف والمتحد مع الاصغر في النتيجة هو وصف الاكبر لاذاته فاذا كانت الكبرى مشروطة يحصل المطلوب .

وأما في الضرورية وان كان الحكم فيها بضرورة النسبة للذات والمطلوب هو نسبة الاوسط الى وصف الاكبر ولكن اذا كانت النسبة ضرورية لذات مادامت الذات موجودة فهي ضرورية لوصفها قهراً .

(٧) لان الوصف عارض والذات معروض لازم للعارض والمفروض ان المحمول لازم للذات لكونه ضرورياً لها والوصف لازم للذات فالمحمول اللازم للذات لازم للوصف أيضاً وهو المطلوب .

للـذات ولازم اللازم لازم وكذا اذا كانت الكبرى ممكنة والصغرى ضرورية بمثل ما مر .

وأما انها (١) دايره مع الشرطين عدماً أي كلما انتفى احد الشرطين المذكورين لم يتحقق المنافاة المذكورة فلانـه (٢) اذا لم يكن الصغرى مما يصدق عليه الدوام (٣) ولا الكبرى مما تنعكس سالبتها (٤) لم يكن في الصغريات اخص من المشروطة الخاصة (٥) ولا في الكبريات اخص من الوقتية (٦) .

ولا منافاة بين ضرورة الايجاب مثلاً بحسب الوصف لا دائماً (٧) وبين ضرورة السلب في وقت معين لا دائماً (٨) اذ لعل ذلك الوقت (٩) غير اوقات الوصف العنواني واذا ارتفعت المنافاة بين الاخصين ارتفعت بين ما هو اعم

---

(١) أي المنافاة .

(٢) هذا بيان عدم تحقق المنافاة عند انتفاء الشرط الاول «كون الصغرى مما يصدق عليه الدوام أو الكبرى مما تنعكس سالبتها» ولاشك فى ان انتفاء هذا الشرط بانتفاء كلا شقيه فلذا فرض المحشى انتفائهما .

(٣) بأن تكون الصغرى من القضايا الثلاث عشرة الاخر .

(٤) بل من التسع التى لاتنعكس سالبتها .

(٥) التى يحكم فيها بضرورة النسبة ما دام الوصف لا دائماً لأن النسبة اذا كانت ضرورية مادام الوصف فهى ضرورية فى وقت معين وغير معين وبالفعل كما لايخفى .

(٦) التى يحكم فيها بضرورة النسبة فى وقت معين لادائماً أما كونها أخص من الوقتية المطلقة فظاهر وأما من السبع الاخر فلان مايصدق فى وقت معين فهو صادق فى وقت غير معين وبالفعل وبالامكان كما هو واضح .

(٧) كما هـو مضمون المشروطة الخاصة .

(٨) كما هـو معنى الوقتية .

(٩) أي الوقت المعين للسلب غير أوقات اتصاف ذلك الموضوع بوصفه المعنون.

[illegible] حيوان بالضرورة ولاشئ من

الحجر بحيوان بالإمكان ـ

٢ اذ ح يكون نسبة وصف الاوسط الى وصف

الأكبر بامكان السلب ولا خفاء في المنافات بينهما فينتج

السلب ابن آدم ٢ عطف على قوله واما انها دائرة مع الشرطين وجوداً ـ

٨ هذا في غير الممكنة اذ لها حكم سيجيء ٣ المنافاة بين الشيء والأعم من الآخر

يستلزم المنافاة بينه وبين الأخص والمنافاة بين الشيء والأخص لا يستلزم المنافاة

بينه وبين الأعم واما عدم المنافاة فبالعكس فليتأمل ٤ بين النسبتين ٥ هذا في غير الممكنتين اذ لها

حكم سيجيء ٦ التي هي غير الست والممكنتين اعني الوقتيتين المطلقتين و الوقتيتين والوجوديتين والمطلقة

العامة ٨ لكن لا ادري ما الفرق بين ان يكون الصغرى مشروطة خاصة والكبرى وقتية وبين ان يكون الصغرى وقتية والكبرى

مشروطة خاصة حيث لا يتحقق المنافاة في الاول دون الثاني فليس الاشكال مدفوعاً ابن آدم ٩ نحو كل منخسف مظلم بالضرورة مادام

منخسفاً لا دائماً ولاشئ من القمر بمظلم وقت التربيع بالضرورة لا دائماً اي كل قمر مظلم بالفعل فان المنافاة بينهما غير متحققة اذ لا منافاة

بين ضرورة ايجاب المظلمة للمنخسف بحسب الانخساف لا دائماً وبين ضرورة سلبها عن القمر في وقت معين لا دائماً ـ صح ١٨٨

[...] الانسان [...] بالضرورة ولاشئ من الحجر بحيوان بالإمكان ـ

٢ اذ ح يكون نسبة وصف الاوسط الى ومنه الاكبر بامكان السلب ولا خفاء في المنافات بينهما فينتج السلب ابن آدم

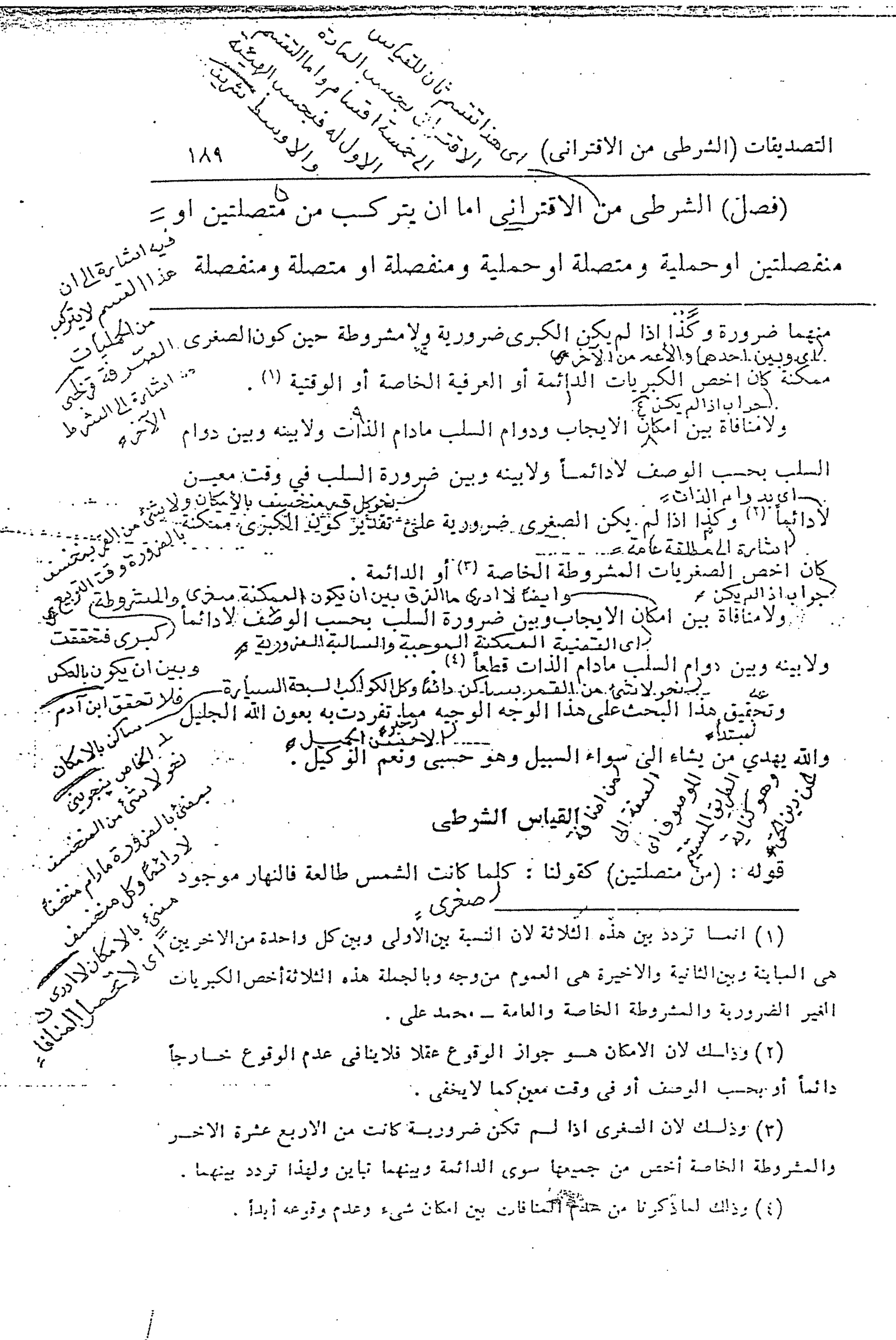
٣ عطف على قوله واما انها دائرة مع الشرطين وجوداً ـ

٨ هذا في غير الممكنة اذ لها حكم سيجيء ٤ ع المنافاة بين الشئ والاعم من الآخر يستلزم المنافاة بينه وبين الاخص والمنافاة بين الشئ والاخص لا يستلزم المنافاة بينه وبين الاعم واما عدم المنافاة فبالعكس [illegible] ٥: بين النسبتين ٦: هذا في غير الممكنتين اذ لها حكم سيجيء ٧ اي التي هي غير الست والممكنتين اعني الوقتيتين المطلقتين والوقتيتين والوجوديتين والمطلقة العامة

٨ لكن لا ادري ما الفرق بين ان يكون الصغرى مشروطة خاصة والكبرى وقتية وبين ان يكون الصغرى وقتية والكبرى مشروطة خاصة حيث لا يتحقق المنافاة في الاول دون الثاني فليس الاشكال مدفوعا ابن آدم

٩ نحو كل منخسف مظلم بالضرورة ما دام منخسفا لا دائما ولا شئ من القمر بمظلم وقت التربيع بالضرورة لا دائما اي كل قمر مظلم بالفعل فان المنافاة بينهما غير متحققة اذ لا منافاة بين ضرورة ايجاب المظلمة للمنخسف بحسب الانخساف لا دائما وبين ضرورة سلبها عن القمر في وقت معين لا دائما

صح ١٨٨



(فصل) الشرطى من الاقترانى اما ان يتركب من متصلتين او منفصلتين اوحملية ومتصلة اوحملية ومنفصلة او متصلة ومنفصلة

منهما ضرورة وكذا اذا لم يكن الكبرى ضرورية ولا مشروطة حين كون الصغرى ممكنة كان اخص الكبريات الدائمة أو العرفية الخاصة أو الوقتية (١).

ولامنافاة بين امكان الايجاب ودوام السلب مادام الذات ولابينه وبين دوام السلب بحسب الوصف لادائما ولابينه وبين ضرورة السلب في وقت معين لادائما (٢) وكذا اذا لم يكن الصغرى ضرورية على تقدير كون الكبرى ممكنة كان اخص الصغريات المشروطة الخاصة (٣) أو الدائمة.

ولامنافاة بين امكان الايجاب وبين ضرورة السلب بحسب الوصف لادائما ولابينه وبين دوام السلب مادام الذات قطعاً (٤)

وتحقيق هذا البحث على هذا الوجه الوجيه مما تفردت به بعون الله الجليل والله يهدي من يشاء الى سواء السبيل وهو حسبى ونعم الوكيل.

القياس الشرطى

قوله: (من متصلتين) كقولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود

(١) انما تردد بين هذه الثلاثة لان النسبة بين الاولى وبين كل واحدة من الاخرين هى المباينة وبين الثانية والاخيرة هى العموم من وجه وبالجملة هذه الثلاثة أخص الكبريات الغير الضرورية والمشروطة الخاصة والعامة – محمد على.

(٢) وذلك لان الامكان هو جواز الوقوع عقلا فلاينافى عدم الوقوع خارجاً دائماً أو بحسب الوصف أو فى وقت معين كما لايخفى.

(٣) وذلك لان الصغرى اذا لم تكن ضرورية كانت من الاربع عشرة الاخر والمشروطة الخاصة أخص من جميعها سوى الدائمة وبينهما تباين ولهذا تردد بينهما.

(٤) وذلك لما ذكرنا من عدم المنافات بين امكان شيء وعدم وقوعه أبداً.

وكلما كان النهار موجوداً فالعالم مضيء ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء (١) .

قوله : (او منفصلتين) كقولنا ، اما ان يكون العدد زوجاً او يكون فرداً (٢) ودائماً اما ان يكون الزوج زوج الزوج او يكون زوج الفرد ينتج اما ان يكون العدد زوج الزوج او يكون زوج الفرد او يكون فرداً .

قوله : (او حملية ومتصلة) (٣) نحو : هذا الشيء انسان وكلما كان الشيء انساناً كان حيواناً ينتج هذا الشيء حيوان .

قوله : (او حملية ومنفصلة) (٤) نحو هذا عدد ودائماً اما ان يكون العدد زوجاً او يكون فرداً ينتج فهذا اما ان يكون زوجاً او فرداً .

قوله : (او متصلة ومنفصلة) (٥) نحو كلما كان هذا الشيء ثلثة فهو عدد

---

(١) وهذا على الشكل الاول لان الحد الاوسط هو النهار موجود وهو محمول فى الصغرى وموضوع فى الكبرى والحد الاوسط هنا جزء تام من كل من المقدمتين لانه تال للصغرى ومقدم للكبرى .

(٢) وهذا أيضاً علي الشكل الاول،والاوسط هنا جزء من جزء المقدمتين لان الاوسط وهو زوجاً والزوج جزء من المقدم فى الصغرى والكبرى .

(٣) بأن تكون الحملية صغرى والمتصلة كبرى كالمثال المذكور أو تكون بعكس ذلك نحو قولنا كلما كان الشيء ناطقاً كان انساناً وكل إنسان حيوان فكلما كان الشيء ناطقاً كان حيواناً .

(٤) بأن تكون الحملية صغرى والمنفصلة كبرى كالمثال المذكور أو بالعكس نحو اما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً وكل زوج منقسم بمتساوبين فاما أن يكون العدد منقسماً بمتساوين أو فرداً .

(٥) بأن تكون المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى كمثال المحشي أو بالعكس نحو قولنا أما أن يكون العدد زوجاً وأما أن يكون فرداً وكلما كان العدد زوجاً كان منقسماً بمتساوبين فأما أن يكون العدد منقسماً بمتساوين وأما أن يكون فرداً .

م ـ وهو
ايضا على ثلثة اقسام كما مر
و المطبوع منها هو الاول وهو على ثلثة
اقسام لانهما اما حقيقيتان او حقيقية و مانعة الجمع
او الخلو و مانعة الجمع او الخلو او مانعة الخلو و الجمع و شرط انتاجه
ايجاب المقدمتين و كلية احديهما و صدق منع الخلو عليهما و يتحقق فيه
الاشكال الاربعة ايضا بحسب الطرفين المتشاركين و يجب ان يوجد فيها شرائطه
الاشكال ينتج التلميذ م ـ الجزء الاول من اجزاء النتيجة ههنا بمنزلة نتيجة التأليف لكونه
نتيجة لقياس مؤلف من المقدمتين المتشاركتين اعني مقدمتي المنفصلة الاولى و الثانية بان يقال كل
عدد زوج و كل زوج زوج الزوج ينتج كل عدد زوج الزوج ثم الاعتبار بكون هذا القسم واقعا على هيئة شكل
من الاشكال برعايتين المقدمتين فلا بد من رعاية الشروط المادة بينهما لا غير ينحوي
هـ ـ اقول مقدمتا التأليف اعني الحملية و مقدم الشرطية ليس على هيئة شكل من الاشكال الاربعة اما
ما على الثاني فظاهر و اما الثالث فلاشتراط الاختلاف في مقدمتيه كيفا فالاولى التمثيل بنحو قولنا
هذا انسان و كلما كان الانسان حيوانا كان جسما ينتج كلما كان هذا حيوانا
كان جسما بل الاولى التمثيل بنحو قولنا كلما كان هذا انسانا كان حيوانا
و كل حيوان جسم اذ المتبوع من القسم ما كان الحملية فيه كبرى
و الشركة مع تالي المتصلة كما في التحرير و غيره
ينحوين
ص ١٦

اى محكوما

عليه في الصغرى ومحكوما به

في الكبرى والمراد بالعكس العكس

اللغوى = ٢ اى كون الجزء المشترك فيه للمقدمتين

محكوما به اى محمولا فيهما اى المقدمتين هو الشكل الثاني *

٣ اى كون الجزء المشترك فيه للمقدمتين محكوما به اى محمولا

في الصغرى ومحكوما عليه اى موضوعا في الكبرى هو الشكل الاول * اى كون

المشترك فيه للمقدمتين العكس اى محكوما عليه في الصغرى ومحكوما به في الكبرى =

٤ الاضافة من اضافة صفة موصوف محذوف فالصفة موصوف كذلك ابن كر

(١٩١)

وينعقد في الاشكال الاربعة وفي تفصيلها طول

ودائماً اما ان يكون العدد زوجاً او فرداً ينتج كلما كان هذا الشيء ثلثة فاما ان يكون زوجاً او فرداً (٢).

قوله (وينعقد) يعني لابد في تلك الأقسام من اشتراك المقدمتين في جزء يكون هو الحد الأوسط فاما ان يكون محكوماً عليه (١) في كلتا المقدمتين او محكوماً به فيهما او محكوماً به في الصغرى ومحكوماً عليه في الكبرى او بالعكس فالأول هو الشكل الثالث (٢) والثاني هو الثاني (٣) والثالث هو الاول (٤) والرابع هو الرابع (٥) وفي تفصيل الأشكال الاربعة في تلك الاقسام الخمسة بحسب الشرايط والضروب والنتايج طول لايليق بالمختصرات فليطلب من مطولات المتأخرين.

(١) المراد بالمحكوم عليه هنا أعم من الموضوع والمقدم وكذا المحكوم بهأعم من المحمول والتالى.

(٢) نحو كلما كان هذا الشيء ناطقاً فهو حيوان وكلما كان هذا الشيء ناطقاً فهو انسان ينتج قد يكون اذا كان هذا الشيء حيواناً فهو انسان.

(٣) نحو كلما كان النهار موجوداً فالارض مضيئة وليس البتة اذا كان الليل موجوداً فالارض مضيئة ينتج ليس البتة اذا كان النهار موجوداً فالليل موجود والارض مضيئة.

(٤) كجميع أمثلة المحشى.

(٥) نحو كلما كان هذا الشيء ناطقاً فهو حيوان وكلما كان هذا الشيء انساناً فهو ناطق ينتج قد يكون اذا كان هذا الشيء حيواناً فهو انسان وهذا الشيء ناطق.

(فصل) الاستثنائي ينتج مع المتصلة

القياس الاستثنائي

قوله : (الاستثنائي) اى القياس الاستثنائي وهو الذي تكون النتيجة مذكورة فيه بمادته وهيئته ابداً [١] يتركب من مقدمة شرطية [٢] ومقدمة حملية يستثنى فيها عين احد جزئي الشرطية [٣] او نقيضه لينتج عين الاخر او نقيضه.

فالاحتمالات المتصورة في انتاج كل استثنائي اربعة وضع كل ورفع كل [٤] لكن المنتج في كل قسم [٥] شيء.

وتفصيله ما افاده المصنف من ان الشرطية ان كانت متصلة ينتج منها احتمالان: لان وضع المقدم ينتج وضع التالي لاستلزام تحقق الملزوم [٦] تحقق اللازم ورفع التالي ينتج رفع المقدم لاستلزام انتفاء اللازم انتفاء الملزوم. واما وضع التالي فلا ينتج وضع المقدم ولا رفع المقدم ينتج رفع التالي لجواز ان يكون اللازم اعم [٧] فلا يلزم من تحققه تحقق الملزوم ولا من انتفاء

(١) أبداً قيد لقوله يتركب أى يتركب دائماً من شرطية وحملية.

(٢) سواء كانت متصلة أو منفصلة.

(٣) فتارة يستثنى المقدم واخرى التالى وثالثة نقيض المقدم ورابعة نقيض التالى.

(٤) أى وضع كل من المقدم والتالى ورفع كل منهما.

(٥) من قسمى الوضع والرفع كما قال بعض المحشين أو كل قسم من قسمى الشرطية كما هو الظاهر والامر سهل.

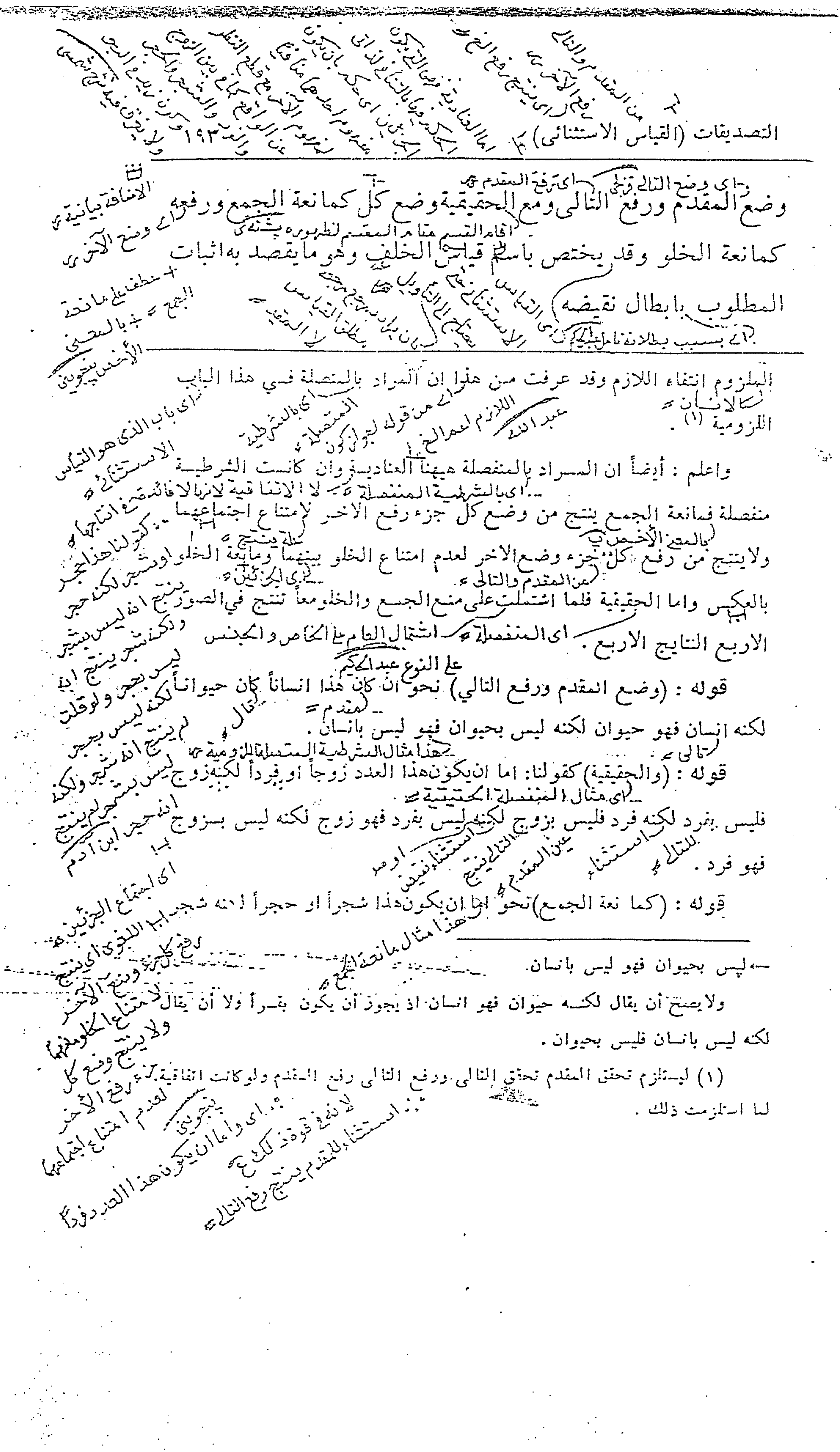
(٦) فان المقدم ملزوم والتالى لازم له.

(٧) ولا يلزم من انتفاء الاخص انتفاء الاعم كما في الانسان بالنسبة الى الحيوان ففى قولنا ان كان هذا انساناً كان حيواناً يصح أن يقال لكنه انسان فهو حيوان ولكنه

٣ و الصواب تركيب
ان يتركب القياس يتركب بل ان تكون حملية
لان النتيجة الثانية لايلزم فلا ينتج مثل كلما كانت
في جميع المواد وتجلي ٣) اي مثلا كلما كان النهار موجودا فالعالم
الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجود ينتج فكلما كان النهار موجودا
مضيء لكن كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجود ينتج
فالعالم مضيء و الكامل ان المقدمة الواضعة او الرافعة اما حملية او متصلة او منفصلة
وتجلي ٤ من اطلاق اسم الجنس على الانواع وتجلي ٥ لان اللازم اما اعم او مساو وانتفاء الاعم او المساوي
يستلزم انتفاء الاخص و المساوي كالحيوان و الانسان الناطق شيخ الاسلام
٦ نحو كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا لكنه حيوان ينتج انه انسان ولكنه ليس بانسان لينتج انه ليس بحيوان ابو بكر

١٩٦

ـه ويسمى
ماعداه بالقياس المستقيم
وقياس الخلف من القياس المركب المنقسم
الى موصول النتائج ومفصول النتائج المقابل
للقياس المفرد ويحكى عنه في القاموس الخلف بفتح الخاء وسكون
اللازم منذ التقدم والترك من القول ويجوز ان يؤخذ بالكسر بمعنى
المتخلف من الاول او الفهم بمعنى الاخلاف بتجويز عنه ولا يخفى ان قياس
الخلف قسم من القياس المركب فلا يصح جعله قسيماله عصام الدين صـ ٣٢ ١٩



وضع المقدم ورفع التالي ومع الحقيقية وضع كل كمانعة الجمع ورفعه كمانعة الخلو وقد يختص باسم قياس الخلف وهو ما يقصد به اثبات المطلوب بابطال نقيضه

الملزوم انتفاء اللازم وقد عرفت من هنا ان المراد بالمتصلة في هذا الباب اللزومية (١).

واعلم : أيضاً ان المراد بالمنفصلة هيهنا العنادية وان كانت الشرطية منفصلة فمانعة الجمع ينتج من وضع كل جزء رفع الاخر لامتناع اجتماعهما ولا ينتج من رفع كل جزء وضع الاخر لعدم امتناع الخلو بينهما ومانعة الخلو بالعكس واما الحقيقية فلما اشتملت على منع الجمع والخلو معاً تنتج في الصور الاربع النتايج الاربع .

قوله : (وضع المقدم ورفع التالي) نحو ان كان هذا انساناً كان حيواناً لكنه انسان فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فهو ليس بانسان .

قوله : (والحقيقية) كقولنا: اما ان يكون هذا العدد زوجاً او فرداً لكنه زوج فليس بفرد لكنه فرد فليس بزوج لكنه ليس بفرد فهو زوج لكنه ليس بزوج فهو فرد .

قوله : (كمانعة الجمع) نحو اما ان يكون هذا شجراً او حجراً لكنه شجر

—ليس بحيوان فهو ليس بانسان.

ولا يصح أن يقال لكنه حيوان فهو انسان اذ يجوز أن يكون بقراً ولا أن يقال لكنه ليس بانسان فليس بحيوان .

(١) ليستلزم تحقق المقدم تحقق التالي ورفع التالي رفع المقدم ولو كانت اتفاقية لما استلزمت ذلك .

فليس بحجر لكنه حجر فليس بشجر .

قوله : (كمانعة الخلو) نحو هذا اما لاحجر اولا شجر لكنه ليس بلاشجر فهو لاحجر لكنه ليس بلا حجر فهو لاشجر .

قوله : (وقد يختص[1] الى آخره) اعلم : انه قد يستدل على اثبات المدعي بانه لولاه لصدق نقيضه لاستحالة ارتفاع النقيضين لكن نقيضه غير واقع فيكون هذا واقعاً كما مر غير مرة في مباحث العكوس والاقيسة .

وهذا القسم من الاستدلال يسمى بالخلف اما لانه ينجر الى الخُلْف أي المحال على تقدير صدق نقيض المطلوب اولانه ينتقل منه الى المطلوب من خَلْفه أي من ورائه الذي هو نقيضه وليس هذا قياساً واحداً بل ينحل الى قياسين :

أحدهما : اقتراني شرطي .

والاخر : استثنائي متصل ، يستثنى فيه نقيض التالي هكذا لو لم يثبت المطلوب لثبت نقيضه وكلما ثبت نقيضه ثبت المحال ينتج لو لم يثبت المطلوب لثبت المحال لكن المحال ليس بثابت فيلزم ثبوت المطلوب لكونه[2] نقيض المقدم .

ثم قد يفتقر بيان الشرطية[3] يعني قولنا : كلما ثبت نقيضه ثبت المحال الى

---

(١) أى قد يعد من الاقيسة قسم آخر من القياس يسمى الخلف وانما قال قد لعدم عده عند بعضهم قسماً آخر فانه مركب من الاقيسة المعروفة فالاعتداد والاعتبار بنفس تلك الاقيسة .

ويسمى بالقياس غير المستقيم لتوقف انتاجه على ابطال نقيضه بخلاف الاقيسة المستقيمة .

(٢) أى لكون ثبوت المطلوب نقيض لم يثبت المطلوب وهو المقدم فبرفع التالى « ثبت المحال » ارتفع المقدم كما هو أحد قسمى انتاج المتصلة .

(٣) وهى كبرى القياس يعنى انها قد تكون بديهية عند الخصم فلايحتاج الى بيان وقد لاتكون كذلك فيحتاج لبيانها الى قياس آخر لاثبات استحالة ثبوت نقيضه .

وبأن تقول
لو لم يثبت وحدة الله
فقال لثبت كثرته وكلما ثبتت كثرته
يمكن فساد السموات والارض لقوله
فقال لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا ينتج لو لم
يثبت وحدة الله تعالى يمكن فساد السموات والارض وهذه النتيجة
تجعل صغرى قياس استثنائي هكذا اي يقال لو لم يثبت وحدة الله تعالى يمكن
فساد السموات والارض لكن فسادهما اي خروجهما عن طريق النظام الذي خلقنا
عليه غير واقع بداهة فوحدة الله تعالى ثابتة وهي المطلوب ينتج تلميذ (لابد ان يكون صغرى
الاقتراني والحملية مع الاستثنائي بديهيات بخلاف كبرى الاقتراني فقد يكون بديهية وقد لا يكون
كما اشار اليه الشارح بقوله ثم قد يفتقر بتجويز احتمال اي المحشي او مؤلف من متصلة وحملية على
راي شارح الشمسية بتجويز بل مثل لو لم يكن العالم حادثا لكان قديما ولو كان لتسلسل فلو لم يكن العالم حادثا
لتسلسل لكن التسلسل باطل فالعالم حادث ابن آدم ٤ اي لو ثبت لثبت المحال لكن المحال ليس بثابت فظهر انه يمكن
او شكال الخلف في الاستثنائي اذ يجوز ان لا يكون قولنا اذ لو ثبت لثبت المحال جزء من قسمي الخلف وكان المصنف
للتمحض له هذا اورد الخلف في فصل الاستثنائي ه ٢ هذا كبرى القياس الاقتراني الشرطي ه
مد فسقط هذه النتيجة صغرى القياس الاستثنائي ويقال لو لم يثبت المطلوب لثبت المحال لكن المحال ليس بثابت ينتج
قوله فيلزم ثبوت المطلوب لكن المحشي ترك بيان الصغرى لكونها معلومة من بيان القياس الاستثنائي
في اول الفصل عموما وخصوصا من ذكر مادة القياس الاقتراني واتى باللزوم في النتيجة
يشتملى
تصريحا بلزومها للقياس وطوطئة لقوله لكونه نقيض المقدم
ه. استثناء لنقيض التالي ينتج نقيض المقدم مر وهو لو لم يثبت
المطلوب ونقيضه الصريح ثبوت المطلوب ه. ص ١٩٤

حواشي ثانية

الا انه ليس قياسا

على حدة بل من اجتماع القسمين

لكن ذكره لاستعمال وكانه لهذا الربيوبه

ولم يجعلونه بفصل قرنجلي عه وفي بعض النسخ

تتفح الجزئيات وهو من الفصح بعض البيان اى تكلف البيان

وفي بعض اخر تتفح الجزئيات وهو من التتبع لكن المآل في المجموع

لايكون الا واحدا وهو التتبع لان تتفحص الجزئيات وتكلف بيانها لايكون الا بتتبعها

فافهم ابن قرنجلي ٤٠ اى مقدمة استثنائي ومقدمة اقتراني عبـ ط وكان وجهه ان الزوائد

لايكون جزءا من الخلف فافهم قرنجلي ط. اشارة الى ان كلام المص يفيد الانحصار اذ السكوت في معرض

البيان يفيد الحصر ابن آدم. ٥ـــ لانهم قالوا يرجع الاستثنائي الى الاقتراني وكل اقتراني الى الحملي من اول الاول

وقد قال الشيخ. الحكم على الافراد الشخصية ان كان العنوان نوعا والنوعية ان كان العنوان جنسا فافهم

اى الاستدلال من حال الجزئيات على كليها ابن آدم ـ صـ ١٩٥

ومرجعه الى استثنائي واقتراني

(فصل) الاستقراء تصفح الجزئيات

دليل آخر فتكثر القياسات كذا قال المصنف في شرح الاصول .

فقوله : (ومرجعه الى استثنائي واقتراني) معناه ان هذا القدر مما لابد منه في كل قياس خلف وقد يزيد عليه فافهم (١) .

الاستقراء

قوله : (الاستقراء تصفح الجزئيات) اعلم : ان الحجة على ثلثة اقسام ، لان الاستدلال اما من حال الكلي على حال جزئياته واما من حال الجزئيات على حال كليها واما من حال احد الجزئيين المندرجين تحت كلي على حال الجزئي الآخر .

فالاول : هو القياس وقد سبق مفصلا .

والثاني : هو الاستقراء .

والثالث : هو التمثيل .

فالاستقراء هو الحجة التي يستدل فيها من حكم الجزئيات (٢) على حكم

---

(١) أي افهم ان قول المصنف (ومرجعه الى استثنائي واقتراني) لايريد به الحصر بل بيان القدر الذي لابد منه .

(٢) فالاستقراء الذي يعد حجة هو نتيجة الاستقراء المصدري وهو حكم الجزئيات الذي هو حاصل التصفح والتتبع وهو المعلوم التصديقي الموصل الى مجهول تصديقي هو حكم الكلي .

لاثبات حكم كلي

كليا ، هذا تعريفه الصحيح الذي لاغبار عليه واما ما استنبطه المصنف من كلام الفارابي وحجة الاسلام واختاره اعني تصفح الجزئيات وتتبعها لاثبات حكم كلي ففيه تسامح ظاهر فان هذا التتبع ليس معلوماً تصديقياً موصلا الى مجهول تصديقي فلا يندرج [1] تحت الحجة وكان الباعث على هذه المسامحة هو الاشارة الى ان تسمية هذا القسم من الحجة بالاستقراء ليس على سبيل الارتجال [2] بل على سبيل النقل [3] وههنا وجه آخر يجيء بيانه انشاء الله الجليل في تحقيق التمثيل .

قوله : (لاثبات حكم كلي) اما بطريق التوصيف [4] فيكون اشارة الى ان

لاالمعنى المصدرى الذى هو عمل المستقرى لعدم كونه معلوماً تصديقياً يقع فى طريق كشف مجهول كما لايخفى .

(١) مع انهم اتفقوا على ان الاستقراء من أقسام الحجة ، حاصله ان الاستقراء المصطلح عنه المصنف وغيره من المتقدمين أيضاً ماذكرنا « نتيجة التصفح » لا المعنى المصدرى أى التصفح وان تسامحوا فى التعبير .

(٢) يعنى لو قال المصنف ان الاستقراء هو الاستدلال بحكم الجزئيات المعلومة على حكم كليها لكان تسمية هذا الحجة بالاستقراء ارتجالياً بغير مناسبة لعدم المناسبة بين الاستقراء وحكم الجزئي المعلوم .

فللاشارة الى ان التسمية منقولة من المعنى المصدرى الى نتيجة المصدر قال الاستقراء تصفح الجزئيات .

(٣) من المعنى المصدرى الذى هو عمل المستقرى الى نتيجة الاستقراء « حكم الجزئيات المعلومة » .

(٤) أى بأن يكون كلى صفة لحكم .

الاته العلوم

التصديقي ان يكون قضية

وتتبع الجزئيات مضاف ومضاف اليه

لها من المفردات لا الجمل وكذا التتبع لانه

مصدر وهو منها ٢ الاشارة الى ان وجه ارتكاب

التسامح هو ترجيح النقل على الارتجال الذي ليس هو ان يوضع اللفظ

اولا بازاء المعنى ثم بازاء معنى آخر بالتلازم لا آخر للتناسب والحال ان النقل

بخلافه ولا شك ان المناسبة بين اللغوي والاصطلاحي امر مهم عندهم سعيد

— التأدية النقل الذي من المعنى اللغوي الى المعنى الاصطلاحي والمعنى اللغوي لازم للمعنى

الاصطلاحي اما اللغوي فهو الذي ذكره المص بقوله الاستقراء تصفح الجزئيات الخ واما الاصطلاحي

فهو الذي ذكره القوم اعني الحجة التي يستدل فيها من حكم الجزئيات على حكم كليها ٥ اي جعل لتناقض في المتن

صفة حكم فيه عبد الحكيم

١٠٦٦

ای سواء

کان ذلک الحکم جزئیا او

کلیا ابن ه ـه لانه مشتملا علی الحکم

الکلی وهو علی الحکم الجزئی فکان مشتملا علیهما

ینجوی ۹ ای ینقسم موضوع المطلوب الی جمیع اقسامه

واثبات المحمول لکل واحد من الاقسام کذا قال استاذ الفاضل

شته‌ی ۵ ای القسم من الاستقراء ـه ای فی الاکثر و الا فیکون منا

وبلی والاستقراء التام یسمی قیاسا مقسما والقیاس المقسم تقسیم موضوع المطلوب الی

جمیع اقسامه ثم اثبات محموله لکل واحد من الاقسام کقولنا کل کلمة اما اسم او فعل او حرف وکل اسم

دال علی معنی وکل فعل دال علی معنی وکل حرف کذا ینتج کل کلمة دال علی معنی عله فیه ان القیاس

المقسم لیس کذلک والاولی ان یقرر انه قول مؤلف من قضایا مشتملا علی ذلک التقسیم بسول الاسم ابن آدم ۹ لابد فی القیاس المقسم

عند عصم من تحصیل الحکم بترديد الموضوع بين الجزئيات والحكم على كل واحد منها بالاكبر واما عند عبد الحكيم لا يجب ذلك بل كل

استقراء تام قياس مقسم في الحقيقة وان لم يكن في صورة القياس ثم انه قال قد يورد الاستقراء الناقص على سبيل ترديد الموضوع

بين الجزئيات فيكون في صورة القياس المقسم وليس بذلك حقيقة ينجوي

صح ۱۹۷

المطلوب في الاستقراء لايكون حكماً جزئياً كما ستحققه وامابطريق الاضافة[1] والتنوين في كلي حينئذ عوض من المضاف اليه اى لاثبات حكم كليهما اى كلى تلك الجزئيات وهذا[2] وان اشتمل على الحكم الجزئي والكلي كليهما بحسب الظاهر الا انه في الواقع لايكون المطلوب بالاستقراء الا الكلي :

وتحقيق ذلك[3] انهم قالوا ان الاستقراء اما تام يتصفح فيه حال الجزئيات باسرها وهو يرجع الى القياس المقسم[4] كقولنا : كل حيوان اما ناطق اوغير ناطق وكل ناطق من الحيوان حساس وكل غير ناطق من الحيوان حساس ينتج كل حيوان حساس[5] وهذا القسم يفيد اليقين .

وأما ناقص[6] يكفي فيه تتبع أكثر الجزئيات كقولنا : كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان كذلك والفرس كذلك والبقر كذلك الى غير ذلك مما صادفناه من افراد الحيوان ، وهذا القسم لايفيد الا الظن اذ من الجايز ان يكون من الحيوانات التى لم نصادفها ما يحرك فكه الاعلى عند المضغ كما نسمعه في التمساح

ولايخفى ان الحكم بأن الثاني لايفيد الا الظن انما يصح اذا كان المطلوب الحكم الكلي واما اذا اكتفي بالجزئي فلا شك ان تتبع البعض يفيد اليقين به كما يقال بعض الحيوان فرس وبعضه انسان وكل فرس يحرك فكه الاسفل

---

(١) أى اضافة حكم الى كلى فيكون حكم غير منون .

(٢) يعنى بناء على الاضافة فالحكم فى كلام المصنف مطلق من حيث الكلية والجزئية اذ لم يبين فيه انه كلى .

(٣) أى تحقيق ان المطلوب بالاستقراء هو الكلى لا الجزئى .

(٤) يعنى انه ليس من أقسام الاستقراء المصطلح بل من أقسام القياس الاقترانى .

(٥) فثبت ان المطلوب فى هذا القسم هو الكلى .

(٦) وهذا هو الاستقراء المصطلح .

والتمثيل بيان مشاركة جزئي لجزئي أخر في علة الحكم ليثبت فيه

عند المضغ وكل انسان كذلك ينتج قطعاً ان بعض الحيوان كذلك .

ومن هذا (١) علم ان حمل عبارة المصنف على التوصيف كما هو الرواية (٢) احسن من حيث الدراية (٣) أيضاً اذ ليس فيه توهم وصمة التعريف بالاعم (٤) (بخلاف الاضافة فانه يحتمل الحكم الكلي والجزئي كما ذكرنا) .

التمثيل

قوله : (والتمثيل بيان مشاركة جزئي لجزئي آخر في علة الحكم ليثبت فيه) اى ليثبت الحكم في الجزئي الأول .

وبعبارة أخرى : تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلل (٥) بذلك المعنى كما يقال: النبيذ حرام لأن الخمر حرام وعلة حرمته الاسكار وهو موجود في النبيذ .

وفي العبارتين (٦) تسامح فان التمثيل هو الحجة التي يقع فيها ذلك البيان

---

(١) أى مما بينا فى قسمى الاستقراء ان المطلوب به هو الحكم الكلى لا الجزئى.

(٢) أى كما هو المنقول عن المصنف أوعن بعض تلامذته انه على طريق التوصيف.

(٣) أى من الجانب العلمى والفنى أيضاً .

(٤) لانا نعلم ان المطلوب بالاستقراء هو الحكم الكلى فتعريفه بالحكم المطلق الشامل للكلى والجزئى تعريف بالاعم .

(٥) صفة للحكم .

(٦) هما عبارة المصنف (بيان مشاركة جزئى لجزئى آخر فى علة الحكم ليثبت فيه) وعبارة المحشى (تشبيه جزئي) .

اى ومن
بيان ان الناقص من
الأستقراء هو القسم من القياس
المفيد للظن اذا لان المطلوب الحكم الكلي
لا الجزئي علم انه حمل عبارة المتن الخ وذلك لانه على تقدير
الاضافة يصير حاصل الكلام هكذا الاستقراء التي يفيد للظن
تكون بتتبع الجزئيات لافادت حكما كليا او جزئيا او ظنى او يقيني عبد الحكيم

٥ اشارة الى انه احسن من حيث اللفظ ايضا لعدم التكلف وهو حذف المضاف اليه
و اقامة التنوين مقامه ابن آدم

١ بضم الواو وسكون الهاء

ـ يرجع على تقدير الاضافة يلزم ان يكون هذا التعريف تعريفا بالاعم لان المعرف هو تتبع الجزئيات لاثبات
حكم كلي اه اعم من الكلي و الجزئي

٢ لان قوله لاثبات حكم كلي بالاضافة نص على ان الحكم كلي بل يحتمل الكلي و الجزئي
بخلاف التوصيف فان التوصيف بالكلي نص على ان الحكم كلي لا غير ابن ثنجلي نـ يحي انما يفيد الحكم الجزئي ليس من افراد
الاستقراء لافادته ليقين فعلى هذا ينبغي ان يخرج الاستقراء التام من التعريف مع انه شامل له هـ

هـ اعلم ان القوم قسموا التمثيل الى قطعي يفيد اليقين كقولنا العالم كالبيت في الامكان وهو علة الاحتياج الى المؤثر
والى غير قطعي يفيد الظن كالبيت في التأليف و هو علة الحدوث فيكون العالم حادثا و المطلوب من التمثيل المتنازع هو الثاني
اذ الاول يرجع الى القياس قطعا مير ابو الفتح

١ كقولنا العالم كالبيت في الامكان و البيت حادث فالعالم حادث بخلاف
الثاني كقولنا العالم كالبيت في التأليف والبيت حادث فالعالم حادث اذ يتحقق الحدوث بدون التأليف كما في
الفردة لكن كلام المنير لا يخلو عن الخدشة اذ لا يثبت به الحدوث بعلة هي الامكان لان صفاته تعالى
ممكنة مع انها ليست بحادثة شمسية

حـ ١٩٨

ومن الإشارة
الى ان تسمية هذا
القسم ليس على سبيل الارتجال
بل على سبيل النقل من المعنى اللغوى وهو
جعل الشئ مثلا لآخر الى المعنى الاصطلاحى لمناسبة
اياه بالحالية والمحلية ابوبكر ٦ اى باصطلاح المصنف في هذه
حيث قال في شرح الشمسية في باب الاستثناء وفي تفسيره حيث تسامح
والصحيح في تفسيره ماذكره الامام حجة الاسلام وهو عبارة عن تصفح امور جزئية
ليحكم بها على امر يشتمل على تلك الجزئيات وهذا هو الموافق لكلام ابي نصر الفارابي انتهى ابوبكر
٧ اى في توجيه لتسمية المص هذين التعريفين فتجلى ٥ اى من ان الباعث على ارتكاب هذه المسامحة هو
الاشارة الى ان تسمية هذا القسم من الحجة بالتمثيل ليس على سبيل الارتجال بل على سبيل النقل تشريف
قوله ولكن تشنيع على المص واستدل على توهم كون الملازمة على المعنى المصدري اصطلاحا بلا مسامحة
٩ قوله ابوبكر ط اى لم نقل بما قلنا به آنفا فافهم فتجلى ا اى بالتوجيه الذي قلنا آنفا وهو قولنا او نقول هنا كما ان
تأمل ابوبكر المسامحة هو الاشارة ابوبكر رحمه الله
العكس الخ بل يقال بالاول وهو قولنا السابق وكان الباعث على هذه
١٠٩١

والتشبيه (١) وقد عرفت النكتة (٢) في التسامح في تعريف الاستقراء فاعرفه هنا ايضا وهو قوله
ونقول هيهنا (٣) كما ان العكس يطلق على المعنى المصدرى اعنى التبديل
وعلى القضية الحاصلة بالتبديل كذلك التمثيل يطلق على المعنى المصدرى وهو
التشبيه والبيان المذكوران وعلى الحجة التي يقع فيها ذلك التشبيه والبيان فما
ذكره (٤) تعريف للتمثيل بالمعنى الاول ويعلم المعنى الثاني (٥) بالمقايسة .
وهذا (٦) كما عرف المصنف العكس بالتبديل المذكور وقس عليه الحال
فيما سبق في الاستقراء .
هذا ولكن لايخفى ان المصنف عدل في تعريف الاستقراء والتمثيل عن
المشهور (٧) الى المذكور دفعا لهذا التسامح وهل هو الا كر (٨) على ما فر منه

---

(١) لانفس البيان والتشبيه .

(٢) يعنى الاشارة الى ان تسمية هذا القسم من الحجة بالتمثيل ليس على سبيل الارتجال بل على سبيل النقل .

(٣) هذا هو الوجه الموعود فى الاستقراء بقوله وهيهنا وجه آخر ...

(٤) أى ماذكره المصنف فى تعريف التمثيل وهو قوله بيان مشاركة جزئى لجزئى ... تعريف للتمثيل بالمعنى المصدرى .

(٥) أى الحجة والمقايسة أى التناسب بين المعنى اللغوى والحجة فينتقل الذهن منه اليه .

(٦) أى تعريف المصنف التمثيل ببيان مشاركة ... نظير تعريفه العكس بالتبديل فان التبديل هو العكس المصدرى لا الاصطلاحى .

(٧) وهو تعريفهم الاستقراء بأنه اثبات الحكم على الكلى لثبوته فى أكثر الجزئيات وتعريفهم التمثيل بأنه اثبات حكم فى جزئى لثبوته فى جزئى آخر لمعنى مشترك بينهما ووجه التسامح فيهما ان الاثبات مسبب عن الحجة والاستقراء والتمثيل حجة .

(٨) أى عود الى ما فر منه من التسامح .

والعمدة فى طريقه الدوران والترديد

قوله : (والعمدة في طريقه الدوران والترديد) اعلم : انه لابد في التمثيل من مقدمات :

الاولى : ان الحكم ثابت في الاصل اعني المشبه به .

الثانية : ان علة الحكم فى الاصل الوصف الكذائى (١)

الثالثة: ان ذلك الوصف موجود في الفرع اعنى المشبه (٢) فانه اذا تحقق العلم بهذه المقدمات الثلث ينتقل الذهن الى كون الحكم ثابتاً في الفرع أيضاً وهو المطلوب من التمثيل .

ثم المقدمة الاولى والثالثة ظاهرتان في كل تمثيل وانما الاشكال في الثانية (٣) وبيانها بطرق متعددة فصلوها في كتب اصول الفقه والمصنف ذكر ما هو العمدة بينها وهو طريقان :

الاول : الدوران وهو ترتب الحكم على الوصف الذي له صلاحية العلية وجوداً وعدماً (٤) كترتب الحرمة في الخمر على الاسكار فانه مادام مسكراً حرام فاذا زال عنه الاسكار زالت عنه الحرمة قالوا والدوران علامة كون المدار (٥) اعنى الوصف علة (٦) للدائر اعنى الحكم .

---

(١) كالاسكار فى الخمر .

(٢) كالنبيذ .

(٣) أى فى احراز ان علة الحكم فى الاصل هو ذلك الوصف .

(٤) قيد للترتب أى يكون بحيث كلما وجد الوصف وجد الحكم وكلما فقد فقد .

(٥) اسم مكان أى محل الدوران .

(٦) ولولاها لنزل بمحل آخر .

على عدمها ابن المدرس المشهور حج

فاذ الان العلة تحقق تحقق الحكم ه ص

مه اى لا وجود كعدم الطهارة بالنسبة لعدم جواز الصلوة فان عدمه يترتب

وهو علة الحرمة والعلة مدار الحكم اى الحرمة

لانه يترتب عليه حكمة فهو علتها فالاسكار علتها ابوبكر

حـ وبيانه بالقياس بان يقال الاسكار علة لحرمة الخمر

و ان ذلك الوصف موجود في المشبه عب

وان علة الحكم الوصف الكذائي

الحكم في المشبه به

٥ اى ثبوته

ره ٩ اما الدوران فهو اقتران الشيء بغيره وجوداً وعدماً كما يقال الحرمة دائرة مع الاسكار وجوداً وعدماً اما وجوداً ففي الخمر، واما عدماً ففي سائر الأشربة والأطعمة، والدوران امارة كون المدار علة للدائر فالاسكار علة الحرمة، اما الترديد فهو ايراد اوصاف الأصل وابطال بعضها لتنحصر العلية في الباقي كما يقال علة الحرمة الخمر اما الاسكار واما السيلان والثاني باطل لأن الماء سيال وليس بحرام فتعين الأول.

شرح الخبيصي

مع قوله
بالسبر في القاموس
السبر امتحان غور الجرح وغيره
والمادة امتحان اوصاف الاصل ليعلم
انها تصلح لعلية الحكم عبد الحكيم ٣ اى الاتخاذ من العنب الخمرة او
الخ ■ علة في المرتبة الثانية ع ٤ اى التي يتالف منها وصورة وهى
الكلام ان القياس مادة وهى القضايا بواسطة تاليفها وتركيبها ٨ وهو ما يكون
ع ٧ اعلم لتلك القضايا منتهية الى البديهي كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم
الوسيلة الكاملة يقينية او نظرية الذى هو اكمل المعارف يشتدى ٩ وهو ما يكون بعض مقدماته من
مقدماته تحصيل اليقين الا ٣ وقبيح لانه ظلم الخ والغرض منه الزام الخصم امتناع العاجز عند
جميع والغرض منه المسلمات كقولنا بعض مقدماته من المقبولات او المظنونات كقولنا هذا الشخص
حادث او المسلمات والغرض منه ترغيب الناس فيما ينفعهم يشتدى ١١ وهو ما يكون
المشهورات يشتدى ١٠ وهو ما يكون الخ والغرض منه ترغيب الناس او ترهيبهم ويرغبه عنه
وكذا البرهان يجتنب عنه لانه سارق الخ ما ليس هو بل الخ والغرض منه ترغيب الناس بالتخييل
الطوافي لانم ان المخيلات كقول الشاعر من المعلوم التصوري حيث قالوا انه لا يفيد التسليم بل التخييل
بعض مقدماته من المخيلات كقول الشعر والشعر القياس من الذى هو معلوم تصديقي ويمكن ان يجاب بانهم
يشتدى ط وهو هنا بحث وهو انهم عدوا اقسام القياس فقد وهنه وان كان من المعلوم التصوري
العرف العاري عن الحكم مع انهم جعلوه من اقسام القياس ابن آدم هـ النظرية التصديقية
انما عدوه من القياس لان التمثيل بمنزلة ما يفيد التصديق فافهم ابن آدم
على ان صورته صورة القياس المشتمل على التصديق النظرية على سبيل الاستخدام
الى البديهي او البديهية وضمير امسوكها عائد الى اليقينيات
منجوري
صح ١ البل

١٨

(فصل) القياس اما برهاني يتألف من اليقينيات

الثاني : الترديد ويسمى بالسبر (١) والتقسيم أيضاً وهو ان يتفحص اولا اوصاف الاصل ويردد ان علة الحكم هل هي هذه الصفة أو تلك ثم يبطل ثانيا حكم علية كل كل حتى يستقر على وصف واحد ويستفاد من ذلك كون هذا الوصف علة كما يقال علة حرمة الخمر اما الاتخاذ من العنب أو الميعان أو اللون المخصوص أو الطعم المخصوص أو الرايحة المخصوصة أو الاسكار لكن الاول ليس بعلة لوجوده في الدبس بدون الحرمة وكذا البواقي ماسوى الاسكار (٢) بمثل ماذكر (٣) فتعين الاسكار للعلية .

الصناعات الخمس

قوله: (القياس الى آخره) كما ينقسم باعتبار الهيئة والصورة الى استثنائي واقتراني بأقسامها فكذلك ينقسم باعتبار المادة الى الصناعات الخمس اعني البرهان والجدل والخطابة والشعر والمغالطة وقد يسمى سفسطة أيضاً لان (٤) مقدماته اما أن تفيد تصديقاً أو تأثيراً آخر غير التصديق أعني التخييل والثاني الشعر والاول (٥) اما أن يفيد ظناً أو جزماً فالاول (٦) الخطابة والثاني ان أفاد جزماً يقينياً فهو البرهان والا فان اعتبر فيه عموم الاعتراف من العامة أو التسليم

(١) السبر هنا بمعنى الغور وانفاذ الفكر فى أمر والتفحص فيه .
(٢) لانه لم ير شيئاً فيه الاسكار بدون الحرمة .
(٣) أى كذا البواقي بمثل ماذكر فى الدبس من انها موجودة بدون الحرمة .
(٤) استدلال لانحصار القياس فى هذه الخمسة .
(٥) أى ماكان مقدماته تصديقاً أو تأثيرا آخر .
(٦) أى مايفيد ظناً والمتردد بالثاني مايفيد الجزم .

واصولها الاوليات

من الخصم فهو الجدل والا (١) فالمغالطة .

واعلم : ان المغالطة ان استعملت في مقابلة الحكيم سميت سفسطة وان استعملت في مقابلة غير الحكيم سميت مشاغبة .

واعلم: أيضاً انه يعتبر في البرهان أن يكون مقدماته باسرها يقينية بخلاف غيره من الاقسام (٢) مثلا يكفي في كون القياس مغالطة أن يكون احدى مقدمتيه وهمية وان كانت الاخرى يقينية ، نعم (٣) يجب أن لايكون فيها ماهو أدون منها كالشعريات (٤) والا يلحق بالادون فان المؤلف من مقدمة مشهورة وأخرى مخيلة لايسمى جدلياً بل شعرياً فاعرفه .

قوله: (من اليقينيات) اليقين هو التصديق الجازم المطابق للواقع الثابت (٥) فباعتبار التصديق (٦) لم يشمل الشك والوهم والتخيل وساير التصورات وقيد الجزم

---

(١) يعني ان كان مقدماته تفيد جزما غير يقين ولم يعتبر فيه الاعتراف من العامة ولا التصديق من الخصم فمغالطة .

(٢) أي الاربعة الاخر فيجوز أن تكون فيها مقدمة يقينية .

(٣) استدراك من قوله بخلاف غيره يعني انما يجوز في غيره من الاقسام وجود مقدمة فيه من غير سنخه لا أن يكون من أدون منه بل من المرتبة الاعلى منه .

(٤) أي كما اذا كان من مقدمات الجدل مقدمة شعرية فان الشعر أدون من الجدل فنلحقه بالشعر .

(٥) صفة للتصديق .

(٦) يعني حيث اعتبرنا التصديق في تعريف اليقين فاليقين لم يشمل هذه الثلاثة لان التصديق قسم من العلم كما سبق في أول الكتاب وحيث ان التصديق هو الاذعان بالنسبة التامة فالعلم بالمفردات وكذا العلم بالنسبة الناقصة أيضاً خارج عن اليقين وهذا هو المراد بساير التصورات .

ـ ولا يخفى
ان اعتقاد المقلد من
قسم الجزم وقد صرحوا باسمها بان
القياس المؤلف من المقدمات المأخوذة
من الحكماء والاولياء والزهاد من الخطابة وتسمى
كلام المحشي انه داخل في المغالطة فيجري ـ مقتضاه
ان ما يتيد مقدماته جهلا مركبا او جزما تقليديا من المغالطة فيجري
ـ اعلم ان المتمسك بمقدمات كاذبة بالنظر الى الخصم يسمى مغالطا وان كان
عالما في نفسه وان المغالطة قد تطلق على ما يقابل المشاغبة كذا افهم من شرح تلميذ وتجلى
الا ان التخييل عبارة عن تصور الوقوع و اللاوقوع من غير ترديد ولا تجويز لاحدهما والشك عبارة عن
تصورهما على وجه الترديد والوهم عبارة عن تجويز احد الطرفين مع ظن الآخر وذلك كلها من اقسام
التصورات لا التصديقات وكذا باقي التصورات الساذجة كلا منزب و امثاله وذلك لعدم اشتمالها على الحكم
نفيا او اثباتا يشترى في زيادة قيد اشارة الى انه ليس عطفا على التصديق والا لما احتجنا اليه بل
الاولى تركها لكاتب اصل النسخة الى كتب هذا في وجهها صح ٢٠

اخرج الظن والمطابقة[1] الجهل المركب والثابت[2] التقليد .

ثم المقدمات اليقينية امّا بديهيات أو نظريات منتهية الى البديهيات لاستحالة[3] الدور والتسلسل فاصول اليقينيات هي البديهيات والنظريات متفرعه عليها[4] والبديهيات ستة أقسام بحكم الاستقراء .

ووجه الضبط ان القضايا البديهية اما أن يكون تصور طرفيها مع النسبة كافياً فى الحكم والجزم اولايكون والاول هو الاوليات والثاني اما انيتوقف على واسطة غير الحس الظاهر والباطن أولا والثاني المشاهدات وينقسم الى مشاهدات بالحس الظاهر وتسمى حسيات والى مشاهدات بالحس الباطن وتسمى وجدانيات .

والاول[5] : اما ان يكون تلك الواسطة بحيث لاتغيب عن الذهن عند تصور الاطراف اولاتكون كذلك والاول هي الفطريات ويسمى قضايا قياساتها معها .

والثاني: اماان يستعمل فيه الحدس وهو انتقال الذهن الدفعي من المبادى

(١) أي باعتبار المطابقة فى تعريف اليقين خرج الجهل المركب والجهل المركب هو الجزم بخلاف الواقع ويسمى مركباً لانه مركب من جهلين الجهل بالواقع والجهل بالجهل .

(٢) أى باعتبار الثابت فى التعريف خرج التقليد لان المقلد جازم وجزمه مطابق للواقع لانه الحجة عليه لكنه غير ثابت لامكان عدوله الى مجتهد آخر .

(٣) تعليل لقوله منتهية الى البديهيات يعنى ان النظريات لابد وأن تنتهى الى البديهيات والا لزم الدور أو التسلسل وذلك لان النظرى لابد وأن يكون حصوله بشىء آخر فاذا لم يكن ذلك الاخر بديهياً يحتاج ذلك الى شىء آخر وهكذا فأما أن يذهب الى ما لانهاية له وهو التسلسل أو يعود الى ماقبله وهو الدور وكل منهما محال باطل .

(٤) لما ذكر من انها منتهية اليها .

(٥) أى ما يتوقف على واسطة غير الحس الظاهر .

والمشاهدات والتجربيات والحدسيات والمتواترات والفطريات

ثم ان كان الاوسط مع عليته . للنسبة فى الذهن علة لها فى الواقع

فلمى والافانى

الى المطالب أولا يستعمل فيه فالاول هو الحدسيات والثاني ان كان الحكم فيه حاصلا باخبار جماعة يمتنع عند العقل تواطؤهم على الكذب فهي المتواترات وان لم يكن كذلك بل حاصلا من كثرة التجارب فهي التجربيات وقد علم بذلك حد كل واحد منها (١)

قوله: (الاوليات) كقولنا: الكل أعظم من الجزء(٢) .

قوله : (المشاهدات) أما المشاهدات الظاهرة فكقولنا: الشمس مشرقة والنار محرقة وأما الباطنة فكقولنا: ان لنا جوعاً وعطشاً .

قوله : (والتجربيات) كقولنا: السقمونيا مسهل للصفراء .

قوله : (والحدسيات) كقولنا: نور القمر مستفاد من الشمس .

قوله : (والمتواترات) كقولنا: مكة موجودة .

قوله : (والفطريات) كقولنا: الاربعة زوج ، فان الحكم فيه بواسطة لا تغيب عن ذهنك(٣) عند ملاحظة أطراف هذا الحكم وهو الانقسام بمتساويين.

---

(١) أى من البديهيات الست مثلا الاوليات ماكان تصور طرفيها مع النسبة كافيا فى الحكم والجزم وهكذا .

(٢) فان تصور الكل والجزء والنسبة بينهما كاف فى الحكم والجزم به ولا يحتاج الى شىء آخر .

(٣) فانك عند تصور الاربعة والزوجية يحضر فى ذهنك ان الاربعة منقسمة بمتساوين و ان كل منقسم بمتساوين فهو زوج ينتج فالاربعة زوج فهى قضية قياسها معها فى الذهن .

ﮪ وكل
محرقة مؤزية فالنار
مؤزية
لم والفرق بين الفكر والحدس ان الاوسط
ان انتهت النفس اليه مطالبة له فهو النظر وان حصل
الاوسط للنفس من غير تشوق وطلب او عقب طلب وتشوق
من غير حركة وتمثل له فهو الحدس شرح مطالع ص فانه لا يحتاج الى النظر
لان النظر اما مجموع الحركتين كما هو راى المتقدمين او الحركة الاولى كما هو راى الاصح
او الترتيب اللازم للحركة الثانية كما هو راى المتأخرين او الامور المرتبة كما هو راى الامام وكل من
الاقسام الاربعة للنظر يحتاج الى الارادة والقصد وبالتفات الذهن وهذا ليس كذلك لانه لا يحتاج الى
القصد بل من ذكره يتحصل الذهن ترتيب الصغرى والكبرى والكبرى بلا اختيار كما هو دأب البديهيات ولما ذكرت في
الفاضل البخوبي اخرج الحدس من المكتسبات الى القصد كما مر كلامه في باب تقسيم الى التصور والتصديق وان شككت فيما
آتيناك فارجع اليه شتدى في هذه المدعى مدللة بدليلين احدهما ما ذكره الفاضل عبد الحكيم كما يرى والثاني بان يقال هذا الخبر اشتمل
يمتنع هو الاصم عن الكذب وكل خبر شانه هذا فمفاده صادق فهذا مفاده صادق شتدى حلة فان قلت لم عدّ الاولى صح هذه القضايا من الضروريات مع انها
تحتاج الى الواسطة وهي الانقسام بمتساويين وهي ملزوم للزوج فيحصل هناك قياس من الشكل الاول اي فكل اربعة منقسم بمتساويين وكل منقسم
بمتساويين زوج فكل اربعة زوج وما هذا الا عين الفكر قلت الفكر عبارة عن الحركتين على ما بين في موضعه والحركة الثانية اعني ترتيب
المبادي مع المطالب موجودة هناك الا ان الحركة الاولى منتفية اذ هي متكلفة المبادي فقط وهي لازمة للتصور الاطراف
حاصلة فلا احتياج لتلك القضايا الى الفكر لان الاحتياج الى جزء الشئ لا يوجب الاحتياج الى كله واما اذا افتقر
بترتيب الامور والنظر مما يحتاج اليه فيكون من عدها من الضروريات نوع اشكال لمحيى الدين
صح بز

٥ وكل
محرقة مؤذية فالنار
مؤذية ■ الكاسب ان الاوسط
سلم والترقب بين النكر والمطالبة له فهو النكر وان حصل
ان انتهت النفس من غير تشوق وطلب او عقيب طلب وتشوق
الاوسط للنفس وهو الكاسب كما هو رأي المتقدمين شرح مطالع مر فانه لا يحتاج الى النظر
من غير حركة وتمثله كما هو رأي المتاخرين او الحركة الاولى كما هو رأي الامام الاصح
لان النظر اما مجموع الحركتين كما هو رأي المتاخرين او الامور المرتبة كما هو رأي الامام وكل من
او الترتيب اللازم للحركة الثانية والقصد وبالتفات الذهن وهذا ليس كذلك لانه لا يحتاج الى
الاقسام الاربعة للنظر يحتاج الى الارادة والكبرى بلا اختيار كما هو رأي البديهيات ولما ذكرت ممن
القصد بل من ذكره ينتقل الذهن ترتيب الصغرى والكبرى كما مر كلامه في باب تقسيم الى التصور والتصديق وان شككت فيها
الفاضل البيجوري اخراج الكاسب من المكتسبات الى القصد بدليلين احدهما ما ذكره الفاضل عبد الحكيم كما يرى والثاني بان يقال هذا خبر اشكال الشكوكات مع انها
آثيناك فاخرج اليه يشتدى في هذه المدعى مدللة بدليلين احدهما مبادئ يشتدى حله فان قلت لم عد واهذه التقسيا يا من البسيطة بينهما وبين وكل شيء
يمتنع طول الكلام على الكذب وكل خبر شأنه هذا فمفاده مبادئ فهذا مفاد مبادئ فيحصل هناك قياس من الشكل الاول فكل اربعة منقسم الثانية اعني ترتب
يحتاج الى الواسطة وهي الانقسام بمتساويين وهي ملزوم الزوج قلت النكر عبارة عن الحركتين على ما بين في موضعه والحركة الثانية والتصور الامران
بمتساويين زوج فكل اربعة زوج وما هذا الا معنى الكر الا ان الحركة الاولى متشنية اذ هي متكلفة المبادئ فقط وهي اللزوم واما اذا فرض
المبادى مع المطالب موجودة هناك لان الفكر الا الى تلك الاحتياج الى الجزء الشيء لا يوجب الاحتياج الى كله واما اشكال يحيى الدين
ساملة فلا احتياج لتلك الفضايا الى الفكر لان الاحتياج الى اليه فيكون من عدها من الضروريات نوع اشكال
بترتيب الامور والنظر مما يحتاج
صح ٤

قوله : (ثم ان كان) الحد الاوسط في البرهان بل في كل قياس لابدان يكون علة لحصول العلم بالنسبة الايجابية أوالسلبية المطلوبة في النتيجة ولهذا يقال له الواسطة في الاثبات والواسطة في التصديق فان كان مع ذلك (١) واسطة في الثبوت أيضاً أي علة لتلك النسبة الايجابية أو السلبية في الواقع وفي نفس الامر كتعفن الاخلاط (٢) في قولك هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم فهذا محموم .

والبرهان حينئذ يسمى البرهان اللمي لدلالته على ماهو لم الحكم وعلته في الواقع وان لم يكن واسطة في الثبوت أيضاً يعني لم يكن علة لتلك النسبة الايجابية أوالسلبية في الواقع وفي نفس الامر .

فالبرهان حينئذ يسمى البرهان الاني حيث لم يدل الا على انية (٣) الحكم وتحققه في الذهن دون عليته للحكم في الواقع سواء كان الواسطة حينئذ (٤) معلولا للحكم كالحمى (٥) في قولنا : زيد محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فزيد متعفن الاخلاط .

وقد يخص هذا (٦) باسم الدليل أو لم يكن معلولا للحكم كما انه ليس علة له بل يكونان معلولين لثالث وهذا لم يخص باسم كما يقال هذه الحمى

(١) أي مع كونه واسطة فى الاثبات واسطة فى الثبوت والوجود أيضاً .

(٢) فانـه كما هـو علة لاثبات الحمى فى المـريض كذلك علة لثبوت الحمى ووجودها فيه .

(٣) من ان « الحرف المشبهة بالفعل » لانها للتحقيق .

(٤) أي حين دلالتها على الاثبات فقط دون الثبوت .

(٥) فانه وان كان علة لاثبات التعفن لزيد لكنه معلول للتعفن .

(٦) أي الحد الوسط الذي هو علة للاثبات ومعلول للثابت .

واما جدلى يتألف من المشهورات والمسلمات واما خطابى يتألف من المقبولات والمظنونات واما شعرى يتألف من المخيلات .

تشتد غباً وكل حمى تشتد غباً (١) فهي محرقة فهذه الحمى محرقة فان الاشتداد غباً ليس معلولا للاحراق ولا العكس بل كلاهما معلولان للصفراء المتعفنة الخارجة من العروق :

قوله : (من المشهورات) هي القضاياء التي تطابق فيها آراء الكل كحسن الاحسان وقبح العدوان أو آراء طائفة كقبح ذبح الحيوانات عند أهل الهند .

قوله: (والمسلمات) هي القضاياء التي سلمت من الخصم (٢) في المناظرة أو برهن عليها (٣) في علم وأخذت في آخر على سبيل (٤) التسليم .

قوله: (من المقبولات) هي القضاياء التي تؤخذ عمن يُعتقد فيه كالاولياء والحكماء (٥) .

قوله : (والمظنونات) هي قضايا يحكم بها العقل حكماً راجحاً غير

(١) الغب بالكسر من الحمى ماتأخذ يوماً وتدع يوماً .

(٢) سواء كانت صادقة فى الواقع أو كاذبة لان الغرض بها هو الزام الخصم واقناعه .

(٣) كالاقيسة المبرهنة عليها فى المنطق وتستفاد منها فى الكلام أو الفقه .

(٤) متعلق بأخذت يعنى ان الاخذ بها فى العلم الاخر انما يكون على سبيل التسليم والفراغ من صحتها هناك .

(٥) فأقوال الانبياء والائمة عليهم السلام مقبولة عند من يؤمن بهم بلاحاجة الى طلب الدليل منهم لصحة قولهم .

٢ اى سويّة ... ذيكان

ينجرني بلا والمادا وانما المطلوب

النفس بلا غير مطلوب وفي ٣ كقولك هذه ٥

الترغيب والترهيب يا قرينة سالبة فهذه ٥ مرة موجبة يا قرينة سالبة وقولك هذا

جسم وكل جسم يا قرينة موجبة هذه ٥ مرة موجبة محيي الدين صه ٧٠.٢

عسل وكل عسل مرة موجبة حذف الباء النسبة او على انه اى صارت كالياقوت بجملة وهي جملة وتجلت

٤ اى يا قرينة ان احبّ حذف فقوله يا قرينة على هذه اللغة اى صارت كالياقوت مثلا هنا

اى صارت كالرجل قاموس الماوة التي هي مقابلة للحلاوة كما تبرهم صفاء تناسب

٦ ليست مفهومة الجيم من الصفاء والسوداء والعاد هنا فرس وكل فرس

والا لقيل مرة ما هي بكبر الجيم وهي المنقوش على الكبد هذا فرس فبان لا يكون

ابا ه في اللون ريس كقولنا في الصورة او المادة اما من جهة الصورة او الكيفية

مهال يتنج هذا مهال ٢ من جهة الصورة او الاختلاف شرط بحسب الكمية العادة

القياس المركب منها على هيئة منتجة لكن يكون شبيهة بالاختلاف او ممكنة واما من جهة انسان بشر

او الكيفية كما اذا كان كبرى الشكل الاول جزئية او منعاه سالبة او المطلوب كقولنا كل انسان شيء لاحد

فبان يكون المطلق وبعض ما له شيئا واحدا وهو المصادرة على المطلوب لان ثبوت شبيهة بالصادق

وكل بشر ضاحك فكل انسان ضاحك فيه النتيجة مع كبرى القياس واحد لان ثبوت كاذبة فكقولنا الصورة

المتراد فين في ثبوت ذلك الشيء للصادق او بان يكون ليدخل السعد مات من حيث الصورة وما من حيث

وتشبيه الكاذب بالصادق اما من حيث الصورة او المعنى اما من حيث الصورة مهالة وفرس فهو انسان

الفرس المنقوش على الجدار انها فرس وكل فرس مهال لينتج ان تلك الصورة انسان وفرس الاول بعض

المعنى فلعدم رعاية وجود الموضوع في الموجبة كقولنا كل انسان من مندرج الكل للجزء

وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج من الشكل الثالث من استلزام الكل للجزء على الكل

الانسان وفرس فانه مشابه بالصادق لا استلزام الكل للجزء صحة الملازمة ليس بوجود

لكن لا يلزم من استلزام الكل للجزء المتلازمتين ليصدق عليه

والغلط فيه ان موضوع القضية موجود

اذ ليس شيء موجود انسان وفرس وكقولنا

انه انسان وفرس

القضية ٢ ق

هلـ باسم
المفعول، وانما يسمى
بها لانها هي عبارة عن التمنايا التي يخليها
ويخترعها القوة المتشكرة والمتخيلة فالتسمية
من تسمية المخترع بالفتح باسم صفة المخترع بالكسر ولذلك
تسمى تلك التمنايا شعرا لانه يخترعه قوة اختراعية الشاعر كماقال
القائل ميانش هوى بلكه هوى يلى اه محي الدين عه وهذه الصناعات الثلث
هي اشير اليها بقوله تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن نتج
٥ جمع بأي ع ط كقولك الاحسان حسن وكل حسن يلتفت اليه ينتج الاحسان يلتفت
اليه وكقولك العدوان قبيح وكل قبيح يتنفر عنه ينتج العدوان يتنفر عنه هذا من الشكل
الاول ومن مذهبه الاول بناء على ان اللام للاستغراق عبد اللطيف
عـــ كما استدل الفقيه اي الحنفي على وجوب الزكاة في الحلي البالغ الى النصاب بقوله عليه السلام مرفوع
الحلي زكاة فلو قال الخصم اي الشافعي هذا خبر راو واحد لا جماعة ولا نسلم انه حجة فنقول له قد
غلب هذا حجيته هذا في علم اصول الفقه فلابد ان تأخذه هنا مسلما يوسف الادهم
ص ١٠٦

واعلم : ان ماذكره المتأخرون في الصناعات الخمس اقتصار مخل قد أجملوه وأهملوه مع كونه من المهمات وطولوا في الاقترانيات الشرطية ولوازم الشرطيات مع قلة الجدوى وعليك بمطالعة كتب القدماء فان فيها شفاء العليل ونجاة الغليل .

البستان والاشتباه فى عدم تكرار حد الوسط « فى البطيخ » .

والمعنوى فكقولنا لصورة الفرس المنقوشة فى الجدار هذا فرس وكل فرس حيوان فهذا حيوان .

واما سفسطى يتألف من الوهميات والمشبهات

جازم ومقابلته (١) بالمقبولات من قبيل مقابلة العام بالخاص فالمراد به (٢) ما سوى الخاص .

قوله : (من المخيلات) هي قضايا لا تذعن بها النفس ولكن تتأثر منها ترغيباً وترهيباً (كما اذا قيل الخمر ياقوتة سيالة تنشط النفس وترغب بشربها واذا قيل العسل مرة مهوعة انقبضت وتنفرت منه) (٣) واذا قرن بها سجع أو وزن كما هو المتعارف الآن ازداد تأثيراً .

قوله: (وأما سفسطى) منسوب الى سفسطة وهي مشتقة من سوفسطا معرب سوفا اسطا لغة يونانية يعنى الحكمة المموهة والمدلسة .

قوله : (من الوهميات) هي القضايا التي يحكم بها الوهم في غير المحسوس قياساً على المحسوس كما يقال كل موجود فهو متحيز (٤) .

قوله : (والمشبهات) هي القضايا الكاذبة الشبيهة بالصادقة الاولية أو المشهورة لاشتباه لفظي أو معنوي (٥) .

---

(١) يعنى ان مقابلة المصنف المظنونات بالمقبولات ليس من قبيل مقابلة المغاير بالمغاير بل من باب مقابلة العام بالخاص والعام هو المظنونات والخاص المقبولات فان كل مقبول مظنون ولاعكس ولكن الصحيح هو التغاير لان المقبولات معلومات عند من يؤمن بالمأخوذ منه مع القطع بصدوره منه .

(٢) أى فمراد المصنف من المظنونات ماسوى المقبولات كقولنا فلان يطوف بالليل ومن يطوف بالليل فهو سارق فلان سارق .

(٣) وان كان الواقع على خلافه .

(٤) أى مستقر فى مكان مع ان المحسوس لنا من الموجودات بعضنا فنقيس غيرها عليها .

(٥) فاللفظى كقولنا السكين فى البطيخ والبطيخ ينبت فى البستان فالسكين ينبت فى ...

لم اقول الاجزاء

العلوم ثلثة موضوعات
ومبادٍ ومسائل اما الموضوع فقد
عرفته في صدر الكتاب وهو اما امر واحد كالعدد
لعلم الحساب واما امور متعددة ولا بد من اشتراكها
في امر ما لاحظ في سائر مباحث العلم كموضوعات هذا الفن فانها مشتركة
في الايصال الى مطلوب مجهول والا اي وان لم تكن مشاركة تلك الامور في امر ملاحظ
في جميع مباحث العلم يلزم ان تكون العلوم المتفرقة علما واحدا واما المبادئ فهي التي عليها
مسائل العلم. وهي اما تصورات او تصديقات اما التصورات فهي حدود الموضوعات واجزائها ان كان صح الموضوع
متعددا بان يعرف المعلوم التصوري الذي هو جزء من موضوع المنطق والمعلوم التصديقي الذي هو جزء آخر له
وجزئياتها كقولنا الجسم البسيط هو الذي لا يتالف من اجزاء مختلفة الصورة واعراضها الذاتية كقولنا الحركة كون الشيء اين
في مكانين تعجب اللاحق لذات الانسان وعرض ذاتي له واما التصديقات فهي اما بينة بنفسها وتسمى علوما متعارفة كقولنا
في علم الهندسة المقادير المتساوية لشيء واحد متساوية واما غير بينة بنفسها ففيه طول فاحتج الى المطولات
شرح شمسي مع سيد ٥ وهو فاد اذعن المتعلم بها بحسن سميت اصولا موضوعة كقولنا لنا ان نصل بين كل
نقطتين بخط مستقيم وان تلقيها بالانكار والشك سميت مصادرات من الصدور بمعنى الرجوع لرجوع المتعلم عنها
وعدم القبول عنها كقولنا لنا ان نعمل باي بعد على اي نقطة شئنا دائرة شرح مطالع ٥ اي ما يصدق عليه
موضوع العلم لا مفهوم الموضوع عبد الحكيم قيد اجزائها فقط ع اشارة الى الجواب ايراد وهو ان
اكثر الاحوال المبحوث عنها في العلم ليست من الاعراض الذاتية للموضوع لانها بواسطة
الخارج الاخص وحاصل الجواب ان المراد بالبحث في العلم عن الاعراض الذاتية للشيء
رجوع البحث اليها بان يحمل موضوع العلم موضوع المسئلة ويحمل
عليه ما هو عرض ذاتي له او يحمل نوعه او عرضه موضوع
المسئلة ويحمل عليه ما هو عرض ذاتي لها او لما يعرضها
لامر اعم لكن بشرط ان لا يتجاوز العموم

حـ ٩ . يا

عن اعراضها الذاتية والمبادئ وهي حدود الموضوعات

(تطلب في العلم) بعم القبيلتين [(١)] وأما ماوجد في بعض النسخ من التخصيص بقوله : (بالبرهان)[(٢)] فمن زيادة الناسخ على أنه يمكن توجيهه بانـه بناء على الغالب[(٣)] أو بان المراد بالبرهان مايشتمل التنبيه[(٤)] فتنبه .

الثالث : ماينبى عليه المسائل كمايفيد تصورات أطرافها[(٥)] أو التصديقات[(٦)] بالقضاياء المأخوذة في دلائلها فالاولى هي المبادىء التصورية والثانية هي المبادىء التصديقية .

قوله : (الموضوعات) ههنا اشكال مشهور[(٧)] وهو ان من عد الموضوع من اجزاء العلوم أما ان يريد به نفس الموضوع [(٨)] أو تعريفه أو التصديق

---

(١) أى المسائل النظرية والبديهية .

(٢) بأن يكون عبارة المصنف هكذا وهى قضايا تطلب فى العلم بالبرهان فعلى تلك النسخة شمول العبارة للبديهيات غير ظاهر لعدم الحاجة فى طلبها الى البرهـان الا على أحد الوجهين .

(٣) يعنى ان نظر المصنف بقوله تطلب بالبرهان انما هو الى غالب المسائل وهى المسائل النظرية .

(٤) فان التنبيه أيضاً نوع برهان بمعناه العام .

(٥) أى أطراف المسائل « موضوعاتها ومحمولاتها » كذكر مباحث الالفاظ فى أول علم اصول الفقه مثلا .

(٦) كتقديم المنطق على الكلام أو الفقه ليفيد التصديق بالقضايا الاستدلالية فيها .

(٧) حاصل الاشكال ان عد الموضوع من أجزاء العلوم غير صحيح لانه أما مذكور فى ضمن بقية الاجزاء أو انه ليس بجزء للعلم بل هو من مقدمات الشروع فى العلم .

(٨) فيكون جزئيته بمعنى ذكره فى العلم .

(خاتمة) أجزاء العلوم ثلاثة الموضوعات وهى التى يبحث فى العلم

أجزاء العلوم

قوله : (أجزاء العلوم) كل علم من العلوم المدونة لابد فيه من امور ثلثة :

أحدها: مايبحث فيه (1) عن خصايصه والاثار المطلوبة منه أي يرجع جميع أبحاث العلم اليه وهو الموضوع وتلك الاثار هي الاعراض الذاتية .

الثاني : القضاياء التي يقع فيها هذا البحث (2) وهي المسائل وهي تكون نظرية في الاغلب وقد تكون بديهية محتاجة الى تنبيه(3) كماصرحوا به وقوله

---

(1) ضمير فيه يعود الى العلم وضمير خصايصه يعود الى ما الموصولة أى يبحث فى ذلك العلم عن خصائص وحالات ذلك الشىء .

(2) أى البحث عن الموضوع .

(3) أى تذكير وأخطار فقط .

٧ وهو ما كان ع

صورة الدليل [illegible]

٨ كان وجدان الممس صح في شرح

الرسالة بان المسئلة لا بد ان تكون كسبية

قال هذ الاختلاف لاحد فيه فالقول باحتمال كونها غير كسبية

بعيد جداً قرنجى ٩ نحو العالم حادث ابن حجر ١ و اعلم ان المسائل تطلق

تارة بمعنى النسبة التامة الخبرية في القضية وهو المناسب لقولهم المسئلة مطلوب

خبرى يبرهن عليه و تطلق تارة على مجموع القضية بتامه ٢ وفيه نظر لان ما يبنى عليه المسائل

نفس المبادي التي هي نفس تصورات الاطراف والتصديقات بها لا يفيد هما وهو المباحث المفيدة

لهما الا ان يقال انه مجاز فتدبر ابن آدم ٣ كان هذا من الاحتباك اى مما يفيد تصورات اطرافها وتصديقاتها

ثبتها او التصديقات بالقضايا المأخوذة في دلائلها وتصورات اطرافها قرنجى ب المسئلة ما يبرهن على اثبات

محموله لموضوعه في العلم ومن شانه ذلك ان يطلب ويسئل عنه فلذا يسمى مطلوبا و مسئلة ابن حجر

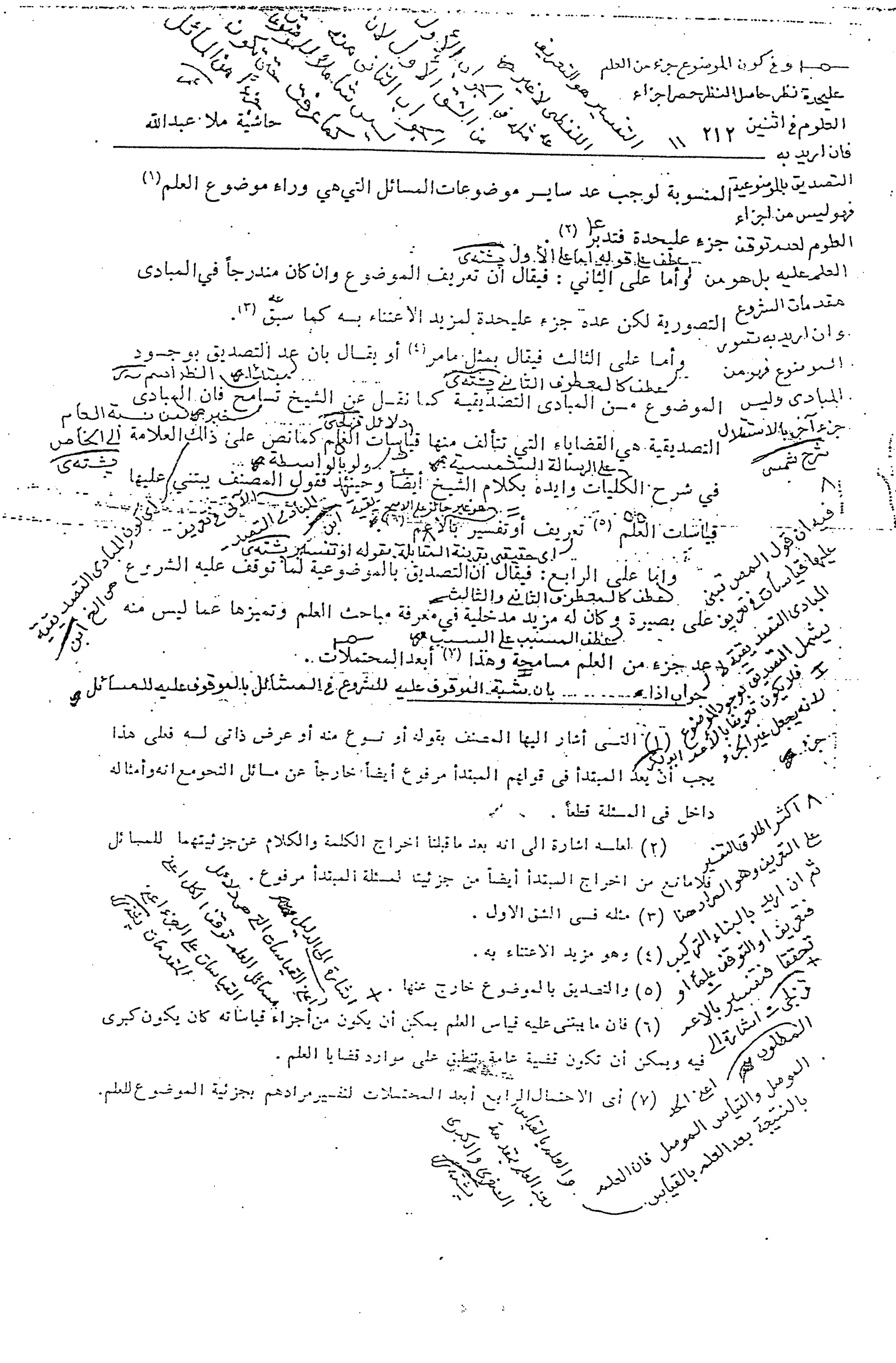
٤ المراد بالتصورات هنا التعريفات. ابن حجر .. اى اطراف دلائلها قرنجى ٥ عطف على ما في ضمنا الا على تصورات الخ

ومن القضايا المصدق بها المأخوذة اه بيجوري ص ١٠ [illegible]

٨ يحتمل ان يكون اشارة الى تضعيف التخصيص بانه يلزم ان لا يكون القضايا الظنية من المسائل، لعدم اشتمالها على

البرهان كما هو ظاهر وهو ممنوع بالاتفاق .. (بيجوري)

٦ ولا يخفى ان
ماهو اجزاء للمسائل في
الاغلب انما هو جزئيات الموضوع
لكن لما كان وجوده مبدأ لوجوده جعله مندرجا.
فهنا كذلك عبد الله بن خيدر ان اريد بالمبادي التصديقية
ما يتوقف عليها المسائل فالتصديق بوجود الموضوع داخل فيها لان ثبوت
الشيء للشيء فرع ثبوت المثبت له على ما قيل وان اريد بها المقدمات التي يتركب عنها
ادلة المسائل فهو خارج عنها فلعل من جعله جزءا على حدة اراد بها المعنى الثاني عبد الحكيم
٧ فعلى هذا اجزاء العلوم اثنان المسائل والمبادي والمسائل مشتملة على امور متعددة هي الموضوعات
والمحمولات والنسبة ٨ لما قال الشارح في التهذيب من انه لما كانت المحمولات محط الفائدة
في اجزاء المسائل اطلق اسم الكل عليها تسمية الجزء باسم الكل مبالغة في شرفه يشتدى ص واذا كان
هذا الجواب من الدواني لا يلايمه قول المصنف فلزم ملايمته لعلاقة ظاهره لاستحالة ارتفاع النقيضين
وخلاف ما هو الذي يلايمه الجواب من الدواني ما قاله الفاضل التزبلي بقوله وخلاف الظاهر ان يعتبر المحمول
اه وقال الفاضل الينجوني بقوله وخلاف الظاهر هنا اه يشتدى ص وخلاف الظاهر ان يقال
المعنى وهو محمول القضايا باولى ٢ وخلاف الظاهر هنا ان يعتبر ليس اضافة وموضوعاتها ومحمولاتها
اضافة الجزء الى الكل بل الاضافة الاولى لادنى ملابسة والثانية بيانية بنجوني
(اعني الموضوعات الى الكل اعني المسائل يشتدى اعني اضافة لفظ موضوعات الى الضمير المؤنث
الراجع الى المسائل بعض المحمولات لادنى ملابسة اعني التراكيبية والتركيبية اي
الموضوعية والمحمولية قوله الثانية بيانية اي محمولاته هي المسائل يشتدى
٢ اي في الجواب الثاني المشار اليه بقوله او يعتبر فيه نظر
١ اي كما ان الجواب الثاني مخالف لظاهر قول المصنف
وهو ليس ببعيد كذلك فيه فلو كان حمدي
ص (٢١١)



وغ كون الموضوع جزء من العلم عليحدة نظر حاصل النظر حصر اجزاء العلوم في اثنين ٢١٢ حاشية ملا عبدالله

فان اريد به التصديق بالموضوعية المنسوبة لوجب عد ساير موضوعات المسائل التي هي وراء موضوع العلم (١) فهو ليس من اجزاء العلوم لعدم توقف العلم عليه بل هو من مقدمات الشروع جزء عليحدة فتدبر (٢)

وأما على الثاني : فيقال أن تعريف الموضوع وان كان مندرجاً في المبادى التصورية لكن عدة جزء عليحدة لمزيد الاعتناء بـه كما سبق (٣).

وان اريد به تصور الموضوع فهو من المبادى وليس جزء آخر بالاستقلال

وأما على الثالث فيقال بمثل مامر (٤) أو يقـال بان عد التصديق بوجـود الموضوع مـن المبادى التصديقية كما نقـل عن الشيخ تسامح فان المبادى التصديقية هي القضايا التي تتألف منها قياسات العلم كما نص على ذلك العلامة في شرح الكليات وايده بكلام الشيخ أيضاً وحينئذ فقول المصنف يبتني عليها قياسات العلم (٥) تعريف أو تفسير بالأعم (٦).

وأما على الرابع: فيقال أن التصديق بالموضوعية لما توقف عليه الشروع على بصيرة وكان له مزيد مدخلية في معرفة مباحث العلم وتميزها عما ليس منه عد جزء من العلم مسامحة وهذا (٧) أبعد المحتملات.

(١) التي أشار اليها المصنف بقوله أو نوع منه أو عرض ذاتي لـه فعلى هذا يجب أن يعد المبتدأ في قولهم المبتدأ مرفوع أيضاً خارجاً عن مسائل النحو مع انه وأمثاله داخل في المسئلة قطعاً.

(٢) لعله اشارة الى انه بعد ما قلنا اخراج الكلمة والكلام عن جزئيتهما للمسائل فلا مانع من اخراج المبتدأ أيضاً من جزئيتها لمسئلة المبتدأ مرفوع.

(٣) مثله في الشق الاول.

(٤) وهو مزيد الاعتناء به.

(٥) والتصديق بالموضوع خارج عنها.

(٦) فان ما يبتنى عليه قياس العلم يمكن أن يكون من أجزاء قياساته كان يكون كبرى فيه ويمكن أن تكون قضية عامة تنطبق على موارد قضايا العلم.

(٧) أي الاحتمال الرابع أبعد المحتملات لتفسير مرادهم بجزئية الموضوع للعلم.

بوجوده (١) أو بموضوعيته (٢) والاول مندرج في موضوعات المسائل (٣) التي هي اجزاء المسائل فلايكون جزء عليحدة(٤) والثاني من المبادى التصورية(٥) والثالث من المبادى التصديقية فلايكونان جزء عليحدة أيضاً والرابع من مقدمات الشروع (٦) فلايكون جزء

ويمكن الجواب باختيار كل من الشقوق الاربعة أما على الأول فيقال ان نفس الموضوع وان اندرج في المسائل لكن لشدة الاعتناء به من حيث ان المقصود من العلم معرفة احواله والبحث عنها عد جزء عليحدة أو يقال ان المسائل ليست هي مجموع الموضوعات والمحمولات والنسب بل المحمولات المنسوبة الى الموضوعات (٧) ...

قال المحقق الدواني في حاشية المطالع المسائل هي المحمولات المثبتة بالدليل .

وفيه نظر ، لانه لايلائمه ظاهر قول المصنف والمسائل هي قضايا كذا وموضوعاتها كذا ومحمولاتها كذا(٨) وأيضاً فلو كان المسائل هي نفس المحمولات

---

(١) فالموضوع لعلم النحو مثلا هو العلم بوجود الكلمة والكلام .

(٢) كالعلم بأن موضوع النحو هو الكلمة والكلام .

(٣) فان موضوعات المسائل هي جزئيات وأفراد لموضوع العلم .

(٤) فبذكره الضمني يستغنى عن ذكره مستقلا .

(٥) فان منها تعريف الموضوع فلايكون تعريف الموضوع جزءاً مستقلا .

(٦) أي مما يجب العلم به قبل الشروع في العلم فلايكون جزء للعلم أصلا فان جزء الشيء ماهو داخل فيه لا ماكان قبله .

(٧) فالموضوعات خارجة عن المسائل فتكون جزء برأسه .

(٨) فالموضوعات كالمحمولات معتنى بها في المسائل فلا تكون الموضوعات خارجة عنها .

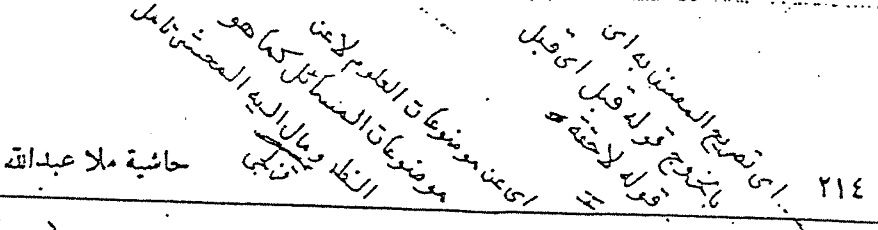
آخر كره
السابع من الضروب ا غ
الثالث المركب من الموجبة الصغرى الكلية فالنتيجة السالبة
الكلية والكبرى المركب من السالبة الجزئية والسادس من المركب
سالبة كلية والخامس المركب من السالبة الكبرى فالنتيجة سالبة جزئية
والكبرى السالبة الكلية فالنتيجة سالبة الكبرى الموجبة الجزئية فالنتيجة
والسالبة الجزئية للصغرى والموجبة الكلية والكبرى اى كليتها مع ملاقاته للامنحر بالفعل
من السالبة المركب من الصغرى السالبة الاوسط اى بالفعل فيبان مستقطان فيستقط النزر
والثامن المركب جزئية لان عموم موضوعه ايجابا بالثاني شرح المفيد ٧ فلا يدل ان يكون
سالبة جزئية لان الاوسط على الاصغر والسابع بان يكون موجبة ٧ هذا لا يجري في
اي بان يحمل الاوسط بالقيد الاول والثالث بتجويز ٨ اشارة الى
الخامس بالحمل في الكبرى بان والثالث من ان الحمل اعم من ان يكون
هذا الحمل في الشكل الاول من ان الحمل بالسلب وبخصه
دفع ما يقال بالايجاب او بالسلب من ان
فالايجاب الحمل بالايجاب شئ

٢ كالكلمة
والكلام والصوت ٢ اى متحد ده اى
والصورة ٧ التصورى الذى هو جزء آخر منه موضوع
بان يعرف المعلوم التصديقى الذى هو جزء آخر من موضوع العلم
المنطق والمعلوم ٨ اى موضوع المسئلة اما مركب من موضوع التصور
٥ الاضافة للعلم ٨ وبه يسمى مبادئات ايضا فيما ادية شئ ، ـ ١٥
مع العرض الذاتي له كقوله الخ ، بالمبادئ المساوية لشيء واحد ما هكذا ا ، هكذا
تأمل فيه ٦ كقولنا ان نقل بين كل نقطتين بخط مستقيم شئ شهبسه
١٠٠١ كقولنا ان قول المبادي المصطلح بل المبادي هو التام المعلم المتعلم بان يقبل منه القدرة
لا بالرغبة فتأمل ١٥ كقولنا اذا وقع خط على خطين وكذا كانت الذاوية المبادرة بمنع المصادر عليه
ليطالب به ٥ كقولنا اذا اخرج في تلك الجهة بلتقيان مبدأ هكذا ان الداخلتان في جهة اقل من
فان الخطين اذا كان كذلك لا تتبيل الخالق او كل جزء ان فيه قوة اللمس ٦ او نوع عرض الذاتي
كما يقال ثم كلما يتنايد الزوج شرحه ٦ كقول النحوي كل معرب اما لفظ او تقدير
الفرد بل حالة يتحرك سببها المتحرك ان لم يفنه عائق فيلى
بل حالة في المتحرك ان لم يعن

ص ١٢/٢٠١

٩ الكاف
الاستثنائية او مبنية
على تقديم الربط العطف بنحو نتيجة
...١٠ المركب من صغرى سالبة كلية و كبرى موجبة
كلية ينتج سالبة كلية نحو لا شيء من الفرس بانسان وكل صاهل
فرس فلا شيء من الانسان بصاهل محمد ١١ المركب من صغرى سالبة
كلية و كبرى موجبة جزئية ينتج سالبة جزئية نحو لا شيء من الانسان بفرس و
بعض الناطق انسان فبعض الفرس ليس بناطق محمد ١٢ وترك الرابع والخامس والسادس
و السابع لان الكبرى في غير الضرب السادس سالبة سواء كانت كلية كما في الاول
و الثاني او جزئية كما في الرابع لان حمل الاوسط على الاصغر اثباتا كان او ايجابا
وهو منتفٍ في المذكورات واما الثالث فان الكبرى فيه وان كانت
كلية موجبة الا ان عموم موضوعية الاوسط الذي
هو الشيء لا يشتق فيه ايضا تنتج تلعبد
٨ الاخص كما في كبرى الضروب
الاول والاخير تيمورية
ص ١٨١

حاشية ١
الصغرى والكبرى فالصغرى
ـمادة و البارى مدرجة هكذا ١ ط و اما المثلث
حادة/ منفرجة سيد شريف و الذي يحيط به ثلاث خطوط
نحو الذي يلزمه المساوي الذي يحيط به
مستقيمة هكذا سيد شريف ▷ يعني يلزم ان تكون محمولات
المسائل آيلة عن موضوعاتها اي يبحث لم تكن ماهيات موضوعاتها والا يلزم ما يلزم
اسم العلم اما موضوع بازائه المسائل فقط فهذا المبادي والموضوع جزء من اجزاء العلوم مباحث ١٢١
او موضوع لبعض الثلاثة فعدها منها حقيقة والاول اولى اذ المقصود بالذات هو المسائل لا غير
مسيد... ١٢١ باعتبار تعطل شيء ان تلك العلوم اجزاؤها مبالغة في مدخليتها فيها مير ابو الفتح
ص ١٣١/٢



كل مقدار (١) وسط في النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان او من نوعه مع العرض الذاتي كقوله(٢) كل خط قام على خط فان زاويتي جنبيه قائمتان او متساويتان لهما (٣) .

قوله : (ومحمولاتها) اى محمولات المسائل .

قوله : (امور خارجة عنها) اى عن موضوعات المسائل .

قوله : (لاحقة لها) اى عارضة لتلك الموضوعات والمراد هيهنا (٤) محمولة عليها فان العارض هو الخارج المحمول فاذا جرد عن قيد الخروج للتصريح به قبل بقي الحمل ولو اكتفى (٥) المصنف باللحوق لكفي ويوجد في بعض

---

(١) فان المقدار موضوع لعلم الهندسة والوسطية في النسبة وهو حصول الشيء بين مقدارين نسبته الى أحدهما كنسبة الاخر اليه عرض ذاتي وقد جعلا هنا معاً موضوع المسئلة .

ثم معنى كون المقدار الوسط ضلع مايحيط به الطرفان أن يكون الحاصل من ضربه في نفسه هو الحاصل من ضرب أحد الطرفين في الاخر مثلا أن الثلاثة وسط بين الواحد والتسعة والحاصل من ضربه في نفسه هو التسعة وهو الحاصل من ضرب التسعة في الواحد وكذا الاربعة بين الاثنين والثمانين وهكذا محمد على .

(٢) أى قول المهندس .

(٣) فان الخط نوع من المقدار الذى هو موضوع علم الهندسة وقد أخذ معه القيام على خط وهو العرض الذاتى .

واعلم انه اذا وقع خط عموداً على خط آخر يحدث زاويتان عن اليمين واليسار فان كانتا متساويتين سميتا قائمتين وان اختلفتا فالاضيق حادة والاوسع منفرجة .

(٤) يعنى ان أصل معنى اللاحقة هى العارضة ومعنى العارضة هى المحمولات الخارجة ولكن اللاحقة هيهنا يراد بها المحمول فقط لان جزئها الاخرى الخارجة صرح به المصنف بقوله خارجة فلابد من تجريده عن قيد الخروج فيبقى محمولة فقط .

(٥) بأن يقول امور لاحقة لها بحذف خارجة لان الخروج مفهوم من اللحوق .

وأجزائها واعراضها ومقدّمات بينة أو مأخوذة يبتنى عليها قياسات العلم والمسائل وهى قضايا تطلب فى العلم وموضوعاتها اما موضوع العلم أو نوع منه أو عرض ذاتى له أو مركب ومحمولاتها أمور خارجة عنها لاحقة لذواتها

قوله : (واجزائها) اى حدود اجزائها اذا كانت الموضوعات مركبة (١).

قوله : (واعراضها) اى حدود العوارض المثبتة (٢) لتلك الموضوعات.

قوله : (ومقدمات بينة) المبادى التصديقية اما مقدمات بينة بنفسها اى بديهية او مقدمات مأخوذة اى نظرية.

فالاولى : تسمى علوماً متعارفة.

والثانية: ان اذ عن بها المتعلم بحسن الظن بالمعلم سميت اصولا موضوعة وان اخذها مع استنكار سميت مصادرات ومن هيهنا يعلم ان مقدمة واحدة يجوز ان يكون اصلاموضوعاً بالنسبة الى شخص ومصادرة بالقياس الى آخر.

قوله : (موضوع العلم) كقولهم في الطبيعي كل جسم فله شكل طبيعي (٣).

قوله : (او عرض ذاتي له) كقولهم كل متحرك فله ميل (٤).

قوله : (او مركب من الموضوع) مع العرض الذاتي كقول المهندس

(١) كموضوع علم الطب « بدن الانسان » مثلا فانه مركب من أجزاء عديدة لا تحصى وكالكلام فى علم النحو.

(٢) سيأتى مثاله من المحشى.

(٣) فالجسم مع انه موضوع لعلم الطبيعة مع ذلك وقع موضوعاً لمسئلة من مسائله.

(٤) فان التحرك من عوارض الجسم « موضوع علم الطبيعة » ووقع (التحرك) موضوعاً للمسئلة.

٩ مثل قول النحاة
الكلمة المعجمة اما اسم او
فعل اه ٩ المقدار الخط والسطح
والجسم التعليمي ٩ اي مربع متدار ب مثل متدار بحيط
به الطرفان اي يحصل من ضرب احدهما في الآخر بمعنى ان
الاربعة في مثال ذلك تصير مبلغا لمجموع الطرفين اعني ستة عشر بالضرب اي
بقاله وفيه ما فيه يشتدى ١ تسير يحيط به الطرفان ٩ اي المقدار موضوع للعلم
الهندسي وقد اخذ في هذا المثال مع العرض الذاتي وهو كونه وسطا بالنسبة الى كونه بين متدارين
بحيث يكون نسبة الى احدهما كنسبة الاثنين اليه كالاربعة مثلا بين اثنين والثمانية فانها نصف لها ومعنى كونه
مطلقا ما يحيط به الطرفان ان الحاصل من ضربه في نفسه كالحاصل من ضرب احدهما في الآخر فان الحاصل من ضرب الاربعة
في نفسها ستة عشر كما ان الحاصل من ضرب الاثنين في الثمانية ذلك شيء لها وهو الاربعة ٥ كالاثنين في والثمانية
كما صرح به ١٠ كما ان الاثنين نصف الاربعة ١٠ اي موضوع المسئلة مركب من نوع من موضوع العلم مع العرض الخ ١١ ومثل قولهم الاسم المعرب
هو منصرف وغير منصرف ١١ فان الخط نوع المقدار الذي هو موضوع العلم لانه يتنوع الى السطح والخط والجسم التعليمي
٥٥ كالمثلث ▷ يشتدى ٨ اذ اللحوق يشمل الخروج

ص ٢١٤

٩ مثل قول النحاة
الكلمة المعربة اما اسم او
فعل اه ٩ المقدار الخط والسطح
والجسم التعليمي ٩ اى ما يصلح مقدارا مثل مقدار يحيط
به الطرفان اى يحصل من ضرب احدهما في الآخر بمعنى ان
الاربعة في مثال ذلك تصير مبلغا لمجموع الطرفين اعنى الستة عشر بالضرب اى
ربعاله وفيه ما فيه يستدعى ١٤ تشبيه يحيط به الطرفان ٩ اى المقدار موضوع العلم
الهندسي وقد اخذ في هذا المثال مع العرض الذاتي وهو كونه وسطا بالنسبة الى كونه بين متلائين
بحيث يكون نسبة الى احدهما كنسبة الآخر اليه كالاربعة مثلا بين اثنين والثمانية فانها نصف لها ومع كونه
مثلا ما يحيط به الطرفان ان الحاصل من ضربه في نفسه كالحاصل من ضرب احدهما في الآخر فان الحاصل من ضرب الاربعة
في نفسها ستة عشر كما ان الحاصل من ضرب الاثنين في الثمانية ذلك بنوع ما وهو الاربعة ٦ كالاثنين في والثمانية
كما صرح به ١٢ كما ان الاثنين نصف الاربعة ١٠ اى موضوع المسئلة مركب من نوع من موضوع العلم مع العرض الخ ١١ ومثل قولهم الاسم المعرب
هو منصرف وغير منصرف ١١ فان الخط نوع المقدار الذى هو موضوع العلم لانه يتنوع الى السطح والخط والجسم التعليمي
٥٥ كالمثلث ∆ يستدعى ٨ اذ اللحوق يشمل الخروج منه
ص ١٤ / ٢

حرام (١) وقول النحاة : كل فاعل مرفوع (٢) وقول الطبيعيين : كل فلك متحرك على الاستدارة (٣) .

نعم يعتبر ان لايكون اعم من موضوع العلم (٤) وصرح بذلك المحقق الطوسي أيضاً في نقد التنزيل .

واقول : في لزوم هذا الاعتبار (٥) أيضاً نظر لصحة ارجاع المحمولات العامة الى العرض الذاتي بالقيود المخصصة (٦) كما يرجع المحمولات الخاصة اليه (٧) بالمفهوم المردد (٨) والاستاد صرح باعتبار الثاني (٩) فعدم اعتبار الاول تحكم (١٠) وهيهنا زيادة كلام لايسعها المقام .

قوله : (وقد يقال المبادي) اشارة الى اصطلاح آخر في المبادي سوى

---

(١) فان الحرمة عامة للمسكر وغيره كالميتة مثلا .

(٢) والرفع غير مختص بالفاعل لان المبتدأ أيضاً مرفوع .

(٣) والتحرك استدارة لاينحصر بالفلك .

(٤) كما في الامثلة الثلاثة فان الحرمة منحصرة بفعل المكلف الموضوع لعلم الفقه والرفع منحصر بالكلمة الموضوع لعلم النحو والتحرك استدارة منحصرة بالجسم وهو موضوع علم الطبيعة .

(٥) وهو أن لايكون أعم من موضوع العلم .

(٦) كمستقيم القامة الذي يحمل على الانسان بقيد الماشي وبالعكس .

(٧) أي الى العرض الذاتي .

(٨) وهو ان تردد محمولا بين مواضيع متعددة فنراه مختصاً بالموضوع الفلاني فكذا المحمولات العامة نرددها فنراها مشتركة بين متعدد ثم نقيدها بما يخرج غير الواحد فتكون عرضاً خاصاً له .

(٩) وهو عدم كونه أعم من موضوع العلم .

(١٠) يعني من يعتبر القيد الثاني فعليه باعتبار القيد الاول وهو لزوم كون المحمول عرضاً ذاتياً لموضوع المسألة وذلك لان القيد الثاني فرع وبدل اضطرار عن القيد الاول .

النسخ . قوله : (لذواتها) وهو[1] بحسب الظاهر لاينطبق الا على العرض الاولي اي اللاحق للشيء اولاً وبالذات اى بدون واسطة في العروض ولايشتمل على العارض بواسطة المساوي مع انه[2] من العرض الذاتي اتفاقاً .

ولذا أوله[3] بعض الشارحين وقال اى لاستعداد مخصوص بذواتها سواء كان لحوقه اياها لذاتها او لامر يساويها فان اللاحق للشيء لما هو هو[4] يتناول الاعراض الذاتية جميعاً على ما قال المصنف في شرح الرسالة الشمسية .

ثم ان هذا القيد يدل على ان المصنف اختار مذهب الشيخ في لزوم كون محمولات المسائل اعراضاً ذاتية لموضوعاتها واليه ينظر كلام شارح المطالع لكن الأستاذ المحقق (قدس سره) أورد عليه انه كثيراً ما يكون محمول المسئلة بالنسبة الى موضوعها من الاعراض العامة الغرية كقول الفقهاء : كل مسكر

(١) أى العرض اللاحق لذات المعروض منحصر بالاعراض الاولية لانها هى المعروضة للشيء لذات الشيء مع انا نعلم ان العرض الذى يلحق الشيء بواسطة الخارج المساوى أيضاً محمول على الذات فيكون تعريف المصنف للمحمول تعريفاً بالاخص .

(٢) أى مع ان العارض بواسطة المساوى أيضاً يعد من الاعراض الذاتية القابلة للحمل .

(٣) أى لكون العرض العارض بالمساوى عرضاً ذاتياً مع انه لم يعرض لذات المعروض أول بعض الشارحين عبارة المصنف (لذواتها) بأنه ليس مراد المصنف من ذلك العرض الذاتى بلاواسطة بل المراد من لذاتها لاستعداد فى الذات بحيث يصحب العرض ولو بواسطة أمر مساو له .

(٤) أى اللاحق للشيء لخصوصية فى نفس الذات فيشمل العارض بلاواسطة كالتعجب اللاحق للانسان لكونه انساناً وبواسطة المساوى كالضحك العارض له لكونه متعجباً فان المتعجب هو الانسان فيصدق انه عارض للانسان بماهو هو بخلاف العارض بواسطة الاعم كالماشى العارض للانسان لكونه حيواناً فانه لايصدق انه ماش بماهو انسان بل بماهو حيوان .

دم فان الحركة
عا يفتقر على اكل المسكن
بواسطة فعل المكلف الأعم من اكل
المسكن واللاحق بالاعم من الاعراض الغريبة
وكذلك لحوق الموضوعية بواسطة اسم العام من الفاعل
ولحوق التحرك بواسطة الجسم العام من الفلك جوري
٤ اى كما في لزوم كون المحمولات اعراضا ذاتية لموضوعات المسائل تنقل على ما
نقل عن الاستاذ مدرس ٥ كقولهم العدد اما زوج او فرد والكلمة اما اسم او فعل او حرف
الاول في علم الحساب والثاني في علم النحو شرح ع اوهو ان لا يكون اعم من موضوع العلم شرح
٨ لمستقيم القامة الذى يجعل على الانسان بقيد الماشى وبالعكس شرح
٦ اعتبار عدم كون المحمول اعم في موضوع العلم لا في موضوع المسألة تحكم فان من لا يجوز كون
المحمول اعم اما ان يكون مراده انه لا يكون اعم بحيث يتحقق عمومه ولم يرجع الى العرض الذاتي بالقيود
المخصصة واما ان يكون مراده انه لا يكون اعم من حيث النظر وان كان بالحقيقة عرضا
ذاتيا باعتبار القيود المخصصة فالاول يجري في المحمولين فلا وجه لما اجاز
وادعاه الاستاذ والثاني لا يجري في واحد منهما فاذا لا وجه للمنع في محمول
موضوع العلم وتجويزه في محمول موضوع المسألة ويجوز ان
يكون المراد بالاول رجوع المحمولات العامة
بالقيود ومن الثاني رجوع المحمولات الخاصة
السيد جنكزي ص ٢١٦

ا اى ولولم تكد

داخلة في العلوم ولولم

يتوقف عليها الشروع على وجه البصيرة

وهى اعم من المبادى بالمعنى السابق في اول

الكتاب وفي اول هذا الفصل لانها تصدق على خطبة الكتاب

٧ بشرط ان يبدء بها قبل الشروع في المسائل بتجوزى

(تدا)

٨ اى قياسات مسائل العلم كالكليات من الصغرى والكبرى المشتملتين لقولنا

الحجة موصلة مثلا يشتهى ص اى مايبدأ به يشتهى عه اما اجمالا ببيان انه من اى علم

يستمد اى يرجع اليه عند المحققين واما تفصيلا فبافادة شئ مما لابد من تصوره وتسليمه

وتحقيقه لبيان المسائل نقلية مختصر الاصول عه اى المعاونة على التفصيل الآتي =

٢ اى معنى الطرق المبادى على ما يبدأ به قبل المقصود فالنسبة عموم وخصوص مطلقا لان

كل مقدمة مباد ولا عكس كليا اى اللغوية لان المبادى ان كان داخلا في العلم فهو ليست

مقدمة يشتهى كر على المتعلم يشتهى بر اى هذا التفسير الاصطلاحى اشارة الى

تقدير الظرف في كلام المص وانما كان لظهوره ولذا فسره المحشى

باى دون يعنى ص ١٥ اى مطلقا من المقدمة او من وجه فمن المبادى

الذكر فقط (اى اعم مطلقا من المقدمة وان المراد من قوله

بالمعنى الاعم الاعم من وجه فالمبادى هنا اعم

من وجه من المبادى الذى ذكر سابقا

ص ١٧ / ٢

مايسمونه الرؤس الثمانية الاول الغرض لئلا يكون النظر فيه عبثاً

الثاني المنفعـة وهى ما يتشوقه الكل طبعاً لينشط الطالب ويتحمل

المشقة الثالث السمة وهى عنوان العلم ليكون عنده اجمال عما يفصله

الرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم

افعال الله تعالى لاتعلل بالاغراض وان اشتملت على غايات ومنافع لاتحصى .

فكان مقصـود المصنف ان القدماء كانوا يـذكرون في صدر كتبهم ما كان سبباً حاملا على تدوين المدون الاول لهذا العلم ثم يتعقبونه بمايشتمل عليه من منفعة ومصلحة حتى يميل اليها عموم الطبايع (الطباع) ان كانت لهذا العلم منفعة ومصلحـة سوى الغرض الباعث للواضع الاول وقد عرفت في صدر الكتاب الغرض والغاية من علم المنطق وهما العصمة فتذكر.

قوله: (الثالث: السمة) السمة في اللغة العلامة وكان المقصود هيهنا الاشارة الى وجه تسمية العلم كما يقال: انما سمى المنطق منطقاً لان النطق يطلق على الظاهرى (١) وهـو التكلم وعلى الباطني وهو (٢) ادراك الكليات وهذا العلم يقوى الاول (٣) ويسلك بالثاني مسلك السداد فاشتق له اسم من النطق .

فالمنطق اما مصدر ميمى بمعنى النطق اطلق على العلم المذكور مبالغة في

← وقد قال تعالى وماخلقنا السماء والارض ومابينهما باطلا ذلك ظن الذين كفروا وقال عز من قائل أفحسبتم انما خلقناكم عبثاً وانكم الينا لاترجعون .

(١) أى على النطق الظاهرى .

(٢) أى النطق الباطنى .

(٣) يعنى ان علم المنطق نافع للظاهرى والباطنى لانه يقوى قوة التكلم فى الانسان ويعصمه عن الخطاء فى ادراك الكليات .

وقد يقال المبادى لما يبدء به قبل المقصود والمقدمات لما يتوقف عليه الشروع على وجه الخبرة وفرط الرغبة كتعريف العلم وبيان غايته وموضوعه وكان القدماء يذكرون

ما تقدم وضعه ابن الحاجب في مختصر الاصول حيث اطلق المبادي على ما يبدء بـه قبل الشروع في مقاصد العلم سواء كان داخلا في العلم فيكون من المبادي المصطلحة السابقة كتصور الموضوع والاعراض الذاتية والتصديقات التي يتألف منها قياسات العلم او خارجا عنه يتوقف عليه الشروع (على وجه الخبرة ويسمى مقدمات) كمعرفة الحد والغاية وبيان الموضوع والاستمداد(1).

والفرق بين المقدمات والمبادي بهذا المعنى مما لاينبغي ان يشتبه فان المقدمات خارجة عن العلم لامحالة بخلاف المبادي فتبصر.

الرؤس الثمانية

قوله: (يذكرون) اى في صدر كتبهم على انها من المقدمات او من المبادي بالمعنى الاعم.

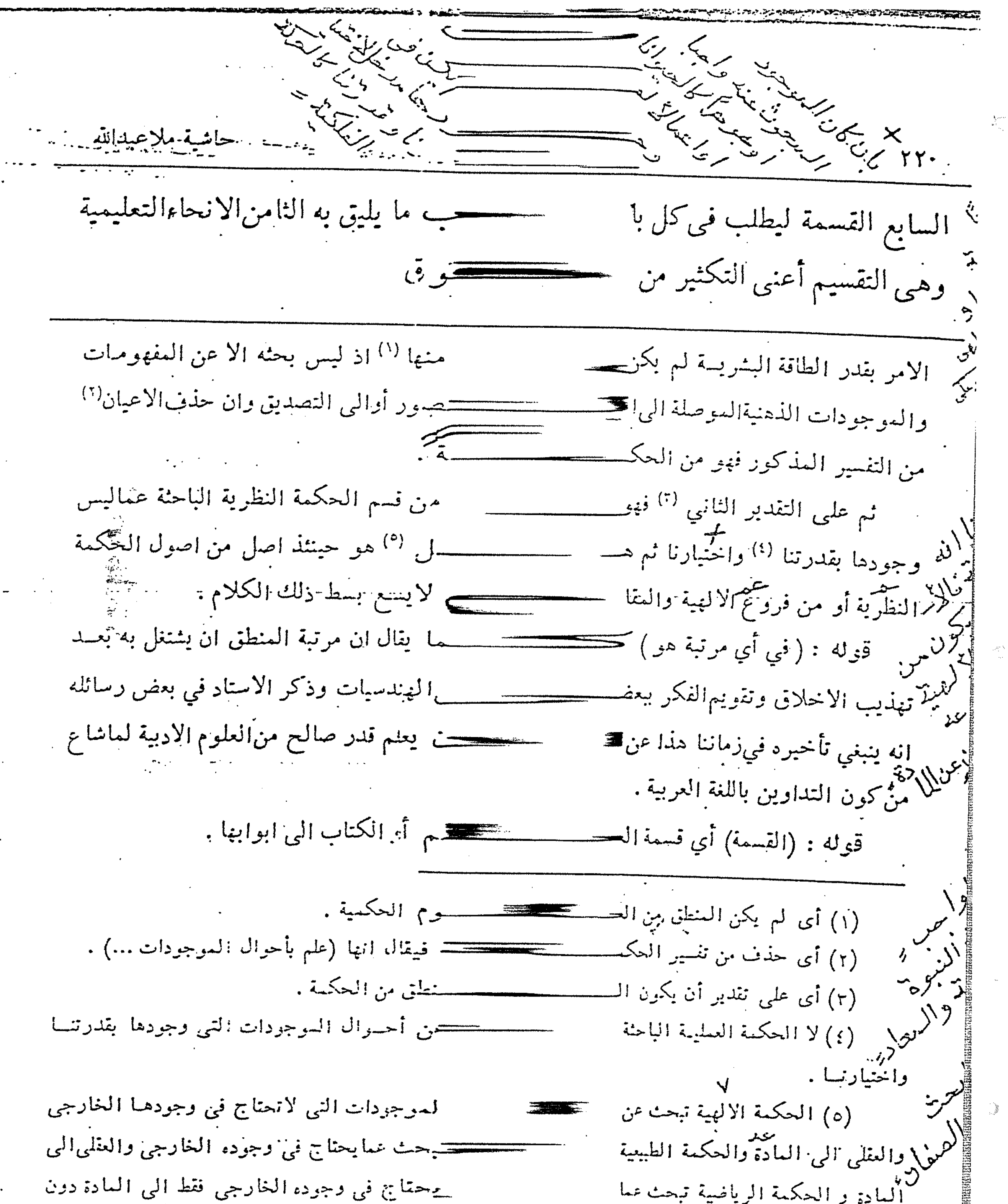
قوله: (الغرض) اعلم(2) ان مايترتب على فعل ان كان باعثا للفاعل على صدور ذلك الفعل منه يسمى غرضاً وعلة غائية والا يسمى فايدة ومنفعة وغاية قالوا(3)

---

(1) أى بيان ان المتعلم يحتاج الى أى علم أوكتاب ليعينه على فهم هذا العلم.

(2) الغرض من هذا الكلام هو بيان الفرق بين الغرض والمنفعة دفعاً لتوهم التكرار.

(3) نقل ذلك عن الاشاعرة ونقل عنهم فى وجهه ان بعث الفاعل الى غاية الفعل احتياج منه اليها والله غنى بالذات – واجيب عنه بأن ذلك انما يتحقق اذا كانت الغاية عايدة الى الفاعل لا ما اذا كانت عايدة الى الغير كما هو ظاهر فى أفعاله سبحانه



السابع القسمة ليطلب في كل با ــــــب ما يليق به الثامن الانحاء التعليمية وهي التقسيم أعني التكثير من ــــــوق

الامر بقدر الطاقة البشريـة لم يكن ــــ منها (١) اذ ليس بحثه الا عن المفهومات والموجودات الذهنية الموصلة الى ا ــــ صور أوالى التصديق وان حذف الاعيان (٢) من التفسير المذكور فهو من الحكـــــة .

ثم على التقدير الثاني (٣) فهو ــــــ من قسم الحكمة النظرية الباحثة عما ليس وجودها بقدرتنا (٤) واختيارنا ثم هـــ ـــــل (٥) هو حينئذ اصل من اصول الحكمة النظرية أو من فروع الالهية والمقا ــــ لا يتسع بسط ذلك الكلام .

قوله : (في أي مرتبة هو) ـــــما يقال ان مرتبة المنطق ان يشتغل به بعد تهذيب الاخلاق وتقويم الفكر بعض ـــــ الهندسيات وذكر الاستاد في بعض رسائله انه ينبغي تأخيره في زماننا هذا عن ــــ يعلم قدر صالح من العلوم الادبية لماشاع من كون التداوين باللغة العربية .

قوله : (القسمة) أي قسمة الـــــــم أي الكتاب الى ابوابها .

---

(١) أي لم يكن المنطق من الــــــوم الحكمية .

(٢) أي حذف من تفسير الحكـــــ فيقال انها (علم بأحوال الموجودات ...) .

(٣) أي على تقدير أن يكون الــــــنطق من الحكمة .

(٤) لا الحكمة العملية الباحثة ــــــ من أحوال الموجودات التي وجودها بقدرتنا واختيارنا .

(٥) الحكمة الالهية تبحث عن ــــ الموجودات التي لاتحتاج في وجودها الخارجي والعقلي الى المادة والحكمة الطبيعية ـــبحث عما يحتاج في وجوده الخارجي والعقلي الى المادة و الحكمة الرياضية تبحث عما ـــحتاج في وجوده الخارجي فقط الى المادة دون التعقـل .

فالاول : كما يقال ابواب المنطق تسعة :

الاول : باب ايساغوجى أي الكليات الخمس الثاني : التعريفات الثالث: القضايا الرابع: القياس واخواته الخامس : البرهان السادس :الجدل السابع : الخطابة الثامن : المغالطة التاسع : الشعر.

وبعضهم عد بحث الالفاظ باباً آخر فعاد ابواب المنطق عشرة كاملة .

والثاني [١] : كما يقال : ان كتابنا هذا مرتب على قسمين :

القسم الاول : في المنطق وهو مرتب على مقدمة ومقصدين وخاتمة :

المقدمة : في بيان الماهية والغاية والموضوع .

المقصد الاول : في مباحث التصورات .

والمقصد الثاني : في مباحث التصديقات .

والخاتمة : في اجزاء العلوم .

والقسم الثاني : في علم الكلام وهو مرتب على كذا ابواب الاول في كذا الى آخره وكما قال في الشمسية ورتبته على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة .

وهذا الثاني [٢] شايع كثير فلايخلو عنه كتاب .

قوله : (الانحاء التعليمية) أي الطرق المذكورة في التعاليم لعموم نفعها في العلوم وقد اضطربت كلمة الشراح هيهنا ومانذكره هو الموافق لتتبع كتب القوم والمأخوذ من شرح المطالع .

قوله : (وهي التقسيم) كان المراد به مايسمى تركيب القياس أيضاً وذلك بان يقال اذا اردت تحصيل مطلب من المطالب التصديقية ضع طرفي المطلوب [٣]

(١) أى قسمة الكتاب .

(٢) أى تقسيم الكتاب .

(٣) أى الموضوع والمحمول فى النتيجة مثلا اذا أردنا تحصيل التصديق بكون

الكبرى ثـم ضم الجزء الاخر من المطلوب الى الجزء الاخر [1] مـن تلك المقدمة فان تألفا على احد التأليفات الاربع [2] فما انضم الى جزئي المطلوب هو الحد الاوسط ويتميز الشكل المنتج وان لم يتألفا كان القياس مركبا [3].

فاعمل بكل واحد منهما [4] العمل المذكور [5] اي ضـع الجزء الاخر من المطلوب والجزء الاخر من المقدمة كما وضعت طرفي المطلوب في التقسيم [6] فلابد ان يكون لكل واحد منهما نسبة [7] الى شيء مما في القياس والا لم يكن القياس منتجاً للمطلوب .

فـان وجدت حداً مشتركاً بينهما [8] فقدتم القياس وتبين لك المقدمات والاشكال والنتيجة .

فقوله : (وهو عكسه) اى تكثير المقدمات الى فوق وهو النتيجة كمامر وجهه [9] .

---

(١) وهذا الجزء الاخر هو الاوسط .

(٢) مثلا اذا كان القياس التاهلى هكذا (زيد عالم فيجب اكرامه) الموضوع فى المطلوب (يجب اكرامه) هو الضمير العايد الى زيد فزيد هو الاصغر ونراه فى جملة زيد عالم فنجعلها صغرى لوجود الاصغر فيها والجزء الاخر أعني عالم هو الاوسط فنضمه الى محمول المطلوب « يجب اكرامه » فيصير العالم يجب اكرامه وهى الكبرى فيتم القياس.

(٣) من قياسين أو أكثر كما مر ذكر القياس المركب سابقاً .

(٤) أى من جزئى المطلوب .

(٥) فـى الجزء الاول مثلا ضممت فى المرة الاولى موضوع المطلوب الى جـزء من المقدمة فلم يتألفا ففى هذه المرة تضم محمول المطلوب الى الجزء الاخر من المقدمة.

(٦) أى كمـا استفدت فى التقسيم من طرفى المطلوب فكذا هنا .

(٧) بـأن يكون أحد الطرفين موضوعاً فى القياس أو محمولا .

(٨) أى بـين المطلوب والقياس ليكون أوسط القياس .

(٩) أى وجه اطلاق الفوق على النتيجة بقوله لانها المقصد الاقصى بالنسبة الى الدليل.

والتحليل وهو عكسه

لمحموله فمن الرابع كل ذلك بعد اعتبار الشرايط بحسب الكمية والكيفية[1] كذا في شرح المطالع .

وقد عبر المصنف عن هذا المعنى بقوله : (اعنى التكثير) اي تكثير المقدمات [2] اخذاً من فوق أي من النتيجة لانها المقصد الاقصى بالنسبة الى الدليل .

قوله : (والتحليل) في شرح المطالع كثيراً مايورد في العلوم قياسات منتجة للمطالب لاعلى الهيئات المنطقية لتساهل المركب[3] اعتماداً على الفطن العالم بالقواعد فان اردت ان تعرف انه على اى شكل من الاشكال فعليك بالتحليل وهو عكس التركيب حصّل المطلوب .

وانظر الى القياس المنتج له فان كان فيه مقدمة تشارك المطلوب بكلا جزئيه[4] فالقياس استثنائي وان كانت مشاركته للمطلوب باحد جزئيه فالقياس اقتراني ثم انظر الى طرفي المطلوب[5] ليتميز عندك الصغرى عن الكبرى لان ذلك اي الجزء[6] ان كان محكوماً عليه في النتيجة فهي الصغرى او محكوماً به فيها فهي

(١) ككلية الكبرى وايجاب الصغرى فى الشكل الاول مثلا .
(٢) من الموضوعات والمحمولات .
(٣) بكسر الكاف .
(٤) بأن تكون النتيجة مذكورة بهيئتها كما هو شأن الاستثنائى .
(٥) يعنى انظر الى موضوع المطلوب ومحموله فان وجدت الموضوع فى مقدمة من القياس المسامحى فتلك المقدمة هى الصغرى والجزء الاخر من تلك المقدمة هو الاوسط ثم كرر الاوسط وضمه الى محمول المطلوب فتكون كبرى فيتم القياس .
(٦) المشترك بين المطلوب والقياس .

والبرهان أى الطريق الى الوقوف على الحق والعمل وهذا بالمقاصد أشبه

وتبالغ في التفحص عن ذلك حتى لاتشتبه بالمشهورات او المسلمات او المشبهات ولا تذعن لشيء بمجرد حسن الظن به او بمن تسمع منه حتى لاتقع في مضيق الخطابة ولاترتبط بربقة التقليد .

قوله : (وهذا بالمقاصد اشبه) اى الأمر الثامن [١] اشبه بمقاصد الفن منه بمقدماته ولذا ترى المتأخرين كصاحب المطالع يوردون ما سوى التحديد [٢] في مباحث الحجة ولو احق القياس واما التحديد فشأنه ان يذكر في مباحث المعرف وقيل هذا [٣] اشارة الى العمل وكونه اشبه بالمقصود ظاهر بل المقصود من العلم العمل .

جعلنا الله واياكم من الراسخين في الامرين ورزقنا بفضله وجوده سعادة الدارين بحق نبيه محمد خير البرية اجمعين وآله وعترته الطاهرين انه موفق ومعين .

تمت الحاشية بعونه تعالى

---

(١) يعنى ان الامر الثامن وهو الانحاء التعليمية ذكره فى مقاصد الفن أولى من ذكره فى المقدمات بخلاف السبعة الباقية .

(٢) أى التقسيم والتحليل والبرهان .

(٣) يعنى قيل ان هذا فى كلام المصنف ليس اشارة الى الامر الثامن بل اشارة للعمل يعنى ان العمل أشبه بمقاصد الانسان وأهدافه من العلم بلاعمل .

والتحديد أى فعل الحد

قوله : (والتحديد) اىفعل الحد يعنى ان المراد بالتحديد بيان اخذ الحد وكان المراد المعرف مطلقاً[١] للاشياء .

وذلك بان يقال : اذا اردت تعريف شيء فلا بدان تضع ذلك الشيء [٢] وتطلب [٣] جميع ما هو اعم منه وتحمل عليه بواسطة او بغيرها [٤] وتميز الذاتيات عن العرضيات بأن تعد ما هو بين الثبوت له وما يلزم من مجرد ارتفاعه ارتفاع نفس الماهية ذاتياً وما ليس كذلك عرضياً عاماً وتطلب جميع ما هو مساو له فيميز عندك الجنس من العرض العام والفصل من الخاصة .

ثم تركب اي قسم شئت من اقسام المعرف[٥] بعد اعتبار الشرايط المذكورة في باب المعرف .

قوله : (اى الطريق الى الوقوف على الحق) اى اليقين ان كان المطلوب علماً نظرياً والى الوقوف عليه والعمل به ان كان علماً عملياً كما يقال : اذا اردت الوصول الى اليقين فلا بدان تستعمل في الدليل بعد محافظة شرايط صحة الصورة .

اما الضروريات الست [٦] او ما يحصل منها بصورة صحيحة وهيئة منتجة

---

(١) سواء كان التعريف بالحد أو الرسم وليس المراد الحد فى مقابل الرسم .

(٢) المراد تعريفه .

(٣) أى تنظر الى جميع الكليات التى فوقه .

(٤) وهذا يتم فى الكليات العرضية فقد تكون عارضة على ذات المعرف بلاواسطة فى العروض وقد تكون بالواسطة .

(٥) من الحد التام والناقص والرسم التام والناقص .

(٦) أى الاوليات والمشاهدات والتجربيات والحدسيات والمتواترات والفطريات

فهرس الكتاب

حاشية القزلجي على عبد الله يزدي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين رب تمم بالخير آمين يا معين

[...]م ابتدأ متعلق بالمقيد من حيث هو مقيد ١٢ ق بحمد الله اى بترتيب مترتب خير الكلام [...] او بترتيب خبر الكلام لله بر. فان قلت الغرض بيان ان الاقتداء كيف يكون علة للاشياء الثلثة ١٢ ق عمولا بالعرف والاجماع العلمي ١٢ هو الثناء قيل قد يطلق الثناء على ما ليس باللسان حقيقة كما اثنيت على نفسك فاحترازي والتعظيم مأخوذ في الثناء [تا التقييد باللسان لم] [لا احصي ثناء عليك ١٢ كام] الاصح فلا حاجة الى قيد زائد ددر ق علم بالغلبة ق للذات اطلاق الذات والواجب الوجود والمستحق للمحامد و بجمع للكمالات بالاجماع والاجماع من الشرع ددر ق الكمال الشاملة لصفات الجمال اى الوجودية كالعلم ولصفات الجلال اى السلبية كليس بجوهر ولا عرض ددر ق للدلالة اما لانه آلة الوضع او للاشعار كجودة الخاتم ددر ق فيه فهم [...] او قول فريق بناء الدين ددر ق وفيه نفع اى الدلالة ددر بشرط السلوك و عدم الضلالة قسم قوله فكيف يوصل [...]ز وما منقوض بلا تجوز ددر ق والثاني منقوض بلا تجوز ددر. قيل الاحسن الكلام على عموم السلب لا سلب العموم المستفاد من كلمة من بيج ق الدفاع عند المنصفين بلا تجوز وأما على القائلين فالاندفاع خفي ددر قوله [و]تقدير الآية الاولى واما ثمود فهديناهم الى الطريق او للطريق وتقدير الآية الثانية انك لا تهدي من احببت الطريق ددر ق الخلاف اى مخالفة الذي يفهم من كلام [مخصوصه] ددر ق من البين اى بين العلماء اى لا ينبغي مخالفته [...]م فلانه قال وهو الحق ولكن المراد يرتفع الخلاف من بين الفريقين اذ كل منهما يدعي الحصر في معناه ولا يقول بالاشتراك كما [اى الشرع] صرحوا به ددر ق هو الايصال وقد هديناه النجدين و فاتبعني اهدك صراطا سويا من قبيل المنصوب بنزع الخافض ددر ق الهدى وعلم اى في العرض لا في الطول تأمل بيج ق متلازمان لزوما بيناددر ق ملة الاسلام اى العقائد التي تملى وتكتب ددر ق نعوذه لنا ددر ق المضاف اليه رقيق ددر ق المضاف خير ددر ق الرحمة مجازا باطلاق اسم المقيد على القيد ويراد بها اللطف والاحسان مجازا مرسلا بعلاقة اللزوم ابن الفره ق وكتاب الواو بمعنى او ق مبالغة او [نقل هذا المجاز بمرتبتين ٢٦] هو بحذف المضاف وهو ذا ددر ق لا يليق والاصح من حيث التركيب بناء على توسعهم في الظروف ددر ق الحصر او الاختصاص فافهم ابن الفره ق عترته هذا على مذهب الشيعة واما على مذهبنا وهو الحق مؤمنو بني هاشم والمطلب ددر ق سعدهم اى سلكوا بالسعادة ددر ق مناهج اى جميع مراتبه ددر فيه استعارة بالكناية ابن الحم[...]

وهو الصلوة المقيد وهو طلب الرحمة على الصيد وهو الرحمة ٢٦

[...] وما الحصر والقصر بالنوع [...] فان تقدم الاختصاص [...]

ق الخبر اى القضية الملفوظة والمعقولة د ر ق والاعتقاد اى القضية المعقولة د ر فى يحيى صلى الله عليه وسلم

ثم الفرق بالحيثية عند بعض والتربيع تواد فيهما د ر ق فى تحرير اى الاجل د ر ق قانونية نسبة الفرد الى الكلى د ر

ق عقايد الاسلام بيانية بيانية باعتبار الكرهم او نحوية باعتبار القلم او لغوية د ر لدفعه بيانية باعتبار القلم و

نحوية باعتبار الكرهم ابن القوة الخ ق جملته اشارة الى الفعل بالقوة اعنى ملكة الاستنباط د ر ق وتذكره

اشارة الى الفعل بالقوة لفعل اعنى ملكة الاستحضار د ر ق التى اصلح سوى د ر ق ثلثة اوجه الجر بالاضافة

والفتح غير لازم والرفع على انه خبر مبتدأ محذوف والجملة صلة او صفة والنصب على انه مستثنى وما زائدة لازم

او على انه خبر لان المقدر والجملة صلة له او صفة د ر ق اما الكل لا ادرى لم لم يعتبر الملكة ثنتين مرة باعتبار حصولها

من جميع القواعد ومرة باعتبار حصولها من القواعد [illegible] فى خطابه لنوتهما عند اهل الفن انى عبد الله قوله

المسائل اى المستخرجة من لوازمات او وصلة [illegible] د ر ق ماخوذة اى منقولة د ر ق

والعبارات بناء على جعل المقدم من الفن [illegible] د ر ق العلم اى الانسانى قوله

عند القائل وانما قال عند العقل لان علم الانسان [illegible] علم الاحضار لا يسمى علما عند المبادى

السافلة تأمل د ر ق الخبرية لانه الفرد الكامل د ر ق واحضار [illegible] ولعله لم يعتبران لان اذعانا فتصديقه ولم يتعلق

للنسبة التامة الخبرية اذ الغرض والمشار اليه حاصل بدون التقييد اما الاول فبالاذعان واما الثانى فبقوله للنسبة حيث

لم يتعلق النسبة اولا وقوعها فافهم د ر ق ويقتسمان اى يوخذان د ر ق قدم الضرورى لتقدمه بالذات واخر

تعريفه لانه عدمى وبعلاقتهما د ر ق كلا من اى الربط مقدم على العلقى د ر ق الاكتساب مصدر مبنى للمفعول د ر

قوله فيوخذ الفاء سببية وعاطفة د ر ق وكناية تفسير د ر ق بالنظر كتصريح بما علم ضمنا توطئة للتعريف د ر ق

اى الامور لان هذا مبنى على ما اشتهر استعماله والا فالجزئى المفارق لا المقارن ايضا على الاصح معقول ثم اعلم ان النسبة

التصديقية فى معنى القضية كلية فلا يرد نحو هذا زيد وزيد عالم تامل د ر ق قانون بل قوانين افردها اشارة الى انها

بالترتيب لانه قانون واحد د ر ق قضية موجبة حملية د ر ق تحقيق بيان د ر ق وهو المتعلق فى تقديم الحد

لكي يطابق الذكر بالكسر الذكر بالضم د ر ق للتعجب اى الانفهام د ر ق من حيث انه يوصل اى من حيث

انه يوصل والمراد بالايصال الايصال بطريق النظر فلا يرد التنبيهات على تعريف المعرف والحجة د ر ق لا ينطبق بالذات

لانه قيل ان قوله اما المعرف فهو عبارة عن المعلوم التصورى من حيث الايصال وقولوا اما الحجة فهو عبارة عن المعلوم التصديقي

فى ذكر العد الحد الاسمى والرسم الحقيقي آخرا والاسمى اولا ق من المفرد اشارة الى ان المفرد والمركب حقيقيان لتنبيهات مع انه ليس من المعرف

والحجة فاجاب بقوله والمراد الخ

الفاظ سواء لانها حقيقيان للمعانى ايضا اولا د ر ق والكلى اشارة الى ان الكلى والجزئى حقيقيان فى باب فافهم قال الاستاذ

الفاظ لها فافهم د ر ق فالمركب من الموضوع قسم واحد اى غير منقسم والمفرد بذلك الاعتبار د ر

معناه الفهم د ر ق معناه المقصود د ر ق ان يتصف بهما اشارة الى ان الاحتمال بمعنى الاتصاف من الاحتمال

والتصور

لان لمعناه الغير المقصود جزءا اولا لان معنى لفظ الانسان الخ

فقط اى بدونه والمراد بالاتصاف فى النسبة والجملة لا نفس الامر فخرج كلام النائم والمجنون فانه لا يتكلم

بالعقل والقصد د ر ق بان اشارة الى ان الوصف باحد الامرين كاف من الخبرية والا فلا حاجة الى جعل الواو بمعنى

الخ د ر فيه اى فى العرف د ر ق ع الدلالة لا فى التلفظ د ر ق الى ضم كثير قليلا د ر ق فلا حاجة فيه

بمعنى قوله ان كان واحدا اى كان معناه واحدا فى الموضع [illegible] اى الحقيقة او الفرضية فلا يرد

عن الايمان بالبسيط فرد ابن القره قوله بالزيادة [illegible] كما فى الالوان د ر ق ولم يوجد

لا عموم لهما

عموم السلب فى لباس سلب العموم ق الى موجبتين معدولتين د ر ق فى سالبتين دائمتين د ر ق ونقيضاهما

فيصدق على النائم والمستيقظ انهما متساويان تأمل

مثل اللاشئ واللاممكن لان الكلام فى الكليين الصادقين على شئ فى نفس الامر د ر ق ونقيضاهما بالعكس

مثل اللاشئ واللاانسان لا مر د ر ق كل منهما اشارة الى ان اللام للقران او للتنبيه المقلوب د ر ق لا الوجود

الخارجى والمعدوم فى الخارج فان المعدوم المطلق اى من غير تقييد بالذهن والخارج لا فرد كاللاشئ د ر

الاخص مطلقا د ر اى لا من وجه والا يلزم جعل الاعم من الاخص واعم جزئيا اللاحق ابن القره داغ ق الاعم مطلقا

فى ذلك الاولى بالصواب اى ابن القره داغ ق فهو مندرج ومنه يعلم ان الاخص هنا اعم من الاخص السابق

الخ فى البحث عنها فيه اشارة الى انه لابد دخولها تحت التعريف كما كان لان اذ هو تصور يلحق فى منقسم كذلك

الخ ومنها الروح والزنجى د ر ق بين تلك الحقائق لا تعتبر المعنى على القلب فان فيه رمزا اى رمز د ر فهو ان تمام

لانه بين الفلك والساكن تباين مع انه لا يصدق السلب الفوقى و يجوز السلب الدائمى تأمل

الحقيقة مشتركة بين حقائق الامور بلا واسطة وبين الامور بواسطة الاشتراك المذكور ابن اللالي قوله طرف

الخط وقد يكون طرف السطح كما في المخروط د ر قوله الاجناس اللام فيه ابطل معنى الجمعية فلا يرد انه لا يشمل ما

له جنسان فقط د ر قوله متصاعدة من السافل والانواع الاضافية د ر قوله متنازلة من العالي في اللام

احتياك د ر قوله التنزل اى الترتيب د ر قوله وما بينهما ان كان د ر قوله والنوع السافل في سلسلة

الانواع ما لا يكون تحته نوع محشه قوله ولا يسمى السافل جنس الاجناس ولا النوع العالي نوع الانواع

بمعنى الاندراج تحت الاجناس وكون الانواع مندرجة تحت لان جنسية الشيء بالقياس الى ما تحته ونوعيته

بالنسبة الى ما فوقه م ا عدته لم يتعرض [illegible] لم يتعرض له وقد تترتب تأمل م ا قوله الشيء اى في الجملة

سواء كان مميزا ذاتيا او عرضيا [illegible] فالحد والجنس والفصل والخاصة وا

لعرض العام داخلان في شيء [illegible] اى جوهر او جسم او الى غير ذلك لان

لعموم وصلوح للسؤال عن مميز الماهية [illegible] من قال لفظ شيء كناية

عن الجنس المعلوم م ا قوله فيما الصيغ جنسا او فصلا بعيدا او عرضا عاما م ا قوله ذاتيا من آه مفردا او

مركبا كالحد فالذاتي اللغوي اعم من الاصطلاحي م ا قوله [illegible] للمبالغة لا للطلب عب قوله

لطلب المميز حتى العرض العام والفصل البعيد م ا اللام زائدة ولا يبعد ان يكون للتقوية تأمل م ا قوله

الحد واما الحد الناقص فيخرج باعتبار قيد الكل والمفرد في قوله وللهو المركب تأمل م ا قوله والجنس ايضا ان لا

المراد بالمميز التمييز في الجملة يدخل الجنس ايضا او التمييز بالجملة لا يدخل ويدل على ذلك قوله فيما سبق فيجاب بما يخصصه

وغيره وعدم الاعتراض بالجنس عليه سابقا بل بالحد فقط الآن يكون المراد بالخاصة الخاصة الاضافية ويكون

عدم الاعتراض بالجنس سابقا مبنيا على قياس على الاعتراض بالحد محمد باقر قوله فيطلب باى شيء هو في ذاته م ا

قوله ما ذاتي م ا قوله بالناطق بالفصل حقيقة كما اذا علمنا الشبح بالجوهر واجبنا بالقابل للابعاد الثلثة

مثلا وكذلك اذا اجبنا بالجسم او الحيوان او جوهر قابل للابعاد الثلثة غاية اشتمال الجواب على زيادة م ا

ق بحذافيره الحذ فو كحذفو الجانب وبحذافيره بجوانبه او باسره او باعاليه مر ق في الجنس القريب كما في البعيد
مر ق الماهية الاضافية دز ق من بين حال مؤكدة اى ممتازة من بين افراده دز ق وتحصر اى مميز دز
ق كما مر في تقسيم الفصل المط الجنسي المط دز ق في تقسيم اى تقسيم الناطق الحيوان دز ق مقدم بلا واسطة
للعاقل اى لا عاقل دز ق مقدم بالواسطة للمسافر اى للا مسافر دز ق مقدم الجوهر تحتي دز ق قصر
هذا اشارة الى المعنى الغير الاشهر للتقسيم اعني تحصيل الاقسام المراد بالقسم الجنسي فيشمل المعنى المشهور الذي
حاصله تحصيل قسمين او اكثر دز ق مفهومات الاقسام اضيف الى الاقسام المحلى باللام الاستغراقية ثم اضيف
اليها لفظ جميع تاكيداً لاستغراق الاضافة التي للمؤكد الى تمام الجنس والمفهومات هي الحدود التامة مر فهو كقوله
فلا صنف امر بعداد مر ق فان الماهية تفريع على ما تقدم فيه مرحظا ما سيجي على انه لا يشترط في المفرع عليه
ان يكون علة تامة بل يكفي ان يكون له دخل مر ق فافهم اشارة الى اعتبار قيد الحيثية في التعريفين لكونهما
اعتبارية ابن القره داغي اشارة الى ان هذا التقسيم لا يوافق ما اشتهر بينهم من ان الخاصة منحصرة في خاصة
النوع مير سعيد ق والجملة اى المحصول الحاصل مجموع كلام المصنف هذا الذي تذكره دز ق لازم لعروض دز ق
مفارق عن عروض اللازم مطلقاً محمولا ذاتيا او لا مع شخص تأكيد النفي لا الشباب اعلم ان بعد الشباب المشيب
وبعد المشيب الكهولة وبعدها الشيخ اى ما يصدق اى مفهوم الذاتي اى القوى الشي الواحد في ان واحد
دز بالوحدة الشخصية اذ كل موجود في الخارج متشخص بالبداهة دز ق ما يتركب عبارة عن الكليات الخمس
ما يقع اى بحسب الظاهر سواء كان بحسب الحقيقة او لا فخرج المباين مساويا اى في الصدق دز فلا ينافيه
قوله واجلى اذ هو بحسب المفهوم ابن القره داغي ق بالاعم كنفس والاعم بالاخص والمصنف ترك الترقي للسجع
لان الاعم علة العلية دز ق اعني مطلقاً اى لا من وجه اذ فيه وجه الادنى وفيه نامل مر ق لا اخص منه
كالعدم والملكة كالمتضايف التعريف اى التعريف المعتبر عندهم وهو ما لا يشتمل الاعلى ما يتوقف عليه الاطلاع على الذاتيات
والامتياز عن جميع الاغيار تأمل حداً تاما او ناقصاً رسماً تاما او ناقصا المتقدمون قالوا المساواة شرط لجودة

ق تعيين اى من المغير بدل

التعريف اهـ ق بين المعاني ولو من آخر الخاطر اى المستفيد فافهم وجهه ان مذهب المصنف انه من المطالب التصورية لا التصديقية كما ذهب اليه المحققون رح ق الثبوت على تقدير ذلك الثبوت لتقدم اى بالوضع فغالبا او بالطبع فدائما

هذا انسان ولقولنا جميع الناس يحملون الف الف من رح ق في العلوم الحكمية رح اى في الجمع والدلائل اى من صدقها اذ اللاذبة لا يقتضي وجود الموضوع رح ق اعلم ان في القضية اربعة امور في نفس الامر و

اربعة امور في العقل واما في اللفظ فقد يكون اربعة وقد لا رح كذات الموضوع ومفهومه وثبوته وضرورة

ذلك الثبوت منه ق شيء في ظرف المثبت له في ذلك الظرف محققا اى بالفعل الحقيقة وهذه الاعتبارات

الثلث تجرى في الموجبة بالنظر الى الوجود الذهني ايضا لحول الكلي له افراد في نظر العقل فالمراد جزئي رح قوله

شريك الباري الاضافة للاستغراق فتدبر بالاختيار في الخارج حرف السلب اى معناه بحذف المضاف تنبيها

على الغالب فلا يرد زيد اعمى جمعا ولا نحو اللاحي عالم منعا اذ لان اللاحي على موجبة وتسمى منوعة ودباعية

الدالة بالدلالة العقلية عن الموضوع الحقيقي شيء محل لعدم فيه مسامحة اذ ليس المطلق اسما بالاستقلال بل الكلي

غالبا فلا يرد شرطا لانهم مستقلة رح ق غير مستحيلة اشارة الى مذهب من قال امكان الشيء هو سلب امتناعه

بعد ان اشارة الى مذهب الجمهور من ان معنى امكان الشيء سلب ضرورة خلافه حقيقتها اى معنى القضية الملفوظ

ايجابا ثم الحمل دعائي باقامة الجزء الاقعد في الافادة مقام الكل ايجابا اى وقوعا او سلبا اى لا وقوعا

فقط والوقتيتان لم يكتف به للالتباس بمركبتيها ولا بمطلقتين للالتباس بالضرورة والدائمة الاتيتين

رح ق فيكون هذا اى الحكم بسلب ضرورة النسبة مفاد اللاضرورة اى معناه المطابقي لا معناه الالتزامي كما في

اللادوام ووجودها تفسير وانما قيد في القضايا الخمس اهـ والاولى تاخيره عن قوله فتسمى الوجودية

اللادائمة اهـ ق غير معتبر لعدم ضبط احكامه من العكوس والتناقض وغيرها معتبرة عند القوم في

العلوم كما اعتبره المصنف مطلقتين عامتين فلا فرق بين موجبتها وسالبتها في المعنى بل في اللفظ فقط سلب ضرورة

بلفظ الامكان الخاص الدال عليه المطابق بلفظ الامكان الخاص ايضا كل انسان ناظر الى جانب الموافق اهـ والتوضيح

الظاهر ان هذه الحاشية كتبت على نسخة وقعت فيها قوله وانما قيد الخ في شرح قول المصنف وقيد العامتان الخ باللادوام الذاتي ولذا قال والاولى تاخيره الخ والله اعلم منه

ن اسود اولا تبا اذا كان اميا والمانعة الخلو مثل قولنا هذا الجسم اما ان يكون اسود اولا تبا اذا كان زنجيا

ان دائما الحكم دائما او ابدا لتكون اداة الاتصال والانفصال متغايرة زز بحيث يلزم خروج بالمنية

خلاف بالحمل والشرط والعدول والتحصيل فلا حاجة الى قوام الايجاب والسلب لانه لا يخرج الاختلاف

طرفين لانه يلزم عدم الموضوع فلا يلزم من كذب كل صدق الاخرى ابن التزام انسان او ابيض

ليس بانسان او ابيض زز كقولنا كل انسان الخ بعض نقيض الانسان اللاانسان ونقيض

ان اللاانسان وتسمية الانسان نقيضا له مجاز لانه مساو لنقيضه الحقيقي كما رجح عبدالحكيم في

اشية الخيالية او التقدير نقيض كل شيء موجب رفعه ونقيض كل شيء سالب ايجابه ويؤيده ان

بعض من الطرفين فتسمية اللاانسان نقيضا للانسان مجاز كما ذكر او المعنى نقيض كل شيء رفعه

يته لا للانسان او حكما كاللانسان ويؤيده ما ذكره السيد السند الاولى ان يقيد رفع كل شيء بنقيضه

نام زز المفهوم المردد المراد بالمفهوم المردد قضية معقولة مشتملة على الترديد سواء كانت

صلة او حملية مرددة المحمول والاصل المردد متعلقة بين الجزئيين وهو احد الامرين الصادق

لا نادقوة باخرى اخرى زز اما بعض مهملة منفصلة زز ولكن ذلك الترديد في نقيض

مركبة الجزئية واقع لمحمول النقيضين لا لنفسها بالنسبة الى موضوع هو كل فرد فرد من

موضوع تلك المركبة لا جميع افراده من حيث المجموع فان قلت فلم اطلق النقيضين على المحمولين

قلت تنبيها على ان المحمول بايجابه في احد النقيضين الموجبة وسلبه في الآخر السالبة ينتقل

ثابت لكل الافراد والمفرد مع ايجابه وسلبه في قوة القضية تامل زز نقيضي الجزئيتين اشارة الى

بيان جزئي ذلك المفهوم المردد فيه اي ترديدا واقعا بين نقيضي جزئي المركبة ولما كان المتبادر منه

نقيضهم

من نقيضي الجزئيين ان يقع الترديد بين النقيضين اللذين هما قضيتان وكان ذلك كما في الشرطية

المركبة الكلية دون الجزئية ز ز مرددة المحمول على سبيل منع الخلو والجمع ز ز الصدق المقدر ز ز

والكيف المحقق ز ز والموجبة اللام للاستغراق ز ز مزورة انه اشارة الى الاعراض ولم يرض به

ز ز صادق بالفرض ز ز وهو مع الاصل هكذا كل انسان حيوان بالضرورة او دائما ودائما لا

شيء من الحيوان بانسان مادام حيوانا قلت قد تقرر ان الكبرى اذا كانت عرفية عامة و

الصغرى احدى الدائمتين ينتج دائمة لا ضرورية ز ز كل كاتب او بعض كاتب ز ز وهو مع الاصل

هكذا بالضرورة او بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا ودائما لا شيء من متحرك

الاصابع بكاتب مادام متحرك الاصابع قلت قد قال في الشمسية اذا كانت الكبرى احدى

الوصفيات الاربع فالنتيجة كالكبرى محذوفا عنها الضرورة المخصوصة بالصغرى فيه

هي العرفية العامة لا غير ز ز الحينية المطلقة ينتج كلما صدقت اي متى صدق في عكس

الحينية المطلقة ز ز كل كاتب او بعض كاتب ز ز ينتج لا شيء او بعض حجر ز ز اعلم ان ما

الى الكلام المتعلق انما يصح على مذهب الشيخ لا الفارابي فلو قيده بقوله على مذهب الشيخ لكان اولى

ابن القره داغي وصف الموضوع ان كانت اضافة الوصف الى الموضوع بيانية بان يراد الذكر فاضافة

اضافة الذات الى الضمير لامية وان كانت لامية بان اريد به الحقيقي فاضافتها اليه بيانية

ابن القره داغي بالاطلاق العام او الخاص ز ز ومن السوالب كلية لا من ز ز دائما في الدائمة

وبالضرورة في الضرورية ز ز كالارض فانها من الساكن الاصابع وان كانت متحركة في بعضها

بانه تفسيرها انه معنى ساكن الاصابع ان لايكون متحركا الاصابع سواء لم يكن له اصابع او كان ولم يتحرك

قوله الاولى ان يقول والطيور اولا الطيور ابن القره داغي لادوام في الاصل قوله السالبة الكلية

لا جزئية فيجب ان يكون لادوام العكس جزئية لكونه عكسا للادوام العكس قوله لاعكس اذ لاتنتا

فيه قوله فافهم كان وجهه ان هذا خاصة للتي صديق الآخرين ان السالبة الجزئية لا تنعكس

فيها قوله نقيض العكس او جزئية مع الاصل او جزئه بعض المنخسف اذ الانخساف خاص

بها بالقمر دون الشمس وسائر الكواكب مع بقائه لزوما الصدق المقيد والكيف المحقق وما

في الموجبة او جبل نقيض الثاني اي مغط بالحصر السكونه مع مخالفة الكيف اي مغط بالحصر ا

قوله تربجه لم يأت له اي لم يأت بخلافه قوله اولم يأت له المصنف التعريف الاول في هذا القيد

لم يأت الى القيد في التعريف الاول نفسه في الثاني ابن القره داغي عنيه بالضم والكسر اسم من الغنى

ضد الفقر والوقتيات الاول والوقتيات فافهم قوله يفرض ذات الموضوع اي الافراد ا

اشار اليها ببعض ج قوله اعم ببعض ج ان كان تفسير الذات من ذكر الدال وارادة المدلول وان

تفسير الموضوع من ذكر الكل وارادة الجزء فمع كل فيه مسامحة ابن القره داغي فافهم كان وجهه

الجزء الاول منه العكس ثبت بطريق العكس لا بالافتراض فافهم قوله كان وجهه ان قول ا

بالافتراض اي في الجملة ـــ بعض ما ليس ب ليس ج موجبة معدولة الطرفين ودخ

النفي فهذا قياس لاثبات الجزء الثاني من العكس ليس ب بالفعل موجبة معدولة المحمول و

تفت صغرى لادوام العكس وهو قولنا بعض ما ليس ب ليس ج بالفعل واثبات الملزوم

١٧ الموضوع

يستلزم اثبات اللازم يلزم نفي النفي لا انه عينه كما اشتهر منه ان نفي النفي اثبات فنفيهما مع آنّ
نفي النفي كالانسان مليزم اللاالاثنان دليس ج سالبة المحمول او موجبة معدولة المحمول الوجود
حكم الاصل اي الجزء الاول منه فتذ اعم من المؤلف اي بحسب المفهوم ومساو بحسب التحقق اذا
لتناسب باين اجزاء المركب الخارجي لازم ابن القرداخي يلزمه اي منه القول المؤلف من حيث
هو مؤلف آخر اي مغاير لكل من تلك الاقوال قول آخر بواسطة سواء كان صادقا كما
في مادة المساواة اولا كما في مادة النصفية فارجه اي غريبة وهي ما لم تكن اطرافها اجزاء
المقدمات فان لم تكن لازمة لها كما في قياس المساواة تسمى اجنبية والا مغربية ج

هذه الورقة من حاشية القرداخي على عبد الله يزدي

خرجت من العبارة [illegible] هاتان الورقتان او هاتين الورقتين آ

توضيح ان المعنى لا انسان كاتب بالاطلاق العام لا بالضرورة فاقيم مقامهما لفظ الاطلاق الخاص وقد يقع في المطلقة

عامة لا انسان ضاحك بالاطلاق العام وفي الوجودية اللادائمة بالاطلاق الخاص فافهم د ر ق ولا شيء نظرا

من الجملة الثانية
لسلب جانب المخالف د ر ق الى ممكنة بحذف لفظ الاشارة لئلا يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين

غير تقديم المجرور عب ق ثبوتيتين محصلتين او سلبيتين معدولتين ليس البتة كلما اى اذا تأمل د ر

ان كلما سور موجبة كلية واذا دخل عليه النفي يكون للسلب الجزئي وليس البتة للسلب الكلي فلا يجتمعان منه

ثبوتيتين زوج او فرد او سلبيتين لا زوج ولا فرد او مختلفتين لا فرد فرد ولا زوج زوج د ر ق فالمنفصلة

الفرق بين المنفصلة والحملية المرددة المحمول انه ان قدم الموضوع على حرف العناد تكون حملية نحو العدد اما زوج

او فرد وان تأخر عنها فمنفصلة نحو اما ان يكون العدد زوجا او يكون فردا لكن شبيهة بالحملية قال السيد اذا

قلت هذا اما واحد واما كثير فان اردت المنافاة بين هذا واحد وهذا كثير فالقضية منفصلة مركبة من

قضيتين وان اردت المنافاة بين مفهومي الواحد والكثير في الصدق والحمل على هذا فالقضية حملية مركبة

من موضوع واحد الا انه ردد في محمولها فهي شبيهة بالمنفصلة انتهى ويلوح من كلام قدس سره ان النظر

باعتباره وانه لا فرق بين تقديم اداة العناد على الموضوع وتأخيرها عنه ابن القره داغ ق ان لا يفرق اى فيه

لا يحتاج الى حمل المجمع على ما ذا المفرق كما هو الشـ د ر ق فهذه منفصلة والمانعة الجمع مثلا لان يكون هذا الـ

تخويفية فحسب كما في القياس المبني بعكس النقيض د ر فنظم اجنبية اولا مع هذه اى بان اعتبرت مقدمة من

القياس الى قياسية لان قياس المساواة ح قياس مركب مفصول النتيجة فافهم د ر ق وذلك بان اشارة

الى الموجود من الثلثة المقصودة باعتبار توجه النفي الى المقيد ولا من القيدين المتعاطفين واحدهما الحاصر بتوجه النفي

الى القيد الاخير فقط ابن القره داغ ق حدود العلم لو حذف العلم لكان اولى د ر المراد بالجمع ما فوق الواحد والا

... بالجر معطوف على الحدود او في الضمير استخدام او الاوسط حد بالمجاز باعتبار انه في القياس سبب لوجود العلم ،،

ابن القره ق الموضوع في النتيجة من المحمول في النتيجة د ر ق لفظ الموصول ومعناه الذي هو معنى المقدمة تدبر ابن القره

يكون من عطف الجملة على الجملة ويكون العامل فيهما واحد وبعدها او ليكون من عطف معمولين على معمولي عامل واحد ابو بكر بتقديم العطف عب ق بتقديم الربط عب

فيه ان المصدر لا يعمل محذوفا على الاصح فالاولى تقدير يشترط او يشترط او يعتبر اشارة في التحرير لنصب مفعول وطلع لشرط فافهم عب

ق نظرى فى الجملة اشرف لاشتماله على موضوع المط رد ق عن الاولى لعدم اشتراكه مع الاولى فى شئ من
المقدمتين وذلك اى عدم تعدى المفهوم فى ذلك البعض والتعيين بجعل الاضافة للعهد الخارجى حتى
يتحقق الاندراج غير جائز لأن القضية الشخصية وان كانت منتجة لكونها كالكلية لكنها لعدم استعمالها فى
العلوم غير معتد بها ابن القره ق مع دوام الصغرى اى والكبرى ح غير الممكنتين اذ يأتى حكمها السالبة
الكبرى اى والصغرى غير الممكنتين والاخصان من الضرورية مطلقة مشروطة عامة او خاصة رد ق القضايا الست
الاعمان والعامتان من البسائط والخاصتان من المركبات ابن القره ق لان كبراهما سالبة كلية وصغراهما
موجبة تصلح لصغروية الشكل الاول فى الضرب الثانى ولا يخفى عليك ان الضرب الثانى بعكس الترتيب
يرجع الى الاول من هذا الشكل بعينه فى الثانى رد ق الصغرى سالبة مثلا بعض الحيوان ليس بحجر وكل
او لا شئ من الحيوان بجماد رد اى لا شئ من الحيوان بحجر منه ق من الشكل زيادة فى الاثبات ى ق
ما ينا فى الكبرى سواء كان نقيضا لها او اخص من نقيضها رد اى فلا يرد ان التنافى انما يكون فى الضرب
الاول والرابع وفى البواقى التناقض ابن القره ق وهو كما اى عكس الصغرى رد ق مع كلية احديهما
ولو فى ضمن كليهما رد ق لولا احدها اى شئ منهما رد ق كون اربعة اضرب رد ق الصغرى ضربان رد
ق او جزئيين ضربان رد ق بعض الحيوان انسان او ليس بانسان رد ق بعض الحجر او بعض الفرس حيوان
رد ق الاشكال الشكل الصورة تأمل رد ق احد الشرطين لا احد منهما فالاضافة للاستغراق رد ق توهم اى يوقع
فى وهمنا بأن ضروب المنتج رد ق احدى المقدمتين اى الصغرى فى الاوليين والكبرى فى البواقى رد ق ينتج
اى الشكل الاول الحاصر من هذا الضم رد ق الاول الخ اذ شرط انتاج السادس والسابع والثامن ان يكون
السالبة فيها احدى الخاصتين رد ق او بعكس الترتيب اى يرتد الى الشكل الاول ويسمى هذا العكس عكسا وتبديلا
رد ق ثم النتيجة اى ثم عكس النتيجة ليحصل النتيجة المط رد ق وهذا الاخير الاولى وهذان الاخيران لا يزمان للاول
رد ق فى انتاج القياس متحدا من اى شكل كان منع الخلو لا الجمع للاجتماع فى الثالث والرابع من الرابع ابن القره

ابن القره ق ولاحدى المقدمتين يشير الى ان المراد بقوله عموم موضوعية الاوسط عمومها في الجملة اى في الصغرى او في
الكبرى ددر ق ولا الصغرى الا في استقصائية ان كان العلم مقدما على الربط والسابع من الشكل الرابع بخلاف البواقي
فان فيها السلب المانع من اللاقات ابن القره ق اشارة استطرادية اى كما كان فيه اشارة مقصودة الى الاشتراط فعلية
الصغرى في الشكل الاول والثالث وجه الاستطرادية ان المصنف ترك الشكل الرابع في التفصيل لعدم الاعتداد به فلو لم يكن
كذا لزم الاجمال عليه ابن القره ق فان السلب سلب الحمل بهذا مخالف لما قيل من ان الحمل شئ آخر ايجابا او سلبا ويمكن
التوفيق بان المحشي اراد الحمل اللغوي والغير اراد الاصطلاحي ابن القره ق كما شقى الترديد الشق الاول من الترديد قوله
اما من عموم موضوعية الاوسط والشق الثاني منه قوله عموم موضوعية الاصغر والشق الثاني منه قوله او حملية على الاكبر
فاصل في الاول تاكيد ابن القره [illegible] من الترديد الاول المشتمل على الترديد الثاني بلا تقسيم تحت
اه ددر ق من صغرى سالبة اى [illegible] فافهم ددر ق عموم موضوعية كلية قضية
يكون الاكبر موضوعا فيها ددر ق وكما في الضرب الثالث والرابع الاخصر كما في غير الاوليين والاخيرين من الشكل
الرابع ابن القره ق على كلا الامرين الاول على الثاني والثاني على الاول ددر ق هاتين النسبتين اشار بصيغة
الاشارة الشخصية الى ان المراد منافاة بهذه النسبة لا منافاة نوع بهذه كما في المطلقة العامة صغرى والعرفية
العامة كبرى تأمل ق في كلا مقدمتيه احترازعن ماعدا الاوليين والاخيرين من الشكل الرابع ابن القره قوله
النسبتين لكونهما نقيضين او اخص منهما تأمل ددر الكيفيتين ددر ق لو اتحدا اى ان او فرضا تاكيد وفائدته الايماء
الى ان الاتحاد غير ممكن لان موضوع الصغرى موضوع النتيجة وموضوع الكبرى محمولها ابن القره ق فرضا
الفرض بالنظر الى الموضوع اذ محمولها متحدا في الاوسط ددر ق ماعدا الممكنتين خاصة او عامة اذ يأتي حكمهما ددر
ق ولا اقراه لا اكثر منه او مساواته من ذلك الكون موجودا اذ الضرورة اشرف من الدوام والدوام من الفعل والفعل
من الامكان ولزم ما هو اعم فهو اقل منه ولزم ما هو اعم من الجهات فهو اقل مساواته ددر ق بالفعل قطعا
يرد عليه مثل لا شئ من المنخسف بمظلم بالفعل الدائمية مثل بهذه لا تقع كبرى الشكل الثاني تأمل ددر ق وفعلية السلب

رابعها فلعدم افتراق المقدمتين وان وجد في الاول عموم موضوعية الاكبر عبق

سابعا فيها فلعدم عموم موضوعية الاكبر وان وجد الاختلاف في الكيف عبق

اما بوجه التناقض كما في الضربين الأخيرين من هذا الشكل ولا كما في الضربين الأولين ذر ق وبين الأعم

وبين الدائمة في الصغرى والمطلقة العامة في الكبرى ذر ق سوى المكنة وسوى الدائمتين اذ حكمهما قد

ذكر آنفا فافهم ذر ق المنافاة المذكورة هذا في غير الممكنتين اذ لهما سيجئ ذر ق في الصغريات

التي هي غير الدائمتين والممكنتين وهي احدى عشر قضية ذر ق في الكبريات التي هي غير الست والممكنتين

اعني الوقتيتين المطلقتين والوجوديتين والمطلقة والعامة ذر ق واما ما الدائمة والدائمة بيانية لهما

لانهما مقيدتان باللادوام وهي بينهما العموم من وجه ذر ق مقدمة شرطية او حملية مرددة المحمول

شبيهة بالمتصلة ذر ق ومقدمة حملية [illegible] فلا يخفى عليه [illegible] كلما كانت الشمس طالعة فالنهار

لنهار موجود فكلما لان النهار موجود [illegible] لكن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ينتج كلما كان

النهار موجودا فالعالم مضئ فالحاصل لنا ان المقدمة الواضحة والواقعة اما حملية او متصلة او منفصلة

ذر ق كل استثنائي من اطلاق اسم الجنس على الانواع ذر ق وقد يختص اى القياس الاستثنائي حتى يحتاج

الى التأويل ذر ق غير واقع اذ لو ثبت لثبت المحال لان المحال ليس بثابت فظهر انه يمكن ادخال الخلف في الا

ستثنائي اذ يجوز ان لا يكون قولنا اذ لو ثبت لثبت المحال جزءا من مسمى الخلف تأمل ولان المصنف للرمز الى

هذا اورد الخلف في فصل الاستثنائي ذر ق ينجر الى الخلف اى ينتج الخلف اى الباطل ذر ق او لانه ينتقل

فعلى الاول من تسمية المنجر باسم المنجر اليه وعلى الثاني من تسمية الدليل باسم نقيض مطلوبه ابن القره ق لثبت

نقيضه لاستحالة ارتفاع النقيضين ذر ق الى الاستثنائي رجوع الكل الى الاجزاء فلا يلزم اتحاد الرا

جع والمرجع ذر قياس خلف بالاضافة او التوصيف ابن القره ق فافهم لان وجهه ان الزائد لا

يكون جزءا من الخلف ذر ق تصنيع بتقديم ثالث صغرى على رابع من الفصل بحج البيان او تقديم

رابع على ثالث من الصنع بحج التتبع والكل واحد ابن القره ق الجزئيات اى اكثرها ابن القره قوله

على حال الجزئيات لانهم قالوا برجوع الاستثنائي الى الاقتراني وكل اقتراني الى الحملي من اول الاول وقد قال الشيخ

لنفي الحكم على الافراد الشخصية اما لان العنوان نوعا والنوعية ان كان جنسا فافهم ذ ر ق الجزئيات
اضافية الجزئيين الاضافيين ذ ر وهذا الحصر استقرائي لا عقلي ومن المعلوم ان الامور الاستقرائية
تنقض بالاحتمالات العقلية فلا يرد ان العقل يجوز الاستدلال بالحال الكلي على حال الكلي ابن القره ق تسامح طه
تعريف باللازم بل على سبيل تورق الاخراج المشترك المط اى النتيجة ذ ر ق اليقين اى الجزم الذى فى الا
ر ق يكون نصفا اذ من الجائز قبل العلم بما يتخلف الحكم عنه لا التماح وبعبارة اخرى لا يمنع اخر
مؤنث وقد يذكر ذ ر ق ولكن لا يخفى دفع توهم تساوى الوجهين فى تعريف اى فى مقام تعريف لهذا
مثله وسر هو اعاد الم يعرف بما قلنا آخرا فافهم على ما مر فيه ان دفع التسامح على المصدر فتأمل ذ ر ق حكم
عليه الاضافة بيانية كل الاضافة لامية من اضافة الحال الى المحل تسمى السفسطة يعني اله السفسطة نظر على المقسم
القسم للتصور وصاحبها على التقديرين يسمى سوفسطائيا كما فى شرح التلميذ التحبير اى اعادة القبض و
البسط ذ ر ق الشعر وعده من التصديق وان كان من التصور اذ لا يفيد الا التحبير العاري عن الحكم لان
صورته صورة القياس المشتمل عليه فذبر ابن القره ق الواسطة فى الاثبات باعتبار القسم الاشرف او ه
ثبوت اعم من ثبوت النفي ذ ر ق للدلالة لاشتماله لم يحصل بالكم لانه من اجتماع الاسمين كما قال البحرا بادى
بالفعل اى تحقق المطلوب فيه اى الناشئة اوله اليه اى الموضوع الى التنبيه او بيان اللم صرح به الشيخ
ذ ر ق فتنبه كان وجهه ان المصنف صرح بان المسئلة لابد ان يكون كسبية قال وهذا الخلاف لا حد فيه فالقول
باحتمال كونها غير كسبية بعيد جدا مما يفيد والمراد بافادة التصديق اعم من ان يكون بطريق الاثبات كمقدمات
الدليل ودلائلها او لا كمقدمات نفي دلائلها فافهم فتدبر ق اطرافها والمراد دلائلها ذ ر او تصديقاتها
ذ ر ق والتصديقات لان هذا من الاحتباك فى دلائلها وتصورات اطرافها فافهم والثالث من المنا ذكر
لازم بالنسبة الى ما مر كما يأتى ذ ر ق هى المحمولات لانها المسئول عنها ولا يخفى انه لا يلزم التسمية وجه جامع
يلزم ان لا يسمى القضية البديهية مسئلة فتأمل ابن القره ق ظ وهذا الكلام ان يقع المعلوم محمول القضايا ذ ر

ق تسامح من تسمية الكل باسم الجزء ابن القره ق قياسات العلم ولو بالواسطة رر ق ابعد لانه يجعل غير
الجزء جزء رر ق واجزائها ولو بالواسطة مركبة كاللحمة واللام الهيولى والصورة رر ق واعراضها الا
ضافية للعهد رر اى اعراضها الذاتية وكذا انواع الأعراض الذاتية رر ق المبادى النصب بقية وتسمى
مصادرات ايضا فهى كالتصور علوما متعارفة وقضايا متعارفة بالعلم مثلا والحاصر ان اذعن بها من
استناد رر ق الى آخره ومتعارفة بالنظر الى ثالث رر ق فلم يبرالبرحالة فى المتحرك بسببها يتحرك
المتحرك ان لم يعت عائق رر والتكل صورة منسوبة الى الذات الجسم بمعنى ان ذاته تقتضى تلك الصورة كالخط
مستقيم قائم اى وقع على خط مستقيم خارجة عنها اى عن موضوعات لا عن موضوعات المسائل كما هو
الظ ومال اليه المحشى تأمل والمراد من عارضة بواسطة المساوى اى جزء اولا رر ق لاستعداد مخصوص
اى المضاف محذوف والاضافة للاختصاص لما هو اى بماح اى باستعمال د ماهو به كثيرا ما يكون
كنائز الوالرشد وما مصدرية موضوعها اى موضوعها الذى ليس موضوع العلم تأمل رر قوله
العامة وان كان الاكثر من الاعراض الذاتية كالمسكر اى كل المسكر كالاحتف امرؤ بمقدار رر
لا الكل كما قيل ليفيد العموم بالنظر الى المضاف والمضاف اليه ولابد من تقدير الكل لان موضوع
النحو فعل المكلف ابن القره ق ايضا نظر فيه ان اشتراط عدم الأعمية بحسب الاستعداد امر مكشوف
لذا قيل المحمولات العامة بحيث يخص الموضوع بحسبه اندرجت تحت الاشتراط تأمل ق المحمولات
العامة بالنظر الى موضوع العلم سواء كانت محمولة على نفس الموضوع اولا كانواعه تأمل رر ق
الذاتى لموضوع العلم رر ق بالقيود المخصصة كان بقيد الكم والجرم والمرفوع والمتحرك بالاستدارة
بنفسه ولا سلاره ولاصالة ودائما ابن القره ق الخاصة اى العارضة له لامر اخص لا العارضة له لكن
كانت اخص كالحركة للجسم بواسطة الانسان فانها لا تحتاج الى الاجاع رر ق اليه بالنظر الى موضوع
العلم سواء كانت محمولة عليه اولا رر ق كمعرفة الحد اى تعريف العلم على انها اى الرؤوس الثمانية

نة بالمعنى اللام للعهد الاعم مط فمن المقدمة او من وجه فمن المبادى المذكورة زر ف اعلم
اى مصطلح زر اى اذا تقرر هذا يندفع ما يقال ان التغاير بين الغرض والمنفعة بالاعتبار
الذات فلا يجوز تقابلهما ابن القره ق لا تعلق اى لئلا يلزم الاستكمال بالغير ابن القره
لهذا العلم مثلا زر ق الكليات والجزئيات المجردة زر اذ الجزئيات المادية لا يكون اسبا
مكتسبا ابن القره ق وهذه العلم فيكون من تسمية القوى بالكسر باسم المقوى ابن القره ق
التلفق يفهم منه انه لو كان مصدرا ميميا لكان مشتقا من التلفق وهو ليس على الطلاق بل عند من
يشترط التفاوت بين المشتق والمشتق منه في المعنى ابن القره ق اشارة اجمالية بتعريف ضمنى
زر قوله شكرا اى قبرحيث نسب الى الله كما في قوله تع وكان سعيهم مشكورا ابن القره قوله
تهذيب الاخلاق بل وتدبير المنزل لان المعلم والمتعلم كالوالد والولد زر ق الهندسيات لان
القوة على المحسوس توجب القوة على المعقول ابن القره ق قدر صالح اى مناسب لعصمة
اللسان عن الخطاء زر ق ولذلك اى التحصيل زر ق اخذا لان المحتاج بالبيان وهو مبدء
الاخذ زر ق ثم ضم الجزء بعد النظر والعلم بان ذلك صحيح زر ق وان لم يتالفا مع المقدمة
المشاركة المذكور في التقسيم زر قوله القياس منتجا اى ضم اليهما واذا ضمت
اليهما فقد تم القياس زر قوله ثم القياس المركب زر قوله ما هو
بين الثبوت اى لا يمكن تصوره اى الشئ المعرف بدون تصوره سرفع
مان تصوره لا ان يكون تصوره بعد تصوره غير منفك
عنه كما في اللوازم البينة زر قوله نفى الماهية بان رفعه رفعها
لا ان يكون رفع مستلزما لرفعها كما في اللوازم البينة فافهم زر قوله
ذاتيا اى جنسا او فصلا بعيدا فيتميز اى ويتميز الذاتيات عن العرضيات

بالطريق المذكور ١٢ قوله الجنسي والفصل البعيد ذك قوله

عمليا من نسبة المتعلق بالكسر الى موصوف المتعلق لأنها متعلقة

بكيفية العمل ابن القره قوله في الدليل اى الحجة ذر قوله شرائط كماه

وكيفا وجهة ذر قوله عن ذلك اى المذكور ذر قوله اشبه اى

اجدر ملحقا بمقاصد الفن منه متصلا ذر ق ولواحق القياس اى

الاستواء والتمثيل والقياس المركب والخلف ذر ذكر الخاص بعد العام

جدير فالأولى ذكره لا تركه ابن القره داغ قوله من العلم العملي

قزلجى اى علم لاك قزلجى

تمت ١٣٦٢

قد تمت التعليقات الشريفة للفاضل القزلجي

مع بعض الحواشي المتفرقة

للشيخ عمر القره داغي
بخط الشيخ عبد الله ...

وغيره تمت

٣٤

ق عرض جنس ق لا يقبل القسمة لجزء الكم فانه يقتضي القسمة ق اصلا اى لا باعتبار ذاته ولا

باعتبار امر خارج لجزء الكيف فانه يقبل القسمة باعتبار المحل بجع الاعراض النسبية السبعة واعلم

التعريف فلان الاول ان يقول لا يقبل القسمة ولا النسبة ق مندرجا فيه تعريض بان الاعراض

المقتضى وقد يقع على نوع تحت جنس و جنس تحت جنس ق فيه بحث لا يخلو اما ان يكون جنسا الانواعا

او متصلا او والاعراض العرضيات فالاول منتف لعدم كونه تمام المشترك والثاني كذلك لعدم

كونه مقولا في جواب ما هو شيئا والثاني ايضا منتف والا لما كان للافراد معنى نيلها دخول في

في الرياضيات وتحقيقها فلا مرية في وجودها بقوله في جواب ما هو ابن بابا علي ق ويوجد نفس
به قوله يتصادق دقوله تحقق ق من امرين متساويين او من امور متساوية ثم هذا ممتنع
عند المتقدمين كما هو المذكور في الشفاء لان الجزئيين كل منهما اما ان يحتاج الى الآخر
اولا والثاني بطل لوجوب الاحتياج في اجزاء الماهية بداهة وعلى الاول اما ان يحتاج
كل الى الآخر او احدهما دون الآخر وعلى الاول يلزم الدور وعلى الثاني يلزم التحكم اولانه كل
ماهية اما جوهر او عرض وعلى كل تقدير فلا محالة تندرج تحت مقولة من المقولات
العشرة فيكون جنسا لها ويمكن عند المتأخرين وهو المذكور في الاشارات ابن بابا علي
ق مناقشة اي في كون النقطة مثالا للبسيط مناقشة لانه يجعلها بساطتها
تماهي باعتبار ما صدقها لا باعتبار مفهومها اعني نهاية الخط ابن بابا علي ق لفقا
دقيقا فيه مصادرة لانه هذا عين مفهوم عموم الوجه قال هي العموم من وجه هذا مذ
هب المتأخرين وذهب المتقدمون الى ان النوع الاضافي مندرج تحت مقولة من
المقولات فهي اجناس فيتحقق الاضافي ايضا ورده المتأخرون بانه ان ارادوا
انحصار الماهية مطلقا في تلك العشرة نمنع او الماهية الممكنة فمسلم وهو غير مفيد لجواز
تحقق النوع الحقيقي في العدم فلا يثبت المدعى وعلى تقدير التسليم فيجوز ان يكون المقو
لات العشرة اعراضا لا اجناسا ابن بابا علي

بسم الله الرحمن الرحيم

ق افتتاحه أقول هذا ليس علة لجمع الافتتاحين مع الترتيب اذ ليس حديث يدل على الترتيب ولا ه
لجمع الافتتاحين مع قطع النظر عن الترتيب اذ المناسب حينئذ ان يقول في السؤال اذا كان حديث الابتداء
مرويا في كل آه بل لمجرد الافتتاح مع قطع النظر عن التقييد ق قلت الابتداء هذا الجواب مبني على ان ا
لباء في الحديثين لمجرد الصلة واما اذا كان للاستعانة فيجوز حمل الابتداء على الحقيقي ويصير المعنى ان كل
امر ذي بال لم يبدء ذلك الامر باستعانة التسمية والتحميد يكون اجذم واقطع ولا شك في جواز الاستعانة
في امر بمتعدد وغاية الامر التزام عدم كون شيء من الحمد والتسمية جزءا من التبديء حيث لا يجوز الاستعانة
في الشيء باجزائه ق على الاصح هذا الخلاف مبني على انه هل يقتضي الوضع العلم بالموضوع له مع انه لا
سبيل الى العلم بحقيقة ذاته فالجمهور على كفاية العلم بوجه مخصوص فيه لكونه واجب الوجود وعلى انه يجوز
ان يكون الواضع هو الله تعالى والمقابل على اقتضائه ذلك حيث هو قيل الجنبية للتعليل واشار اليه المصنف
بالانحصار ق قيل هو المختار ان هذا راي المعتزلة ق ارائة الطريق لانه من قبيل ذكر الخاص وارا
دة العام اعني الدلالة على الطريق الموصل كما يشهد قوله تعالى الآية فان الدلالة على ما يوصل آه فان الدلالة قد
يكون بغير الارائة لان يكون بالتعريف تدبر ق الطريق وبعبارة اخرى بيان طريق الحق ق الموصل
نفي كلام المصنف على الاول الحمد لله الذي دلنا دلالة موصلة اي اوصلنا الى المطلوب الذي هو سواء
الطريق وعلى الثاني اراينا طريقا موصلا الى سواء الطريق ق موصلة الى ما يوصل اقامة المظهر مقام المضمر
لنكتة لا تخفى ق والاول اي التعريف الاول منقوض ايضا ق الضلال اشارة الى معنى الهدى ق بعد الو
صول الى آه اشارة الى معنى الهدى وانه بمعنى الاهتداء وليس بمعنى الهداية المتعدية ق بعد الوصول الى آه
اي عقيب سبب الوصول اعني الايصال فقوله بعد للتعقيب كما هو مدلول الفاء ق منقوض قيل اذ حمل
الكلام على عموم السلب لا سلب العموم المستفاد من ظاهره وفيه ما فيه ق بقوله تعالى وبان الناس مختلفون
في الهداية فبعضهم مهدي وبعضهم لا والدلالة على ما يوصل يعم الكل وبان فلان مهدي يقع في مقام المدح

مع انه لا يصح اذا كان الهدى بمعنى المبين له طريق الحق واجيب عن الحل بانه انما يرد اذا كان المراد

ارائة ذات الطريق واما اذا اريد ارائته من حيث انه موصل وصواب مثلا وبهذا يهدى الله تع تارة جاء

بنفسه الذي هو المط بهذا ق هو الايصال وينتقض بقوله تع وهديناه النجدين اذ هو وارد في معرض الا

متنان ولا امتنان في الايصال الى الطريق الشر الكلام الا ان يقع بتقدير انا نذكر ق اى وسطه اى في الوسط

لا في الطول ق والصراط المستقيم يتغير وشارة الى ان في كلام المصنف صنعة التلميح وان الاستواء ليس

معا بلا للارتفاع والانخفاض بل مقابل الاعوجاج وبهذا فراد من اقلا يرد ثنا اورده عليه ثم ان اصل

السواء بمعنى الاستواء ثم استعماله بمعنى المستوى ثم جعل الاضافة من باب جرد قطيفة فلو ذكر فليفسر

سواء بالوسط اذ جاء في كتب اللغة سواء الشيء وسطه ق ملة الاسلام اضافة المتعلق بالفتح الى

المتعلق بالكسر لان الملة هي النسب التامة من حيث انها تكتب والاسلام هو الاعتقاد بما جاء به

نبينا عليه السلام بمعنى الدعاء اى الدعاء بقرينة التعبير ق عن معنى الطلب يعني ان الطلب مد

لول نفس كالرحمة لا ان الطلب المقيد مدلول مطابقي حتى يكون الرحمة مدلولا التزاميا كالبصر للعين

والا يلزم التجريد عن المعنى المطابقي تامل ق الذى ارسل نبيه هم ان هذا من قبيل تعريف الشيء

بنفسه ق دين وكتاب كان الواو الواصلة بمعنى او الفاصلة حتى لا يرد الاعتراض بما ورد في الجزء من زيادة

عدد الرسل على عدد الكتب وقد يجاب بتكرير النزول او باشتراك اثنين فصاعدا في كتاب واحد

كموسى وهارون في التوراة ق يهدى الله للخلق له ق مبالغة وعلى هذا يكون المجاز في النسبة دون

الطرف كما في السابق ق حالين مترادفين لكن الجملة الاسمية لا تقع حالا بغير واو وان كان ضعيفا الا ان حاله

بتقويم الحال المفردة يهون امره على ما صرح به المصنف في شرح التصريف الزنجاني ويشهد بقوله الاتي مبتدا

سالما بر وكرر تعظم وتبجيل ق يليق اى ينفع ق والاشارة لانه عطف المسبب على السبب ق

هم المؤمنون اه فيشمل من ادرك صحبته صلى الله عليه وسلم وابن ادرى فلان الخلفاء رضي الله عنهم مع انه ليس

اشارة الى جواب اخر وهو ان المراد من النجدين الشرعين فافهم تا

ليس بصحابي وقوله مع الايمان احتراز منه ولم يكتف به لئلا يشمل المرتد مثلا استدركه وهذا مثل ما قاله الجلال المحلي

ان الصحابي من اجتمع مؤمنا بمحمد صلى الله عليه وسلم ق على دين الاسلام ق اى بسبب التصديق اى نسبة ما جاء به النبي

صلى الله عليه وسلم الا انه مطابق للواقع وقس عليه معنى التحقيق بصدد ما كما مر فالباء ههنا ايضا للسببية

والمراد بالتحقيق الايقان بما جاء به النبي عليه السلام ق اما ان يذكر اى حقيقة او حكما ليشمل ما اذا كان

المضاف اليه مقدرا فانها حينئذ معربة ايضا صرح به صاحب منح الفتاح ق نسيا منسيا النسي بالكسر وقد

يفتح اما بمعنى ما نسي او بمعنى ما تلقيه المرئية من خرقة اعتلالها كذا في القاموس فمعنى الاول منسيا تأكيد ومعنى

الثاني صفة والكلام مبني على حذف اداة التشبيه اى كشيء منسي ق او تلك الالفاظ قيل قوله الاتي فان كانت

الاشارة الخ اي او للانفصال الحقيقي والا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز او استعمال المشترك في المعنيين

تدبر ق سواء كان التسوية متعلقة بالشيئين ق على المبالغة في الاسناد لحوز ق الطبايع والا
من قوله من المعاني اى او تلك الالفاظ اى

فهما من قبيل ذكر الحال وارادة المحل اعني الذهن ق عن نفس الاعتقادات انما لم يكن الاضافة بيانية ح

اذ كان المراد بالاعتقادات المعتقدات لا التصديقات او كان المراد بالعقايد التصديقات والا فما

الاضافة لامية من قبيل اضافة المتعلق بالفتح الى المتعلق بالكسر فان العقايد جمع عقيدة بمعنى النسبة التامة

الخبرية والاسلام بمعنى التصديق فالمراد النسب لا التصديقات ويجوز ان يكون الكلام على حذف المضاف

اى عقايد اهل الاسلام ق الاعتقادات الظاهر ان مراده بها المعنى المصدري والاولى ان يتعرض للمعنى

الاسلام عبارة عن مجرد التصديق بالجنان واما التعرض لكونه بمعنى المعتقدات فغير واجب لكونه

معنى مجازيا للاسلام ق في الاسناد وعلى الاول مجاز مرسل ق او موصوفة او نكرة تامة على ما يتلكاه قوله

فيما بعد ثلثة اوجه اذ على تقدير المصادر فيما ذكره لا يصح النعت فيما بعد تبصر ق من التوفيق

من قبيل فغشيهم من اليم ما غشيهم وكذا قوله من التأييد ق اى ما يقوم به ان العوام اعم أنه

يعلم كنهه الا الله عز وجل منه ذكره

قلتها بالمعاني الكثيرة اى غشيهم ما لا

هو من جملة الكلام الخ تستعمل مع

اصابهم من البحر منه ذكره

من جهة تفيد البيان على الحقيقة

نعم

كذا في عصم قد يراد بالمنطق المعاني او الكلم انما اراد بالمعاني المخصوصة المعبرة بهذه الالفاظ المخصوصة فيكون المنطق عبارة عن القدر العام من المسائل ومن المبادي التصورية والتصديقية ويحتمل ان يكون المراد بالمعاني مجموع المسائل او القدر المعتد لا بعضها مع المبادي بين حيث لم يذكر المنطق بهذا المعنى في اه لتفصيل لكن كلامه على الاول مبني على المبالغة للاشارة الى اشتمال كتابه على امهات المسائل والاغلبيت تلك المعاني لا الفاظ في بيان جميع المسائل وقس عليه هذا فيما بعد اذ كان المراد من المنطق العلم بجميع المسائل قد في بيان هذه الاوفق لكلام المصنف ان يقول في تحرير هذه المعاني والتفصيل اي تفصيل الوجه الاول مع الوجوه الاخر قد او النقوش لا يخفى انه اذا كان القسم الاول عبارة عن النقوش او احد المعنيين الا خرين يلغى القسم اعني قوله هذا غاية تهذيب الكلام عبارة عن مع ان المذكور سابقا ان هذا اشارة الى المرتب الحاضر في الذهن من الالفاظ والمعاني العقلية فيهما الا في ولذلك تقدير كل من البيان والتحصيل والحصول فيما اذا كان المراد بالقسم الاول المعاني وبالمنطق العلم او القدر العام فتقدير قد او الحصول هذا مشعر بان كل موضع يصح فيه تقدير التحصيل يصح تقدير الحصول ايضا قد ان كان الكتاب وان كان وكذا قوله
(حيث قال او الخ ولم يقل في بعضها الحصول سمع)
في المقدمة التي هي جزئه صريح في ان مراده بالمقدمة مقدمة الكتاب فلا يتوجه عليه انه فليكن الكتاب عبارة من معانيه ايا كان ولا يليق المقدمة بذلك المعنى بل يليق بمعنى معرفة الرسم والتصديق بالغاية والموضوع تامل الكلام اللفظي قد امام المقصود اي امام ذاته قد بها اي بجدولها قد يوجب الاطلاع اي ادراكها تصورا او تصديقا قد هو الصورة الى صلة اي ان كان من مقولة الكيف وانتقاش الذهن بالصورة ان كان من مقولة الانفعال او تعلق الذهن بالصورة ان كان من مقولة الاضافة قد على ما قيل هذا هو المختار عند المصنف حيث قال في القسم الثالث العلم لا يحد لوضوحه واحتج القائل ببداهته بان تصديق
(من التهذيب)
كل احد بانه موجود معلوم ضروري وهذا التصديق متوقف على تصورات منها تصور العلم فيكون بديهيا

اشارة الى الجواب وحاصله ان القسم الاول المعاني والمسائل جميعه بالنسبة اليه فلما قال هذا كلام في هذا الوجه او بالعكس تامل سمع وحاصله ان القسم الاول يجمع معنى للنطق الذي هو المسائل

بديهيا واجيب بان التصديق يتوقف على تصور طرفيه بالوجه واما بالكنه فلا ق ان كان اذعانا اى صورة حا

صلة عن النسبة فى العقل من حيث انها مطابقة للواقع ق الجزئية ان كان الخبر بمعنى القضية فالنسبة منه

نسبة الجزء الى الكل ق الكبرئية نسبة العام الى الخاص اذ الثبوت بمعنى الايقاع اى اتحاد المحمول مع الموضوع

على رأى الشيخ وبمعنى مطابقة نسبة بين بين للواقع ق والحكم دون اه فيكون التصديق بسيطا بمعنى انه

لا يتركب من الاجزاء الغير المحمولة وان تركب من الاجزاء المحمولة من الجنس والفصل ق واختار مذهب القد

ماء وكذا اختار مذهب الحكماء حيث حمل الاذعان والحكم على العلم اشارة الى انه ليس من مقولة الفعل كما

هو مذهب المتأخرين من المناطقة ومما تمسكوا به الا يلزم ان يكون من مقولة الفعل والتكليف باعتبار تحصيل

الذى هو اختيارى والا فتصور اى ان لم يكن العلم اذعانا للنسبة سواء لم يكن هناك نسبة او كانت ولكن

ادركت بادراك غير اذعانى ق او لامور متعددة اعترض بان المتعلق بالامور المتعددة سواء كان بدون

النسبة او معها ادراكات لا ادراك واحد فكيف يصدق عليها القسم الثانى مع ان الوحدة معتبرة فى المقسم اجيب

عن الاول بان المعتبر فيه الوحدة النوعية فلا ينافيها التعدد الشخصى وقد يجاب عن الثانية بان المتعلق

بها ادراك واحد بالشخص من حيث حصل لها الوحدة بحيث صار المجموع مركبا مخصوصا تامل ق كلا منهما وصيغة

اشارة الى ان قوله الضرورة والاكتساب بالنظر مبنى على تقديم العطف على الربط ق تسمى الضرورة

وهو الحصول بلا نظر تصوريا ق وقسما وهو الحصول بالنظر التصورى اى ق بهذه القضية لا القضية السابقة

ق بديهية بداهة انقسام التصورى الى الضرورى والنظرى لا انقسام التصديق اليهما مسلم بخلاف

انقسام الاول الى الضرورى والمكتسب ولا مذهب الامام الرازى الا ان بعض التصورات بديهية

بعضها ممتنع الاكتساب مستدلا بقياس مستقيم مؤلف من منفصلة ذات جزئين ومن حملية وهو ان

المطلوب النظرى اما مشعور به واما غير مشعور به وكل مشعور به يمتنع طلبه وكل غير مشعور به يمتنع

والنظرى منه الضرورى اى الاول

اى صريحا ومراما اجمالية فتامل

اى بالنسبة الى انقسام التصور الى التصديق فافهم

(٢٣)

دليل يمتنع طلبه فالمطلوب التصوري يمتنع تصوره ق اى النظر نوقض هذا فظهر ان
النظر هو الحركة الاولى لا مجموع الحركتين كما مذهب المتقدمين ولا الترتيب اللازم للحركة الثانية كما هو مذ
هب المتأخرين ولا الامور المرتبة كما هو عند الامام الرازي فلا بد ان يشد افراج المدرس لنا التقصد
ق منها التحرز هذا التحرز لو وجب انما يجب لو كان الاطلاق على البيتين لا الاطلاق على مطلق الادراك من
اوضاع هذا الفن اما لو كان اطلاقا لغويا او من اوضاع فن آخر فلا فالت عم ق عن استعمال وان امكن
الجواب بان الاستعمال عند عدم وجود القرينة جائز وههنا قد وجدت اذ المعلوم سابقا من كلام المعترض
العلم بمعنى مطلق الادراك ق المشترك بين مطلق الادراك الشامل للتصور والتصديق باقسامه وبين ا
ليقين ق في التعريف فقد يقال كما ان العلم مشترك لفظي كذا الجهل فلو كانت فائدة العدول التحرز عن
استعمال اللفظ المشترك لوجب العدول عن لفظ المجهول ايضا فافهم ق فكم هل تحتاج الاشياء على الكل ق طلبه
بيان للتوقع ق مقدمات اثنتان منها اعني الاوليين بديهيتان فيما في الحضرة فانها نظرية ق الثانية
ان كلا آه وهذه في قوة مقدمتين احدهما ان كلا منها ضروري ونظري والثانية ان النظري يحصل من
الضروري فاثبات الاحتياج حقيقة باربعة مقدمات بل بخمس فاسرها ان بداهة العقل غير كافية لمعرفة ا
لخطاء في الفكر ق اما ان يحصل لان هذا من الحصول والثاني من التحصيل ولذا لم يقل او بالتطرق بانه فاتو
الاولى بقانون ق تعم العاصم القانون والمراعات شرط فتح الاسناد مجاز ارتكبه اشارة بشدة الاحتياج
الى الشرط ق عن الخطاء مادة او صورة في الفكر الجزئي المندرج تحت موضوع تلك القوانين تدبر ق علم
من العلم بمعنى مطلق الادراك ليشمل تصور الرسم والتصديق بالاحتياج ق امرا من الرسم والاحتياج
الثاني لانه ادركهما ان علم ق الثلثة الى اى مدلولات قوله المقدمة اى مقدمة الكتاب ق لها
لبيانها ادراكها تصورا او تصديقا ق الامر وهو موضوعه الموضوع ق وهو اى التصديق بموضوعيته

عنه أو نفي الغير أحتمل ق وهو التحقيق أي التصديق بجواب أو ق موضوع العلم أي التام في نظر الموضوع لكونه

عنوان موضوع المنطق فيكون موقوفا عليه للتصديق وليتم التفصيه الحاصلة من طرف التعريف إلى آخره

موصلنا المعلوم التصوري والتصديقي ما يبحث في المنطق عن عوارضه الذاتية فيحصل قياس من الشكل الأول أنتج

لذلك التصديق ق عن عوارضه أي لا عن ذاتياته ق الذاتية أي لا الغريبة ق أولا وبالذات أي بدون

واسطة في العروض سواء وجدت واسطة أولا لا لواسطة في الإثبات ق من حيث الحيثية المتعلق

ق أمر مساو جزأ أو خارجا في الحمل أو في الوجود فيشمل التعريف اللون اللاحق للجسم بواسطة السطح المسا

وي له في الحمل المساوي له في الوجود ق هو المعرف فعلم أن الجنس موقوف عليه الإيصال بالكنه في ضمن أن ينتج

الذي تركب منه موقوف عليه الإيصال ق من حيث أنه يوصل أي من حيث أنه يستعد للإيصال فلا يرد

أن الإيصال محمول المسائل فلا يلزم قيد للموضوع ق لا يوصل أو يوصل لكن لا من تلك الحيثية بل من

يعني الموضوع مع قيده لا بد وأن تكون سالم الثبوت فافهم تخ

حيث أنه موجود في الذهن وأنه في الذهن مطابق لما في الخارج أولا أخرى لا ق لا يوصل أو أي

أصلا كمثال الشيء أو إيصالا قريبا كما في الكليات الخمس ق لا يبحث عنه أي أصلا أو بالنظر إلى المنطق

وإن بحث عنه بالنظر إلى الله ق وأنه يوصل أي يستعد لأن يوصل ق لا يوصل أي إيصالا قريبا وإلا

يمكن أن يجعل صغرى قياس ق من حيث أنها أي علما قاله عبد الحكيم يبحث والمراد بالحيثية ما يقع

جوابا للسؤال بكيف أعني الهيئة المخصوصة التي بها يحصل الحد أو الرسم بالفعل فإنه بها يحصل الأشكال الأ

ربعة وغيرها ذكر ذلك إشارة إلى ما يفيد قيد الموضوع أعني استعداد الإيصال وليس بيانا للمبحوث

عنه نحو أن المبحوث عنه هو الإيصال فالمنافي على قوله من المرمى أو محذوف والتقدير عن أحوال المعرف

والحجة ق إنما هو في المعرف وأما مباديها فقد سبق أن البحث عنها لحاجة إليها ق ذكر الحد أي

الرسم تأمل ق ليتبين إشارة إلى أن حصولها بالإشارة والكتابة لكنه غير جلي فافهم

ذا الاعتقاد أي الإفادة

الطرد هو المنطوق والعكس هو المفهوم بجيرى

فالقيد هو الإيصال بالإمكان والمحمول الإيصال بالفعل تخ

ليتبين أن المراد بالحد التعريف الجامع المانع لا ما يقابل الرسم فافهم تخ

احتاج الى الالفاظ ق بان يبين معانٍ يؤخذ منه اى التعريفات المذكورة فى مباحث الالفاظ لفظية ٥
وان تلك المباحث منحصرة فى التعريفات غير مشتملة على بيان احوال اللفظ وفى الحل تامل ق الالفاظ ا
لمستعملة اى التى معانيها من احوال الالفاظ فلا يرد انه ينبغى ان يبين معنى لفظ الجنس واخواتها ومعنى لفظ
القضية ونحوها فى مباحث الالفاظ تامل ق والكلى المراد بالكلى ما هو مقسم المتواطى والمشكك وبالجزئى ما
يقابله وليس المراد بهما ما هو قسم المفهوم ق فالبحث ذكره مع انه مذكور سابقا توطئة لقوله وانما اتى
ق من حيث قيد الحيثية للتعليل ق بالدلالة اى الدلالة المطابقية ق بذكر الدلالة اى الدلالة المطا
بقية واخويها قوله وهى اى الدلالة مطلقا تامل ق بحيث اى بحالة ق يلزم منها اى يتكلم الحالة ق
فوضعية نسبة المسبب الى السبب وطبيعية نسبة الشئ الى موصوفها بالكسر ق على وجه
تقديره لا ان الا التزامى الطبع عقلية صرح به عبيد ق عقلية نسبة المذكور الى المذكور ق مكتفية
مير لاسم مكان لمانع على ق اى لكن الاولى بهذا التفسير فانه فانه اعتبرها ان المراد باللزوم اللزوم الذ
هنى والاولى ان المراد اللزوم البين بالمعنى الاخص ق بدونه اى بدون قصوره ق سواء كانت شروع
فى قوله ولو تقديرا وفيه مسامحة لا ان قوله ولو تقديرا قيد المطابقة لا قيد ملزومها ق بالتبع قال
عبد الحكيم فهم الجزء فى نفسه وان كان متقدما على فهم الكل الا ان فهمه من اللفظ تابع لفهم الكل ق فى ا
لجزء دلالة اللفظ المستعمل فى الجزء او اللازم البين بالمعنى الاخص عليهما مطابقة عند الحكيم بناء على ا
لوضع للمجاز فلعل ما هنا مبنى على عدم الوضع لها قال او اللازم العقلى او العرفى ق فالدلالة ا
لمسماة بالمطابقة ق وان لم يتحقق بهذا وقوله ولو قصدا ه يشعر بان الدلالة مشروطة بالارادة
ق بالنقل اى لا اصالة ولا تبعا ق معنى بسيط اى مطابقى ق والالتزام لا يخفى ان عدم استلزام
المطابقة للالتزام غير متيقن كعدم استلزام التضمن له مع ان المصنف جزم به بهذا وان الشيخ سوى بين

بين عدم استلزام التضمن للالتزام وبالعكس مع ان بينهما فرقا تأمل ق ولو كان له فروع فيما لم يتعرض له ا
لعله لظهوره معنى مطابقة مركب لا لازم له لا عقليا ولا عرفيا ق ومعنى المطابقة ق فالمركب انما يتحقق
بعد تحقق آه اللفظ واصل المعنى والدلالة والقصد ق فالاجزاء من الاجزاء الغير المحمولة وان كان له جزء من ا
لاجزاء المحمولة مثل الجنس والفصل قوله للفظ الاول ﻟ تأمل سواء لم يكن لمعناه جزء اصلا او كان له جزء لكنه
شمله منه لمعناه اي المقصود سواء لم يكن لمعناه الغير المقصود جزء اصلا او كان نحو لفظ الله من الثاني وسواء لم يكن
للفظ جزء او كان ق للفظ الاول لجزئه ق معناه كزيد اي معناه المقصود سواء دل على المعنى الغير المقصود كالمثال [كالانسان الناطق على الشخص غير الانساني] [بجزئه]
الثاني او لا ويحتمل ان هذا مجرد احتمال عقلي ان اعتبر وضع الحروف بازاء الاعداد كما اعتبره في حساب الجمل واجيب
بان ذلك مختص باللغة العربية والمنطق لا يبحث عن الالفاظ على وجه يشمل سائر اللغات ولو سلم عدم
اختصاصه بها فنقول هذا القسم مقصور فيما عدا الحروف الثمانية والعشرين المشتقة من الكاف الفارسي والجيم
والباء وغيرها لا يقال المراد بالقصد الجاري على قانون الوضع اللغوي لانا نقول فيرد المعطيات (?) نحو بره
ق اي في الدلالة على معناه اي المطابقي او التضمني بعض الافعال [التامة دون] الناقصة اذ لا ان معناه المطابقي غير
مستقل كذا معناه التضمني فان صار مثلا يدل على انتقال مخصوص معتبر من حيث انه رابطة بين المحكوم عليه و
المحكوم به فهو داخلة في الاداة عندهم فان قيل انها وان لم يكن مستقلة باعتبار الحدث لكنها
لنسبة الا انها مستقلة باعتبار الزمان قلنا ان الزمان المعتبر فيها قيد الحيثية وتابع لها فهو كالنسبة في
عدم الاستقلال صرح به عصم ق بهيئته لم يقل في هيئته [دلالته] مع ان الهيئة مستقلة في الدلالة اشارة الى ان تلك ا
لهيئة انما تكون دالة بشرط تحققها في مادة موضوعة متصرفة فيها فللمادة دخل في الدلالة في الجملة قال عصم
ق لكن بشرط ذلك قال المحقق في الدلالة بهيئته ولم يقل في دلالة هيئته مع ان الدال هو الهيئة ق
بل قد يتحقق لمانع بقوله لا يسمونها آه التسمية دون الاتصاف اظهر بقوله بل قد يتحقق آه ق ان جمعها [جواب لما]

معنيهما يعني ان الكلية والجزئية من صفات المعاني حقيقة فاذا لم يتصف بهما المعنى لم يتصف بهما اللفظ فعلى الاختراز
المنقولية والكلي حقيقة ومجاز فانهما من اصول الالفاظ حقيقة فلذا يكون كل من النص والحرف مشتركا ومنقولا او
حقيقة ومجازا في تسامح لانه وجه التسامح بان الاتصاف ان المراد اما الاتصاف الحقيقي والنسبي اعني الاتصاف المطابق للواقع
واما الاتصاف بنفس الامر فان كان المراد الاول فظاهر ان معنيهما لا يتصفان بهما والا يلزم ان يكونا محكوما
عليهما بالكلية والجزئية لكن يرد ان الانقسام الى الكلي والجزئي لا يتوقف على الاتصاف الحقيقي وان كان المراد الثاني
فيرد ان معنيهما وانهما لم يتصفا بالكلية [illegible] لان الكلية عبارة عن امكان الحمل على كثيرين والاسم في معنى ا
لنفس والحرف كذلك لا نم عدم اتصافهما بالجزئية قوله بدون تشخصه وضعا سواء لم يكن له تشخص او كان لكن لا له
وضعا كاسماء الاشارة على رأي المصنف قوله لا يسمى علما فانه تسمت اي معنى واحد اعني المفهوم الكلي الموضوع له
فهو من المتواطئ او المشكك اعني المفهوم الكلي والماصدقات فهو من الحقيقة والمجاز قوله او استعمل فيه قلنا المراد
بالموضوع له المعنى العام للوضع فهو ام الاشارة على رأي المصنف اذ تشمل مجموع الموضوع له الحقيقي والجزئيات
فمن متكثرة المعنى او الى الموضوع له او واحد من الجزئيات فمن متحدة المعنى فقيد وضعا محتاج اليه قوله اقسام
متكثرة المعنى الا ان يقال بالاستخدام في ضميره وان كثر على نسخة ليس فيها لفظ معناه او بان نكتة اعادته اما
لظهور مقام المعنى هي ان هذا المعنى غير المعنى السابق على نسخة فيها ذلك قوله فمن نحو آه فيه بحث لانه ان
اراد انها داخلة بالقياس الى الموضوع له والجزئيات فالموضوع له ليس مستقلا فيه وان اراد انها داخلة
بالقياس الى الجزئيات فقط نعم فان المراد من متكثرة المعنى ان لا تكون تلك المعاني داخلة في مراة وا
حدة على ان تكثر معناها لا ينافي قياسها الى معنى واحد فاذا قيس الى معنى واحد يكون من قسم متحد المعنى
فيحتاج الى قيد وضعا الا ان يقال ان المراد بالمعنى ما وضع له في الواقع لا بحسب الاعتبار فيلزم ان لا يكون نحو
الصيغ باعتبار شيء من معانيه متواطئا ولا [illegible] مشككا وان لا يكون الاعلام المشتركة داخلة في العلم

ق ويلزم بعيداً ان الحذف فلا حاجة بهذا مشعر بان قيد وضعاً محتاج اليه على الاول مع انه ليس كذلك لان قوله مع تشخص
للاحتراز عما لذا المعنى الذي بمعنى الموضوع له تحقيقاً يخرج اسماء الاشارة على رأي المتقدمين عن تعريف العلم بدون ذكر وضعاً
نامر ق اي يلحق الاول يكون وكذا في الاخر ق بالزيادة بهذا في الكميات ق وبالشدة في الكيفيات ق معناه المستعمل
اختيار لذلك المعنى في التقسيم بمعنى المستعمل فيه حتى يلحق اسم الاشارة على رأي المتقدمين داخلاً في متكثر المعنى وغيره انها لا تدخل في
شيء من اقسام متكثر المعنى على ما فصلناه ق ابتداء احتراز عن المنقول ق بوضع على حدة احتراز عن اسم الاشارة
على مذهب غير المتقدمين واسماء الاجناس على رأي من قال بوضعها للجزئيات ق فلا محالة اشارة الى ان الشيء ليس متوجهاً
الى المقيد ق لواحد على سبيل منع الخلو اذ يجوز الجمع كما في المنقول ق اي ما يحصل اي من حيث انه حاصل في العقل ق
عند العقل اي بمجرد حصوله عند العقل ق مراد منه السامع ق وقصد منه المتكلم ق اي لم يمتنع في التعبير فما
ثمة احدهما ان الامكان ليس بمعنى الامكان العام مطلقاً فلا يلزم نحو قسم الشيء شيئاً او ممتنع الافراد قسم ولا بمعنى
الامكان الخاص حتى يلزم نحو قسيم الشيء قسماً او الواجب قسيم الامكان الخاص بل بمعنى الامكان العام المقيد بجانب
الوجود والاخرى ان الامكان لكونه بمعنى عدم الامتناع يفيد رفع الايجاب الكلي فلا يرد ان الواجب ليس جميع
افراده ممكناً ق ولم توجد بهذا عموم السلب في صورة سلب العموم ق مذهب الحكماء ان شئت القائلين
بقدم العالم دون التناسخ لا الاشراقيين القائلين بالتناسخ ق اي كل طبيعتين سواء كانا وجوديتين او عدميتين
او احدهما وجودياً والاخر عدمياً ق الاربع اي بحسب النوع او الجنس الاول في الاولين والثاني في الثانيين
ق الصدق الكلي الاولى اما ان يكون الصدق الكلي من جانب الاخر ايضاً او لا لان الصدق الكلي من احد الجانبين
مع عدمها تامة ق مرجع مقصور ميسر والاخرى ان الاول موجبتان كليتان بدون ذكر الى ق الى موجبتين اي
كليتين اذ الكلام في المفردات واما التساوي بين القضايا فالى موجبتين شرطيتين كليتين وعليه فقس
ق كليتين مطلقتين عامتين فالنائم والمستيقظ متساويان ق سالبتين كليتين دائمتين لا ضروريتين ...

اذ لا يصدق السلب الضرورية بين الفلك والساكن مع انهما متباينان بخلاف السلب الدائم اذ لا شيء من ا
لفلك بالساكن دائما كالعكس ق موجبة مطلقة عامة ق سالبة دائمة ق جزئية مطلقة وسالبتين دائمتين لم
يكتف بالسالبتين الجزئيتين لجريانهما في المتباينين ولا بالموجبة الجزئية وبهذا فلو لم يقل الا موجبتين وسالبة
جزئية لجريانهما في العموم المطلق ولان الاول موجبتين وسالبتين جزئيات لعدم الحاجة الى اعتبار الجزئية ق اي كلما
صدق لم يقل لان كل ما صدق عليه الخ كما في عبارة غيره لئلا يتوهم المصادرة ويحتاج في دفعها الى التكلف ق احد
النقيضين اي كل من احد آه فلا يرد انه جار في العموم المطلق مثلا كلما صدق عليه الانسان صدق عليه الحيوان
ق لامتناع اجتماع اتمام دليل المقدمة الرافعة اعني لكن صدق مع عين الآخر قلب مقامها ق فيصدق هذا كال
النتيجة والكبرى اعني ولو صدق مع عين الآخر لصدق عين الآخر بدون عين الاول مع مقدمة النتيجة اعني ولو
صدق احدهما بدون الآخر مطوية فهذا القياس اقتراني مؤلف من شرطيتين وقوله وهذا يرفع آه رفع
لتالي النتيجة فمنتج المجموع قياسا مركبا من اقترانية واستثنائية ق فصدق عليه اي بالنقيض وليس كلما اي دائما
ق فلانه لو صدق ايجابا لانه لولا ذلك لصدق نقيض الاعم بدون نقيض الاخص ولو صدق نقيض آه فالصغرى
مطوية بخلاف الكبرى فينتج لولا ذلك لصدق نقيض الاعم مع عين الاخص فاذا ضم اليه قولنا لكن صدق
نقيض الاعم مع عين الاخص باطل يثبت المطلوب فالمجموع قياس الخلف ق واللا ابيض فاللا حيوان
واللا ابيض اذا اعتبرا من حيث انهما عينان يتحقق ان النسبة بينهما العموم من وجه آه ومن حيث انهما
نقيضان فالتباين الجزئي ق من وجه لتصادقهما في الحجر الاسود (اي اللاحيوان واللاابيض) وافتراق الاول في الثلج وافتراق الثاني
في الفرس الاسود ق فان بينهما مادة الاجتماع الفرس مادة افتراق الاول افراد الانسان مادة
افتراق الثاني الجماد ق مباينة كلية فاللاحيوان واللاانسان اذا اعتبرا من حيث انهما عينان يتحقق
ان النسبة بينهما التباين الكلي ومن حيث انهما نقيضان فالتباين الجزئي ق كاللاموجود واللاشيء

لكل مادة كان بين العينين انفصال حقيقي فان بين نقيضيهما تباينا كليا قـ ومن العموم وذلك في كل مادة يجمع بين
العينين منهما منع الجمع قـ بتباين اى الصدق ايا اهما اى نقيض المتباينين قـ عن خصوص فرديه اى خصوص
باحد فرديه بل من حيث انه شامل لهما قـ يطلق اى بالاشتراك اللفظي ق الاخص من قبيل ولست بالا
كثر منهم حصى ق مفهوم كليا ذاتيا او عرضيا فلا يرد ان اللاحق جزئيا حقيقي وليس مندرجا تحت ذاتي ق صدقا كليا ٥
احتراز عن الاخص من وجه وقوله لا بعكس احتراز عن المساوي ق الاضافي الذي هو المورد ق ومنه يعلم ٥
وفيه شيء وهو ان السائل علم هذه الاحكام قبل قوله وهو اعم كما يشعر به عبارة المؤلف ق اى الكليات
التي يعني ان الكليات جمع النوع الاضافي والحقيقي والثاني اعم من الاول مطلقا ق او في الخارج لمنع الخلو لا الجمع
ق لا افراده لم يقل الا جميع افراده لتدخل الجنس كالحيوان بالنظر الى حصصه في النوع فانه وان لم يكن عين
حقيقة جميع افراده لكنه عين حقيقة افراده التي هي الحصص فهو بالنسبة اليها نوع الحقيقة اى الغير المعروضة
وليس المراد بها ما يقابل الحصص ق بعض آخر اى بعض من الافراد مباين لذلك الفرد بحسب النوع اى بعض
كان فيه امر واحد تمام المشترك بين شيء من تلك الافراد وبين فرد ما وجزء تمام المشترك بين ذلك
الشيء وبين شيء آخر كالجسم فانه تمام المشترك بين زيد وبين حجر مخصوص وجزء تمام المشترك بين زيد وبين
شجر مخصوص او بين فرس مخصوص ق والا فهو بان لا يكون مشتركا بين فرد نوع وفرد آخر مباين لذلك النوع
اصلا كان فصول الانواع او يكون مشتركا بينهما ولا يكون تمام المشترك كفصول الاجناس ق ذاتيات بالمعنى
الاعم ق حقيقة جنسية او نوعية ق تمام الحقيقة اى تمام الماهية المجملة او المفصلة كما سيظهر ق انه
واحد كليا او جزئيا ق المختصة به سواء كان الاختصاص بحسب السؤال اذا كان النوع جوابا او بحسب الحقيقة
كما اذا كان الحد جوابا ق شخصيا او صنفيا ق قطعية اى مفهوما كليا سواء كان نوعا او جنسا قريبا او بعيدا
ق امور كلية او جزئية على سبيل منع الخلو ق كل واحد اشارة الى ان اللام في كلام المصنف افرادي لا مجموعي

وهو ما لا يكون خارجا سواء كان عينا لها او جزءا لا بالمعنى الاخص وهو ما يكون منسوبا الى الذات فلا يكون جزء النوع تامل كاتبه

والاولى فتامل ثانيه تعريف الجنس القريب بالجنس البعيد وجامعية تعريف الجنس البعيد اذ لا يشمل شيئا من افراده
ق من الماهيات مجازية الى ان الموصوف المشاركات في تمام المعنى الماهيات لا الافراد ق ما اى نوع ق واجزاؤها
نوع منه ق لا عرضيا تمام الحقيقة المختصة او المشتركة لا الفصل ق والشخص لم يتعرض الشارح للفصل والخاصة وان
لعرض العام لخروجها بالقيد الاخراجي في جواب ما هو اي الشي بخلاف الشخص والصنف فانهما لا يخرجان الا بالماهية
بالمعنى الذي ذكره ق حقيقيا مندرجا احترز عن النقطة ق بسيطا او مركبا من امرين متساويين ق ولم
مناقشة ثانية قريبا ق في جواب ما هو بيان للواقع ق طرف الجسم اى النطقي لا الطبيعي ق عرض جنس ق لا يقبل ا
لقسمة لجزئها الكم فانه يقتضي القسمة قوله اصلا اى لا باعتبار ذاته ولا باعتبار امر آخر لجزء الكيف فانه يقبل القسمة
باعتبار المحل يعم الاعراض النسبية السبعة وخلل في التعريف فالاولى ان يقول لا يقبل القسمة ولا النسبة
منور ق لا جنس حتى يصدق عليه النوع الاضافي ق يلزم هذا القياس ق لا جزء لها اى غير محمول ق والجنس
اى الجنس الطبيعي حيث انه معروض للجنس المنطقي ليس جزءا خارجيا وفاقا اصلا او المراد ان الجنس الطبيعي مع
قطع النظر عن تلك الحيثية ليس جزءا خارجيا متنازع فيه وفاقا والا فالجنس جزء خارجي عند من قال بوجود
الطبايع ق من الاجزاء المحمولة ق جزء عقلي غير محمول ق ونوع الانواع الاضافية ق الى مجرد العالي او
راجع الى العالي والسافل من كل من السلسلتين فان السافل من الاجناس متروك بقرينة سافل الانواع
والعالي من الانواع متروك بقرينة عالي الاجناس على صنعة الاحتباك ق كالنوع العالي والنسبة بين
النوع العالي والجنس المتوسط عموم وخصوص مطلق مادة الاجتماع الجسم والافتراق الجسم النامي ق او نوع
متوسط فقط والنسبة بينه وبين الجنس السافل العموم المطلق مادة الاجتماع الحيوان مادة الافتراق الجسم النامي
والنسبة بين المتوسطين العموم من وجه مادة الاجتماع الجسم النامي مادة الافتراق الانسان المتوسط الجسم مادة
افتراق النوع المتوسط الحيوان ق للجنس المفرد كالعقل اذ كان تمام المشترك بين العقول ولكن الجوهر

الجوهر عرضنا ما قال والنوع المفرد كالعقل اذا كان عين حقيقة المعقول بان كان تحته افراد لا انواع وكان الجو
هر جنسا له قال او البعيد اقول تعريف البعيد اعني ما يميز الشيء عن المشاركات في الجنس البعيد ليس مانعا ولا
جامعا الا لم يعتبر قيد فقط مرتين اما الاول فلان الناطق يميز الماهية عن جميع المشاركات في الجنس
البعيد كما يميزها عن المشاركات في القريب فلا بد من قيد فقط قيدا للتمييز فالمعنى ما يحصل به ذلك التمييز
دون تمييز آخر اعني التمييز عن المشاركات في الجنس القريب واما الثاني فلان الحساس لا يميز الانسان عن
جميع المشاركات في الجنس البعيد اذ من المشاركات فيه الفرس والبغل مثلا فلا بد من قيد فقط مرة اخرى
قيدا للجنس البعيد قال ما يميز الشيء اي ذاتيا او عرضيا قال يميزا ما اي في الجملة قال عما يخصه ذاتيا او عرضيا
قال حيوان ناطق او حيوان فقط قال جميع الذاتيات والجنس قال اشتهر السين للمبالغة لا للطلب قال
مطلقا حدا او جنسا او فصلا او خاصة قال يمكن اي غير ممتنع لا القول بعدم بقائه اي على معناه اللغوي
قال بعد ان علم بخروج الحد والجنس بتقييد القول بقولنا في جواب اي شيء في ذاته اذ لا يكون حملهما فيما ذكر الا
لتقرير قال جنسا يمكن ان يقال ان اراد انه لا يجوز السؤال عنه الا بعد ذلك العلم ممنوع لم لا يجوز ان يسئل
عنه بعد العلم بانه شيء مثلا او ان المتنازع في ذلك غير مفيد فانهم قالوا بالاجناس العالية و
الانواع الحقيقية التي هي مواد افتراق الحقيقي عن الاضافي قال لا فصل له بان يكون بسيطا قال اذا علمنا اي
اي تصورنا قال بالجنس قريبا كان او بعيدا قال ما يميزه في الجملة قال اي شيء اي مثلا الجواز انما هو جوهر او انه
جسم هو في ذاته فعلى الاول لا يجوز الجواب بالجسم ولا بالجسم النامي ولا بالحيوان وعلى الثاني لا يجوز بالجوهر القابل للابعاد
الثلثة ولا بالاخيرين لاشتمال كل منهما على ما هو معلوم عند السائل قال في التعريف اي الحكمي قول السائل قال
عن الجنس المعلوم فعلى هذا ينبغي ان يكون ما اضيف اليه كلمة اي هو الجنس المعلوم لا غير قال كالناطق والحساس
بالنسبة الى الحيوان حيث يميزه عن المشاركات في الجنس القريب وهو الجسم النامي قال حيث يميزه استدلال

بوجود المدعى وجود المحدود في الثالث ق التركيب كما يميزه عن المشاركات في الجنس البعيد ق البعيد اي فقط
ق الثاني من الجنس والنوع ق عنه اي عن المشاركات فيه ق و عمل كما اي تمييز تركيب انما فسر بهذا التفسير
لان المقسم عند المصنف بمعنى المدعى ما صرح به في قوله الآتي فيكون جزءا مميزا له وهو معنى المقسم ق الناطق
من حيث الوجود ق الغير الناطق من حيث العدم ق فصل مفهوم اي بلا واسطة او بواسطة ق للسافل بدواله
ق والعالي جزء للسافل ينتج ان مقوم العالي جزء جزء السافل ق فمقوم العالي نتيجة لقياس مؤلف من ا
لنتيجة اللازمة والمقدمة الاجنبية ق فيلزم تفريع من مجموع ما قبل ثم ومدخوله ق فان الناطق فصل مقوم
للنوع السافل ق للعالي اي النوع العالي اعلم ان مقوم الشيء ذاتي مميز له تمييزا تاما او ناقصا وتقسيم الثاني
خاصة غير شاملة له كما ان ذلك الشيء عرض عام له ق يقسم السافل اي بلا واسطة او بواسطة كالناطق و
الحساس المقسمين للجسم النامي من الاول بالواسطة والثاني بلا واسطة ق مقسم للعالي اي بواسطة ق فلان السافل
مشارك الاكبر قياس المساوات ق فحصل انما تقرر النتيجة الاخرة ق الاقسام مخرج الجزئي عن التعريف ق
شاملة سواء كانت شاملة لجميع الافراد ايضا كمثال الشمس او لا كالمتنفس للحيوان ق غير شاملة سواء كانت مفارقة
كالزوجية او لا كمثال المخ ق خاصة النوع اي شاملة له او غير شاملة للجنس كالمثالين الجاريين ق خاصة الجنس
اي فقط ق يستحيل انفكاكه اي انتفاؤه عن معروضه وسلبه عنه لا بجميع وجوده بدونه فلا يرد ان التعريف
لا يشمل العرض العام اللازم ق او لا يستلزم وقع الانفكاك او لم يقع اصلا بل امكن ق بهذا الشيء الملزوم
ق في الخارج اي وجد بالوجود الاصيل ق في الذهن اي وجد بالوجود الظلي ق بهذا اللازم اي ويلحق
الشيء الملزوم متصفا به اتصافا انتزاعيا اذ لوازم الماهية امور اعتبارية ق ثابتا وجودا اصليا
ق معقولا ثانيا اعلم ان اللازم الذهني له معنيان احدهما ما يكون عارضا للشيء لكن باعتبار ان الوجود
الذهني ظرف لاتصافه به وثانيهما ما يمتنع ادراك ملزومه بدون ادراكه والمعنى الاول اعم من الثاني

الثاني وهي المعقولات الثانية لوازم ذهنية انما هو بالمعنى الاول كما لا يخفى والاول يتم لما البين وغير البين باعتبار
المعنيين بخلاف الثاني فانه يختص بالمعنى الاخص ليس الا قوله اراد بالقسم الثالث المعنى الثلاث ادرج المعقولات الثانية
في لوازم الماهية ومن اراد المعنى الاول ادرجها فيه قوله هو اللازم الذي يمتنع هو اللازم الذي يكون القضية المؤلفة منه
ومن الملزوم والنسبة من الاوليات وبهذا فيظهر ان التمثيل بزوجية الاربعة تمثيل بالغلط اذ القضية المؤلفة
منها من قضايا قياساتها معها فانهم قالوا الاربعة الملزومة والزوجية اللازمة قوله هو الذي لا يلزم في الجزم به
الى الواسطة في الاثبات قوله اي ما يطلق المطلق الكلي على المفهومات الثلثة اعني المنطقي والطبيعي والعقلي
بالاشتراك اللفظي عند بعض والمعنوي عند بعض قوله لفظ الكلي في الاضافة لامية قوله من المذهبين فمع المذهب
الاول من قبيل نسبة الشيء الى ظرفه وعلى الثاني من قبيل نسبة الشيء الى مظروفها معروفه قوله الاول المنطقي اي وفاقا قوله
كما ان الكلي اي مفهومه قوله وطبيعيا اي معروضه وعقليا المركب منهما كذلك مفهوم الانواع الخمسة الكلي المنطقي
قوله موجود اي في ضمن احد قسمي لا بشرط شيء اعني الانسان بشرط شيء في ضمن الافراد اعني بشرط لا شيء قوله في الخارج
عين وجود افراده لا بوجود ممتاز قوله ام لا بل لما كان قوله ام لا صادقا بان لا يكون موجودا اصلا وبان كان مو
جودا بوجود ممتاز لا بوجود افراده اضرب عنه فقال بل ليس آه قوله جمهور الحكماء منهم المشائيون قوله في الخارج
ولا ان مشترك بينهما قوله وفيه بحث قيل وجهه ان الاتصاف المذكور والوجود في الامكنة المتعددة انما يكون محالا لو لم
الا ان الكلي الطبيعي واحد بالشخص لا واحد بالنوع فليكن واحدا بالنوع قوله او بوجه والمقابلة بالنظر الى
المتحقق بالذات والآني يفيد تصور الشيء بالكنه يفيد الامتياز عن جميع ما عداه الا ان المتحقق بالذات في الاول الا
طلاع على الكنه وفي الثاني الامتياز عن جميع ما عداه قوله اعم اي لا مطلقا ولا من وجه قوله لان علة العلية قوله اعني
مطلقا اي لا من وجه اذ قد مر قوله وان جاز فيه انه لو جاز افادة الاخص التصور بالكنه او بوجه يميزه عن جميع
ماعداه يلزم ان يكون تعريف المعرف بما ذكره المصنف تعريفا بالاعم فالصواب ما قاله بعض ان الاخص لا يفيد

اي تصور الاعم
اي ما يحمل على الشيء لافادة تصوره
فهي بلا مع

جواب سؤال مقدر تقريره ان ما يفيد تصور الشيء بالكنه يفيد تصوره بوجه يميزه عن ما عداه فالمعرف بالمغيرة لجعل القسم فيما ليس بصحيح والجواب ما ترى

تصور الشيء ولا امتيازه قـ كما اذا تصورت انما تصدما تصورت الحيوان الذي كنت بصدد تعريف الانسان
لكن لا يخفى انه يلزم الدور قـ تصورت وفيه تامل اذ الصواب ان يقول كما اذا تصورت الحيوان بالانسان
الذي هو حيوان ناطق قـ والاخفى عطف على السبب قـ والخفاء نظره فيه يتم هذا الوجه انما يلزم اذا كان الاعم ذاتيا
للاخص واما اذا كان عرضيا فلا قـ بما يحمل عليه اعتذار عن ترك المصنف ذكر عدم صحة التعريف بالمباين قـ متفرع
على جميع ما سبق لا على مجرد قوله وقد علم وهو ظاهر قـ ثم ينبغي شروع في شرح المساوي معرفه والاخفى قـ التعريف
لابد اي التعريف الملفوظ لا المعقول لابد ان يشتمل على امر آه اشتمال الدال على المدلول سواء اشتمال مدلوله على
ذلك الامر اشتمال الكل على الجزء او كان عينه كالتعريف بالفصل وحده او بهذا البيان اغلبي قـ فصلا قريبا اي
بالنسبة الى المعرف وان كان بعيدا بالنسبة الى غيره كالحساس بالنسبة الى الحيوان قـ على الجنس البعيد فهلا
تعرض للفصل البعيد مع ان كلام المصنف يشمله قـ فصل قريب اي اشتمل على المعرف والخاصة كما
يقتضيه اطلاق المصنف فانها مع الفصل القريب حد ناقص كما صرح به الشريف قدس سره خلافا للمنطق
ولم يعتبروا استدعدم الاعتبار اليام ليخرج عن عهدته قـ قالوا اي القوم ممن الاولى المتأخرون قـ
من التعريف اي من كل جزء من اجزائه قـ كنه المعرف اي ذاتياته قـ انفرادا اي عن عرض عام آخر يكون
المجموع خاصة بقرينة قوله واما التعريف بمجموع امور آه فلا يرد ان الجنس معا والفصل البعيد كذلك وانه لا
فائدة في ذكر هذا بعد اشتراط المساوات صدقا قـ بعض المتأخرين فينبغي ان يعمم ان مراد المصنف بالخاصة
اعم من الخاصة المفردة والمركبة قـ بالعرض الاخص اي بما هو عرض اخص بالنسبة الى المعرف وان كان
ذاتيا بالنسبة لا بعض الافراد لا ما هو عرض بالنسبة الى جميع الافراد حتى يشمل تعريف الحيوان بالناطق
او الانسان مثلا قـ لكن المصنف اعتذر لترك المصنف التعرض لهذا التجويز قـ زعمهم اشار به
كر الزعم الى منع كلية الصغرى اي لا نسلم ان كل تعريف بالاخفى تعريف بما هو خفي لانه لو سلم انما

انما يتم نفيا اذ كان الاعم ذاتيا للاخص كالحيوان او الانسان لا كالحيوان والضاحك قه غير جائز اى وفاقا

فكلاهما المعرف الحقيقي السالف استقصائية قه معرفته اى تصوره والدال على آه ان اراد به الدال بالمطابقة يخرج

عنه الافعال الناقصة او الاعم منه ومن الدال بالتضمن يدخل فيه ضرب في ضرب زيد مع انه لا يسمى رابطة تامل قه

اى اللفظ حقيقة او حكما ليشمل الحركات قه ان الرابطة زمانية او غيرها قه غير مستقل واعترض بان الدال

على غير المستقل لا يكفي في الكون اداة لجواز كونه غير لفظ ومركبا والدال على المستقل ايضا قه في القضية الملفوظة

غير زمانية تقوم يشعر بان الحركات الاعرابية ليست رابطة في لغة العرب الا ان يراد بقيامها مقام است

واستين جريانها في كل كلام سواء كان طرفاه معربين اولا ونحوهما لا يخفى ان موافقة الضمائر للموضوع افرادا

وتثنية وجمعا وتذكيرا وتأنيثا تنادي على عدم كونها مستعارة للنسبة فالحق ان يقال ان المستعار لفظ

هو فقط وانه يطرد في كل مادة سواء كان موضوعها مفردا او لا وسواء كان مذكرا او لا فكانه لهذا اقتصروا

في المتن على استعارة لفظ هو قه بثبوت اى بوقوع اتصال النسبة او لا وقوعها اى لا وقوع ذلك الثبوت الذى هو

الاتصال قم وبالمنافات اى بوقوع المنافات صدقا وكذبا جمعا وتفريقا قه فالاول شخصية اى فالقضية

المشتملة على الاول اى الجزئي الحقيقي شخصية وعليه قس وليس الاول واخواته عبارة عن القضية ولذا لم

يقل فالاولى والثانية قه بهو كل اى كل الافراد لا المجموع والا فالقضية شخصية عند جميع ومهملة عند

غير وشخصية اذا دخل على المعرفة ومهملة اذا دخل على النكرة نحو ما في بعض حواشي الاير ابو الفتح قه بهو بعض اى

البعض الافرادي واما البعض الاجزائي فالقضية المشتملة عليه مهملة وفاقا قه وواحد واثنان وسائر اسماء

العدد قه ولا واحد ولا اثنين ولا ثلثة ونحوها قه في العلوم اى في المسائل او في القياسات التي يتبني عليها

المسائل قه اذ كل ما صدق الاولى اى كلما صدق لكلا يتوهم المصادرة قه ثم ان يقال صدق الحكم على

بعض افراده لزوما لئلا يتوهم ان الاستدلال بالاعم لان هذه الشرطية اعم من الاتفاقية واللزومية قه

عليا فمراده صلة الحكم لا الصدق ولذا كان بمعنى التحقق لا الحمل قـ وبالعكس اى اللغوى ... بينهما العموم
والخصوص المطلق قـ لا يبحث فى العلوم الحكمية عنها اى عن احوال موضوعها اى لا يجعل موضوعها موضوع المسائل
ولا موضوع الصغرى ولا موضوع الكبرى قـ معرفة الجزئيات اى احوال عنها اى عن احوال موضوعها قـ فى آه
لعلوم لان المسائل ولان دلائلها قـ جهلا اى لا لخصوصها ولانه من المحصورات لكن يرد انه يبحث عنها فى ا
لمحصورات فى المنطق كما يقال كل جنس موصل بعيد وكل معرف اجلا على ما يستفاد منه عبع فالجواب ان المراد با
لعلوم الحكمية التى رجة عنه المنطق قـ غير موجودة ولهم على مذهب من قال بوجود الطبائع فى الخارج قـ احوالها
اى احوال تلك الطبائع فلا تجعل موضوع المسائل ولا موضوع مقدمة من مقدمتى القياس قـ ثبوت شئ
لشئ اى طرف المثبت له فى ذلك الظرف وثبوت الثابت ولو باعتبار وجود منشأ الانتزاع قـ اما فى الخارج
اى فى احد الازمنة اما بالفعل او بالامكان الاول للقضية الخارجية والثانى للحقيقية قـ فى الخارج ان كان اه
...لم كان اتصاف ذات الموضوع بوصف الموضوع بالفعل كما فى خارجية الشيخ وحقيقية او بالامكان كما فى
خارجية وحقيقية الفارابى قـ محققا اى فى احد الازمنة قـ كل انسان حيوان هذا مادة اجتماع الحقيقية و
الخارجية واما مادة افتراق الحقيقية فنحو كل عنقاء يطير والخارجية نحو كل حيوان انسان ان فرضنا انحصار
الحيوان فى نوع الانسان قـ فى الموضوعات المذكورة قـ حرف السلب اى فى القضية الملفوظة او معناه فى ا
لقضية المعقولة من بدأ اى معدولة معنى ومحصلة لفظا واللاحى انسان اذ لان اللاحى على الشخص انه
معدولة لفظا ومحصلة معنى واما اذا لم يكن على معدولة لفظا ومعنى فبين الملفوظة والمعقولة المعدولتين
عموم من وجه قـ اى من الموضوع فسره بذلك لئلا يرد النقض بالسالبة اذ حرف السلب فيها جزء للرابطة على
ما صرح به عصام لا للشئ من المحمول والموضوع قـ من جزء منها جمعا او تفريقا قـ من طرفيها اى لم يكن فيها
حرف السلب او كان ولم يجعل جزءا تسمى محصلة بالمعنى الاعم وقد تطلق المحصلة على الاولى وتسمى الثانية ع

في بسيطة قوله فكرة اعلم ان القضايا الحاصلة هنا ثمانية والفرق بين كل منها مع الآخر في غاية الوضوح الا بين

السالبة المحصلة مع الموجبة المعدولة المحمول فان كلا منهما مشتملة على نفي واحد وفرقوا بينهما بفرق لفظي

وآخر معنوي اما الاول فبامرين اما الاول فبان الغالب في العدول مثل لا وغير وفي السلب مثل ليس واما

الثاني فبان الرابطة في الاول مقدمة على لفظ النفي نحو زيد هو ليس بعالم وبالعكس في الثاني نحو زيد ليس

هو بعالم واما الثاني فبامرين ايضا الاول ان الاول يحكم بربط السلب والثاني بسلب الربط الثاني

ان الاول لا يصدق الا مع وجود الموضوع والثاني يصدق مع عدمه قوله نسبة المحمول الى الموضوع اي

النسبة الموجبة بالوجود لئلا علمه باعتبار وجودها الا مع بكيفية في نفس الامر في القضية الملفوظة

او المعقولة قوله بان تلك لانه جملة تصحيح بتنوين الخ قوله اللفظ اي اللفظ الذي مدلولها كيفية واقعة

في نفس الامر بحسب النظام فيتصور مخالفة الجهة للمادة في القضية الصادقة قال عبد الحكيم قوله الدال عليها

اي بالواسطة اذ اللفظ يدل على الصورة العقلية وهي تدل على الكيفية المتحققة في نفس الامر قوله والا كذب

هذا على رأي المتأخرين واما على رأي القدماء القائلين بان المادة هي الوجوب والامتناع والامكان

والجهة هي ما يعتبره المعتبر كيفية او اللفظ الدال عليه سواء كان عين المادة او اعم او اخص او مباينا فجوز

مخالفة للمادة في القضية الصادقة قوله اللفظ الدال عليها اي على الكيفية الثابتة في نفس الامر بحسب النظام

لا يعني ان مدلوله الكيفية المتصفة بالثبوت في نفس الامر حتى لو لم تكن ثابتة لم يكن اللفظ الدال عليها

دالا على الكيفية الثابتة في نفس الامر لانه ينافي تجويزه مخالفة الجهة المادة بل يعني انه قائم مقام ثبوت

تلك الكيفية في نفس الامر سواء كانت ثابتة او لا وهذا المعنى وان كان خلاف الظاهر الآن يجب الحمل عليه

قوله بعنوان الموضوع اي بعنوان ذات الموضوع قوله احد اي امتناعا على الخ قوله الاول اي الاول من الوجوه

الاربعة لا يشمل الا نفكاك في النسبة ممتنعة الانفكاك ما دام الخ قوله لاشتمالها اي الحمل على الجزء قوله

الصواب في الثانية وقوله الآتي في الثانية في الاولى ولا يخفى انه وقع من الناسخ تحريف السويري

صوابه الاولى ولعل هذه الالفاظ وقعت من قلمها ولكن التحريف وقع في الاول قوله الا بين السالبة المحصلة الخ فالاصل الا بين الموجبة المعدولة المحمول مع السالبة المحصلة السويري

حاصله للشرطية العامة ... مفهوم ... الاصطلاحية ... فرعية ... الفرض ...

كما هو كلام الشارح ظ . ان الضرورة هناك م

لاشتراط الضرورة بما دام بها الشرطية لا الظرفية بالمعنى الثاني ق بحسب استحالة انفكاك شيء للذات ق وان لم يكن مستحيلا للذات والا فهو مستحيل بالنظر لا الصلة ق ا فنقول النسبة الايجابية او سلبية ق موجودة اى بالوجود الاعم من الازلى وغيره فيما اذا كان المحمول غير الوجود نحو واجب الوجود عالم دائما او كل انسان حيوان دائما او بالوجود الازلى فقط فيما اذا كان المحمول نفس الوجود فلذا لم يكن بين قولنا زيد موجود دائما اى ما دام ذات الموضوع موجودا بالوجود الغير الازلى وبين قولنا زيد ليس بموجود بالفعل تناقض ق النسبة الايجابية او سلبية ق من القضية السالبة الخ بين وصف موضوعها ومحمولها تنافى فلا شيء من النائم بمستيقظ لا من حيث السالبة حتى يرد ان لا رجل في الدار ولا شيء من الانسان بحجر ليس كذلك وكذا المراد من الموجبة الخ بين وصفى موضوعها ومحمولها مساواة في التحقق لا مطلق ق ما في احد الازمنة يرد عليه ان ما حكم فيها بكون النسبة متحققة في الازمنة مطلقة منتشرة لا وقتية عامة اذ هي اعم من الاولى لصدقها في قولنا الزمان موجود بالاطلاق العام دون الاولى ق او بعدم ضرورة خلافها اه هذا من اقامة الحد مقام المحدود اذا المراد او بانتفائها وهو عدم ضرورة خلافها ق هو المفهوم عند اهل العرف ق خلاف النسبة موجبة او سالبة هذا اذا كان امكان الشيء عين سلب ضرورة خلافه كما هو مذهب الجمهور او بان النسبة المذكورة ليست ممتنعة الانفكاك على تقدير ان يكون امكان الشيء عبارة عن سلب امتناعه كما هو مذهب الافق ق ان الكتابة اى وقوعها ق القضية الملفوظة ق اما ايجابا اى وقوعا والحمل من حمل الجزء الاقوى على الكل ق او سلبا اى لا وقوعها ق ممكنتان عامتان مختلفتان بالايجاب والسلب ق مع اللادوام اى معناه المطابقى ق باللادوام الذاتى فلا تصدق في مادة تصدق فيها الضرورة المطلقة والدائمة المطلقة ق نحو كل كاتب آه وبالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما ق هي العرفية العامة واعلم انه لا بد في الثلاث التي قبلها ان يكون الوصف العنوانى وصفا مغايرا للذات

عكسها قول الشيخ بان خلاف ... الى هو

لان الموضوع والامر يصح التقييد باللادوام فيهما قـ حكما بالاطلاق اى على رأى الجمهور او مستلزما له على مذهب الافلاق للحكم اى للنسبة التى قيدت بالاطلاق او للاذعان الذى توجه للاطلاق فالحكم على الاول بمعنى الوقوع واللاوقوع وعلى الثانى بمعنى ادراكهما قـ انما قيد اللادوام اى المصنف فى القضايا الاربع المذكورة قـ مع ان اللادوام سواء فى ضرباتها الضرورية اولا قـ بالفعل لانه فيها ويصح ان يقال بدل بالفعل لانه بالاطلاق العام لكن يجب ان يبدل بالاطلاق العام لا بالضرورية بالاطلاق الخاص قـ انها مركبة اى كما ان الوجودية اللادائمة مركبة من مطلقتين قـ بثبوت نسبة اى بوقوع اتصال النسبة قـ او نفيها اى انتزاع اتصالها قـ او نفيها اقول كلام المصنف مبنى على الاختصار اى ترك التعرض للنسبة التامة الجزئية فى تعريف الموجبة بقرينة التعرض لها فى تعريف السالبة وترك التعرض للنسبة بين بين فى الثانى بقرينة التعرض لها فى الاول قـ باتصال اى بوقوع اتصال قـ بسلب اى لا وقوع قـ هناك اتصال كقولنا ليس كلما كان العدد زوجا كان فردا لزوما قـ لكنه لا لعلاقة فالسالبة اللزومية اعم مطلقا من الموجبة الاتفاقية قـ من غير ان يكون سواء لم يكن اتصال او كان لكن كان مستند الى العلاقة قـ من غير ان قيد لقوله او نفيه ويجوز ان يكون قيدا لقوله بمجرد الاتصال قـ بتنافى النسبتين اى بوقوع انفصال النسبتين قـ او لا تنافيهما اى لا وقوع انفصالهما قـ بسلب تنافيهما صدقا وكذبا سواء لم يكن بينهما منافاة بان كان بينهما اتصال لزوما او اتفاقا او لا ولا او كان لكن صدقا فقط او كذبا فالسالبة الحقيقية تصدق فى مادة الاتصال اللزومى او الاتفاقى وفى مادة منع الجمع او الخلو قـ ليس اما ان يكون هذا العدد زوجا هذا مادة الاتصال اللزومى واما مادة اتصال الاتفاقى فكقولنا ليس اما ان يكون الانسان ناطقا او يكون الحمار ناهقا وكقولنا ليس اما ان يكون زيد جالسا او آكلا وكقولنا ليس اما ان يكون الشيء حجرا او شجرا وكقولنا ليس اما ان يكون لا حجرا او لا شجرا قـ فى الصدق متنازع فيه قـ فى الكذب متنازع فيه قـ فى الجمع المراد به المانعة او المراد ان لا يغرق فيه والا فيجوز كذبهما بان يغرق فى الحوض قـ اما الاول الكذب

اى ليس بينهما اتصال لا لزوما ولا اتفاقا

بلا وقوع اه بدل قـ

اى امثلة المثال الذى ذكره الشيخ آنفا اعنى ليس كلما كان العدد زوجا كان فردا كما ورد للمتصلة اللزومية كقولنا كلما كان الانسان ناطقا فالحمار موجود فانه يعرف السلب لا الموجبة الاتفاقية

فيعلم هذا قوله فقط قيد الصدق بالتنافي وعن الكذب اي عن الحكم بالتنافي في الكذب فيعلم هذا قوله فقط
مقيدا للحكم قوله وان لا يتحقق اشارة الى مادة الاجتماع مع الحقيقية والافتراق للمانعتين عن الاولى
قوله ان كان التنافي صدقا وكذبا معا وتقريبا قوله ثم ذكرهما بان تركب من الشيء والنقيض ان
كان حقيقية او من اخص من النقيض اذا كانت مانعة الجمع او من الشيء ومن اعم من النقيض اذا كانت
مانعة الخلو هذا اذا كانت موجبة كلية واما اذا كانت جزئية مثلا والا لم يوجد مادة الافتراق الكلية
عن الجزئية في شيء منها قوله الكتابة في الحقيقية واللاسود والكتابة في مانعة الجمع والسواد واللاكتابة
في مانعة الخلو في انسان يكون اسود وغير كاتب قوله والمنفصلة الحقيقية قوله ايضا تاكيد لما قوله
تنقسم تغير لما قوله ثم الحكم اي بالاتصال او الانفصال قوله تقادير المقدم جمع تقدير بمعنى مقدر اي
مقدرات المقدم اي الاوضاع المقدرة ثم ان هذا مختص باللزوميات والعناديات واما الاتفاقيات
فالاوضاع فيها محققة قوله على معنى بالتعين النوعي في الاوضاع والشخصي في الازمان ولذا قالوا
ان لو وان مشتبه زاكيا اكثر متكرر شخصية قوله او منفصلة اما مثال المنفصلة فقد مر واما مثال ا
لمنفصلة الحقيقية فكقولنا قد يكون اذ يكون الشيء ناميا او جمادا نامل قوله ما تركنا ما تركه سنة
من المتصلة وتسعة من المنفصلة قوله بين المفردات فلا يكون اختلاف المفردين من افراد المعرف
يجب افراجه قوله على ما قيل اشارة الى اضعفه حيث يبطل كثيرا من اقوال المنطقيين منها قولهم نقيضا
المتساويين متساويان وقولهم عكس النقيض بتبديل نقيض الطرفين لكن التحقيق ان
التناقض اما بمعنى تمانع الامرين وتدافعهما لذاتيهما بان لا يجتمعا لا في التحقق ولا في الانتفاء كما
هو التفسير الاشهر فلا يكون بين المفردات انه لا تدافع بين مفهومي الانسان واللاانسان مثلا الا
اذا اعتبر نسبتهما الى الشيء وح لحصل قضيتان متدافعتان صدقا فقط انه لم يجعل السلب الذي

الذي في اللا انسان راجعا الى النسبة بل اعتبر جزءاً من المحمول صدقا وكذبا ان جعل راجعا اليها واما جميع
تدافع الامرين لذاتيهما ويكون كل منهما نافيا للآخر لذاته سواء كان التمانع في التحقق او الانتفاء كما في
النقيضين او في الوجود الخارجي في المفهوم بانه اذا قيس احدهما الى الآخر كان اشد بعدا مما سواه فيكون بين ا
لمفردات ايضا وقولهم نقيض كل شيء رفعه مبني على الثاني الاعم قوله بحيث اي بحالة هي الاتفاق في ا
لوحدات الآتية قوله بهذا القيد اي بقيد يلزم لذاته مع ملاحظة من صدق كل منهما كذب الاخرى
قوله والسالبتين الجزئيتين اي معا سواء لانهما صادقتين او كانت احديهما صادقة والاخرى كاذبة اما
اذا كانتا صادقتين فيقول لم من صدق كل كذب الاخرى واما اذا كانت احديهما صادقة آه فيقول
لذاته قوله بين الجزئيتين معا وان تحقق في بعض المواد تحققه بهذا بالعكس فالاولى ان يقول المعنى اي
ويلزم لذاته من كذب كل آه قوله والسالبتين الكليتين اي معا سواء كانتا كاذبتين او كانت احديهما صادقة دون الاخرى اما في الاوليين فيقول بالعكس واما في الثانيتين فيقول لذاته
لكن لا يمنع مانع اسناد امر اخر الثانية الى قوله لذاته مع ملاحظة قوله وبالعكس من التحكم قوله وكل حيوان
انسان كلام مشعر بان اختلاف الكاذبتين يصدق عليه انه اختلاف حقيقي بحيث يلزم لذاته من
صدق كل كذب الاخرى الا انه لا يصدق عليه العكس وفيه بعد اذ ليس شيء منهما صادقا حتى يقال
يلزم من صدق كل كذب الاخرى فالاولى ترك ذكر بالعكس بل الاولى ان يقول بحيث يلزم لذاته صدق
احديهما وكذب الاخرى كما في عبارة غيره قوله بين الكليتين اصلا وان تحققا بخصوص المادة
قوله كذا السالبتين اي حال كونهما سالبتين فلا يرد ان يقال ان الصواب ان يقول وكذا السالبتان في
قوله فان الغزو ريكين في مادة الاطلاق الى نحو قوله كل انسان آه المناسب اما بعض الانسان كاتب
او بعض الانسان ليس بكاتب آه وكذا في المثال الآتي قوله جزء كل يعني ان نقيض كل الزنجي اسود

في بعض الانسان حيوان
بعض ليس بحيوان
كما في مادة يكون الموضوع
فيها اعم من المحمول الصرف
كما في مادة يكون الموضوع
اخص من المحمول صريح

مثلا كل الزنجي ليس بأسود ونقيضه بعض الزنجي أسود وبعض الزنجي ليس آه وكذا الكلام فيما لم يصرح با
لكل او البعض بل ينوى معناهما بهذا ويتجه ان المراد هنا بالكل المجموعي وبالبعض الاجزائي والقضية ا
المشتملة على الاول مهملة عندهم كالقضية المشتملة على الثاني وفاقا ولا تناقض بين هاتين المهملتين
كيف يتحقق المتفقتين في الكل والمتفقتين في الجزء وشخصية عند بعض والكل فيها نفي للموضوع
فبعد اشتراط الاتحاد في الموضوع لا حاجة الى اشتراط الاتحاد في الكل ق والنقيض للضرورية ان
الممكنة ق الجزئية لكذب احد جزئيها ق وقولنا كل حيوان انسان دائما وقد تقرر ان مانعة ا
لخلو تكذب عن كاذبتين لا الحقيقية ق ثم تردد الكل يردد بالياء التحتانية وبالتاء للفوقانية
ق كل حيوان اما انسان ودائما سوره قضية واحدة غير مؤلفة من قضيتين لكون الترديد متقدما على النسبة
وبعبارة اخرى لكون العطف متقدما على الربط فقولنا كل حيوان اما انسان دائما او ليس بانسان
دائما معناه كل حيوان احد الامرين بان يكون بعضه انسانا دائما وبعضه لا انسانا دائما والمحمول منهما
الاحد حقيقة وبهكذا كل صغرى القياس المقسم اذ لكانت موجبة كلية ولو كانت مؤلفة من قضيتين
لكانت الثانية اما موجبة او سالبة كلية او جزئية وعلى التقديرين يكون الترديد بين النقيضين
لا حصول النقيضين بالنسبة الى كل فرد فرد وايضا يلزم على الاول الاجتماع مع الاصل في الكذب
في المثال المذكور وعلى الثاني الاجتماع في الصدق في نحو بعض الانسان كاتب لا دائما ولكون السلب الجزئي
نقيضا للايجاب الجزئي ولا السلب الجزئي رفع الايجاب الكلي فيما ذكره من غير فرق فلا فائدة لما زعم
بعض حيث جزم بكون الجزء الثاني رفعا للايجاب الكلي وعدم كونه سلبا جزئيا ولاح ماذكرناه
اولى مما ذكره المدقق عصم من ان كلا من الجزئين قضايا شخصية متعددة في القصد او بت
بعبارة اجمالية لضيق العبارة انتهى ومحشي لا يبالي بعدم موافقته كلام القطب لما ذكرنا ق

العقيقة مطلقة او شرطية ق المذكور اى في المتن ق مجازى وفى كلامه قدس سره اشارة الى ان كلا

مبنى اصطلاحى على ما صرح عبع ثم قال بل الاول اصل بالنسبة الى الثانى وانه نقل منه اليه ق بتمام

صدق المعتبر لكونه ثم يتعرض لقول غيره في حاله لان معنى البقاء بحاله على ما قاله عبع انه ان كان الاصل

مفروض الصدق كان العكس كذلك وان كان محقق الصدق كان العكس كذلك فيرد ان قولنا كل حيوان انسان

مفروض صدقه لم يكن عكسه مفروض الصدق بل محقق الصدق ق والكيف المحقق ق لا الى الموجبة الكلية

في بيان الجزء السلبي ق الكلية مع انها اخص من الجزئية والاخص معتبر عندهم ق فنقول ولذلك لم

يعرض المعتبر لدليله قاذا صدق المحمول اشارة الى الخلف ق على ما اى موضوع حقيقى ق المرجع

ذكرى ق كلا او بعضا تميز عن نسبة صدق [illegible] على كل ما صدق او بعض ق تفصيلا

اشارة الى معنون الكبرى وقوله والمحمول اشارة الى [illegible] ق فيصدق الاول ان يكون بعض

الموضوع على افراد المحمول في الجملة ليكون اشارة الى العكس والكلام ان يقول المراد بالموضوع والمحمول ايضا

ما هو محمول وموضوع في الاصل لا العكس ق فتدبر فيه ان المعتبر ترك بيان الايجاب لبداهته

يمكن ان يكون قوله الاتى والبيان في الكل ان نقيض العكس مع الاصل ينتج المحال [illegible] دليلا للايجاب

هو دليل لانعكاس الموجهات الاتى الواجب [illegible] تركه والاتى لزم سلب الشيء عن نفسه فانه

ينتج من رابع الاول ق والجزئية لا تنعكس وسيجئ ان الى [illegible] من السالبة الجزئية تنعكس

عرفية خاصة ق بعموم الموضوع اى موضوع الاصل وكذا المقدم ق مثلا يصدق [illegible] سلب

اللازم الاخص للاعم ولا يصح العكس ق فهو مع كبرى ق ينتج من الشكل الاول ق والخاصتان

اعلم ان تلك الاربع لكونها منعكسة الى الحينية المطلقة لا بد ان تنعكس الى ما هو اعم منها ايضا الا

انها لا تسمى عكسا اصطلاحا كالوجوب لان العكس اخص قضية لازمة ولا تنعكس الى ما هو اخص

في العكس الى الاصل

اى من الحينية المطلقة

للتخلف في مادة من المواد وقس عليه ما يأتي مثلا تصدق كل كاتب انسان بالضرورة او دائما ويكذب
لا دائما في العامة ولا تصدق بعض الانسان كاتب بالضرورة او دائما الى غير ذلك من جهات النقض
من الحينية المطلقة والى حينية مطلقة مقيدة لم يقل الى حينية خاصة لعدم جرى الاصطلاح على هذه
التسمية قال الى الحينية المطلقة ولم يكتف بها اذ ليست اخص قضية لازمة لوجود اخص منها اعني ا
لحينية المطلقة المقيدة باللادوام قوله لصدق نقيضه وهو الدائمة المطلقة قوله فلانه لو لم تصدق ولا يجرى
هذا الدليل في الى صيغتى الجزئيتين لكون جزئى كل جزء شيئا وسيجيء ان الجزئية لا تنتج في كبرى الشكل
الاول وان جعلت صغرى ونقيض العكس كبرى لا يكون القياس على هيئة الشكل الاول فلا بد في الخلف
من ان يكون القياس المنتج للمحال كذلك ولا بد فيهما من دليل الافتراض كذا في التحرير وح فنفرض ونجعل
صغرى قوله كل متحرك نقيض لادوام العكس قوله وكل كاتب اه جزء اول من الاصل قوله المنتشرة بل السبا اذا
لان المراد بالوقتيتين اعم من ان تكونا بسيطتين او مركبتين قوله اعلم ان صدق اشارة الى ان الخلاف بين
المتقدمين القائلين بانعكاس الممكنتين والمتأخرين القائلين بعدم انعكاسهما لفظي فالمتقدمون
قالوا بالانعكاس على رأى الفارابي والمتأخرون قالوا بعدمه على رأى الشيخ قوله وصف الموضوع اذ
الاضافة بيانية فالمراد بالموضوع الموضوع الذكرى والا فالحقيقي قوله المعتبرة حقيقية او خارجية
فكل ما صدق اى ما هو موجود بالفعل ان كانت خارجية عنده او بالامكان ان كانت حقيقية
عنده قوله صار بالامكان فاذا لم تنعكس الى الممكنة لم تنعكس الى احدى الموجهات الباقية لكونها
اخص منها قوله اى الضرورية المطلقة ولا تنعكس الضرورية المطلقة الى نفسها لصدق قولنا في ا
لمثال المفروض لا شيء من مركوب زيد بحمار بالضرورة وكذب لا شيء من الحمار بمركوب زيد بالضرورة
لصدق بعض الحمار مركوب زيد بالامكان كذا في القطبية قوله المشروطة العامة ولا تنعكس المشروطة
نقيضه وهو بعض اه

عكسها الضرورية والدائمة ... اعم من الحينية [illegible]
لكون الصغرى سالبة لان الجزء الثاني من الا... مثل لا بد ان يكون سالبة كما هو ظاهر

المشروطة لكنهما صادقا سواء كانت بالمعنى الاول او بالمعنى الثاني لصدق قولنا لاشيء من الحمار بجامد بالفعل

با[illegible] بالضرورة مادام حمارا وحيث فرض ان لا حمار في الواقع الا الناهق وقولنا لاشيء من مركوب

الملك بحمار بالضرورة مادام مركوب الملك فيما اذا فرض ان مركوبه في الواقع منحصر في الفرس مع كذبنا

قولنا لاشيء من الجامد بحمار بالضرورة مادام جامدا وكذب قولنا لاشيء من الحمار بمركوب الملك

بالضرورة مادام حمارا لصدق قولنا بعض الجامد حمار بالامكان حين هو [illegible] جامد وقولنا بعض

الحمار مركوب الملك بالامكان حين هو حمار هذا ظاهر على مذهب الشيخ ق ينتج لاشيء آه واما اذا

ضم الجزء الثاني من العكس الى الجزء الاول من الاصل او الجزء الاول من العكس الى الثاني من الاصل فلانه

يلزم سلب الشيء عن نفسه لانتاج القياس حينئذ عامة تقريره الاول بعض الساكن كاتب بالفعل

لاشيء من الكاتب بساكن مادام كاتبا ينتج بعض الساكن ليس [illegible] بساكن بالفعل وتقريرا

الثاني كل كاتب ساكن بالفعل لاشيء من الساكن بكاتب مادام ساكنا ينتج لاشيء من الكاتب بكاتب

بالفعل ق بكاتب دائما فان القياس المركب من مطلقة موجبة عامة صغرى وسالبة دائمة مطلقة

كبرى ينتج دائمة ق لصدق قولنا اي لصدق نقيضه وهو قولنا آه ق كالاحض الاولى التمثيل بالا

الدائمة فلا حاجة الى القول بان ذكر الاصابع في الاصل كما هو في بعض النسخ من سهو الناسخ ولا

القول الاول بان سكون الاصابع عبارة عن عدم تحركها بناء على ان السكون عدمي وهو اعم من ان

لا يكون هناك اصابع او تكون لكن لا يكون لها حركة ق هو الشكل الاول اي هيئة ان كان الشكل بمعنى

المثلث ق وقت التربيع اي وقت ربع من منطقة البروج بينه وبين الشمس ق وعدم تحقق عطف

السبب على السبب ق في الاوصاف متنازع فيه ق بقاء الصدق والكم في الموجبة دون السالبة

ق حيث لم علة لقوله علم فالفاء حقيقية داخلة عليه ق وترك ما اورده مع ان فيه غنية

الانعكاس بدونها

انتفى ق لصدق قولنا كل [illegible] كان بينهما عموم من وجه وبين نقيضيهما تباين جزئي ق

المطلقة العامة لا تنعكس لكونها اخص منها عن الوقتية لا تنعكس لصدق قولنا كل قمر لا منخسف بالاطلاق

وقت التربيع لا دائما وكذب بعض المنخسف لا قمر بالامكان العام ف ولا يجب الجهة اى لا في السوالب

يجب الكلية في النتيجة لوجهين على المستوى تلك السوالب الاثنية يجب الجهة ق فرد ب اى نفرض

نحن مقدمات الاولى وب ق ثم نقول في اثبات الجزء الاول من العكس ق ما دام ج [illegible] نقيض النقيض

ج خلف فالمقدمة الاجنبية هنا فاذا جعلت كبرى لصغرى القياس الاول اعنى وب صدق وانتج القياس

انه بعض ب ا ه ق فانه ثم ولكن وجهه ان الجزء الاول من العكس يثبت بطريق العكس لا بالافتراض

فانه ثم تركيب لكان وجهه ان يقول المحشى بالافتراض اصل الجملة [illegible] لكان هذا مبني على ما ذكر

في الشرح التفتازاني بقوله فصدق ق ان بعض ب عين ان المقدمة الاجنبية عين المطلقة والا فالذي ثبت

بطريق العكس المقدمة الاجنبية دون الجزء الاول من العكس ق بحكم لا دوام الاصل الا ان اللا

دوام الاصل للسلب وفي هذه للعدول لانها صغرى قياس من الشكل الثالث وسيأتي انه لا بد منها

بجانب صغراه ق فصدق بعض ا ه اى فينتج من الشكل الثالث بعض ا ه ق الاثبات الذي هو مدلول

النتيجة ق في النفي الذي هو مدلول لا دوام العكس ق ثم نقول في اثبات الجزء الاول من العكس ف

فصدق اى فنضم هذه المقدمة الاجنبية كبرى الى صغرى القياس الاول فيصدق وينتج بعض ا ليس

ب [illegible] ما دام ليس ب ق يلزم اى لزوما فعليا اى نفس الامر ولذا ترك قول غيره مع سلب اللزوم

اى بلا واسطة في العروض وان كان هناك واسطة في الاثبات كما في ما عدا الشكل الاول ق في بيان

بيان نسبة الجمع بينهما ف المركبات التامة سواء كانت مركبة من مفردين او من قضيتين ق

اى المركب [illegible] والقولية

المركبات الناقصة ولا المركبات التامة الانشائية ق الواقعة لا مساس اى اخراجها انما هو اذا ك

لان المراد باللزوم النفس الامرى لا العلمى والا فلا حاجة الى اخراجها بهذا القيد ق الاستقرائية اقول اذ لان المراد

باللزوم اللزوم العلمى يخرج الاستقراء مطلقا تامة او ناقصة اذ لم يورد على هيئة القياس او اللزوم النفس الا

مرى يخرج مجرد الاستقراء الناقص الذى تخلف فيه الحكم فى بعض المواد دون الاستقراء التام ودون الناقص

الغير المتخلف فتدبر ق والتمثيل وبعض افراد الضروب العقيمة اى التى لا يلزمها شئ اصلا ق بواسطة

مقدمة اى بواسطة الاتفاق كما فى بعض افراد الضروب العقيمة ق خارجة اى غريبة وهى اجنبية ما لم تكن

لوازمها اطراف المقدمات فان لم تكن لازمة لها كما فى قياس المساواة تكون اجنبية والا فغريبة كما فى

قياس المباين بعكس النقيض مثلهم كقولنا كل انسان حيوان وكل لا جسم لا حيوان المنتج لقولنا كل انسان

جسم بواسطة عكس نقيض الكبرى اعنى كل حيوان جسم ق كقياس المساواة ولا القياس الاول من القياس

المركب بالنسبة الى النتيجة الاخيرة فافهم ق فانه يلزم حينئذ ان قياس المساواة الذى لا يلزم والنتيجة

الغير اللازمة يخرج بقوله يلزمه لا بقوله لذاته كما فى قولنا الواحد نصف الاثنين والاثنان نصف الا

ربعة ق مع هذه المقدمة بواسطة النتيجة اللازمة لكل مادة ق بالذات اى بالنسبة الى النتيجة

الاخيرة ق بمادته اى ما لكونه متلبسا بمادته وهيئته وليست صلة المذكور اذ لا دخل للهيئة مذكورة

ق المحكوم عليه وبه موضوعا ومحمولا او مقدما وتاليا ق سواء تحققت فى الكل القول الآخر فيه

كون ان القياس بهيئته ق التركيب اى الربط الواقع آه ولان المراد به نسبة بين بين ق لو السلب

لكان الاولى ان يقول سواء تحققت فى احدهما فى ضمن الايجاب وفى الاخرى فى ضمن السلب اه والا فافهم ق

لتيمما النتيجة اى بحسب الصورة فقط ق لا بهيئته اى النتيجة متوجه الى القيد الاخير فقط ق فى الغالب

غالب اشرف النتائج اعنى الموجبة الكلية ق اخص اى مطلقا والاوفق لما بازاء ان يقول بل اخص

اصغر فافهم ق واقل تشرف ايجاب الصغرى بحسب الكيف ق وفعليتها بحسب الجهة اى عند الشيخ

اى غالب استدلال الموجبة الكلية

وأما بالنسبة الى النتيجة الاولى اعنى فى مثالنا هذا ا ب و ل ب فى نحو اقسام الموصل بالذات

اعنى ان اما وجم اى بان تحقق فى كليهما فى ضمن الايجاب كما فى القياس الاستثنائى المستقيم

لا الغائب ق لتيدى علة لاشتراط كل من الايجاب والفعلية للصغرى ح الحكم بالاكبر ق الحكم
بالاكبر في الكبرى كائن في قولنا مركوب الملك فرس ق له الاوسط الذى هو الموضوع الذكرى في ا
لكبرى ق في الصغرى كائن في قولنا كل حمار مركوب الملك بالامكان اذ لم يركب غير الفرس اصلا
ح باى فرق الاصغر ثبت له اعم من ان (سند اليه) لا الحكم بثبوت الاوسط للاصغر بل بسلبه عنه كقولنا لا شي
من الانسان بفرس وكل فرس حيوان او الحكم بثبوته له لكن لا بالفعل كقولنا كل حمار مركوب الملك
بالامكان وكل مركوب الملك فرس ق تعدى الحكم بالاكبر على الاوسط ق من الحكم ايجابا او سلبا ق
منتا نجها غير آله اللام فانتاجها غير بديهى تامل ق في هذا الشكل اى انتاجه ق ولو بدلنا الكبرى
او الصغرى ق ولو قلنا بدل الكبرى او الصغرى ق وحاصله ان الممكنة ان كانت صغرى وهذا
الى ستة اضرب ق وان كانت كبرى وهذه ضربان ق ينتج الكليتان اى كل كليتين ق ما بانه
الصغرى اى ما بيناه فيها في جميع الضروب ق في الضرب الثانى ولا يخفى ان الضرب الثانى بعكس التر
تيب يرجع الى الضرب الاول من هذا الشكل (اى الثالث) وهو اجلى تامل ق ثم لم ق ايجاب الصغرى فيسقط ثما
نية اضرب الصغريان السالبتان مع الكبريات الاربع قوله مع كلية احديهما على سبيل منع ا
لخلو لا الجمع ق مع كلية احديهما يسقط ضربان الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبريين الجزئيتين
الموجبة والسالبة ق جزئيتين اى موجبتين او كانت الكبرى سالبة ق المحكوم عليه ايجابا
لا صغر اى في الصغرى ق المحكوم عليه ايجابا او سلبا ق فرس او ليس بناطق ق يجب التراكط
اى يجب الكيف والكم لا الجهة الخ ق التراكط ما فوق الواحد ق من موجبة جزئية لا اما جعلنا
هذا ق سالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان لا شئ من الانسان بحجر بعض الحيوان ليس بحجر
ق وسالبة كلية نحو بعض الحيوان انسان ولا شئ من الحيوان بحجر فبعض الانسان ليس بحجر ق بوقفه

لان نتيجة كل ما ليس له مركوب الملك ولكل مركوب الملك فرس ح وكل مركوب الملك فرس فلا يلزم ثبوت الاكبر للاصغر ولم بالامكان ثم

الضرب الاول من هذا الشكل اجعله الضرب الثانى فارجاع الضرب الثانى الى الضرب الاول ثم الى الشكل الاول اولى من ارجاعه الى الشكل الرابع ثم منه الى الشكل الاول والى هذه الدقة اشار بقوله تامل يجوز

يؤخذ نقيض موجبة كما في الضروب الثلثة الاخيرة او سالبة كما في الثلثة الاول ق ما ينافي الكبرى اى
ما يناقضها وذلك فيما عدا الاول والرابع او ما كان اخص من نقيضها وذلك فيهما ق الكبرى كلية احترازه
عن الثالث والسادس ق وكما في الاول اللازم استثنائية والاخص فيما عدا الثالث والسادس ق
نحو الكبرى احترازا عن الضروب الثلثة الاخيرة ق موجبة جزئية او كلية ق عكس الاولى عكسها ق
الصغرى كلية احترازا عن الضرب الثاني والثالث فعلم ان الضرب الاول بالادلة الثلثة والسادس
لا يثبت الا بالخلف ق الى بهما فسقط من الضروب اثنى عشر ق كلية الصغرى فلم يبق الا اثنان
واو اختلافهما عاد من السواقط الاول ثمانية ق كلية احديهما سقط اثنان من الثمانية العائدات
ق سالبتين اشارة الى اربعة من الضروب العقيمة ق او موجبتين اشارة الى ضربين ق او جزئيتين
اشارة الى ضربين اخيرة ق لا شيء وترك مثال السالبتين الجزئيتين اكتفاء بذكر الاخص عن الا
عم ثم يوسف ق ينتج ان موجبة جزئية وانما لم ينتج الضرب الاول الكلي لان الحق في نحو قولنا كل
انسان حيوان وكل ناطق انسان بعض الحيوان ناطق ق ينتج سالبة جزئية وانما لم ينتج ا
لصغرى الموجبة الكلية مع السالبة الكلية لان الحق في قولنا كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس
بانسان بعض الحيوان ليس بفرس ق ويضم لا احد المقدمتين اى الصغرى او الكبرى
من البواقي قد ذكر ق موجبة كلية او جزئية احترازا عن الضرب الرابع والخامس والسادس ق والاخرى
كلية سالبة او موجبة احترازا عن الضرب الخامس والسادس ق مع ذلك احترازا عن الضرب الثالث
والثامن اذا كان نتيجتهما من السوالب التسع الغير المنعكسة ق السالبة الجزئية التي هي نتيجة الثامن
ق مختلفتين احترازا عن الضربين الاولين ق كلية احترازا عن الضربين الاخيرين ق قابلة
للانعكاس احترازا عن الثالث اذا كانت صغراه موجبة من الموجهات التسع الغير المنعكسة

اى الاول الثاني المطلق منها مع الرابع والاخص من المتناقضين بعينهما الا لمن الاولى ... الاول

اى والرابع والخامس الخ بان يتم ذكرها لتنقيض نيها بالكبر وبه الى الضروب ... يجوز

ق لازم للاوليين الاولى وبهذا ف الاخيرين لازمان للاول فانهم قد نجرق الشرائط السابقة كما وكيفا وجهة
ق عموم موضوعية بهذا جاد فيما عدا الشكل الثاني من الاشكال ق ولا صدق المقدمتين على سبيل منع ا
لخلو ق في الشكل الثالث اي في جميع ضروب الشكل الثالث وفي الضرب الاول الاخير فيما عدا الخامس
والسادس من الشكل الرابع ق مع ملاقاة بهذا جار في الشكل الاول ومطلق الثالث والرابع ق ولا صدق اما
المقدمة التي لا في الاوسط موضوعها او الاخرى ق كما في صغرى الكاف استغراقية ق او حمله على الا
بهذا لا يجري في الشكل الاول والثالث ق على الاكبر اي في غير المقدمة التي الاوسط موضوعها ق وذلك ان
عموم موضوعية الاوسط مع حمله على الاكبر ق كما في كبرى الكاف استغراقية او مبنية على تقديم الربط
على العطف ق في كبرى الضرب الاول الاخير كما في كبرى الضروب الثلثة الاول والاخير ق تحت الاشارة
اصل للاشارة الى جميع ضروب الشكلين اعني الاول والثالث والى الضرب الرابع والسابع من ا
لشكل الرابع بالشق الاول من كل من الترديدين والى الاوليين من الشكل الرابع بالشق الاول من التر
ديد الاول وبالاشق الترديد الثاني والى الثالث والثامن بالشق الاول من الترديد الاول و
الشق الثاني من الترديد الثاني ق فقد اشتمل الضرب اشتمال الصفة على الموصوف ق في كلما متد
مية اللاف استغراقية ق الى وصف الاكبر لم يتل الى ذات الاكبر مع انه موضوع الكبرى لكونه
محمول النتيجة ق في الكبرى متنازع فيه للمحمول والموضوع او صلة النسبة وكذا الكلام في قوله
في الصغرى ق ما يصدق عليه الدوام في ضمن الضرورة او لا ق بدوام الايجاب كما في الضرب
الاول والثالث من الشكل الثاني الذي كلامنا فيه ق اية قضية لا متى سواء كانت منعكسة ا
لسلب او لا وبهذه ستة وستون ضربا ق بضرورة الايجاب ذاتية او وصفية ق او بدوام
ذاتيا او وصفيا ق اذ كان اي سلب كما في ما نحن فيه ق كان ضروريا اي سلبه مثلا ق اما ان يكون الحد

او زوج الفرد

لعدد زوج الزوج الجزء الاول اجزاء النتيجة ههنا نتيجة لنتيجة التأليف لكونه نتيجة لقياس مؤلف من ا
من
لمقدمتين المشاركتين اعني مقدمتي المنفصلة الاولى والثانية بان يقال كل عدد زوج وكل زوج زوج الزوج
ينتج كل عدد زوج الزوج ثم الاعتبار يكون هذا القسم واقعا على هيئة شكل من الاشكال بما بين المقدمتين
فلابد من رعاية الشروط المارة ق هذا انسان وكلما كان اول مقدمتا التأليف عن الحملية ومقدم
الشرطية على هيئة شكل من الاشكال الاربعة اما ما على الثاني فظ واما فيه فلاشتراط اختلاف مقدم
مته كيفا فالاولى التمثيل بنحو قولنا هذا انسان وكلما كان الانسان حيوانا كان جسما ينتج كلما كان هذا
حيوانا كان جسما بل الاولى التمثيل بنحو قولنا كلما كان هذا انسانا كان حيوانا وكل حيوان جسم اذ المطبوع
من هذا القسم ما كان الحملية فيه كبرى والشرطية مع تالي المتصلة صغرى كما في التحرير وغيره ق فهذه اما
حملية مرددة المحمول ف ينتج كلما كان هذه الثلاثة هذه النتيجة متصلة مؤلفة من حملية ومنفصلة ق
في جزء تام او ناقص ق محكوما عليه سواء كان مقدما بان يكون الاشتراك في الجزء التام او موضوعا بان
يكون في الجزء الناقص ق المقدمتين اى مقدمهما او تاليهما ان كان الاشتراك في الجزء الناقص تال
ق محكوما به تاليا او محمولا ق محكوما عليه مقدما او موضوعا ق انتاج كل استثنا اى مع
قطع النظر عن المنتج بالفتح والامكانية وضع كل لوضع كل ورفع كل لرفعه والوضع للرفع و ا
لرفع للوضع ق في كل قسم شيئ اى احتمالان فيما عدا الحقيقية واربعة فيها ق منفصلة اى لزومية
ق يختص باسم اى القياس لا الاستثنائي حتى يحتاج الى التاويل فتركه هذا مشعر بان فاعل
يختص ضمير عائد الى القياس وهو سهو لان فاعله ما يتصدق لا كما لتة تنبيه على الملازمة ق
فيكون هذا واقعا هذا لازم النتيجة وتفريع عنها لا عينها ق اولانه ينتقل اولانه مشتمل على الخلف
الذي هو نقيض المط ق من خلفه اى من بطلانه خلفه ق اقترانا شرطيا مرفوعا على رأى المجيء ومؤ
لف من متصلة وحملية على رأى شارح الشمسية ثم انه لا بد ان يكون صغرى الاقترانى والحملية من الاشكال
بديهيتان لجلاء كبرى الاقترانا فقد تكون بديهية وقد لا كما اشار اليه الشارح بقوله ثم قد يفتقر ق

استثنائي والمتصلة منه مكتسبة بالقياس الاول ق متصلة اضافة الكل الى الجزء ق فيلزم ثبوت

الحاصل ثبوت المطلق ليس بثابت فيلزم ثبوت ا ه فهذا تفريع من النتيجة ق الشرطية الى اي كبرى

القياس الاول ق من حال الكلي الذي هو مضمون الكبرى ق على حال الذي هو مضمون النتيجة ق اهو

الجزئي الذي هو الاصل والمقيس عليه ق تحت كلي هو العلة الجامعة ق على حال الجزئي هو الفرع وا

لمقيس ق فتامل فانه اذ هو تعريفه باللازم قريب التعبير المجهول لكن حمل عليه مبالغة في لزومه ق قال

القياس المقسم لابد في القياس عندهم من تحصيل الحكم بترديد الموضوع بين الجزئيات والحكم

على كل واحد منها بالاكبر واما عند غيرهم فلا يجب فلا بل كل استقراء قياس مقسم في الحقيقة و

ان لم يكن في صورة القياس والخلاف بينهما لفظي ثم انه قال قد يورد الاستقراء الناقص على سبيل

ترديد الموضوع بين الجزئيات فيكون في صورة القياس المقسم وليس بذلك حقيقة ق كقولنا

كل مثال القياس المقسم الا الاستقراء التام الراجع اليه ق لا يفيد الاول ولا يرجع الى القياس المقسم

حقيقة بل انما يرجع على زعم المستقرئ ق ان الحكم بمعنى الاذعان ق المطلق الحكم بمعنى الوقوع

واللاوقوع ق يفيد اليقين فلا يصح قولهم السابق الا بان يقال ان هذا الذي يفيد الحكم الجزئي

ليس من افراد الاستقراء ق كما يقال لان الاولى التمثيل بما ليس في الهيئة القياس بان يقول كما يقال

بعض الحيوان يحرك فكه الاسفل لان كل انسان كذا وكل فرس كذا ق يحتمل الحكم الجزئي مع ان ما يفيد

الحكم الجزئي ليس من افراد الاستقراء والا لم يصح قولهم السابق في ليست في الشرع عندهم ق في المنية

با تفاق المتخاصمين ق كما يقال مثال العبارتين ق فالاول الخطابة لا يفيد الا اعتقاد

المقلد من قسم الجزم وقد صرحوا بانه بان القياس المؤلف من المقدمات المأخوذة من ا

لحكماء والاولياء والزهاد من الخطابة ومقتضى كلام المحشي انه داخل في المغالطة ق من اليقينيات

النظرية المنتهية الى البديهي او البديهية وحصر اصولها عائد الى اليقينيات النظرية على الا

ستلزام تدبر ق اليقين اي معلوم نظريا او بديهيا ق الجهل المركب وتقليد المخطئ ق التقليد

التقليد المصيب ق لا البديهيات اقامة المظهر مقام المضمر ق غير الحس الظاهر سواء توقفت على الحس الظاهر
كما في المتواترات والمجربات اولا كما في الفطريات والحدسيات على رأي بعض ق ان يستعمل فيه كما في الاولى
ان يقول الثاني اما ان يكون الواسطة فيه الحدس او يكون غير الحدس تأمل ق الحد الاوسط اي العلم بنسبة ا
لحد الاوسط آه ق في الاثبات كما في لاعتبار المدخول اي الواسطة باعتبار العلم بالثبوت اي بثبوت
الاكبر للاصغر ق في الثبوت اي باعتبار الوجود ايضا تأكيد مع ذلك ق لم الحكم الذهني في النتيجة والمرا
د به الوقوع واللاوقوع ق معلول الحكم ليس بمعنى التصديق والادراك بل بمعنى الوقوع واللاو
قوع او بمعنى المحكوم به كما هو ظاهر كلام المحشي في المثال الثاني ق اما جدلي عطف على قوله اما برهان ق
المقبولات اي المعلومات ق مقابلة العام اي ما قال للمعنى الطلاق فان التصديق الخالي عن الجزم وبهذا
المعنى مباين للتقليد والجهل المركب كاليقين والتصديق الغير اليقيني وهذا المعنى اعم من المعنى الاول
والتقليد والجهل المركب وكان المحشي اراد بهذا المعنى حيث قال انه مقابلة العام بالخاص وانما قال
راجح نظرا الى ان لقوله فالمراد به ما هو الخاص ق ترغيبا لا يبعد ان يكون كل من الترغيب والترهيب
تمييزا عن نسبة التأثير الى الضمير بواسطة حرف الجر ق والتصديقيات بالقضايا عطف على ما في كما لا
على تصورات اي ومن القضايا المصدق بها المأخوذة آه ق المثبتة بالدليل اي نسبتها الى الموضوع
ق وموضوعاتها كذا وفي النظر هنا ان يقال ليس اضافة وموضوعاتها ومحمولاتها اضافة الجزء
الى الكل بل الاضافة الاولى لادنى ملابسة والثانية بيانية ق اي حدود اجزائها اي الغير المحمولة
كالكلمة والكلام والهيولى والصورة او المحمولة كالحيوان والناطق الجزئي اذا كان موضوعا العلم ق
اي الاستعداد مخصوص اي باستعداد شيء ليتحد مع ذلك الشيء باعتبار الماصدق وان لم يتحد با
عتبار المفهوم ق اخرج المبادي لا ارى فرقا بينها وبين مقدمة الكتاب ق السابقة الفرق
لتصورات آه اي لا المحدود والمفيدة لتصور الموضوعات والاعراض ق الموضوع اي من موضوعات
المسائل ق والتصديقيات اي القضايا المصدق بها الى بيانه آه ق ولو على وجه الجزء

تتبع على المصنف حيث لا يشمل ظاهر عبارته ما يتوقف عليه اصل الشروع ق يسمى مقدمات اى مقدمات
العلم بقرينة المثال وبقرينة قوله فان المقدمات آه كما نبه عليه فالمراد بقوله او خارجا ورا الاشـ
خارج كتصورات العلم والتصديق بالغاية لا متعلق لها والتحقيق عندى ان المبادى لا تطلق على
الامور العامة وانما تطلق على المفهومات ثم قد يقيد اذا كان المراد مقدمات العلم لا يكون التقسيم
حاصرا لخروج مثل مباحث النظر والدليل التى قدمت على مسائل الكلام مما اختص ببعض الكلام
المعلوم فانه لا يطلق عليها مقدمة العلم لوجوب اطلاقها على ما لا اختصاص لنوع بعلم دون
علم بل هى من مقدمات الكتاب ق فان المقدمات اى مقدمات العلم والا فالقسم الاول منها
لمبادى من مقدمة الكتاب كما هو الظاهر ق بالمعنى الاعم اى مطلق ما يتقدم او من وجه فمنها
لمبادى المذكورة لم تجتمع مادة الاجتماع تصورات موضوعات المسائل ومحمولاتها بشرط التقدم
على الشروع فى المسائل مادة افتراق المبادى بالمعنى الاول فلان التصور اذا كان فى اثناء المسا
مادة افتراق المبادى بالمعنى الثانى الخارج عن العلم الموقوف عليه الشروع على وجه البصيرة ق
المنفعة فالمنفعة على هذا مباين للغرض بخلاف ما يشعر به كلام المصنف من كون المنفعة اعم مالم
ق فالوارد المطلوب ق طبعا تمييز عن النسبة الايقاعية اى يتشوق اليه طبع الكل
لهذا العلم اى مثلا ق من منفعة لم تكن حاملة للمدون الاول ق حتى تحمل اليها يعنى ان ما
هو غرض المدون الاول لا يلزم ان يكون غرضا لكل احد من المحصلين بخلاف تلك المنفعة فى
عموم الطبائع فيكون تلك المنفعة بخصوصها او مع ما هو غرض المدون الاول غرضا للطا
لب فى تحصيل العلم فافهم ق لا وجه تسميته لا مانع من ان يكون المقصود رسم العلم ق مسلكه
اضافة الى الصفة ق اسم من المنطق هو المنطق او اسم مكان وفى كون المنطق مصدرا

مصدراً مشتقاً من النطق فنشأ لوجوب التغاير بين المشتق والمشتق منه يجب المغنى لما ه
تغاير اللفظ ق النطق الظاهري او الباطني ق على ماهو اي تقييد سلك القلب بالمتعلم منه
على ماهو الثاني اه وقيل للمنطق اي الفلسفة وقوله لكلا الفلسفيات اي والمنطق غير
كلامه احتياكر ق من اجناس العلوم اي من اجناسها المتوسطة او السافلة يدل عليه كلام الآتي
ثم انه لابد من زيادة ومن اي نوع من الانواع على ما يفصله عن برق الحكمة النظرية وتقابلها اي
الحكمة العلمية وهي الباحثة عما يتعلق باختيارنا وقدرتنا وغايتها العمل وتحصيل الخير ولذلك
نسب الى العمل ق عما ليس اي اصول ما ليس الخ عليها ق بعده تهذيب الذي هو قسم الحكمة ا
لعملية المفسر بانه حكمة عملية متعلقة باصلاح شخص بانفراده ليتحلى بالفضائل ويتخلى عن الرذا
ئل ق الاخلاق بل وتدبير المنزل لان المعلم والمتعلم كالوالد والولد قد مر وهو القسم الثاني من ا
لحكمة العملية ومفسر بانه حكمة عملية متعلقة باصلاح اهل المنزل كالوالد والولد والما
لك والمملوك ق ثم ضم الجزء الآخر اي الذي ليس بمشترك فيه ق اي في الحد يعني بهذا اه
لتغير ان مرادي مراد الفقهاء ق علما نظريا وغير عملي ق حتى لا يقع نشر على ترتيب اللف ق
وكونه اشبه اي من مجرد العلم ق بل اللقم بل بينهما ابطاليه لافادة ما قبله المغايرة (بين العلم) والمقصود مع انه لا مغايرة بينهما

قد تم هذا النسخة الشريفة المسماة بالعوان اليمجوني
المتعلق على حاشية عبد الله يزدي بيد احقر العباد
... في قرية ...
الاستعجال فيه مطلوب
١٣٦٣
سنة
في ...
الجوامع

(67)